

ديوان السنَّة

موسوعة شاملة لكل ما ورد عن سيد المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات

الطهارة

المجلد الثاني عشر

كتاب الوضوء

إعداد

مجموعة من الباحثين

إشراف

عدنان بن محمد العرعور



تابع كتاب الوضوء

أبواب في إسباغ الوضوء

٢٢٨- بَابُ الأَمْرِ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ وَإِحْسَانِهِ

[١٤٥٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ المسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ المسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا: عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا**».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

التخريج:

[خ ٦٢٥١ "واللفظ له"، ٦٦٦٧ / م ٣٩٧ / د ٨٤٨ / ت ٢٨٨٤ "ولم يسقْ مَتْنَهُ" / جه ١٠٢٧ / خز ٤٩١ / عه ١٦٢٨، ١٦٥٢، ١٦٥٣ / ش ٢٩٥٩ / هق ٢٢٩٠، ٢٨٠٤، ٤٠٠٠، ٤٠٠١، ٤٠٠٤ / هقع ٤٧٦٣، ٤٧٦٤ / هقغ ٣٥١ / هقر ٥ / زهر ٣٠٢ / سرج ٢٥٢٦ / طاو ٣٨٢ / بغ ٥٥٢ / مخلدي (ق٢١٧ / ب)].

السند:

أخرجه البخاريُّ (٦٢٥١) قال: حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، به.

ورواه مسلمٌ قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، وعبد الله بن نمير (ح) وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، قالا: حدثنا عبيد الله عن أبي هريرة، به.

ولحديثِ المسيءِ صلاته ألفاظٌ ورواياتٌ كثيرةٌ وشواهدُ من حديثِ أبي رافعٍ وغيرِهِ، ستأتي بإذن الله في «موسوعة الصلاة».



[١٤٥١ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِندَ العَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**».

۞ **الحكم:** **صحيح** (م)، وأصلُ الحديثِ متفقٌ عليه دونَ الأَمرِ بإسباغِ الوضوءِ.

اللغة:

عِجَالٌ - بكسر العين -: جَمْعُ عَجْلَانَ، وهو المستعجِلُ، كَغَضْبَانَ وَغِضَابٍ. (شرح مسلم للنووي ٣/ ١٣٠).

وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ: أي: تَظْهَرُ. وقيل: تُضِيءُ (مشارق الأنوار ١/ ٣٦٥)، ومعناه: أنَّ أعقابَهُم بِيضٌ تُضيءُ فيُبصرُ النَّاظرُ بها مكانًا لم يُصبْهُ الماءَ (الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنوويِّ ١/ ٣٨٣).

وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ: أي: لأَصْحَابِ الأعقَابِ المقصرينَ في غَسْلِهَا. والعَقِبُ: ما أصابَ الأَرضَ مِن مُؤخِّرِ الرِّجلِ إلى موضعِ الشِّرَاكِ. (شرح السنة للبغوي ١/ ٤٢٩).

إِسْبَاغُ الوُضُوءِ: إتمامُهُ، يقالُ: ثوبٌ سابغٌ، ودرعٌ سَابغٌ. (كشف المشكل لابن الجوزي ٣/ ٤٩٠) ومعناه: عمموه لجميع أجزاء الأعضاء (الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنووي ١/ ٣٨٣).

الفوائد:

قال الخطابيُّ: «فيه منَ الفقهِ أن المسحَ لا يجوزُ على النَّعْلَينِ، وأنه لا يجوزُ تركُ شيءٍ من القدمِ وغيرِهِ مِن أعضاءِ الوضوءِ لَمْ يَمَسَّهُ المَاءُ، قَلَّ ذلك أو كثر؛ لأَنَّهُ ﷺ لَا يَتَوَعَّدُ عَلَى مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ (معالم السنن ١/ ٤٦).

قال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «وظاهرُهُ أن عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو كانَ في تلكَ السفرةِ. ووقعَ في روايةٍ لمسلمٍ أنها كانتْ من مكةَ إلى المدينةِ، ولم يقعْ ذلك لعبد الله محققًا إلا في حَجَّةِ الوداعِ، أما غزوةُ الفتحِ فقد كان فيها لكن ما رجعَ النبيُّ ﷺ فيها إلى المدينةِ من مكةَ بل من الجعرانة، ويحتملُ أن تكونَ عمرةُ القضيةِ فإن هجرةَ عبد الله بن عمرو كانتْ في ذلك الوقت أو قريبًا منه» (فتح الباري ١/ ٢٦٥).

التخريج:

〚م ٢٤١ "واللفظ له" / د ٩٧ / ن ١١١، ١٤٢ / كن ١٤١، ١٧٦ / جه ٤٥٤ / حم ٦٥٢٨، ٦٨٠٩، ٦٨٨٣ / مي ٧٢٤ / خز ١٧١ / حب ١٠٥٠ / طي ٢٤٠٤ / ش ٢٧٠ / عه ٦٨٦ - ٦٨٨، ٧٥١ / بز ٢٣٦٢ / طبر (٨/ ٢٠٦ - ٢٠٧) / طح (١/ ٣٩) / طحق ٤٢، ٤٣ / طب (١٣/ ٥٣٠، ٥٣١/ ١٤٤١٦، ١٤٤١٧) / مسن ٥٦٨ / هق ٣٢٣ / هقع ٦٦٢ / هقغ / شعب ٢٤٦٢ / ثوري ٨٥، ٩٠ / بنس ١٨٣ / خط (٦/ ٤٨٧ - ٤٨٨) / تمهيد (٢٤/ ٢٥٣) / محلى (٢/ ٥٧) / حداد ٢٧٩ / فوائد (مزكي ق ٢٧٨ / أ) / لال (بزاز ق ٥٩ / ب - ٦٠ / أ) / قند (١/ ٦٦٤) / دبيثي (٣/ ٥٠٨)〛.

السند:

قال مسلمٌ: حدَّثني زهير بن حرب حدثنا جرير (ح) وحدثنا إسحاق،

أخبرنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو به.

وسيأتي الحديثُ بتخريجِهِ مطولًا مع ذكر رواياته في باب «التغليظ في ترك إسباغ الوضوء وإتمامه».



[١٤٥٢ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ:



عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَا فِي القَوْمِ مِنْ طَهُورٍ؟**» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِفَضْلَةٍ فِي إِدَاوَةٍ. قَالَ: فَصَبَّهُ فِي قَدَحٍ. قَالَ: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ القَوْمَ أَتَوْا بَقِيَّةَ الطَّهُورِ، فَقَالُوا: تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا. قَالَ: فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**عَلَى رِسْلِكُمْ**»، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي القَدَحِ فِي جَوْفِ المَاءِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «**أَسْبِغُوا الوُضُوءَ الطَّهُورَ**»، قَالَ: فَقَالَ جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي أَذْهَبَ بَصَرِي - قَالَ: وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ - لَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَهُ حَتَّى تَوَضَّئُوا أَجْمَعُونَ. قَالَ الأَسْوَدُ: حَسِبْتُهُ قَالَ: كُنَّا مِائَتَيْنِ أَوْ زِيَادَةً.

۞ **الحكم: صحيحٌ. وصَحَّحَهُ** ابنُ خُزَيمةَ. وقَالَ ابنُ كَثيرٍ: إسنادٌ جيدٌ.

التخريج:

﴿حم ١٤١١٥، ١٤٨٦٠ "واللفظ له" / ش ٣٢٣٨١ / خز ١١٤ / مي ٢٧ / هقل (٤/ ١١٧) / لفر ٣٢﴾.

السند:

أخرجه أحمدُ في (المسند ١٤٨٦٠)، وابنُ أبي شيبةَ في (المصنف) قالا: حدثنا عَبيدةُ بن حُميدٍ، حدثني الأسود بن قيس، عن نُبَيحٍ العَنَزيِّ، عن جابر بن عبد الله به.

ورواه ابنُ خزيمةَ في (صحيحه) من طريقِ عَبيدةَ به.

ورواه أحمدُ في (المسند ١٤١١٥) قال: حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس بنحوه.

ومداره - عند الجميع - على الأسود بن قيس عن نُبَيحٍ العَنَزِيِّ عن جابر.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الصحيحِ غير نبيح بن عبد الله العنزي، قال فيه أبو زرعة: «ثقةٌ، ولم يَرْوِ عنه غير الأسود بن قيس» (الجرح والتعديل ٨/ ٥٠٨)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٤٨٤)، ووَثَّقَهُ العجليُّ (٢/ ٣١١)، وصَحَّحَ الترمذيُّ حديثَهُ. وكذلك ابنُ خزيمةَ وابنُ حِبَّانَ والحاكمُ (تهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٧). بينما ذَكَرَهُ ابنُ المدينيِّ في جُملةِ المجهولينَ الذين يَروي عنهم الأسودُ بنُ قَيسٍ! (العلل ١/ ٩٢ رقم ١٥٣). وكأنَّهُ لذلكَ قال الذهبيُّ: «تابعيٌّ فيه لِينٌ، وقد وُثِّقَ» (الميزان ٤/ ٢٤٥)، وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ١/ ٥٥٩).

قلنا: هذا غير مقبول، فقد وَثَّقَهُ أيضًا الترمذيُّ في (جامعه ٤/ ٢١٥) وصَحَّحَ حديثَهُ. وأقرَّ أبا زُرعةَ والترمذيَّ على توثِيقِهِ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الكبرى ٢/ ٥٣٧)، فكيف يُلَيَّنُ بعد توثيقِ أبي زرعةَ والترمذيِّ والعجليِّ له؟! ورَوى عنه إمامٌ مُجْمَعٌ على ثِقَتِهِ، وهو الأسودُ (تاريخ الإسلام ٣/ ٦١٧).

قلنا: وقد وَثَّقَهُ الحافظُ نفسُهُ، حيثُ ذَكَرَ حديثًا فيه نُبَيحٌ هذا ثم قَالَ: «ورجالُ هذا الحديثِ ثقاتٌ» (الإصابة ١/ ٢٧).

وصَحَّحَ ابنُ خزيمةَ حديثَهُ هذا حيثُ أخرجه في (صحيحه)، وقال ابنُ كَثيرٍ: «هذا إسنادٌ جيدٌ» (البداية والنهاية ٨/ ٦١٢).

وقد وردتْ قصةُ الوضوءِ ومعجزةُ النبيِّ ﷺ في خروجِ الماءِ من بينِ أصابعِهِ - في البخاريِّ (٣٥٧٦، ٥٦٣٩)، ومسلمٍ (١٨٥٦) من حديثِ سالمِ ابنِ أبي الجعدِ عن جابرٍ، ليسَ فيه الأمرُ بإسباغِ الوُضوءِ.



[١٤٥٣ط] حَدِيثُ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ:

عن عَاصِمَ بنَ لَقِيطِ بنِ صَبِرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الوُضُوءِ؟ قَالَ: «**أَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا**».

۞ **الحكم: حديثٌ صحيحٌ، وصَحَّحَهُ:** الترمذيُّ، وابنُ خُزيمةَ، والطبريُّ، وابنُ السَّكنِ، وابنُ حِبَّانَ، والحَاكمُ، وأبو المعالي الجوينيُّ، ومحيي السنةِ البغويُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ القطانِ، والمنذريُّ، والنوويُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ. وقال ابنُ الصَّلَاحِ: «حسنٌ».

الفوائد:

١ - قال أبو جعفرٍ الطحاويُّ: «وإذا كان تخليلُ ما بين الأصابع في وُضوءِ الصلاةِ مع سَعةِ ما بينهما مما يُستحبُ للمتوضئ أن يَفْعَلَهُ، كان لابسُ الخَاتمِ مع ضيقِ ما بينه وبين الأصابعِ التي يلبسها إيَّاهُ بمثل ذلك من تحريك خاتمه في وضوئه لصلاته بذلك - أَوْلى» (مشكل ٥٣٦٣).

٢ - الأمرُ بالمبالغةِ في الاستنشاقِ يُحملُ على الاستحبابِ.

قال أبو جعفر الطحاويُّ: «ففي هذا الحديثِ أَمْرُ رسولِ اللهِ ﷺ بالمبالغةِ في الاستنشاقِ في الوُضوءِ للصَّلَاةِ في حالِ الإفطارِ وبالنهيِّ عن ذلك في حالِ الصيامِ، فدلَّ ذلك أن المبالغةَ التي أمرَ بها في حالِ الإفطارِ كانتْ على الاختيارِ لا على الفرضِ؛ لأنها لو كانتْ على الفرضِ لم يرفعْهَا الصيامُ وكان في نهيِهِ عنها في حالِ الصيامِ ما قد دَلَّ على أنَّها تفسدُ الصيامَ، بدخولِ الماءِ بها من الموضعِ الذي بلغَ بها إليه مما يكونُ سببًا إلى وصولِها إلى حَلْقِ

المستعملِ لها فيكونُ ذلك مُفْسدًا عليه صيامه، والله نسأله التوفيق» (مشكل ٥٤٢٧).

وقال ابنُ قُدامةَ: «معنى المبالغة في الاستنشاق: اجتذابُ الماءِ بالنفَسِ إلى أَقْصَى الأنفِ، ولا يجعله سعوطًا، وذلك سُنةٌ مستحبةٌ في الوُضوءِ، إلا أن يكونَ صائمًا فلا يُستحبُ، لا نعلمُ في ذلك خِلافًا» (المغني ١/ ١٤٧).

وقال الترمذيُّ عَقبه: «وقد كَرِهَ أهلُ العلمِ السعوطَ للصَّائمِ، ورأوا أن ذلك يفطره، وفي الحديثِ ما يُقَوِّي قولَهم» (السنن عقب رقم ٧٩٤).

التخريج:

[د ١٤١، ١٤٢ "مطولًا"، ٢٣٥٤ "مقتصرًا على الاستنشاق" / ت ٣٨ "مقتصرًا على التخليل"، ٧٩٤ "واللفظ له" / ن ٩٠، ١١٩ / كن ١١٧، ١٤٤، ٣٢٣٢ / جه ٤١١، ٤٥٢ / حم ١٦٣٨٠ "والرواية له ولغيره" - ١٦٣٨٤، ١٧٨٤٦ "مطولًا" / يخ ١٦٦ / خز ١٦٠، ١٧٩ / مي ٧٢٣ / حب ١٠٤٩ "مطولًا"، ١٠٨٢، ٤٥٣٨ "مطولًا" / ك ٥٢٩ - ٥٣٢، ٦٦٠ "مقتصرًا على التخليل"، ٧٢٩٠ "مطولًا" / طب (١٩/ ٢١٥ - ٢١٦/ ٤٧٩ - ٤٨٣) / طس ٧٤٤٦ / عب ٧٩، ٨٠ / ش ٨٤، ٢٧٥، ٩٨٤٤ "مقتصرًا على الاستنشاق" / طي ١٣٤١ / جا ٨٠ / سعد (٦/ ٢٠٠) / عد (١/ ٢٢٥) / منذ ٣٥٥، ٣٥٦، ٤٠٣ / هق ٢٣٠، ٢٣٨، ٣٦٠، ٨٣٣٧، ١٤٨٨٧ "مطولًا" / هقع ٦٥٧ / هقغ ١٠٩، ١١٠ / بغ ٢١٣ "مطولًا" / أم ٧٣ / شف ٤٨ "مطولًا" / مشكل ٥٣٦٢ - ٥٣٦٣، ٥٤٢٥ - ٥٤٢٧ / شب (٢/ ٥١٥) / صبغ (٤/ ٢٨٦ - ٢٨٧) "مطولًا" / كما (١٣/ ٥٤٠، ٥٤١) / سط (صـ ٢٠٩، ٢١٠) "مطولًا" / طهور ٢٨٤ / ضح (٢/ ٣٣٤، ٣٣٥) / متفق ١٦٤، ١٧٠٠ / صحا ٥٩٢٠ "مطولًا" / إصا (٩/ ٣٩٠) /

قا (٣/ ٩) / طوسي ٣٤، ٧٣٣ / أثرم ٢٢ / فاصل (١/ ٥٧٩) / مزني ٥ / تمهيد (١٨/ ٢٢٣) / حل (٧/ ٢٢٩) "مقتصرًا على الاستنشاق" / عذر ١٢٨٢ "مطولًا" / مخرزي ٢٩ "مطولًا" / بشران ٧٢٨ / دانيال (بلبانق١٧ / ب) "مطولًا" / غحر (١/ ٣١٠) "مختصرًا على الاستنشاق" / أسد (٤/ ٤٩٠ - ٤٩١) / متاع ٣٤]].

السند:

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في (الطهور ٢٨٤)،

وأبو بكر بن أبي شيبة في (مصنفه ٨٤، ٢٧٥، ٩٨٤٤) - وعنه ابنُ ماجهْ (٤١١) -. وأخرجه أبو داود (١٤١، ٢٣٥٤)، والنسائيُّ في (الصغرى ٩٠) عن قتيبةَ بنِ سعيدٍ. والترمذيُّ (٧٩٤): عن عبد الوهاب بن عبد الحكم والحسين بن حريث.

والنسائيُّ في (الصغرى ١١٩) عن إسحاق بن إبراهيم.

وابن خزيمة (١٦٠) عن الزعفراني، وزياد بن يحيى الحساني، وإسحاق بن حاتم بن بيان، ورزق الله بن موسى. وزاد برقم (١٧٩) عن الحسن بن محمد، وأبي الخطاب.

كلهم: عن يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، به وفيه عند أبي داود قصة.

وتابع يحيى بنَ سليم غيرُ واحدٍ:

فأخرجه عبدُ الرزاقِ (٧٩).

وأخرجه أحمدُ (١٦٣٨٠، ١٦٣٨١)، والترمذيُّ (٣٨) قال: حدثنا قتيبة وهناد.

والنسائي في (الصغرى ٩٠) عن إسحاق بن إبراهيم.

ثلاثتهم: عن وكيعٍ.

وأخرجه أحمدُ (١٦٣٨٣)، والنسائيُّ في (الكبرى ٣٢٣٢)، والطحاويُّ في (شرح مشكل الآثار ٥٤٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الأثرمُ في (سننه ٢٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه النسائيُّ في (الصغرى ١١٩) من طريق يحيى بن آدم.

خمستُهُم (عبد الرزاق، ووكيع، وابن مهدي، وأبو نعيم، ويحيى) عن سفيان الثوري عن أبي هاشم عن عاصم به.

وأخرجه عبدُ الرزاقِ (٨٠) - وعنه أحمدُ (١٦٣٨٤) -.

وأخرجه أحمدُ (١٧٨٤٦)، وأبو داود في (سننه ١٤٢): من طريقِ يحيى بن سعيد القطان. وأخرجه الدارميُّ (٧٢٣) وغيرُهُ: عن أبي عاصم النبيل.

ثلاثتهم: عن ابن جريج قال: حدثني إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه، به.

ومداره عند الجميع على أبي هاشم إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لَقيط بن صَبِرة، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجالُهُ ثقاتٌ، عاصم بن لقيط بن صبرة وَثَّقَهُ النسائيُّ (تهذيب الكمال ١٣/ ٥٤٠) والعجليُّ (٨١٦)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٢٣٤)، وقال في (المشاهير ٩٦٩): «منَ الأثباتِ في الرواياتِ»، ولذَا

قال الحَافظُ: «ثقةٌ» (التقريب ٣٠٧٦).

بينما قال فيه أحمدُ: «عاصمٌ لم نسمعْ عنه حديثا كذا»، قال أبو داود: «يعني: لم نسمعْ عنه بكثيرِ رواية، أي: ليس عاصمُ بنُ لقيطٍ بمشهورٍ في الرواياتِ عنهُ» (مسائل أحمد رواية أبي داود ١٩٢٤)[١].

وقال الحافظُ: «ويُقالُ: لم يَرْوِ عنه غير إسماعيل. وليس بشيءٍ؛ لأنه رَوى عنه غيره[٢]، وصَحَّحَهُ الترمذيُّ والبغويُّ وابنُ القطانِ» (التلخيص الحبير ١/ ١٣٩).

وأبو هاشم إسماعيل بن كثير الحجازي المكي - وَثَّقَهُ أحمدُ، والنسائيُّ، ويعقوبُ بنُ شيبةَ، ويعقوبُ بنُ سفيانَ، وابنُ سَعدٍ، والعجليُّ، وابنُ حِبَّانَ. وقال أبو حاتم: «صالحُ الحديثِ»، انظر (تهذيب التهذيب ١/ ٣٢٦)، ولذا قال الحافظُ: «ثقةٌ» (التقريب ٤٧٤)

والحديثُ صَحَّحَهُ عددٌ من أهلِ العلمِ:

فقال عنه الترمذيُّ: «حسنٌ صحيحٌ». **وأقرَّهُ أبو محمدٍ البغويُّ** في (شرح السنة ١/ ٤١٧)[٣].

---

(١) وفي (الإمام لابن دقيق ١/ ٤٧٧): «وذَكَرَ الخلالُ عن سليمان بن الأشعث قال: سمعتُ أبا عبد الله سُئِلَ عن حديث ابن لقيط فقال: «عاصمٌ لم يسمعْ عنه بكثير رواية، أي: ليس هو بمشهور في الرواية عنه».

(٢) ففي زوائد عبد الله بن أحمد على (المسند ١٦٢٠٦)، والسنة لابن أبي عاصم (٦٣٦) وغيرهما - رواية للأسود بن عبد الله عن عاصم. وكذا وقع في بعض نسخ (سنن أبي داود)، وذكره المزيُّ في (تحفة الأشراف ١١١٧٧)، ومع هذا فاته ذكر (الأسود) فيمن روى عن عاصم في (التهذيب ٣٠٢٥).

(٣) وذكره في قسم الحسان من (مصابيح السنة ٢٧٦، ١٤٣١)، ونقلَ ابنُ الملقن =

وَصَحَّحَهُ ابنُ خزيمةَ وابنُ حِبَّانَ، حيثُ أخرجاه في (الصحيح).

وقال الحاكمُ: «حديثٌ صحيحٌ، ولم يخرجاه؛ وهي في جملة ما قلنا: إنه ما أعرضا، عن الصحابيِّ الذي لا يروي عنه غيرُ الواحدِ، وقد احتجا جميعًا ببعض هذا النوع، فأما أبو هاشم إسماعيل بن كثير القارئ فإنه من كبار المكيين، روى عنه هذا الحديث بعينه غير الثوري جماعة، منهم ابن جريج، وداود بن عبد الرحمن العطار، ويحيى بن سليم، وغيرهم»، ثم ساقه بأسانيده إليهم. (المستدرك عقب رقم ٥٢٩) وَصَحَّحَهُ كذلك برقم (٧٢٩٠). وذكره مختصرًا برقم (٦٦٠) ثم قال: «هذا حديثٌ قد احتجا بأكثر رواته، ثم لم يخرجاه لتفردِ عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة عن أبيه بالرواية» اهـ.

وَصَحَّحَهُ كذلك: ابنُ السكنِ، كما في (تحفة المحتاج لابن الملقن ١/ ١٨٤).

وذكره عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ١٦٥) وسكتَ عنه مصححًا له.

وقال ابنُ القطانِ: «هو صحيحٌ» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٥٩٢، ٥٩٣).

وقال العينيُّ: «وصَحَّحَ إسنادَهُ الطبريُّ في كتابه (تهذيب الآثار)، والدولابيُّ في جمعه[1]، وابنُ القطانِ في آخرين» (عمدة القاري ٣/ ٨).

= في (البدر ٢/ ١٢٧)، وتبعه الحافظُ في (التلخيص الحبير ١/ ١٣٩)، أنه صَحَّحَهُ.

(١) كذا ذكر العينيُّ، وفيه نظر؛ فإن أصلَ كلامه مأخوذ من (بيان الوهم والإيهام)، والتصحيح الموجود فيه لابنِ القطانِ وليس للدولابي، والدولابي غير معروف بالكلام على الأحاديثِ تصحيحًا وتضعيفًا، والله أعلم.

وَصَحَّحَهُ النوويُّ في (المجموع ١/ ٣٥٢)، و(شرح مسلم ٣/ ١٠٥)، **وابنُ الملقنِ** في (البدر المنير ٢/ ١٢٧)، **وابنُ حَجرٍ** في (الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع صـ ٥٠)، وفي (الإصابة ٩/ ٣٩١)، **والألبانيُّ** في (صحيح أبي داود ١/ ٢٤٢).

وقال أبو المعالي الجوينيُّ (إمام الحرمين): «وفي الأحاديثِ المتفقِ على صحتِهَا ما رُوي أن لَقيطَ بنَ صَبرة قال للنبيِّ ﷺ: عَلِّمْنِي الوُضُوءَ يَا رَسُولَ اللهِ. فقال: «**أَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ...**»» (نهاية المطلب ١/ ٨٥).

وقال ابنُ الصَّلَاحِ: «وهو حديثٌ حسنُ الإسنادِ» (شرح مشكل الوسيط ١/ ١٥٩).

وقال الشوكانيُّ: «وإسنادُهُ صحيحٌ، وقد صَحَّحَهُ الترمذيُّ والنوويُّ وغيرُهُما، ولم يأتِ مَن أعلَّه بما يقدحُ فيه» (السيل الجرار، صـ٥٣)، ونحوه في (الدراري المضية ١/ ٤٤).

تنبيه:

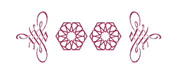
وقعَ عندَ عبدِ الرزاقِ في (مصنفه ٨٠) - وعنه أحمدُ في (المسند ١٦٣٨٤) - شَكٌّ في راوي الحديثِ؛ حيثُ قالَ عبدُ الرزاقِ: أنا ابن جريج قال: حدثنا إسماعيل بن كثير أبو هاشم المكي، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، أو جده - هكذا بالشك - قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَصْحَابٌ لِي... فذكرَ الحديثَ.

ورواه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ٣٥٦) وذكر أنَّ الشَّكَّ فيه من الراوي عن عبد الرزاق، وهو إسحاق الدبري، فقال ابن المنذر: حدثنا إسحاق، أنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط،

عن أبيه، - قال إسحاق: أو جده -. . .

وهذا خطأٌ؛ لروايةِ الإمام أحمد الحديث على الشَّكِّ موافقًا لرواية إسحاق.

كما أن الطبرانيَّ روى الحديثَ في (معجمه الكبير ١٩/ ٢١٥) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي. . . الحديث بدون شك، مما يدلُّ على أن عبد الرزاق كان أحيانًا يَشُكُّ فيه، والله أعلم.



١- رِوَايَةٌ زِيدَ فِيهَا «المَضْمَضَةُ معَ الاسْتِنْشَاقِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ فِيهِ: «... **وَبَالِغْ فِي المَضْمَضَةِ وَالاسْتِنْشَاقِ** ...».

۞ **الحكم: شاذٌّ بزيادةِ: «المَضْمَضَةِ».**

التخريج:

〚جزء في حديث الثوري للدولابي (وهم ٥/ ٥٩٣)〛.

السند:

رواه أبو بشر الدولابي في جزء جمعه في (حديث الثوري) - كما في (بيان الوهم والإيهام) - قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غيرَ أنَّ ذِكرَ «المَضْمَضَةِ» غيرُ محفوظٍ في الحديثِ، لا من حديثِ الثوريِّ ولا من حديثِ غيرِهِ؛ وذلك لأُمورٍ:

أولًا: أن جماعةً رووه عنِ ابنِ مهديٍّ بدونها:

فرواه الإمامُ أحمدُ في (المسند ١٦٣٨٣).

ومحمد بنُ المثنى عندَ النسائيِّ في (الكبرى ٣٢٣٢).

ويزيدُ بنُ سنان، عندَ الطحاويِّ في (شرح مشكل الآثار ٥٤٢٥).

ثلاثتُهُم: عن عبد الرحمن بن مهدي به دون ذكر المضمضة.

ثانيًا: أن بقيةَ أصحابِ الثوريِّ الذين رووا هذا الحديث، ومنهم:

* **عبدُ الرزاقِ** في (مصنفه ٧٩).

* **ووكيعٌ** عند أحمدَ (١٦٣٨٠، ١٦٣٨١)، والترمذيِّ (٣٨)، والنسائيِّ (الصغرى ٩٠)، وغيرهم.

* **ويحيى بنُ آدمَ** عندَ النسائيِّ (الصغرى ١١٩) وغيرِهِ.

* **وأبو نُعيمٍ الفضلُ بنُ دُكينٍ،** عندَ الأثرمِ في (سننه ٢٢).

* **والفريابيُّ،** عند الطبرانيِّ في (المعجم الكبير ١٩/ ٢١٦).

* **ومحمدُ بنُ كَثيرٍ، والحسينُ بنُ جعفرٍ** عندَ الحاكمِ في (المستدرك ٥٢٩).

كلُّهم - وغيرهم - عن سفيانَ الثوريِّ عن أبي هاشم عن عاصمٍ به. دون ذكر المضمضة كما سبقَ.

ثالثًا: أن ابنَ جُريجٍ، وقُرةَ بنَ خالدٍ، ويحيى بنَ سليم، وغيرهم - تابعوا الثوري على شيخِهِ ولم يذكروها كما تقدَّمَ.

رابعًا: أن الحديثَ بهذه الزيادة لم يروه سوى أبي بشر الدولابي، فيما ذكره ابنُ القطانِ. والدولابيُّ متكلَّمٌ فيه كما في (ميزان الاعتدال ٣/ ٤٥٩).

ومع كلِّ ذلك صَحَّحَهُ ابنُ القطانِ، حيثُ قالَ: «وتركَ منه - يعني الإشبيليَّ - زيادةً ذكرها الثوريُّ في رواية عبد الرحمن بن مهدي عنه، وهي الأمرُ بالمبالغةِ أيضًا في المضمضةِ، ولفظ النسائيِّ هو من رواية وكيع عن الثوري، وابن مهدي أحفظ من وكيع وأَجَلّ قدرًا، قال أبو بشر الدولابي فيما جمع من حديث الثوري: ...» فذكره بزيادةِ المضمضةِ، ثم قال ابنُ القطانِ: «وهذا صحيحٌ» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٥٩٢، ٥٩٣).

قلنا: ابنُ مَهديٍّ موافقٌ لوكيعٍ حَسَب رواية الجماعة عنه، ووكيعٌ لم ينفردْ بذلك أيضًا، فهو متابَعٌ من عامةِ أصحابِ الثوريِّ الثقات كما بَيَّنَّا.

والذي نميلُ إليه أن هذه الزيادةَ وهمٌ من أبي بشرٍ الدلابيِّ، والله أعلم.

[١٤٥٤ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبدًا مَأْمُورًا، [بَلَّغَ وَاللَّهِ مَا أُرْسِلَ بِهِ، و] مَا اخْتَصَّنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثٍ: «**أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِيَ حِمَارًا عَلَى فَرَسٍ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ. وصَحَّحَهُ:** الترمذيُّ، وابنُ خُزيمةَ، والنوويُّ، والعينيُّ، وابنُ مُفْلحٍ، والألبانيُّ. **ورَمَزَ لحُسْنِهِ** السيوطيُّ.

الفوائد:

قال العظيمُ آبادي: «قوله: «**وَأَنْ لَا نُنْزِيَ حِمَارًا عَلَى الفَرَسِ**» أي: لا نحمله عليها للنسلِ، يقال: نزا الذَّكَرُ على الأُنْثَى، ركبها. وأنزيته أنا. ولعلَّ المعنى فيه أنه قَلَّ عددها وانقطع نماؤها وتعطلتْ منافعها. والخيلُ للركوبِ والركضِ والطلبِ والجهادِ وإحرازِ الغنائمِ والأكلِ وغيرِها من المنافعِ مما ليسَ في البغْلِ».

وقال أيضًا: «واعلمْ أنه يشكلُ الاختصاصُ في الإسباغِ والإنزاءِ، فإن الأولَ مستحبٌ أُمِرَ به كلُّ واحدٍ، والثاني مكروهٌ، نُهِيَ عنه كلُّ واحدٍ. نعم حرمةُ أَكْلِ الصدقةِ مخصوصٌ بأهلِ البيتِ. ويجابُ بأن المرادَ الإيجاب وهو مختصٌ بهم. أو المراد الحث على المبالغةِ والتأكيدِ في ذلك. وقيل: هذا كقولِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِلَّا مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ»[1]. فالمقصودُ نفي الاختصاص والاستيثار بشيءٍ من الأحكامِ لأنَّ هذه الأشياء ليستْ مخصوصة بهم» (عون المعبود ٣/ ١٨).

---

(١) أخرجه البخاري (١١١، ٣٠٤٧)، ومسلم (١٣٧٠).

التخريج:

﴿د ٨٠٨ "وفيه قصة" / ت ١٧٩٧ "واللفظ له" / ن ١٤٦، ٣٦٠٧ / كن ١٧٧، ٤٦١٦ / حم ١٩٧٧ "والزيادة له ولغيره"، ٢٢٣٨ / خز ١٨٥ / طب (١٠/ ٢٧٣/ ١٠٦٤٢)، (١١/ ٣٠٦/ ١١٨١٧) / عب ٧٠٥٩ / ش ٣٤٣٩٢ "مقتصرًا على آخره" / طي ٢٧٢٣ / تعب (١/ ٢٧٩) / هق ١٣٣٦٥، ١٩٨١٨، ١٩٨١٩ / هقع ١٩٢٧٤ - ١٩٢٧٥ / ضيا (١١/ ١٠٣ - ١٠٨/ ٩٢ - ٩٨) / طح (٢/ ٤، ٣/ ٢٧١، ٢٧٥، ٢٩٧) / طحق ٧٨٥ - ٧٨٦ / مشكل ٢١٦ - ٢١٨، ٢٢٩ / طوسي ١٤٤٢ / مسد (خيرة ٥٣٤/ ٢) / كما (١٥/ ٢٥٢ - ٢٥٤) / دبيثي (١/ ٢٧٤، ٢/ ٥٠٣) / بزاز ٤٤﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ رُوي من ثلاثةِ طرقٍ عنِ ابنِ عباسٍ:

الأول - وهو أشهرها -:

رواه موسى بن سالم، وكنيته أبو جهضم، واختُلفَ عليه في اسمِ شيخِهِ على النحوِ التالي:

فأخرجه أبو داود في (سننه ٨٠٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في (١٩٨١٩) - من طريق عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه الترمذيُّ في (جامعه ١٧٩٧)، وأحمدُ في (مسنده ١٩٧٧)، - ومن طريقهما الضياءُ في (المختارة ٩٣ - ٩٤) -، وغيرهما من طريقِ إسماعيل بن إبراهيم بن عُليةَ.

وأخرجه أحمدُ في (مسنده ٢٢٣٨) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ٩٦) - من طريق وُهيب.

وأخرجه الطحاويُّ في (معاني الآثار ٢/ ٤، ٣/ ٢٧٥) من طرقٍ عن مُرجَّى بن رجاء، وسعيد بن زيد.

كلهم (وهيب، وعبد الوارث، وابن علية، ومُرجَّى، وسعيد بن زيد) عن أبي جهضم موسى بن سالم عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس به.

وخالفهم سفيانُ الثوريُّ، واختُلِفَ عليه:

فرواه أحمدُ في (٢٠٦٠)، وابنُ أبي شيبةَ (٣٤٣٩٢) - ومن طريقه الطبرانيُّ في (الكبير ١٠٦٤٣) -، والترمذيُّ في (العلل ٢٨)، من طرقٍ عن وكيعٍ عن سفيانَ الثوريِّ عن أبي جهضم عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس به.

هكذا سمَّاهُ سفيانُ «عبيد الله بن عبد الله»، فَقَلَبَ اسْمَهُ.

وقد صوَّبَهُ الشيخُ أحمد شاكر في طبعته للمسند، وذَكَرَ أن ما في الأصل خطأ يقينًا، والخطأ ليسَ من قِبل الناسخِ كما ظَنَّ، وإنما هو خطأٌ من جهةِ الروايةِ كما نَصَّ عليه البخاريُّ والترمذيُّ، وسيأتي كلامهما قريبًا.

نعم، رواه أحمدُ في موضعٍ آخر من (المسند ٢٠٩٢) بنفسِ الإسنادِ مقتصرًا على النهيِّ عن إنزاء الحمار على الفرس، وجاء فيه: «عبد الله بن عبيد الله»، على الصوابِ.

وبهذا استدلَّ الشيخ شاكر على صحةِ صنيعهِ، ولكن تخطئة الناسخ في هذا الموضع أَوْلى من تخطئته في الموضع الأول؛ لأن المراجعَ الأُخرى توافقه، فضلًا عمَّا ذكرناه من تصريحِ الأئمةِ.

وقد تابع وكيعًا عليه: محمدُ بنُ كَثيرٍ، ولكن قال: «عبيد الله من ولد

العباس»، رواه البيهقيُّ في (الكبرى ١٩٨١٨، ومعرفة السنن ١٩٢٧٥) وابنُ الدبيثي في (ذيل تاريخ بغداد ١/ ٢٧٤، ٢/ ٥٠٣) من طريقِ محمدِ بنِ كَثيرٍ عن سفيانَ به.

وخالفهما عبدُ الرزاقِ، فرواه في (مصنفه ٧٠٥٩) عن سفيانَ عن أبي جهضم سالم (!!) البصري عنِ ابنِ عباسٍ، به.

فأسقطَ الواسطةَ بين أبي جهضم وابن عباس، وسَمَّى أبا جهضم سالمًا!!

فأما إسقاطُ الواسطةِ، فخطأٌ إما من النَّاسخِ أو من الدبريِّ راوي المصنف.

فقد رواه عبدُ الرزاقِ في (التفسير ١/ ٢٧٩) عن سفيانَ عن أبي جهضم سالم (!!) البصري عن رجلٍ عنِ ابنِ عباسٍ، به، فذكرَ الواسطةَ إلَّا أنه أَبْهَمَهُ ولَمْ يُسَمِّهِ.

وأما تسميتُهُ أبا جَهضم سالمًا، فتَكراره في الكتابين يُرَجِّحُ أن الوهمَ فيه من عبدِ الرزاقِ، وقد خُولِفَ فيه:

فرواه الطوسيُّ في (مستخرجه ١٤٤٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن موسى بن سالم أبي الجهضم عن رجلٍ من ولد العباس عنِ ابنِ عباسٍ قال: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِيَ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ».

وقد توبع سفيان على الوجه الأول في قوله: «عبيد الله بن عبد الله»، تابعه حماد بن سلمة، وهشام الدستوائي.

فأما روايةُ حمادٍ فأخرجها الطيالسيُّ في (مسنده ٢٧٢٣)، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم موسى بن سالم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، قال: قيل له: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ...

فذكره.

وأما روايةُ هشامٍ الدستوائيِّ، فعلَّقها ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٦٩ - ٧٠) فقال: عبيد الله بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب يَروي عن أبيه، روى عنه أبو جهضم موسى بن سالم حديثه: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا نُنْزِيَ الحِمَارَ عَلَى الفَرَسِ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ نُسْبِغَ الوُضُوءَ». هكذا قال معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي جهضم فقال: عبيد الله بن عبد الله.

ولم نجدْها في غيرِ هذا الموضع، والله أعلم.

وقد رواه حمادُ بنُ زيدٍ، واختُلِفَ عليه.

فرواه يحيى بنُ حبيب، كما عند النسائيِّ في (الصغرى ١٤٦، والكبرى ١٧٧)، والبيهقيُّ في (الكبرى ١٣٣٦٥) وغيرهما.

وأحمدُ بنُ عبدةَ، كما عندَ ابنِ ماجهْ (٤٣٠)، وابنِ خُزيمةَ (١٨٥)، وغيرهما.

وحُمَيدُ بنُ مَسْعَدَةَ، كما عندَ النسائيِّ في (الكبرى ٤٦١٦)، والطحاويِّ في (المشكل ٢١٧).

وسليمانُ بنُ حَربٍ وأسدُ بنُ مُوسَى، كما عند الطحاويِّ في (المشكل ٢١٦).

جميعهم (يحيى بن حبيب، أحمد بن عبدة، حميد بن مسعدة، سليمان بن حرب، أسد بن موسى)، رووه عن حمادِ بنِ زيدٍ عن أبي جَهضمٍ عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس... به موافقًا لأَصْحَابِ الوجهِ الأولِ.

وخَالَفَهُم:

مسددٌ كما في (مسنده) - وعنه الدارميُّ في (مسنده ٧٠٠)، وإبراهيمُ

الحربيُّ في (غريب الحديث ٢/ ٤٠٦) -.

ومحمدُ بنُ أبي بكرٍ المُقَدَّميُّ كما عند الطبرانيِّ في (الكبير ١٠٦٤٢).

ومحمدُ بنُ عِيسَى الطباعُ، كما عند أبي بكر محمد بن العباس بن نَجيح البزار في (جزئه الأول والثاني رواية ابن شاذان ٤٤).

ثلاثتُهُم عن حمادٍ عن أبي جهضم عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، مثل رواية الثوري وحماد.

والقولُ الأولُ هو الصحيحُ عن حمادٍ لروايةِ الجماعةِ عنه، ولموافقته لرواية الجماعة المتقدمِ ذكرهم على الوجهِ الأولِ، وفيهم إسماعيلُ بنُ عُليةَ، وكان إليه المنتهى في التثبتِ بالبصرةِ، وقال ابنُ المدينيِّ: «ما أقولُ: إنَّ أحدًا أثبت في الحديثِ من ابنِ عُليةَ» (تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٧).

ولذا قالَ الترمذيُّ: «ورَوى سفيانُ الثوريُّ هذا عن أبي جهضم، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس. وسمعتُ محمدًا يقولُ: حديثُ الثوريِّ غيرُ محفوظٍ، ووهم فيه الثوريُّ، والصحيحُ ما رَوى إسماعيلُ ابنُ عُليةَ، وعبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس» (جامع الترمذي عقب الحديث ١٧٩٧).

وقال في (العلل): «سألتُ محمدًا [يعني البخاريَّ] عن هذا الحديثِ فقال: حديثُ سفيانَ الثوريِّ وَهْمٌ، وَهِمَ فيه سفيانُ فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس. والصحيح: عبد الله بن عبيد الله بن عباس» (علل الترمذي الكبير ٢٨)، ووافقه البيهقيُّ في (الكبرى ١٩٨١٨، معرفة السنن ١٤/ ٩٩).

وكذا قال الطوسيُّ: «سفيانُ الثوريُّ وَهِم في الحديثِ، وهذا غير محفوظ».

وقال ابنُ أبي حاتمٍ: «وسألتُ أبي وأبا زرعة عن حديثِ رواه حماد بن سلمة، عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن أبيه ابن عباس قال: «لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ إِلَّا ثَلَاثةً: أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الوُضُوءَ».

فقال أبي: إنما هو عبد الله بن عبيد الله بن عباس، أخطأَ فيه حمادٌ. وقالا جميعًا: رواه حمادُ بنُ زيدٍ، وعبدُ الوارثِ، ومُرَجَّى بنُ رَجَاءٍ، فقالوا كلُّهم: عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله، وهو الصحيحُ» (العلل ٤٤)، وانظر (الجرح والتعديل ٨/ ١٤٣).

لكن قال المزيُّ: «وفي نسبةِ الوهمِ إلى الثوريِّ نظرٌ؛ فإن حمادَ بنَ سلمةَ رواه عن أبي جَهضمٍ مثل رواية الثوري، وكذلك رواه محمدُ بنُ عيسى بنِ الطَّبَّاعِ عن حمادِ بنِ زيدٍ» (تهذيب الكمال ١٥/ ٢٥٤).

فكأنَّهُ يحمل على أبي جهضم، وما قاله البخاريُّ والترمذيُّ وأبو حاتم وأبو زرعةَ وغيرُهُم أَوْلى، وعلى كلٍّ، فالصوابُ هو الوجهُ الأولُ.

وأبو جَهضمٍ - مولى آل العباس - ثقةٌ اتفاقًا؛ وَثَّقَهُ أحمدُ وابنُ مَعينٍ وأبو زرعةَ. وقال أبو حَاتمٍ: «صالحُ الحديثِ صدوقٌ»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «لم يختلفوا في أنه ثقةٌ» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٤٤).

وعبد الله بن عبيد الله بن عباس؛ قال أبو زرعةَ والنسائيُّ: «ثقةٌ" وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وقال ابنُ سعدٍ: «كان ثقةً وله أحاديث» (تهذيب التهذيب ٥/ ٣٠٦).

ووَثَّقَهُ ابنُ البَرقي في (تمييز ثقات المحدثين وضعفائهم وأسمائهم

وكناهم، صـ ٤٢).

ولذا قال الحافظُ: «ثقةٌ» (التقريب ٣٤٥٢).

والحديثُ صَحَّحَهُ من هذا الوجهِ جماعةٌ:

فقال الترمذيُّ: «وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وصَحَّحَهُ ابنُ خُزيمةَ حيثُ أخرجه في (صحيحه).

وقال النوويُّ: «رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ» (المجموع ٣/ ٣٦١).

وقال بدرُ الدينِ العينيُّ: «حديثُ ابنِ عباسٍ هذا سندُهُ صحيحٌ» (شرح سنن أبي داود ٣/ ٤٧١).

وصَحَّحَهُ ابنُ مُفْلحٍ في (الآداب الشرعية ٣/ ١٣٤).

ورمز السيوطيُّ لحُسْنِهِ في (جامعه ١٦٤١).

وقال الألبانيُّ: «صحيحُ الإسنادِ» (صحيح أبي داود ٣/ ٣٩٢/ ٧٦٩).

الطريق الثاني:

رواه الطبرانيُّ في (الكبير ١١/ ١٥٥) قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا سليمان بن أيوب، صاحب البصري، ثنا جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: «**أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ**» هكذا مختصرًا.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير جعفر بن سليمان الضُّبَعي، صدوقٌ متكلمٌ فيه من أجلِ تشيعه. انظر (ميزان الاعتدال ١/ ٤٠٨ - ٤١١).

وشيخُهُ مالكُ بنُ دِينارٍ، قال الذهبيُّ: «صدوقٌ، ما علمتُ فيه جرحًا»، وقد قال فيه النسائيُّ: «ثقة». وخرَّجَ له مسلمٌ متابعة والبخاريُّ تعليقًا (الرواة

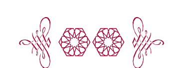
الثقات المتكلَّم فيهم بما لا يوجب ردهم، ٦٨).

الطريق الثالث:

أخرجه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ١١/ ٣٠٦) قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، ثنا وهب بن بقية، أنا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «**إِنَّمَا اخْتَصَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَلَاثٍ: أَنْ نُسْبِغَ الوُضُوءَ، وَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِيَ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ**».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه عطاء بن السائب، ساءَ حفظُهُ في آخرِهِ لاختلاطِهِ. وعليُّ بنُ عاصمٍ ممن رَوى عنه بعد الاختلاطِ، قال أبو طالب: «سألتُ أحمدَ - يعني ابنَ حَنبلٍ - عن عطاء بن السائب، قال: مَن سَمِعَ منه قديمًا كان صحيحًا، ومن سَمِعَ منه حديثًا لم يكنْ بشيءٍ، سَمِعَ منه قديمًا: شعبةُ، وسفيانُ، وَسَمِعَ منه حديثًا: جريرٌ، وخالدُ بنُ عبدِ اللهِ، وإسماعيل - يعني ابنَ عُليةَ -، وعليُّ بنُ عاصمٍ» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٣).

وشيخُ الطبرانيِّ إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي، قال الدارقطنيُّ: «ليس بالقوي» (تاريخ بغداد ٦/ ٤٩٠).



١- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا بِلَفْظِ: قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ».

الحكم: صحيحٌ.

التخريج:

]جه ٤٣٠ "واللفظ له" / حم ٢٠٦٠ / مي ٧١٨ / طب (١٠/ ٢٧٣/ ١٠٦٤٣)، (١١/ ١٥٥/ ١١٣٤٤) / علت ٢٨ / غحر (٢/ ٤٠٦) / ضيا (١١/ ٢٣٦/ ٢٣٤)[.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا أحمد بن عبدة قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا موسى بن سالم أبو جهضم قال: حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس به.

كذا في المطبوع، وذكر ابن عساكر - فيما نقله عنه مغلطاي في (الإعلام ١/ ٤٠٢) -، والمزيُّ في (التحفة ٥/ ٤٢) أنه وقع عند ابن ماجه: «موسى بن جهضم أبو جهضم»، قالا: «وهو وهم»، وكذا وقع في نسخة السنن التي شرحها مغلطاي في (الإعلام ١/ ٤٠٢)، ووقع فيها أيضًا: «عبيد الله بن عبد الله»، وذكر مغلطايُ أن الوهمَ فيه من ابنِ ماجهْ، فالله أعلم.

وانظر الكلامَ على الإسنادِ فيما سبقَ.



[١٤٥٥ط] حَدِيثُ علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ:

عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تُنْزِ الحَمِيرَ عَلَى الخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ**».

الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ. والمتنُ دون النهي عن أَصْحَابِ النُّجُومِ صَحَّ من حديثِ ابنِ عباسٍ كما سبقَ.

التخريج:

[حم ٥٨٢ "واللفظ له" / عل ٤٨٤ / فحم (زوائد عبد الله ١٢٤٢)].

السند:

رواه عبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند، وفضائل الصحابة) قال: حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا هارون بن مسلم حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن محمد بن علي عن أبيه عن علي به.

ورواه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا هارون بن مسلم به.

فمداره على هارون بن مسلم به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه علتان:

الأُولى: القاسم بن عبد الرحمن، وهو الأنصاريُّ، ضعيفٌ؛ قال فيه ابن معين: «ليس بشيءٍ». وقال أبو حاتم: «ضعيفُ الحديثِ، مضطربُ الحديثِ». وقال أبو زرعةَ: «منكرُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٧/ ١١٢، ١١٣).

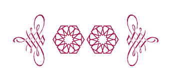
وبه أعلَّه الهيثميُّ فقال: «وفيه القاسمُ بنُ عبدِ الرحمنِ، وفيه ضعفٌ» (مجمع ١/ ١٣٦).

الثانية: الانقطاعُ؛ علي بن الحسين زين العابدين لم يسمعْ من جده علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يدركه؛ قال الترمذيُّ: «لم يسمعْ علي بن الحسين من علي بن أبي طالب» (الجامع ٣٦٦٥). وقال أبو زرعةَ: «لم يدركْ جدَّه عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (جامع التحصيل ٥٣٩).

وهارونُ بنُ مسلمٍ - وهو العجليُّ - مختَلَفٌ فيه: فَلَيَّنَهُ أبو حاتم، وذكره ابنُ حِبانَ في (الثقات ٧/ ٥٨١)، ووَثَّقَهُ الحاكمُ (تعجيل المنفعة ٢/ ٣٢٠)، وقال الدارقطنيُّ: «صويلحٌ، يُعتبرُ به» (سؤالات البرقاني ٥٢٦)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ» (التقريب ١/ ٥٦٩)، ولم يخرج له أحدٌ من أصحاب الكتب الستة.

ويشهدُ لمتنِ الحديثِ - دون الفِقرة الأخيرة - حديث ابن عباس السابق وغيره من الشواهد.

ولذا قال الشوكانيُّ: «في إسناده: القاسم بن عبد الرحمن، وهو ضعيفٌ، وتشهدُ له أحاديثُ إسباغِ الوضوءِ، وأحاديث تحريم الصدقة على الآل، وأحاديث النهي عن إنزاء الحُمُر على الخيل، وأحاديث النهي عن إتيان المنجمين فإن المجالسةَ إتيانٌ وزيادةٌ، وقد قال ﷺ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ مُنَجِّمًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ**»» (نيل الأوطار ٨/ ٢٥٣).



١- رِوَايَةُ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُنْزِيَ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ وَأَنْ نَنْظُرَ فِي النُّجُومِ، وَأَمَرَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ».

الحكم: **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ. وضَعَّفَهُ** ابنُ عَدِيٍّ، والعُقيليُّ.

التخريج:

عق (٢/ ٣١) "واللفظ له" / عد (٤/ ٥٢٦) / متفق ٥٤٩ / ضح (٢/ ٩٣) / مردويه (در ٢/ ١٥١ - ١٥٢) / النجوم للخطيب (مغلطاي ١/ ٤٠٥).

السند:

أخرجه العقيليُّ في (الضعفاء له) قال: حدثناه إبراهيم بن يوسف قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي رضي الله عنه مرفوعًا به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل)، والخطيبُ في (المتفق) و(النجوم)، و(الموضح) من طريق عبيد الله بن موسى... بنحوه.

فمداره عندهم على عبيد الله بن موسى به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأُولى: الربيع بن حبيب الكوفي؛ قال البخاريُّ والنسائيُّ وأبو حاتم: «منكرُ الحديثِ» (تهذيب الكمال ٩/ ٦٧). وكذلك قال ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ١/ ٣٣٦)، والذهبيُّ في (الكاشف ١/ ٣٩١).

وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ: «حَدَّثَ عنه عبيد الله بن موسى أحاديث مناكير» (الكامل ٤/ ٥٢٤).

وهذا من رواية عبيد الله بن موسى عنه.

وقال ابنُ حَجرٍ: «صدوقٌ، ضُعِّفَ بسبب روايته عن نوفل بن عبد الملك» (التقريب ١٨٨٥).

وهذا الحديثُ من روايته عن نوفل بن عبد الملك.

الثانية: نوفل بن عبد الملك بن المغيرة؛ قال عنه أبو حاتم: «مجهولٌ»، وقال ابنُ مَعينٍ: «ليس بشيءٍ» (تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٩١)، وقال الدارقطنيُّ: «مجهولٌ» (التعليقات على المجروحين ١/ ٩٨)، وقال الحافظُ: «مستورٌ» (التقريب ٧٢١٥).

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ بعد أن ذكرَ هذا الحديثَ وغيرَهُ في ترجمة الربيع بن حبيب: «وهذه الأحاديثُ مع غيرها يرويها عن الربيع بن حبيب عبيد الله بن موسى، وليستْ بالمحفوظةِ ولا (تُروى) إلا من هذا الطريق» (الكامل ٤/ ٥٢٦).

وقال العقيليُّ: «وقد رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه نَهى أن نُنْزِيَ الحُمُرَ عَلَى الخَيلِ بأسانيد أصلح من هذا. وأما إسباغُ الوضوءِ ففيه أحاديث صحاح. وأما النظرُ في النجومِ ففية روايةٌ الغالب عليها اللِّين» (الضعفاء ٢/ ٣١).

قلنا: فِقرة النهي عن النظر في النجوم صَحَّ معناها من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ إِلَّا اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، مَا زَادَ زَادَ**» أخرجه أحمد في (المسند ٢٠٠٠)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٥٢) وغيرُهُم، وإسنادُهُ حسنٌ.

[١٤٥٦ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ زَيْنِ العَابِدِينَ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عَلِيُّ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تُنْزِ الخَيْلَ عَلَى الحُمُرِ، وَلا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وأنْكَرَهُ** الذهبيُّ.

التخريج:

﴿خط (٨/ ٤٧١)﴾.

السند:

رواه الخطيبُ في (تاريخه) قال: أخبرنا عبد الله بن أبي بكر بن شاذان، حدثنا محمد بن جعفر بن أحمد المعدل، حدثنا أبو علي بن محمي بن بهرام البزاز المخرمي، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا هارون بن مسلم عن القاسم بن عبد الرحمن عن محمد بن علي عن أبيه . . . فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، أسندَهُ الخطيبُ في ترجمة الحسن بن مَحْمِيِّ بن بهرام أبو علي البزاز ثم قال: «كتبنا عنه، رأيتُهُم مُجْمِعينَ على ضَعْفِهِ، وقد حَدَّثَ بغيرِ حديثٍ أنكرتُهُ عليه، ورأيتُ له ابنًا أعور كهلًا، ذكرَ البغداديون أنه يُلقن أَبَاهُ ما ليسَ من حديثِهِ».

ولذا قال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ منكرٌ جدًّا، أحسب آفته ابن مَحْمِيٍّ» (الميزان ١/ ٥٢٢).

وتعقبه الحافظُ بقولِهِ: «هذا الحسبانُ فاسدٌ، لا ذَنْبَ فيه لابنِ مَحْمِيٍّ، بل ولا

لشيخِهِ وإن كان فيه مقال؛ فقد أخرجه أبو يعلى في (مسنده) عن سويد بن سعيد، وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في (زيادات المسند) عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن هارون بن مسلم بهذا السند والمتن» (اللسان: ٣/ ٨٠).

قلنا: فاتَ ابنُ حَجرٍ أن روايةَ عبد الله وأبي يعلى موصولةٌ بذكرِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما أسقطَ ابنُ مَحْمِيٍّ من سندِهِ عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم جميعًا لم يدركِ النبيَّ ﷺ بل ولم يسمعْ عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما سبقَ وذكرنا عن أبي زرعة والترمذي، فأنَّى له أن يحضر قصة قول النبي ﷺ لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذلك؟! فعلى هذا تكون روايته معضلة.

وقد تقدم الكلامُ على باقي رجال إسنادِهِ في حديثِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق.



[١٤٥٧ط] حَدِيثُ ابنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**الصَّفْقَةُ بِالصَّفْقَتَيْنِ رِبًا (لَا يَصْلُحُ صَفْقَتَانِ فِي صَفْقَةٍ)، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ مفرقًا. وَصَحَّحَهُ** ابنُ خُزيمةَ وابنُ حِبَّانَ. **وإسنادُهُ بهذا التمامِ ضعيفٌ. وأنكره** البزارُ وابنُ صَاعدٍ. **وضَعَّفَهُ** الهيثميُّ.

التخريج:

﴿خز ١٨٧ "واللفظ له" / حب ١٠٤٨ / بز ٢٠١٦ "والرواية له" / طس ١٤٦١ "مقتصرًا على آخره" / كر (٣٥/ ٦٣) / مخلص ٢٩٧٣﴾.

السند:

رواه ابن خزيمة والبزار عن محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، حدثنا أبي نا سفيان عن سِماك عن عبد الرحمن بن عبد الله - وهو ابنُ مسعودٍ - عن أبيه، به.

ورواه ابنُ حِبَّانَ عن أحمد بن يحيى بن زهير.

ورواه الطبرانيُّ عن أحمد بن محمد بن صدقة.

ورواه المخلصُ - ومن طريقه ابن عساكر - عن ابن صاعد.

ثلاثتُهم عن محمد بن عثمان عن أبيه به.

فمدارُ إسنادِهِ عندهم على محمد بن عثمان.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: والد محمد، عثمان بن عمرو - وقيل: ابن عمر - أبو صفوان الثقفي، وقيل في اسمه غير ذلك؛ ذكره مسلمٌ في (الكنى

١٦٧٧)، وابن منده في (الكنى ٣٩٥٣)، ولا يُعرفُ روى عنه غير ابنه محمد بن عثمان، فهو مجهولٌ.

وبه أعلَّهُ الهيثميُّ، فقال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط)، وفيه عثمان بن صفوان، روى عن الثوريِّ، وروى عنه ابنه محمد، ولم أجدْ مَن ترجمه» (مجمع الزوائد ١٢١٩).

قلنا: وقد ترجَمَ له العقيليُّ أيضًا، إلا أنه قلب اسمه، وقال: «في حديثِهِ نكارةٌ، لا يُتَابَعُ عليه»، انظر الرواية المذكورة عقب هذا التحقيق.

وقدِ انفردَ عثمانُ هذا بزيادة إسباغ الوضوء في الحديث؛ ولذا قال ابن صاعد عقبه: «وهذا اللفظُ الأخيرُ المرفوعُ غريبٌ؛ ما سمعناه إلا منه».

وكذا قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن سفيان إلا عثمان، تَفَرَّدَ به ابنُهُ».

وقال البزارُ: «وهذا الحديثُ لم نسمعْهُ إلا من محمد بن عثمان عن أبيه، وأخرجَ إلينا محمد بن عثمان كتابًا ذكر أنه كتابُ أبيه فيه هذا الحديث» (المسند ٢٠٦١).

وقد رواه أصحابُ سفيانَ فلم يذكروا هذه الزيادة، فرواه وكيعٌ عنه فلم يذكرْهَا، أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه ٢٠٨٢٨). وتابعه عبدُ الرزاقِ في (مصنفه ١٥٤٥٢)، وأبو نُعَيمٍ عند العقيليِّ في (الضعفاء) كما سيأتي، والطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٩٦٠٩).

وكذا رواه شعبةُ كما عند أحمدَ (٣٧٢٥)، وإسرائيلُ كما في (مصنف عبد الرزاق ١٥٤٤٩)، وأبو الأحوصِ كما في (مصنف ابن أبي شيبة ٢٠٨٢٧)، ثلاثتُهُم عن سماكٍ به، مقتصرًا على الموقوف، وزاد شعبةُ فيه

لعن آكل الربا، مرفوعًا.

وإسنادُهُ حسنٌ من أجلِ سِماكٍ.

وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وإن اختُلِفَ في سماعه من أبيه، إلا أن الراجحَ قولُ مَن أثبتَ السماعَ، وفيهم ابنُ المدينيِّ، والبخاريُّ، وأحمدُ، وابنُ مَعينٍ فِي روايةٍ، وأبو حاتمٍ. وصوَّبَهُ الألبانيُّ في (الصحيحة ٥/ ٤٢٠).

وقد قَيَّدَ بعضُهم سماعَهُ من أبيه بحديثٍ واحدٍ، وقَيَّدَهُ بعضُهم بحديثين، وأوصله ابنُ حَجرٍ إلى أربعةِ أحاديث، ثم قال: «وحديثُهُ عنه كثير، ففي السنن خمسة عشر، وفي المسند زيادة على ذلك سبعة أحاديث، معظمها بالعنعنة، وهذا هو التدليسُ» (طبقات المدلسين ١/ ٤٠).

قلنا: لم نجدْ مَن رَمَاهُ بالتدليسِ قبله، والقولُ بأن ما سوى الأربعة التي ذكرها يُعَدُّ تدليسًا - قولٌ فيه نظر، فقد رَوى أحمدُ حديثَ الربا هذا في (المسند ٤٣٢٧) عن عفان عن أبي عوانة وأبي نعيم عن إسرائيل عن سِماكٍ به مقتصرًا على لعن آكل الربا، وصَرَّحَ فيه بسماع عبد الرحمن من أبيه. وهذا غير الأربعة التي ذكرها ابنُ حَجرٍ!

ولذا قد خرَّجَ ابنُ خُزيمةَ وابنُ حِبَّانَ حديثَهُ هذا في (صحيحيهما)، إلا أنه من طريق عثمان الثقفي، وقد علمتَ أنه مجهولٌ، وزاد فيه الأمر بإسباغ الوضوء، ولم يُتَابَعْ.

على أن إسباغ الوضوء ثابتٌ في أحاديث أخرى كما سبق.

ولذا صَحَّحَهُ الألبانيُّ في (التعليقات الحسان ٢/ ٣٤٩).

١- رِوَايَةُ: «الصَّفْقَةُ بِالصَّفْقَتَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الصَّفْقَةُ بِالصَّفْقَتَيْنِ**[1] **رِبًا**»، **وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ.**

۞ **الحكم: حديثُ الصَّفْقَتَيْنِ الصحيحُ فيه الوقفُ، وبهذا أعلَّه** العقيليُّ - **وأقرَّهُ** ابنُ حَجرٍ - والأمر بإسباغ الوضوء صَحَّ في أحاديث أخرى كما سبق.

التخريج:

﴿عق (٣/ ١٥٩)﴾.

السند:

قال العقيليُّ: حدثنا أحمد بن منصور [بن عطاء] النيسابوري، بالري، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، به.

التحقيق

إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالةِ والد محمد بن أبي صفوان الثقفي كما سبق، إلا أنه انقلبَ اسمه هنا على العقيليِّ أو شيخِهِ، فسَمَّاهُ: عمرو بن عثمان! وكذا ترجم له العقيليُّ في (الضعفاء ٣/ ١٥٩) فقال: «عمرو بن عثمان الثقفي عن الثوري، في حديثه (وهم)[2] ولا يتابَع عليه».

(١) في المطبوع: «الصَّفْقَتَانِ ربا»! والمثبت من مخطوطة أَبي يعقوب الصَّيْدلاني، عن العقيلي (ق٢٧٤ب).

(٢) كذا أثبتها محققو التأصيل، وذكروا أنه ضُرِبَ عليها في الأصل، وكتب فوقها =

وأقرَّه الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٢٨١)، وابنُ حَجرٍ في (اللسان ٦/ ٢١٨).

والصوابُ أن اسمه «عثمان بن عمرو»، وقيل: ابن عمر، والأولُ هو الذي اعتمده مسلمٌ في (الكنى ١٦٧٧)، وكذا ابن منده في (الكنى ٣٩٥٣).

والأقربُ أن الواهمَ فيه هو شيخُ العقيليِّ، فلم نجدْ له ترجمةً، وقد خالفه ابن خزيمة، والبزار، وأحمد بن يحيى بن زهير، وأحمد بن محمد بن صدقة، وابن صاعد، فرووه عن محمدٍ وسمَّوا أَبَاهُ «عثمان» كما سبق.

هذا، وقد روى له العقيليُّ هذا الحديث، ثم أسنده من طريق أبي نعيم عن سفيان به مقتصرًا على أوله موقوفًا كما سبق، وقال: «موقوفٌ، وهذا أَوْلى، وأما «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ»، فلا أصلَ له [بهذا الإسناد من حديث الثوري، وقد رُوي بغير هذا الإسناد]، كأنه حديثٌ أُدْخِلَ في حديثٍ، [والمتنُ رُوي بغير هذا الإسناد بخلافِ هذا اللفظِ]» (الضعفاء ٣/ ١٥٩ ط. التأصيل)، وما بين المعقوفين زيادة من طبعة (الرشد ٤/ ٣٣٧) وغيرها. وأقرَّه ابنُ حجرٍ في (اللسان ٦/ ٢١٨).

فالعقيليُّ أنكرَ أن تكون جملة إسباغ الوضوء محفوظة في هذا الحديث، وإن كانت ثابتةً في أحاديث أخرى كما سبق، وكذا في قوله: «والمتنُ رُوي بغير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ»، إشارة إلى أن حديثَ الصَّفْقَتَيْنِ له شواهدُ بغيرِ هذا اللفظِ، كحديثِ: «مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ، فَلَهُ أَوْكَسُهُمَا أَوِ الرِّبَا»، وانظر (الصحيحة ٢٣٢٦).

= بخط مغاير: (نكارة)، ولعلَّ ما أثبتوه هو الصوابُ، فكذا نقل العبارة الحافظ في (اللسان ٦/ ٢١٨). وانظر نسخة العقيلي الخطية (ق٢٧٤/ ب).

[١٤٥٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مُطَوَّلًا - وَفِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «... **يَا بُنَيَّ، عَلَيْكَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ يُحِبُّكَ حَافِظَاكَ وَيُزَادُ فِي عُمُرِكَ...**».

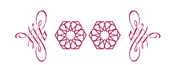
۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** أبو حَاتمٍ، وأبو زرعةَ، والعقيليُّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ حَجرٍ، والبوصيريُّ، وغيرُهُم.

التخريج:

⦗عل ٣٦٢٤ "واللفظ له" / طس ٥٩٩١ / طص ٨٥٦/ ...⦘.

التحقيق

تقدم بتخريجه كاملًا مع تحقيقه في باب المحافظة على الوضوء.



١- رِوَايَةُ: «أَحْسِنِ الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَبَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الوَضُوءَ بِيَدِي، فَقَالَ لِي: «**يَا غُلَامُ، أَسْبِغِ (أَحْسِنِ)[١] الوُضُوءَ يَزِدِ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ (يُصْلِحْ لَكَ دِينَكَ)[٢]، وَسَلِّمْ عَلَى مَنْ لَقِيتَ مِنْ أُمَّتِي يُكْثِرْ حَسَنَاتِكَ (يُطِلْ عُمُرَكَ)[٣]، وَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ يُكْثِرْ خَيْرَ بَيْتِكَ (تَكْثُرْ حَسَنَاتُكَ)[٤]، [وَلَا تَنَمْ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِتَّ شَهِيدًا][١]، [وَصَلِّ صَلَاةَ الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الأَوَّابِينَ][٢]، [وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَحْفَظْكَ الحَفَظَةُ][٣]، وَوَقِّرِ الكَبِيرَ وَارْحَمِ الصَّغِيرَ تُرَافِقْنِي فِي الجَنَّةِ...**».

۞ **الحكم:** **ضعيف جدًّا.** **وَضَعَّفَهُ:** البخاريُّ، وأبو زرعةَ، وأبو حَاتمٍ، وابنُ حِبَّانَ، والعقيليُّ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ طَاهرٍ، وابنُ دَقيقٍ، والعراقيُّ، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

تخريج بز ٧٣٩٦ / عل ٣٦٢٤، ٤١٨٣ "والزيادة الثانية له"، ٤٢٩٣ "والرواية الرابعة له" / طس ٢٨٠٨ "والرواية الأولى له"، ٥٤٥٣ "والزيادة له" / طص ٨١٩ "والزيادة الثانية له" / شعب ٨٣٨٣ "والرواية الثالثة له" - ٨٣٨٦، ٨٣٨٧ "مختصرًا"، ٨٣٨٨، ٨٣٨٩، ٨٣٩٠ "والرواية الثانية له"، ٨٣٩١ "مختصرًا"، ١٠٤٧٥ "مختصرًا" / مكخ ٨٤٤ / شهب ٦٤٩ "والزيادة الأولى والثالثة له" / هقص ٨٧ "مختصرًا" / متاع صـ ٩٢، ٩٣ / ميز ٦٧٣٩، ٣١٨٤ ٣١٨٤ / لسان ٦٠٥٧، ٣٤٢٤ ١٠٣ / تخ ١٨٠٢ / عد ٢/ ٢٥٦ "مختصرًا"، ٢/ ٣٤٨، ٥/ ٤٥٦، ٨/ ٥٥٠ "مختصرًا" / عق١/ ٢٨٨، ١/ ٣٣١ - ٣٣٢، ٢/ ١١١، ٣/ ٨٨،

/٣ ٣٤٤ / معكر ٤٢٢ / مجر (٢/ ١٩٢) ٨٣١ / معر ٦٨٤، ٦٩٩ / أصبهان (١/ ١٧٠) "مختصرًا"، (٢/ ١٣٢) / كر (٩/ ٣٤٤، ٣٤٥)، (٩/ ٣٥٨) / تجر ٨٨٣ / حل (٨/ ٨٣) "مختصرًا" / علج ٥٧٧ / فضش ٣٥ / مالين (صـ ١٧٢) / الغنية في شيوخ القاضي عياض (١/ ٢٢٥) / عدن - (مط ٦٦٩) / أخبار ٣٣ / حكيم ١٢٥٥ / ج٢٥ المشيخة البغدادية ٣١ مخطوط / كلابي (رواية النرسي ٢٦) / شيو ٣٦٨].

التحقيق

هذا الحديثُ له طرقٌ عديدةٌ، لكنها كلّها واهيةٌ شديدةُ الضعفِ لا تتعاضدُ في تقويةِ هذا الحديثِ، وإليك عرضُ هذه الطرقِ:

الطريق الأول: عن أبي عمران الجوني، ورُوي عنه من وجهين:

الوجه الأول: عَوْبَدُ بنُ أَبِي عِمْرَانَ الجونيِّ عن أبيه:

رواه البزارُ (٧٣٩٦)، وأبو يعلى (٤١٨٣)، والطبرانيُّ في (الأوسط ٢٨٠٨)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٨/ ٥٥٠)، وابنُ حِبَّانَ في (المجروحين ٢/ ١٨٤)، والحكيمُ في (النوادر ١٢٥٥)، وابنُ شاهينَ في (فضائل الأعمال ٣٥)، من طُرُقٍ عن عوبد بن أبي عمران الجوني عن أبيه عن أنس به.

ووقعَ عند البزارِ وابنِ عَدِيٍّ والحكيمِ: «عويد» بالمثناة التحتية، وكذا في بعض مصادر ترجمته، كـ (الضعفاء للنسائي ٤٤١)، و(تاريخ الإسلام ٤/ ٩٣٧)، و(الديوان ٣٢٥٧).

وجاء في (التاريخ الكبير للبخاري ٧/ ٩٢)، و(ثقات ابن حبان ٨/ ٥٢٦): «عويذ» بالمثناة والذال المعجمة!

وفي عامة المصادر: «عوبد» بالموحدة والمهملة، كذا في (تاريخ ابن معين للدوري ٣٩١٨)، و(التاريخ الأوسط ١٠٧٨)، و(الضعفاء ٣٠٥ للبخاريِّ، و(الجرح والتعديل ٧/ ٤٥)، و(أحوال الرجال ١٧٠)، و(الضعفاء للعقيلي ٣/ ٤٢٣)، و(الضعفاء لابن شاهين ٤٠٢)، و(الميزان ٣/ ٣٠٤)، و(اللسان ٥٨٩١)، وغيرها من مصادر ترجمته.

وكذا نقله بسنده: ابنُ كَثيرٍ عن البزارِ في (تفسيره ٦/ ٨٧)، وابنُ حَجرٍ عنِ ابنِ عَدِيٍّ وغيرِهِ في (الإمتاع صـ ٩٣)، وكذا وقعَ في (نوادر الحكيم ١٢٦٠ ط. البخاري)، و(مختصر ابن عدي للمقريزي ١٥٤٦)، ومالَ إليه محققُ (التاريخ الكبير).

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ عَوْبَدُ هذا قال فيه ابنُ مَعينٍ وغيرُهُ: «ليسَ بشيءٍ»، وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال الجوزجانيُّ: «آيةٌ منَ الآياتِ»، وقال النسائيُّ: «متروكُ الحديثِ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ بعد أن ساقَ من مناكيرِهِ هذا الحديث وغيره: «بَيِّنٌ على حديثِهِ الضعف»، واضطربَ فيه ابنُ حِبَّانَ، فذكره كما سبق في (الثقات)! وذكره في (المجروحين)، وقال فيه: «كان ممن ينفردُ عن أبيه بما ليسَ من حديثِهِ توهمًا على قلة روايته، فبطلَ الاحتجاجُ بخبره»، ثم ذكر من مناكيرِهِ هذا الحديث، وكذا ذكره الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٣٠٤).

وبه أعلَّه ابنُ طَاهرٍ في (التذكرة ١٠٨)، و(الذخيرة ٤٨٠، ٦٤١٥)، وابنُ دَقيقٍ في (الإمام ٢/ ٢٨).

الوجه الثاني: أخرجه البيهقيُّ في (الشعب ٨٣٩٠، ٨٣٩١)، من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي قال: نا بشر بن حازم ثنا أبو عمران الجوني عن أنس به.

قال الحافظُ: «وبِشْرٌ مجهولٌ» (الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، صـ٩٤).

الطريق الثاني: أخرجه أبو يعلى (٤٢٩٣) - ومن طريقه ابن عساكر (٩/ ٣٤٤) -، عن منصور بن أبي مزاحم حدثنا عمر بن أبي خليفة عن ضرار بن مسلم قال: سمعته ذكره: عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: ضرارُ بنُ مسلمٍ؛ لم يَعرِفْهُ ابنُ حَجرٍ كما في (اللسان ٥٦١٠)، ولم نجدْهُ في غير هذا الموضع. فأما ابنُ حِبَّانَ فذكره في (الثقات ٤/ ٣٩٠)!! على عادته في توثيق المجاهيل، ولم يذكرْ في الرواةِ عنه غير عمر بن أبي خليفة.

وعمر هذا مختلفٌ فيه، فقال أبو حاتم: «صالحُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٦/ ١٠٦)، وقال عمرو بن علي: «حدثنا عمر بن أبي خليفة من الثقات» (التهذيب ٢١/ ٣٣٢)، وذكره ابنُ خَلْفُونَ في الثقات كما في (الإكمال ١٠/ ٤٧).

بينما قال فيه العقيليُّ: «منكرُ الحديثِ» (الضعفاء ٣/ ١٦)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «يُحَدِّثُ عن محمد بن زياد القرشي مما لا يوافقه أحدٌ عليه، وعمر بن أبي خليفة لم أرَ للمتقدمين فيه كلامًا» (الكامل ٧/ ٣٢٦)، وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٤٨٩١)، وفرَّقَ في (اللسان ٥٦١٠) بينه وبين الذي تَكلَّمَ فيه العقيليُّ.

وزعم ابنُ حِبَّانَ أنه هو عمر بن حفص العبدي (المجروحين ٢/ ٥٥)، وتابعه على ذلك ابنُ الجَوزيِّ في (الضعفاء والمتروكون ٢/ ٢٠٦)، وهو خطأٌ، قال الدارقطنيُّ: «غلط أبو حاتم في هذا، هما رجلان: عمر بن حفص

أبو حفص العبدي ضعيف... وعمر بن أبي خليفة، ثقة مصري»، واسم أبي خليفة: الحجاج بن عَتَّاب» (تعليقاته على المجروحين ١/ ١٧٣).

وكذا تعقبه الحافظُ في (تهذيب التهذيب ٧/ ٤٤٣).

هذا، وقد ذكرَ الحافظُ ابنُ حَجرٍ هذا الطريق في (الإمتاع ١/ ٩٥)، وجعله من رواية ضرار بن عمرو!! ثم قال: «وضرار ضَعَّفَهُ ابنُ حِبَّانَ، لكن قال: إنه يَروي عن يزيدَ الرَّقاشيِّ عن أنسٍ، فكأن (يزيد) سقط من النسخة».

ولو صَحَّ هذا، لكان الإسنادُ ساقطًا؛ لشدةِ وهاء يزيد الرقاشي، ولكنه وهم، فالحديثُ في المسند لأبي يعلى، ومن طريقه ابن عساكر كما سبقَ من رواية ضرار بن مسلم، وكذا نقله الزيلعيُّ من كتاب أبي يعلى في (تخريج أحاديث الكشاف ٢/ ٤٥٢).

وقد ذكره الحافظُ نفسُهُ على الصوابِ: «ضرار بن مسلم» كما في (اللسان ٦/ ٩٤/ ٥٦١٠).

الطريق الثالث: أخرجه العقيليُّ في (الضعفاء ٣/ ٨٨)، والطبرانيُّ في (الأوسط ٥٤٥٣)، و(الصغير ٨١٩) وأبو نعيم في (تاريخ أصبهان ٢/ ١٦٣)، من طريق مسدد.

ورواه البيهقيُّ في (الشعب ٨٣٨٦)، وأبو نُعيمٍ في (التاريخ ١/ ١٣٤) من طريقِ محمد بن عبد الله الرقاشيِّ.

كلاهما عن علي بن الجند[١] الطائفي قال: حدثنا عمرو بن دينار عن

(١) بالنون، كذا في عامة المراجع، وعامة مصادر ترجمته. وغَيَّره محقق (الأوسط) إلى: «الجعد»! مُخَطِّئًا ما في الأصل! وكأنه ظَنَّهُ الإمام الجوهري! وكذا غَيَّره =

أنس بن مالك به.

وقال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِه عن عمرو بن دينار إلا علي بن الجند، ولا عن علي إلا مسدد ومحمد بن عبد الله الرقاشي».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عليُّ بنُ الجند؛ قال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٦/ ٢٦٦)، وقال أبو حَاتمٍ: «هو شيخٌ مجهولٌ، وحديثُهُ موضوعٌ»، وقال أبو زرعةَ: «وحديثُهُ منكرٌ»، يعنيان حديثه هذا، (الجرح والتعديل ٦/ ١٧٨). وذكرَ الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ١١٨) - وتبعه ابنُ حَجرٍ في (اللسان ٥٣٤٥) - أن أبا حَاتمٍ قال: «خبرُهُ كذبٌ».

وقال العقيليُّ: «مجهول النسب والرواية، حديثُهُ غيرُ محفوظٍ»، وساقَ حديثَهُ هذا، ثم قال: «يُروى عن أنسٍ بأسانيد لينة»، (اللسان ٥/ ٥٠٨).

وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الاسانيد، حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنها معمولةٌ، سقطَ الاحتجاجُ بروايته لانفرادِهِ بالأشياء المناكير عن الثقات المشاهير» (المجروحين ٢/ ١٠٩).

هذا وقد أشارَ البيهقيُّ إلى أن الحديثَ منكرٌ عن عمرِو بنِ دينارٍ، فقال: «قال أبو عبد الله: يقال: تفرَّدَ به أبو قلابة. قلتُ: وإنما يُعرفُ من حديث سعيد بن زَوْنٍ عن أنس بن مالك» (الشعب ٨٣٨٦).

هذا، وقد تصحف اسم عليّ بن الجند في (الجرح والتعديل) إلى: «علي بن الجعد»، ولذا قال الحافظ: «ووقع في بعض نسخ كتاب

= محقق (التاريخ الكبير) إلى: «الجنيد»، مُخَطِّئًا ما في الأصلِ أيضًا! معتمدًا على ما في (اللسان ٤/ ٢١٠ ط. الهندية)، وقد جاء في طبعة أبي غدة على الصوابِ (٥٣٤٥).

ابن أبي حاتم: علي بن الجعد، بالعين، قاله النباتي، والصوابُ بالنون».

الطريق الرابع: أخرجه ابنُ عبدِ الباقي في (المشيخة ٣٦٨)، والبيهقيُّ في (الشعب ٨٣٨٣، ٨٣٨٤)، والجرجانيُّ في (تاريخ جرجان ٨٨٣)، وابنُ عساكرَ في (المعجم ٤٢٢)، وغيرُهُم، من طريق أبي نصر اليسع بن زيد بن سهل (الزينبي) قال: نا سفيان بن عيينة عن حميد الطويل عن أنسٍ به، دون ذكر الوضوء، ولفظه: «**مَنْ لَقِيتَ مِنْ أُمَّتِي فَسَلِّمْ عَلَيْهِ يَطُلْ عُمُرُكَ، وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ يَكْثُرْ خَيْرُ بَيْتِكَ، وَصَلِّ صَلَاةَ الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الأَبْرَارِ**».

وهذا إسنادٌ وَاهٍ بمرة؛ قال الذهبيُّ: «اليسع بن زيد بن سهل الزينبي المكي، أبو نصر، حَدَّثَ بمكة سنة اثنتين وثمانين عن سفيان بن عيينة، وهو آخِرُ مَن حَدَّثَ في الدنيا عنه ...، وأَتَى بحديثٍ منكرٍ عن سفيانَ عن حُميدٍ عن أنسٍ، أظنُّه موضوعًا، رواه جماعةٌ عن الكعبي عنه. والكعبي فقد صَحَّحَ الحاكمُ سماعاته وقال: وهذا الزَّيْنبي لا يُعْتَمدُ عليه» (التاريخ ٦/ ٨٥٣).

وقال أيضًا: «تفرَّد به اليسع، وليس بمعتمد» (تذكرة الحفاظ ٤/ ٥٧).

وقال أيضًا: «أتى عن ابن عيينة بخبرٍ موضوعٍ، هو في (الأربعين) لأبي الأسعد القشيري، عن حميدٍ، عن أنسٍ. ما تفوَّه به سفيانُ» (السير ١٢/ ٦٣٣).

وقال أيضًا: «اليسع بن سهل (الزينبي) عن ابن عيينة بخبرٍ باطلٍ، ولم أرَ لهم فيه كلامًا» (الميزان ٤/ ٤٤٥)، وأقرَّه الزيلعيُّ في (تخريج أحاديث الكشاف ٢/ ٤٥٢).

وقال الحافظُ: «وهو اليسع بن زيد بن سهل. روى عنه جماعة. وأخرج

حديثَهُ البيهقيُّ في (الشعب) وحمزة الجرجاني في (تاريخ جرجان)، وهو منكرٌ من رواية ابن عيينة، عن الزهري (كذا!)، عن أنسٍ: في إسباغ الوضوء وفي إفشاء السلام وغير ذلك. وقد وقعَ لنا في (المئتين) للصابوني، ورواه عبد الله بن محمد الكعبي فقال: حدثنا أبو نصر اليسع بن زيد بن سهل الزينبي عن ابن عيينة، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك» وذكر الحديث، (اللسان ٨٦١٤).

وقال الألبانيُّ: «واليسع هذا لم أعرفه. ثم رأيتُ الحافظَ ابنَ حَجرٍ قال في (طرق حديث أنس هذا - ق ٢٢/ ٢): «واليسع مجهولٌ، وأظنُّهُ الذي ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ، فإنه ذكر في (الضعفاء): اليسع بن إسماعيل عن ابن عيينة - ضعيف. فلعلَّ إسماعيل جده»» (الضعيفة ٨/ ٢٤٩).

قلنا: واليسع بن إسماعيل هذا رجلٌ آخرُ، وقد فرَّقَ بينهما الحافظُ نفسُهُ.

الطريق الخامس: رواه البيهقيُّ في (الشعب ٨٣٨٧)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ٤٥٦)، والعقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ١٠٦)، وغيرُهُم من طريقِ سعيدِ بنِ زَوْنٍ الثعلبيِّ عن أنسٍ به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: سعيدُ بنُ زَوْنٍ الثعلبيُّ؛ قال ابنُ مَعينٍ: «ليس بشيءٍ»، وقال البخاريُّ: «لا يتابَعُ في حديثِهِ»، وقال النسائيُّ: «متروكٌ»، وقال أبو حاتم: «ضعيفٌ جدًّا»، وقال الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ»، وقال أبو عبد الله الحاكمُ: «رَوى عن أنس بن مالك أحاديث موضوعة» (الميزان ٢/ ١٣٧).

ولذا قال الذهبيُّ - بعد أن ذكرَ الحديثَ بإسنادِهِ -: «هذا حديثٌ منكرٌ» (الميزان ٢/ ١٣٧/ ٣١٨٤)، **ووافقه الحافظُ** في (اللسان ٤/ ٥٢/ ١٠٣).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وسعيد بن زون بهذا الحديث معروف به عن أنس، وقد تابعه على لفظ هذا الحديث عن أنس كثير بن عبد الله الناجي. وسعيدُ بنُ زَوْنٍ أعرف بهذا الحديث ولا أبعد أن يكون له غيره عن أنس أو عن غيره، إلا أن هذا المتن الذي جاء به عن أنس الذي ذكرته لم يأتِ بهذا المتن أو أرجح منه إلا ضعيف مثله» (الكامل ٥/ ٤٥٦).

وقال العقيليُّ - بعد أن خرَّجَ هذا الحديثَ -: «وهذا المتنُ لا يُعرفُ له طريقٌ عن أنسٍ يَثبتُ» (الضعفاء ٢/ ١٠٦).

الطريق السادس: مدارُهُ على ثابتٍ عن أنسٍ، ورُوِيَ عنه من ثلاثةِ طُرُقٍ:

الأول: أخرجه البيهقيُّ في (الشعب ٨٣٨٨)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٢/ ٢٥٦)، وابنُ الجوزيِّ في (العلل المتناهية ٥٧٧) من طريق يونس بن محمد عن أشعث بن بَراز حدثنا ثابت عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: أَشْعَثُ بنُ بَرَازٍ؛ ضَعَّفَهُ ابنُ مَعينٍ وغيرُهُ، وقال النسائيُّ: «متروكُ الحديثِ»، وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (الميزان ١/ ٢٦٢/ ١٤٢٠).

وقال ابن عدي - بعد أن ساق له هذا الحديث -: «ولأشعثِ بنِ بَرَازٍ هذا من الحديثِ غير ما ذكرتُ وليس بالكثير، وعامة ما يرويه غير محفوظ، والضعفُ بَيِّنٌ على رواياتِهِ» (الكامل ٢/ ٢٥٦).

الثاني: أخرجه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٢/ ٩٢)، والعقيليُّ في (الضعفاء ١/ ١٤٨) والبيهقيُّ في (الشعب ١٠٤٧٥)، من طريق بكر[1]

---

(١) وقع في التاريخ: «بكار»، مع أن الترجمة باسم «بكر»! وكذا تحرف عند البيهقي إلى: «مطر»!!

الأعنق عن ثابت عن أنس به، إلا أن البخاريَّ اقتصرَ منه على الأمرِ بصلاةِ الضحى، واقتصرَ البيهقيُّ على الأمرِ بتوقير الكبير والرحمة بالصغير.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: بكر بن رستم أبو عتبة الأعنق؛ مُختَلَفٌ فيه: فقال ابن معين: «ليس به بأس» (التاريخ ٤٠٨٣)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ١٠٢)، وقال: «ربما أخطأَ وخالف»، وكذا ذكره ابن شاهين في (الثقات ١٣٣). بينما ذكر له البخاريُّ هذا الحديث ثم قال: «لا يُتابَعُ عليه» (التاريخ الكبير ٢/ ٩٢)، وأقرَّه العقيليُّ، وقال بعد أن ساق حديثه: «ليس لهذا المتنِ عن أنسٍ إسنادٌ صحيحٌ» (الضعفاء ١/ ١٤٨)، وقال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ» (الجرح والتعديل ٢/ ٣٨٥)، وقال النسائيُّ: «ليس بالقوي» (الضعفاء والمتروكين ١/ ٢٥)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «غير معروف» (الكامل ٢/ ٤٣٧)، **ولذا قال الذهبيُّ:** «لم يصحَّ حديثه: «يَا أَنَسُ، صَلِّ الضُّحَى»» (الميزان ١/ ٣٤٩)، وأقرَّهُ ابنُ حَجرٍ في (اللسان ١٥٧٧).

الثالث: أخرجه ابنُ الأعرابي في (المعجم ٦٩٩ ٦٨٤)، وابنُ عساكر (تاريخ دمشق ٩/ ٣٥٨)، والعقيليُّ في (الضعفاء ٣/ ٤٤٤) وغيرهم، من طريق الفضل بن العباس أبي العباس، حدثنا ثابت البناني قال: سمعتُ أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: الفضل بن العباس أبو العباس البصري؛ قال عنه العقيليُّ: «مجهولٌ بالنقلِ عن ثابتٍ، لا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله» ثم ذكرَ له هذا الحديث، ثم قال: «الروايةُ في هذا متقاربة في الضعفِ» (الضعفاء ٣/ ٤٤٤).

قال الذهبيُّ: «الفضل بن العباس البصري عن ثابتٍ البنانيِّ لا يُعرفُ» (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٥٣).

الطريق السابع: أخرجه البيهقيُّ في (الشعب ٨٣٨٩) [والقضاعي في (مسند الشهاب ٦٤٩)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٢/ ٣٤٨)، والعقيليُّ في (الضعفاء ١/ ١١٩)] وغيرهم من طريقِ الأَزْوَرِ بنِ غَالِبٍ عن سليمانَ التيميِّ عن أنسٍ به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: الأَزْوَرُ بنُ غَالِبٍ؛ قال عنه البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٢/ ٥٧). وقال أبو زرعةَ: «ليس بقويٍّ» (لسان الميزان ٢/ ٢٢). وقال النسائيُّ: «ضعيفٌ» (الكامل ١/ ٣٤٧). وقال ابنُ حِبَّانَ: «لا يُحتجُّ به إذا انفردَ، كان يُخطئُ وهو لا يعلمُ» (لسان الميزان ٢/ ٢٣).

قال الدارقطنيُّ: «منكرُ الحديثِ» (الضعفاء والمتروكون ١/ ٢٥٩)، وقال أيضًا: «متروكُ الحديثِ» (العلل ٦/ ٣١). وقال الذهبيُّ: «منكرُ الحديثِ، أَتَى بما لا يُحتملُ فكُذِّبَ» (الميزان ١/ ١٧٣).

وذكر له ابنُ عَدِيٍّ والعقيليُّ هذا الحديث **ثم قال العقيليُّ:** «لم يَأْتِ به عن سليمانَ التيميِّ غير الأزور هذا، ولهذا الحديث عن أنسٍ طرقٌ، ليس منها طريقٌ من وجهٍ يَثبتُ» (الضعفاء ١/ ٢٨٨).

الطريق الثامن: أخرجه البيهقيُّ في [الشعب ٨٣٩٠، ٨٣٩١] من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي قال: نا بشر بن حازم ثنا أبو عمران الجوني عن أنس بن مالك به.

قال الحافظُ: «وبِشرٌ مجهولٌ» (متاع ١/ ٩٤).

الطريق التاسع: أخرجه أبو الحسن الغسانيُّ في (أخبار وحكايات ٣٣) من طريق شهاب بن خِرَاش الحَوشَبِيِّ عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك

به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا من أجل أبان بن أبي عياش، قال عنه الحافظ: «متروكٌ» (تقريب ١٤٢).

وقال العراقيُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ» (المغني عن حمل الأسفار ١٩٢٥).

الطريق العاشر: أخرجه أبو الحسين الكلابيُّ في (جزء من حديثه ٢٦) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٩/ ٣٤٥) -، عن سعيد بن عبد العزيز الحلبي، ثنا أبو نعيم عبيد بن هشام، حدثنا سليمان بن حيان، عن أبي همام قال: قال أنس به.

وهذا إسنادٌ وَاهٍ؛ فيه: «أبو همام» لا نعرفه، ولم نقفْ له على ترجمةٍ، ولا يُدْرَى هل سمع من أنسٍ أم لا؟ ولم يذكرْ سماعه منه.

وعبيد بن هشام تغيَّرَ وتلقن، وضَعَّفَهُ بعضُهم (تهذيب التهذيب ٧/ ٧٧)، (التقريب ٤٣٩٨).

وسليمانُ تُكلِّم في حفظه (الكامل ٥/ ٢٦٧).

وبعد عرض طرقه وأسانيده فإن كثرتها لا تتعاضد، بل إنها مما تَزيد الحديث وهنًا على وهن، إذ إن مدارها على ضعفاءَ ومجاهيلَ ووضَّاعينَ.

ولذا لما سألَ ابنُ أبي حاتم أباه وأبا زرعةَ عن هذا الحديثِ في إسباغ الوضوء يزيدُ في العمر. قال: «وذكرتُ لهما الأسانيدَ المرويةَ في ذلك فضعفاها كلها، وقالا: «ليس في: إسباغ الوضوء يزيد في العمر حديث صحيح» (العلل ١/ ٥٩٢/ ١٢٨).

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «هذا الحديثُ مشهورٌ عن أنسٍ. جاءَ فيه من رواية

ثابت البناني، وسليمان التيمي، وأبي عمران الجَوْني، وسعيد بن المسيب، وضرار بن عمرو، وعمرو بن دينار، وحميد، وسعيد بن زون. في آخرين غيرهم من الضعفاء المتروكين، وفي رواية بعضِهم ما ليس عند الآخر» (الإمتاع صـ ٩٢).

ثم تعرض رَحِمَهُ اللهُ إلى ذكر هذه الطرق، وبيان علتها، وأنها لا تخلو من ضَعْفٍ أو وَضْعٍ، كما أن هناك طرقًا أخرى لم يتعرضْ لها بسبب وضعها، أو ضَعْفها الشديد، أو انقطاعها، أو جهالة رواتها.

وعلى كلٍّ... فإن هذا الحديثَ لا يصحُّ فيه شيءٌ بحالٍ من الأحوالِ، فهو كما قال أبو حاتم: «هذا حديثٌ كذبٌ». وقال الذهبيُّ: «هذا حديثٌ منكرٌ» كما تَقَدَّمَ.

وقال الألبانيُّ: «وبالجملةِ؛ فجميعُ هذه الطرقِ ضعيفةٌ، وبعضُها أشدّ ضعفًا من بعضٍ، فلم تطمئن النفس لتقوية الحديث بمجموعها، لا سيما وفيها الأمر بصلاة الضحى، ولم أرَ له شاهدًا معتبرًا إلَّا في روايةٍ ضعيفةِ السندِ عن أبي هريرةَ، والمحفوظُ الذي أخرجه الشيخان وغيرُهُما عنه بلفظ: «أَوْصَانِي» (الضعيفة ٨/ ٢٤٩).



[١٤٥٩ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ:

عَنْ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ هَذَا عَهْدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أَرْسَلَهُ إِلَى اليَمَنِ...**»، الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «**وَيَأْمُرُ النَّاسَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ: وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى المَرَافِقِ، وَأَرْجُلَهُمْ إِلَى الكَعْبَيْنِ وَيَمْسَحُوا بِرُؤُوسِهِمْ كَمَا أَمَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى**».

۞ الحكم: **الأمرُ بإسباغِ الوضوءِ صَحَّ عن النبيِّ ﷺ كما سبقَ. وهذا الحديثُ إسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ، وفي بعضِ ألفاظِهِ نكارةٌ.**

التخريج:

﴿كر (٤٥/ ٤٧٩ - ٤٨١)﴾.

السند:

رواه ابن عساكر في (التاريخ ٤٥/ ٤٧٩) قال: أخبرناه أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد العزيز العباسي نقيب مكة، أنبأ أبو علي الحسن بن عبد الرحمن بن الحسن، أنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن أحمد أنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الدُّيْبُلي، نا أبو يونس محمد بن أحمد بن يزيد[١] المديني، نا عتيق بن يعقوب عن عبد الملك بن أبي بكر بن محمد الحزمي[٢] عن أبيه عن جده عن عمرو بن حزم به.

---

(١) في المطبوع: «يونس»، والصوابُ المثبتُ كما في (الجرح والتعديل ٧/ ١٨٣) وغيره.

(٢) في المطبوع: «الجرمي»، والصوابُ المثبتُ كما في (تهذيب الكمال ١٨/ ٢٩٣) وغيره.

وأبو علي هو الحناط، وأبو الحسن هو العبقسي العطار، وعبد الملك هو ابن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، نُسب لجده.

التحقيق

إسنادُهُ غريبٌ جدًّا، وهو ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: الانقطاعُ؛ فقد ذكرنا أن عبد الملك هو ابن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. وجده: أبو بكر بن محمد لم يسمع من عمرو بن حزم، روايته عنه مرسلة كما قال المزي في (تهذيب الكمال ٣٣/ ١٣٧)، وتبعه العلائي في (الجامع ٩٣٧)، والعيني في (المغاني ٢٨٢٠).

الثانية: أنه معلولٌ بالإرسالِ رغم عدالة رجاله، فكلُّهم ثقاتٌ سوى أبي جعفر الديبلي وشيخه أبي يونس، وهما صدوقان، (الجرح والتعديل ٧/ ١٨٣)، و(السير ١٥/ ٩).

ولكن عتيق بن يعقوب، وإن وَثَّقَهُ الدارقطنيُّ، فإن له أوهامًا كما في (اللسان ٥٠٩٨)، فلعله وَهِمَ في هذا أيضًا، فإن عهد النبي ﷺ إلى عمرو بن حزم، وهو كتابه الذي كتب له حين بعثه إلى اليمن، لا يصحُّ مسندًا كما قال أبو داود وغيره، وإنما وجد هذا الكتاب عند آل عمرو بن حزم، وهذه وجادة صحيحة عمل بها السلف كما بَيَّنَّاهُ في باب (مس الجنب للمصحف)، وخرجناها هناك من رواية مالك وابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر به مرسلًا، ومن طريقِ مالك وابن إسحاق ومعمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه به مرسلًا، وليس فيها كثير مما ذُكر هنا من أحكامٍ؛ كفرض الجزية على المرأة، وقد رُويتْ هذه الزيادات في الكتاب من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر مرسلًا، وعنه عن أبيه أبي بكر بن محمد مرسلًا، وهي معلولةٌ أيضًا، وإليك بيان ذلك:

[١٤٦٠ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ:

عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، قَالَ: «هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَنَا، الَّذِي كَتَبَهُ لِعَمْرِو بنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ، يُفَقِّهُ أَهْلَهَا، وَيُعَلِّمُهُمُ السُّنَّةَ، وَيَأْخُذُ صَدَقَاتِهِمْ، فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا وَعَهْدًا، وَأَمَرَهُ فِيهِ أَمْرَهُ، فَكَتَبَ: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**،...»، الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «**وَيَأْمُرَ النَّاسَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ: وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ**[١] **إِلَى المَرَافِقِ، وَأَرْجُلَهُمْ إِلَى الكَعْبَيْنِ، وَأَنْ يَمْسَحُوا رُؤُوسَهُمْ كَمَا أَمَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى**...»، الحَدِيثَ بِنَحْوِ رِوَايَةِ عَتِيقِ المُسْنَدَةِ.

۞ **الحكم: الأمرُ بإسباغِ الوضوءِ صَحَّ عن النبيِّ ﷺ كما سبقَ، وهذا حديثٌ مرسلٌ معلولٌ إسنادُهُ، وفي بعضِ ألفاظِهِ نكارةٌ.**

التخريج:

﴿هقل (٥/ ٤١٣، ٤١٤) / كر (٤٥/ ٤٧٧ - ٤٧٩)﴾.

السند:

رواه البيهقيُّ في (الدلائل ٥/ ٤١٣) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، به مرسلًا.

ورواه في (الكبرى ١٨٧٠٩) بهذا الإسنادِ، إلا أنه اختصره، فلم يذكر فيه الوضوء وغيره.

---

(١) تحرَّفتْ في (تاريخ دمشق) إلى: «أبدانهم»!

ورواه ابن عساكر (٤٥/ ٤٧٧) من طريق ابن عبد الجبار به مطولًا.

وتوبع عليه ابن عبد الجبار:

فرواه ابنُ أبي حاتمٍ في (التفسير ٨٤٨٢، ١٠٧٧٩) من طريق أبي سعيد الأشج عن يونس، به مختصرًا جدًّا، ونقله عنه ابن كثير في (التفسير ٢/ ٧) بأطول مما في المطبوع.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأُولى: الإرسالُ، أو الانقطاعُ، إذ هي وجادةٌ، وحُكْمها الانقطاعُ.

وبهذا أعلَّه ابن عساكر فقال عقبه: «هذا منقطعٌ، وقد رُوي متصلًا من وجهٍ آخر» (التاريخ ٤٥/ ٤٧٩). والوجهُ الآخرُ المشار إليه هو رواية عتيق السابقة، وقد بَيَّنَّا ما فيها.

فإن قيلَ: لكن الوجادة إذا ثبتتْ نسبتها لصاحبها يجبُ العملُ بها كما بينتموه في باب (مس الجنب للمصحف) بشأن هذه الوجادة نفسها.

قلنا: لكن هذه الوجادة بهذا السياق لم تثبتْ عن صاحبها، وهذه هي:

العلة الثانية: أن يونس بن بكير أخطأَ في هذا الحديثِ بهذه السياقة، حيث جعله من رواية ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه، وإنما هو من قول ابن إسحاق بلا سند!

كذا رواه زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق، كما في (الخراج ليحيى بن آدم ٣٨١)، و(سيرة ابن هشام ٢/ ٥٩٤، ٥٩٥).

والبكائيُّ أثبتُ الناسِ في المغازي، بخلاف ابن بكير القائل فيه أبو داود:

«ليس هو عندي حجة، يأخذُ كلامَ ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث» (تهذيب التهذيب ١١/ ٤٣٥).

ثم إن المحفوظَ عن هذا الكتاب من روايات الثقات، ليس كما رواه ابن إسحاق، فقد ترك ابن إسحاق في هذه السياقة أشياء قد ذكرها الثقات؛ كأحكام الديات، بل وذكر بعضها ابن إسحاق نفسه كما في (المراسيل لأبي داود ٢٦٠) من طريق حماد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، قال: كان في كتاب رسول الله ﷺ: «**وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ**».

وهذا غير موجود في سياقة السيرة التي رواها عنه البكائي وابن بكير وأيضًا الأبرش كما سيأتي، مما يدلُّ على أن سياقةَ السيرة ليستْ عند ابن إسحاق من حديث عبد الله بن أبي بكر ابن حزم، وأن حديثَهُ عن عبد الله بن أبي بكر ليس كما ذكره في السير.

كما ذكر ابن إسحاق في سياقة السيرة أشياء لم يذكرها الثقات؛ كإيجاب الجزية على المرأة، وهو خِلَافُ المحفوظِ عن معاذٍ رضي الله عنه فيما رواه مرفوعًا بشأنِ أهلِ اليمنِ أيضًا، وخلاف ما كتبَ به عمر رضي الله عنه إلى عُمَّاله، وتبعه عليه جماعة العلماء، أن لا جزيةَ على المرأةِ. انظر (الأموال لأبي عبيد ٩٣)، و(سنن البيهقي الكبرى ١٨٧٠٧)، و(أحكام أهل الذمة لابن القيم ١/ ١٤٩)، و(الإرواء ٥/ ٩٥).

وبنحو هذا أعلَّه البيهقيُّ في (الكبرى ١٨٧٠٩)، حيثُ قال عقبه: «هذا منقطعٌ، وليس في الرواية الموصولة» اهـ. يعني: إيجاب الجزية على المرأة.

قلنا: وحتى المقدار الذي ذكره ابن إسحاق في سياقة السيرة، وشاركه فيه الثقات نقلًا عن الكتاب الذي وُجد عند آل عمرو بن حزم، تجد سياقته غير سياقتهم.

فمثلًا: ذكر ابنُ إسحاقَ أن في الكتابِ: «**فِي كُلِّ عَشْرٍ مِنَ الإِبِلِ شَاتَانِ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعٌ، وَفِي كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ البَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ، جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنَ الغَنَمِ سَائِمَةٍ وَحْدَهَا شَاةٌ**».

فقارن بين هذا وبين رواية معمر، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، «أن النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ لهم كتابًا فيه: ... **وَفِي الغَنَمِ فِي الأَرْبَعِينَ إِلَى العِشْرِينَ وَالمِائَةِ شَاةٌ، فَإِذَا مَا جَاوَزَتْ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ فَشَاتَانِ، فَإِذَا جَاوَزَتْ مِائَتَيْنِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثَ مِائَةٍ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَاعْدُدْ فِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةً، وَفِي الإِبِلِ إِذَا كَانَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ بِنْتُ مَخَاضٍ فِي الإِبِلِ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فَإِذَا كَانَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِذَا كَانَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ السِّتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ، فَإِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَإِنَّ فِيهَا جَذَعَةً، فَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى تِسْعِينَ فِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ، فَإِذَا كَانتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ، فَإِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَاعْدُدْ فِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةً، وَمَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ فَفِي كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، لَيْسَ فِيهَا هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عُوَارٍ مِنَ الغَنَمِ، وَفِي البَقَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ**» (مصنف عبد الرزاق ٦٩٠٤).

هذا وقد ذكرَ البيهقيُّ لرواية ابن بكير عن ابن إسحاق شاهدًا، فقال: «ورُوي من وجهٍ آخر منقطعًا»، ثم رواه في (الكبرى ١٨٧٠٩) من طريق عمرو بن خالد الحراني.

ورواه أبو عبيد في (الأموال ٦٦) من طريق عثمان بن صالح، كلاهما عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، قال: هذا كتابٌ من محمدٍ ﷺ إلى أَهْلِ اليمنِ... الحديث في إيجاب الجزية على الرجل والمرأة معًا!

وهذا مع إرساله فيه ابن لهيعة وهو سيئُ الحفظِ.

ورواه ابن زنجويه في (الأموال ١٠٨) عن ابن شميل عن عوف عن الحسن نحوه مرسلًا.

قال ابن حجر: «وهذان مرسلًا، يقوي أحدهما الآخر»!! (التلخيص ٤/ ٢٢٧).

وأقرَّه الألبانيُّ في (الإرواء ٥/ ٩٧)، مع أنه صَحَّحَ قبله حديثَ معاذٍ، وليس فيه ذكر المرأة، وأثر عمر في نهيه عن فرض الجزية على النساء، وهو ما عليه العلماء كما سبق، ومع وجود المخالفة للمرسل فلا عبرة به كما أشارَ إليه البيهقيُّ في (الكبرى ١٨٧٠٩)، لاسيما وقد قال الشافعيُّ: «سألتُ محمد بن خالد، وعبد الله بن عمرو بن مسلم، وعددًا من علماء أهل اليمن، فكلهم حكى لي عن عدد مضوا قبلهم، يحكون عن عدد مضوا قبلهم، كلهم ثقة: أن صلح النبي ﷺ لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة، ولا يُثبتون أن النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية» (السنن الكبرى للبيهقي ١٨٧٠٧).



١- رِوَايَةُ: «وَيَأْمُرَ النَّاسَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ»:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ محَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، قَالَ: «وكان رَسُولُ الله ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي الحَارِثِ بن كَعْبٍ بَعْدَ أَنْ وَلَّى وَفْدَهُمْ عَمْرَو بنَ حَزْمٍ الأَنْصَارِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي النَّجَّارِ؛ لِيُفَقِّهَهُمْ فِي الدِّينِ، وَيُعَلِّمَهُمُ السُّنَّةَ، وَمَعَالِمَ الإِسْلام، وَيَأْخُذَ مِنْهُمْ صَدَقَاتِهِمْ. وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا عَهِدَ إِلَيْهِ فِيهِ، وَأَمَرَهُ فِيهِ بِأَمْرِهِ: ...»، الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «**وَيَأْمُرَ النَّاسَ بِإِسْبَاغِ الوُضُوءِ: وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى المَرَافِقِ، وَأَرْجُلَهُمْ إِلَى الكَعْبَيْنِ، وَيَمْسَحُونَ بِرُؤُوسِهِمْ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ** ﷻ...»، الحديث بمثل رواية ابن بكير.

۞ الحكم: **الأمرُ بإسباغِ الوضوءِ صَحَّ عنِ النبيِّ ﷺ كما سبقَ، وهذا حديثٌ مرسلٌ، إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، معلولٌ، وفي بعضِ ألفاظِهِ نكارةٌ.**

التخريج:

﴿طبت (٣/ ١٢٨، ١٢٩)﴾.

السند:

رواه الطبريُّ في (التاريخ ٣/ ١٢٨) قال: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، به.

التحقيق

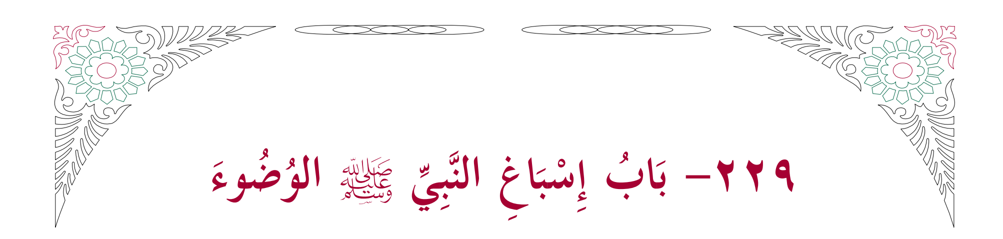
مرسلٌ، إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، ابن حميد هو محمد الرازي، حافظٌ لكنه رُمِيَ بالكذبِ كما سبق مرارًا. وسلمة هو ابن الفضل الأبرش، وهو صدوقٌ كثيرُ الخطأ كما في (التقريب).

وقد ذكرنا فيما سبقَ آنفًا أنه معلولٌ أيضًا، وأن المحفوظَ بهذه السياقة أنه

من قولِ ابنِ إسحاقَ، لم يسندْهُ، كما رواه عنه زياد البكائي، وهو أثبتهم فِي رواية السيرة عن ابن إسحاق.

وفي الباب أحاديث أخرى ستأتي مفرقة تحت أبواب أخرى في الموسوعة.





٢٢٩- بَابُ إِسْبَاغِ النَّبِيِّ ﷺ الوُضُوءَ

[١٤٦١ط] حَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ، قال: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «**الصَّلَاةُ أَمَامَكَ**» فَرَكِبَ، **فَلَمَّا جَاءَ المُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ**، فَصَلَّى المَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ العِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا [شيئًا].

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، والزيادة لمسلم.

التخريج:

﴿خ ١٣٩ "واللفظ له"، ١٦٧٢ / م (٢٧٦/ ١٢٨٠) "والزيادة له ولغيره" / د ١٩١٦ / كن ٤٢٢٠ / حم ٢١٨١٤ / ط ١١٩٢ / طاو ٩٠ / ثو ٤٥٨ / عه ٣٩٥٥ / بغز ١٩ / طح (٢/ ٢١٤/ ٣٩٦٧) / طحق ١٤٢٨ / حب ١٥٩٠، ٣٨٦١ / عط (حاكم ١٥٢) / مطغ ٦٣١ / مسن ٢٩٦١ / ودع ١١٠، ٢٩٤ / هق ٩٥٧٦ / هقع ٦٢٦٤، ١٠٠٩١ / ملك (تمهيد ١٣/ ١٥٦)، (مشب ١/ ٤٢٦ - ٤٢٧) / بغ ١٩٣٧ / بغت (١/ ٢٢٩) / حداد ١٤١٣ / فرو (أربعين ق ٢٨ / أ - ب) / عساكر (مساواة ٢٤) / همذ ٣٥ / مراغي (صـ ٢١٠)﴾.

السند:

قال البخاريُّ (١٣٩): حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كُرَيْب، مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفع رسول الله ﷺ. . . فذكره.

ورواه مسلمٌ في (صحيحه) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأتُ على مالكٍ، عن موسى بن عقبة، به.

وسيأتي تخريج الحديث بألفاظه ورواياته في أكثر من موضع من موسوعتنا هذه إن شاء الله.



[١٤٦٢ط] حَدِيثُ عُبَيْدَةَ بْنَ عَمْرٍو الكِلَابِيِّ:

عَنْ سَعِيدِ بنِ خُثَيْمٍ الهِلَالِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ رِبْعِيَّةَ بِنْتِ عِيَاضٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ جَدِّي عُبَيْدَةَ بنَ عَمْرٍو الكِلَابِيَّ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ**. قَالَ: وَكَانَتْ رَبْعِيَّةُ إِذَا تَوَضَّأَتْ أَسْبَغَتِ الوُضُوءَ [حَتَّى تَرْفَعَ الخِمَارَ فَتَمْسَحَ رَأْسَهَا].

۞ **الحكم:** حسنٌ بشواهدِهِ، وإسنادُهُ لينٌ.

التخريج:

﴿حم ١٥٩٥٠ "واللفظ له" / عم ١٥٩٥٠، ١٦٧٢١ "والزيادة له ولغيره" - ١٦٧٢٣ / طب (مجمع ١٢٢٥) / تخ (٥/ ٤٤٠) / مث ١٥٠٧ / تخث (السفر الثاني ١٥١٨) / بز (كشف ٢٦٤) / عل (خيرة ٥٣٩/ ١)، (إمام ٢/ ٢٢)، (جامع٧١٨٠) / صحا ٤٨٠١، ٤٨١٢ / قا (٢/ ١٨٥) / ثحب (٤/ ٢٤٥) / سكنص (إصا ٧/ ٤٢) / متشابه (١/ ١٣٦)﴾.

السند:

رواه أحمد في (مسنده ١٥٩٥٠) قال: حدثنا عثمان بن محمد - قال عبد الله بن أحمد: وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة -، قال: حدثنا سعيد بن خثيم الهلالي، قال: سمعتُ جدَّتي ربعية ابنة عياض، قالت: سمعتُ جدي عبيدة بن عمرو الكلابي، به.

ورواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني)، وأبو يعلى - ومن طريقه أبو نعيم في (المعرفة) -، وعبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند ١٦٧٢٢) - عن عثمان بن محمد بن أبي شيبة به.

ورواه عبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند ١٦٧٢١، ١٦٧٢٣) عن أبي معمر الهذلي إسماعيل بن إبراهيم، ثم عن عمرو بن محمد الناقد.

ورواه البزار في (مسنده) - كما في (كشف الأستار) - عن خَلَّاد بن أسلم.

كلهم (عثمان، وأبو معمر، وعمرو الناقد، وخلاد) عن سعيد بن خُثيم، به.

ومداره عند الجميع على سعيد بن خثيم الهلالي به.

وقال البزار: «لا نعلم روى عبيدة إلا هذا».

التحقيق

هذا إسنادٌ لينٌ؛ فربعية بنت عياض، لم يَرْوِ عنها سوى سعيد بن خثيم، ووثقها العجلي (٢٣٣٤)، وذكرها ابن حبان في (الثقات ٤/ ٢٤٥)، وكلاهما معروف بالتساهل في توثيق المجاهيل.

ومع هذا اعتمد الهيثميُّ توثيقهما - كعادته -، فقال: «رواه أحمد، والبزار، والطبراني في (الكبير)، ورجال أحمد ثقات» (المجمع ١٢١٥).

وأما سعيد بن خثيم، فهو وإن تَكلَّمَ فيه الأزديُّ وابنُ عَدِيٍّ، فقد وَثَّقَهُ ابن معين والعجليُّ. وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان وابن خلفون في (الثقات)، وحسن له الترمذي والطوسي، وصحح له الحاكم (تهذيب التهذيب ٤/ ٢٣)، (الإكمال ٥/ ٢٨٥)، ولخص حاله الحافظ فقال: «صدوق له أغاليط» (التقريب ٢٢٩٥).

تنبيهات:

التنبيه الأول: هذا الحديث رواه يحيى الحِمَّاني في (مسنده) - كما في

(الإصابة ٧/ ٤٢) - فقال فيه: «سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو»! فجعله امرأة!! وخالف الجميع، وهذا من تخاليط يحيى الحماني، وهو واهٍ متهم.

وذكر الهيثميُّ في (المجمع): «عن سعيد بن خثيم قال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو الكلابية تقول: ...» الحديث، فأسقطَ من سندِهِ (رِبْعِيَّةَ بِنْتَ عِيَاضٍ)، وجعل (عبيدة) امرأة.

وقال عقبه: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، ورجاله موثَّقون إلا أن سعيد بن خثيم لم أجدْ له سماعًا من أحدٍ من الصحابة، وقد روى قبل هذا عن جدته عن أبيها. والله أعلم» (المجمع ١٢٢٥).

وروايةُ الطبرانيِّ هذه لم نقفْ عليها في الأجزاء المطبوعة.

وقد رواه ابنُ أبي خيثمةَ في (السفر الثاني من تاريخه ١٥١٨)، وأبو نعيم في (المعرفة ٤٨١٢) من طريق الحماني به على الصواب موافق الرواية الجماعة.

ولذا قال الحافظ عن رواية الحماني: «أخرجه في (مسنده)، عن سعيد، لكن خالف الجميع فقال: (سمعتُ جدَّتي عَبيدة بنت عمرو) جعله امرأة، وأظنُّهُ فتح العينَ، والأول أصح» (الإصابة ٧/ ٤٢).

التنبيه الثاني:

وقع في بعض المراجع؛ (كالآحاد والمثاني ١٥٠٧، ومعجم الصحابة لابن قانع ٢/ ١٨٥، وغيرهما) تسمية جدة ابن خثيم بـ«ربيعة»، وهو خطأ، وقد قال أبو نعيم عقب الحديث: «رواه بعضُ المتأخرين فقال: ربيعة، ووهم، إنما هي ربعية» (معرفة الصحابة عقب رقم ٤٨٠١).

كذا قال، وقد رواه برقم (٤٨١٢) فوقع فيه: «ربيعة»! ولكن يبدو أن

الخطأَ من الناسخِ أوِ الطابعِ، فقد نقله ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٢٣) على الصواب، وهذا أَوْلى لموافقته لكلام أبي نعيم. والله أعلم.

التنبيه الثالث:

وقع في بعض المراجع؛ (كمسند أبي يعلى - ومن طريقه أبو نعيم (معرفة الصحابة ٤٨٠١) -، ومعجم الصحابة لابن قانع، وغيرها) تسمية الصحابي (عبيد) بدون هاء، وكذا ترجم له البخاري في (التاريخ ٥/ ٤٤٠)، وحكى الخلاف فيه، وقال أبو نعيم: «عبيد بن عمرو الكلابي، وقيل: عبيدة، وهو الصحيح» (معرفة الصحابة).

التنبيه الرابع:

وقعَ متنُ الحديثِ عند ابن أبي خيثمة في (تاريخه / السفر الثاني ١٥١٨) هكذا: «**رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، أَسْبَغَ الوُضُوءَ**».

ورواه ابن أبي خيثمة في (تاريخه / السفر الثاني ١٥١٨): عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن سعيد بن خيثم، به.

والحديثُ بهذا السياق غريبٌ وغير متناسق، يبدو أن فيه سقطًا أو تحريفًا أخلَّ بمعناه.

فإن المحفوظَ في الحديثِ بلفظ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ». ليس فيه «لِكُلِّ صَلَاةٍ».

وكذا رواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٨١٢) من طريق الحضرمي عن يحيى الحماني به بلفظ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَبْلَغَ الوُضُوءَ». كذا كرواية الجماعة عن سعيد بن خثيم. وهو الصوابُ.

التنبيه الخامس:

قال العسكريُّ في (تصحيفات المحدثين ٢/ ٧٦٢) في «باب ما يشكل من عبيدة وعبيدة»: «عبيدة بن عمر الكلابي من الصحابة روى عنه ابنُهُ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ»، روى سعيد بن خثيم الهلالي عن جده عياض عنه».

فقوله: (ابن عمر) خطأٌ، صوابُهُ: (ابن عمرو). وقوله: (عن جده عياض) خطأٌ، صوابُهُ: (جدته ربعية بنت عياض).



[١٤٦٣ط] حَدِيثُ رُبَيْعَةَ الكِلَابِيِّ:

عَنْ رُبَيْعَةَ الكِلَابِيِّ قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ معلولٌ، وأعلَّه** ابنُ الأثيرِ، وابنُ كَثيرٍ، وابنُ حَجرٍ. **والمحفوظُ:** عن عبيدة بن عمرو.

التخريج:

﴿ كجي (أسد ٢/ ٢٦٩)، (إصا ٣/ ٥٨٨)، (مغلطاي ١/ ٤٠٧)، (جامع ٣٠٤٤)﴾.

السند:

رواه أبو مسلمٍ الكَجِّيُّ في (سننه) - كما في (أسد الغابة)، و(الإصابة)-: عن سليمان بن داود، عن سعيد بن خثيم الهلالي، عن رِبْعِيَّةَ بِنتِ عِيَاضٍ الكِلَابِيَّةِ، قالت: حدثني رَبِيعَةُ الكِلَابِيُّ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ معلولٌ؛ أخطأَ فيه سليمان بن داود، وهو أبو داود الطيالسيُّ، فقد خالفه جماعة من الثقات، وهم: عثمان بن محمد بن أبي شيبة، وأبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، وعمرو بن محمد الناقد، وخلاد بن أسلم، وغيرهم، رووه عن ابن خثيم، عن ربيعة عن عبيدة بن عمرو به مرفوعًا، وقد سبق.

قال ابن الأثير: «ورواه غيرُ واحدٍ، عن سعيدٍ هكذا، وهو الصوابُ» (أسد الغابة ٢/ ٢٦٩).

وقال ابن كثير: «(ربيعة الكلابي)... كذا وقعَ لي في (سنن أبي مسلم الكجي)... وقد رواه جماعةٌ، عن سعيدٍ، عن رِبْعِيَّةَ: حدَّثني جدي عبيدة

ابن عمرو الكلابي. . .» (جامع المسانيد ٢/ ٧٤٤).

وقال ابن حجر: «ورواه يحيى الحماني وغيره عن سعيد، فقالوا: عن ربيعة، عن عبيدة بن عمرو الكلابي، وهو الصواب» (الإصابة ٣/ ٥٨٨).



[١٤٦٤ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، يُسَمِّي اللَّهَ فَيَتَوَضَّأُ وَيُسْبِغُ الوُضُوءَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** أحمدُ بنُ حنبلٍ، والبزارُ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ عبدِ الهادي، والزيلعيُّ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿جه ١٠٢٩ "وفيه زيادة في ذكر صفة الصلاة" / عل ٤٦٨٧، ٤٧٩٦، ٤٨٦٤ / ش ١٦ / حق ٩٩٩ "واللفظ له"، ١٠١٣ / بز (١٨/ ٢٦٠) " مقتصرًا على التسمية" / عد (٣/ ٢١٧) / طع ٣٨٣، ٣٨٤ / قط ٢٢٤ / تحقيق ١٢٣ " مقتصرًا على التسمية" / جعفر ٣٥٩ / فكر (١/ ٢٣٠) / حرب (طهارة ١٧٢)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه ١٦) - وعنه ابن ماجه في (سننه ١٠٢٩) - وإسحاق بن راهويه في (مسنده ٩٩٩) - وعنه حربٌ الكرمانيُّ في (مسائله) - كلاهما: عن عبدة بن سليمان عن حارثة بن محمد عن عمرة قالتْ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: . . .» الحديث.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٤٦٨٧) قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا ابن أبي زائدة، عن حارثة بن محمد به.

ومداره عند الجميع على حارثة بن محمد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ حارثة بن محمد بن أبي الرجال أجمعوا على ضَعْفِهِ، قال البخاريُّ وأبو حاتم: «منكرُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ وعليُّ بنُ الجُنيدِ: «متروكُ الحديثِ»، وقال أبو زرعةَ: «واهي الحديثِ ضعيفٌ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامةُ ما يرويه منكرٌ»، وقال ابنُ خُزيمةَ: «ليس يحتجُّ أهلُ الحديثِ بحديثِهِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان ممن كثر وهمه وفحش خطؤه، تركه أحمد ويحيى» (تهذيب التهذيب ٢/ ١٦٥).

وبه أعلَّ الحديثَ غيرُ واحدٍ من العلماءِ:

فذكر حرب الكرماني عن الإمام أحمد: «أنه نَظَرَ في كتاب إسحاق فقال: هذا يزعمُ أنه يُخرج أصح أحاديث الباب، وقد بدأ بحديث حارثة - يعني هذا - وهو أضعفُ أحاديثِ البابِ» (نتائج الأفكار ١/ ٢٣٠ - ٢٣١).

وروى الحربي عن أحمد أنه قال: «هذا يزعمُ أنه اختارَ أصحَّ شيءٍ في البابِ، وهذا أضعفُ حديثٍ فيه» (التلخيص الحبير ١/ ١٢٧).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وبلغني عن أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ أنه نظر في جامع إسحاق بن راهويه، فإذا أول حديث قد أخرج في جامعه هذا الحديث، فأنكره جدًّا وقال: أولُ حديثٍ في الجامع يكونُ عن حارثةَ!» (الكامل ٣/ ٢١٧).

وقال البزارُ - بعد أن أخرجه -: «حارثةُ لينُ الحديثِ» (مسند البزار ١٨/ ٢٦١).

وضَعَّفَهُ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٢٣)، **وتبعه ابنُ عبدِ الهادي** في (التنقيح

١/ ١٨١).

وقال الهيثميُّ: «رواه أبو يعلى. وروى البزارُ بعضَهُ: إذا بدأ بالوضوء سمى. ومدار الحديثين على حارثة بن محمد، وقد أجمعوا على ضَعْفِهِ» (مجمع الزوائد ١١١١).

وضَعَّفَهُ الحافظُ أيضًا في (المطالب ٢/ ٢٥٥)، وفي (التلخيص الحبير ١/ ١٢٧)، **والزيلعيُّ** في (نصب الراية ١/ ١٥).

وقال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا» (ضعيف سنن ابن ماجه ٢٠٠).



٢٣٠- بَابُ إِطَالَةِ الغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ آثار الوُضُوءِ

[١٤٦٥ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ نُعَيْمِ بنِ عَبْدِ اللهِ المُجْمِرِ؛ قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ [فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ المَنْكِبَيْنِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ]، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ (يَأْتُونَ) يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ»**، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ.

۞ **الحكم:** **متفق عليه** (خ، م) دون الزيادة فلمسلم دون البخاري.

الفوائد:

قال الحافظُ ابنُ حَجرٍ:

* قوله: **«أُمَّتِي»** أي: أمة الإجابة، وهم المسلمون. وقد تطلقُ أمة محمد ويراد بها أمة الدعوة وليست مرادة هنا.

* **«غُرًّا»** بضم المعجمة وتشديد الراء، جمع أغر، أي: ذو غرة.

وأصل الغرة: لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطِيب الذكر.

والمرادُ بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد ﷺ. وغرًّا منصوب على

المفعولية لـ«**يُدْعَوْنَ**» أو على الحال، أي: إنهم إذا دُعوا على رؤوس الأشهاد نودوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة.

* «**مُحَجَّلِينَ**» بالمهملة والجيم. من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس. وأصله من الحِجل بكسر المهملة، وهو الخلخال. والمراد به هنا أيضًا النور.

واستدل الحليميُّ بهذا الحديث على أن الوضوءَ من خصائص هذه الأمة.

وفيه نظر؛ لأنه ثبتْ عند (البخاري) في قصة سارة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مع الملك الذي أعطاها هاجر - أن سارةَ لما هَمَّ الملك بالدنو منها قَامَتْ تَتَوَضَّأُ وَتُصَلِّي. وفي قصة جريج الراهب أيضًا أنه قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ كَلَّمَ الغُلَامَ.

فالظاهرُ أنَّ الذي اختُصتْ به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل لا أصلَ الوُضوءِ. وقد صَرَّحَ بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة أيضًا مرفوعًا قال: «**سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ**».

* وفيه جواز الوضوء على ظهر المسجد، لكن إذا لم يحصل منه أذى للمسجد أو لمن فيه. انظر (الفتح ١/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

* ذَكَر ابنُ بَطَّالٍ أن أبا هريرةَ تأول الحديثَ في الزيادة على حَدِّ الوضوء، فكان يتوضَّأُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وإِلَى مَنْكِبَيْهِ، ويَقُولُ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُطِيلَ غُرَّتِي». وربما قال: «هَذَا مَوضِعُ الحِلْيةِ».

قال ابنُ بَطَّالٍ: «وهذا شيءٌ لم يتابَعْ عليه أبو هريرةَ، والمسلمونَ مجمعون على أنه لا يتعدى بالوضوء ما حدَّ الله ورسوله، وقد كان رسول الله ﷺ، وهو أبدر الناس إلى الفضائل، وأرغبهم فيها، لم يجاوز قط موضع الوضوء فيما بلغنا» (شرح البخاري ١/ ٢٢١).

التخريج:

﴿خ ١٣٦ "واللفظ له" / م (٢٤٦/ ٣٥) "والزيادة والرواية له" / حم ٨٧٤١ / حب ١٠٤٤ / عه ٦٧٢ / عل ٦٤١٠ / طس ١٩٧٥، ٩٢١٤ / بغ ٢١٨ / بغت (٣/ ٢٦) / مسن ٥٧٨ / شهب ٢٩٠ / معر ٢٣٤، ٤٨٠ / طهور ٢٩ / فضش ٢٧﴾.

السند:

أخرجه البخاريُّ في (صحيحه) قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر قال: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ فَقَالَ: ... فذكره.

ورواه مسلمٌ في (صحيحه) قال: حدثني هارون بن سعيد الأيلي، حدثني ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال نحوه. وفيه الزيادة.

تنبيه:

ذهبَ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ إلى أن قولَهُ: «**فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**» مدرجٌ من كلامِ أبي هريرةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وليس من كلامِ النبيِّ ﷺ.

وقد رواه أحمدُ في (مسنده ٨٤١٣، ١٠٧٧٨) من طريق فُليح بن سليمان عن نُعيمِ بن عبد الله، وزاد في آخره: «قال نُعَيمٌ: لا أدري قوله: «**مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**» من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة».

فإن كانتْ هذه الزيادةُ قد حفظها فُليحٌ، فقد دَلَّنَا على أن هذه الجملة المذكورة في آخر الحديث قد شَكَّ نُعيمٌ في كونها من قوله ﷺ. انظر

(الضعيفة ١٠٣٠).

وقال المنذريُّ: «رواه البخاريُّ ومسلمٌ، وقد قيل: إن قولَهُ: «**مَنِ اسْتَطَاعَ...**» إلى آخره - إنما هو مدرجٌ من كلام أبي هريرة موقوفٌ عليه، ذكره غيرُ واحِدٍ منَ الحفاظِ، والله أعلم» (الترغيب والترهيب ١/ ٩٠).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «هذا من كلامِ أبي هريرة، جاءَ مدرجًا في بعض الأحاديث، وإنما قال النبيُّ ﷺ: «**إِنَّكُمْ تَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ**»، وكان يتوضأ حتى يشرع في العضد والساق، قال أبو هريرة: «**مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**»، وظَنَّ مَن ظَنَّ أن غسلَ العضد من إطالة الغرة، وهذا لا معنى له؛ فإن الغرة في الوجه لا في اليد والرجل، وإنما في اليد والرجل الحجلة، والغرة لا يمكن إطالتها فإن الوجه يُغسل كله لا يُغسل الرأس. ولا غرة في الرأس. والحجلة لا يُستحب إطالتها، وإطالتها مُثلة» (مجموع الفتاوى ١/ ٢٧٩ - ٢٨٠).

وقال ابنُ القيمِ: «قوله (فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُم أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ) فهذه الزيادةُ مدرجةٌ في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبيِّ ﷺ بيَّنَ ذلك غيرُ واحدٍ من الحفاظ وفي (مسند الإمام أحمد) في هذا الحديث قال نُعَيمٌ: فَلَا أَدْرِي قَوْلُهُ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» مِنْ كَلَامِ النَّبيِّ ﷺ أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ من عنده، وكان شيخنا يقول هذه اللفظة لا يمكنُ أن تكونَ من كلام رسول الله فإن الغرةَ لا تكونُ في اليد، لا تكون إلا في الوجه وإطالته غير ممكنة إذ تدخل في الرأس فلا تسمّى ذلك غرة» (حادي الأرواح صـ ٢٠١).

وقد أشارَ الحافظ إلى كونها مدرجة، ولم يجزم بالأمر؛ فقال: «ولم أرَ هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا

ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم» (الفتح ١/ ٢٣٦).

وقال الحافظُ الناجيُّ عقبه: «وللبخاريِّ في باب التصاوير عن أبي زرعة عنه: ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَيْهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «**مُنْتَهَى الحِلْيَةِ**». وهذه الروايةُ تدلُّ على أن آخره ليس بمرفوعٍ أيضًا» (عجالة الإملاء ١/ ٢٩٠ - ٢٩١).

وقال المُناويُّ: «نقل ابن تيمية وابن القيم وابن جماعة عن جمعٍ من الحفاظِ أن قولَهُ: «فَمَنِ اسْتَطَاعَ ...» إلى آخره زيادةٌ مدرجةٌ من كلامِ أبي هريرةَ» (فيض القدير ٢/ ٤٣١).

وقال الألبانيُّ: «وهو متفقٌ عليه بين الشيخين، لكن قوله: «فَمَنِ اسْتَطَاعَ ...» مدرجٌ من قولِ أبي هريرةَ ليس من حديثه ﷺ كما شهدَ بذلك جماعةٌ من الحفاظِ كالمنذريِّ وابنِ تيميةَ وابنِ القَيمِ والعسقلانيِّ وغيرِهِم» (الصحيحة ١/ ٥٠٩).

وأفردَهُ بالبحثِ في (الضعيفة١٠٣٠) وقال: «إنما يَصِحُّ مرفوعًا شطره الأول، وأما الشطرُ الآخر: «**فَمَنِ اسْتَطَاعَ...**» فهو منقول أبي هريرة أدرجه بعض الرواة في المرفوع». وانظر أيضًا (الإرواء ١/ ١٣٣)، و(تمام المنة ٩٢).



١- رِوَايَةُ: «أَشْرَعَ فِي العَضَدِ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ نُعَيْمِ بنِ عَبْدِ اللهِ المُجْمِرِ، قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُم غَسَلَ يَدَهُ اليُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي العَضُدِ، ثُم يَدَهُ اليُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي العَضُدِ، ثُم مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ ثُمَّ قَالَ: **هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ** ﷺ يَتَوَضَّأُ. وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنْتُمُ الغُرُّ المُحَجَّلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ**». فَمِنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ.

۞ الحكم: صحيح (م)، إلا أن زيادةَ: «**هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ**» شاذَّةٌ، والصوابُ أن طريقةَ الوضوءِ هذه موقوفةٌ على أبي هريرةَ، غير مرفوعة؛ ولذا قال الألبانيُّ: «أخشى أن تكون شاذة».

التخريج:

﴿م (٢٤٦/ ٣٤) "واللفظ له" / عه ٦٦٤ / مسن ٥٧٧ / هق ٣٦٣، ٣٦٤ / هقغ ١٠١ / هقع ٧٣٩ / ضح (١/ ٨٣) / حداد ٢٦٤ / غيب ٢٠٥٨ / فوائد (مزكي ق٢٧٣ب) / إمام (١/ ٥١٦) / خبر (١/ ٨٩)﴾.

السند:

قال مسلم: حدَّثني أبو كُرَيْب محمد بن العلاء والقاسم بن زكريا بن دينار وعبد بن حميد قالوا: حدثنا خالد بن مَخْلَد عن سليمان بن بلال، حدثني عُمارة بن غَزِيَّة الأنصاري عن نعيم بن عبد الله المجمر قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ. . . فذكره.

تنبيهان:

الأول:

قولُهُ في هذه الروايةِ: «**هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ**»، بعد وضوء أبي هريرة وشروعه في العضد والساق - لا يصحُّ؛ إنما هو فعلُ أبي هريرةَ اجتهادًا منه؛ حيثُ تَأَوَّلَ حديثَ الغرة والتحجيل تأويلًا غريبًا، لم يوافقه عليه أحد من الصحابة ولا مَن بعدهم(١).

وقد روى مسلمٌ (٢٥٠) بسندِهِ: عن أبي حازم قال: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبْطَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الوُضُوءُ؟! فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخَ! أَنْتُمْ هَا هُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَا هُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الوُضُوءَ، سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يقولُ: «**تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوَضُوءُ**».

قال القاضي عياضٌ: «وإنما أرادَ أبو هريرةَ بكلامِهِ هذا أنه لا ينبغي لمن يُقتدى به إذا ترخص في أمرٍ لضرورةٍ أو تشددٍ فيه لوسوسةٍ أو لاعتقاده في ذلك مذهبًا شَذَّ به عن الناس - أن يفعله بحضرة العامة الجهلة؛ لئلا يترخصوا برخصته لغير ضرورة أو يعتقدوا أن ما تشدد فيه هو الفرض اللازم» (شرح مسلم للنووي ٣/ ١٤٠).

قلنا: فلو رَأى أبو هريرةَ ذلك من فعلِ النبيِّ ﷺ، لجهرَ به، وأظهرَهُ للناسِ.

---

(١) بل نُقِل الإجماع على مخالفته، فقال ابن بطال: «وهذا شيءٌ لم يتابعْ عليه أبو هريرة، والمسلمون مجمعون على أنه لا يتعدى بالوضوء ما حدَّ الله ورسوله...»، وانظر تتمة كلامه في (شرح البخارى ١/ ٢٢١).

وروى البخاريُّ (٥٩٥٣) بسنده: عن أبي زرعة [بن عمرو بن جرير]، قال: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَعْلاَهَا مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ، . . . ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مُنْتَهَى الحِلْيَةِ.

قلنا: فلم يقلْ أبو هريرةَ: نعم، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إنما ذكرَ أن هذا مُنْتَهَى الحِلْيَةِ التي أخبرَ عنها النبيُّ ﷺ، يعني حديث الغرة والتحجيل، على ما تأوله أبو هريرة رضي الله عنه من الحديث.

أما قوله: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ» بعد وضوءِ أبي هريرةَ وشروعه في العضد والساق. فقد رواه مسلمٌ وجماعةٌ: من طريق خالد بن مَخْلد القَطَوانيِّ عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن نعيم المجمر، عن أبي هريرة.

كذا رواه مسلمٌ، وأبو عوانةَ، والبيهقيُّ، وغيرُهُم من طريقِ خالدٍ به.

وخالدُ بنُ مَخْلَدٍ القَطَوانيُّ: مختلفٌ فيه؛ قال عنه ابنُ مَعينٍ: «ليسَ به بأس» (رواية الدارمي٣٠١)، وقال أبو داود: «صدوقٌ يتشيعُ» (سؤالات الآجري ١٩)، ووَثَّقَهُ صالح جزرة (تهذيب التهذيب ٣/ ١١٧)، والعجليُّ في (معرفة الثقات وغيرهم ٣٩٤)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٢٢٤). وذكره ابنُ شَاهينَ في (الثقات ٣٢٦) ونقلَ توثيقَهُ عن عثمانَ بنِ أبي شيبةَ.

بينما قالَ الإمامُ أحمدُ: «له أحاديث مناكير» (العلل رواية عبد الله ١٤٠٣). وقال أبو حاتم: «يُكتبُ حديثُهُ[١]» (الجرح والتعديل ٣/ ٣٥٤)،

(١) زاد الباجي في (التعديل والتجريح٢/ ٥٥٤) في النقل عن أبي حاتم: «له مناكير»، وهذا وهم منه؛ أدخل كلام أحمد مع كلام أبي حاتم، وزاد الذهبي في =

وقال ابنُ سَعْدٍ: «وكان منكر الحديث، في التشيع مفرطًا، وكتبوا عنه ضرورة» (الطبقات الكبرى ٨/ ٥٣٠)، وقال الجوزجانيُّ: «خالد بن مخلد كان شتامًا معلنًا بسوء مذهبه» (أحوال الرجال ١٠٨)، وذكره العقيليُّ في (الضعفاء ١/ ٥٨١) ولم يزدْ على قول أحمد فيه. وكذا ذكره الساجيُّ في (الضعفاء) كما في (تهذيب التهذيب ٣/ ١١٧). وذكرَ له ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٤/ ٣٠٧ - ٣١٢) نحوًا من عشرة أحاديث منكرة، ثم قال: «ولم أجدْ في كتبه أنكر مما ذكرته فلعلَّه توهمًا منه أو حملًا على الحفظ، وهو عندي إن شاء الله لا بأس به». وقال الأزدي: «في حديثِهِ بعضُ المناكيرِ وهو عندنا في عداد أهل الصدق» (تهذيب التهذيب ٣/ ١١٧).

وقال الذهبيُّ: «شيخُ البخاريِّ شيعيٌّ صدوقٌ، قال أحمدُ بنُ حنبلٍ: له مناكير، وساقَ ابنُ عَدِيٍّ له عشرة أحاديث منكرة» (من تكلم فيه وهو موثق ١٠٠). وقال أيضًا: «شيعيٌّ صدوقٌ يأتي بغرائبَ وبمناكيرَ» (تذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٨).

= (الميزان ٢٤٦٣): «لا يُحتج به»، وتبعه الحافظ في (هدي الساري، ص ٤٠٠) في نسبة هذا القول لأبي حاتم، وأما في (تهذيب التهذيب ٣/ ١١٧) فقال: «وفي الميزان للذهبي: قال أبو أحمد: يُكتب حديثه، ولا يُحتج به». وهذا يؤكد أن الثابت عن أبي حاتم هو ذاك القدر الموجود في (الجرح والتعديل) فحسب.

ولهذا نؤكد على أنه ينبغي للباحثين وطلبة العلم أن يحرروا الأقوال المنسوبة لأهل العلم من مصادرها الأصلية، ولا يغتروا بكثرة الناقلين للخطأ، فإنما هو خطأ الأول منهم، ومنه أخذ مَن أتى بعده دون الرجوع إلى الأصول تحسينًا للظن به، وقد نص الحافظ في (مقدمة الفتح، ص ٤٦٥) على هذا، فقال: «إن كثيرًا من المحدثين وغيرهم يستروحون بنقل كلام من يتقدمهم مقلدين له، ويكون الأول ما أتقن ولا حرر، بل يتبعونه تحسينًا للظن به، والإتقان بخلاف [ذلك]» اهـ.

وقال ابن حجر: «صدوقٌ يتشيعُ، وله أفراد» (التقريب١٦٧٧).

قلنا: وقد انفرد في هذا الحديث بهذه الزيادة: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ»، فلتُعد من مناكيره، لاسيما وأن المحفوظَ عن أبي هريرةَ الوقفُ، كما تقدَّمَ بيانُهُ.

فإن قيل: قد توبع خالد بن مخلد؛ فقد رواه أبو نعيم في (المستخرج على صحيح مسلم ٥٧٧) - ومن طريقه ابن حجر في (موافقة الخبر الخبر ١/ ٨٩) - قال: حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو الأحمسي، حدثنا أبو حصين الوادعي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا سليمان بن بلال وعبد العزيز، عن عمارة بن غزية، عن نعيم بن عبد الله المجمر، قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَأَسْبَغَ وُضُوءَهُ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُمْنَى حَتَّى أَسْبَغَ - كذا في العضد - وَيَدَهُ اليُسْرَى حَتَّى أَسْبَغَ - كذا - ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى حَتَّى أَسْبَغَ فِي السَّاقِ ثُمَّ اليُسْرَى كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ...».

قلنا: لكن يحيى بن عبد الحميد هو الحماني، متهمٌ بسرقةِ الحديثِ، فلا يُعتدُّ بمتابعتِهِ، فلعلَّه سرقه من خالد القطواني.

وفي الإسناد إليه: جعفر بن محمد بن عمرو الأحمسي، لم نجدْ له ترجمةً، مع أن أبا نُعَيمٍ أكثر عنه في كتبه.

وعلَّقه أبو عوانةَ في (مستخرجه ٧٣٣) عقب رواية خالد بن مخلد فقال: «رواه ابنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية نحوه».

وهذه الروايةُ مع كونها معلَّقة لا ندري هل فيها أيضًا زيادة: «هَكَذَا رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ» أم لا؟

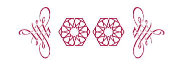
وَهَبْ أن هذه الزيادةَ محفوظةٌ عن عمارة بن غزية، فهي شَاذَّةٌ أيضًا: لما تَقَدَّمَ بيانُهُ من روايةِ أبي زرعة وأبي حازم عن أبي هريرة.

وقد رواه فُلَيحُ بنُ سليمانَ وسعيدُ بنُ أبي هلالٍ، كلاهما عن نُعيمٍ المجمر، عن أبي هريرة به. دون هذه الزيادة.

ولذا قال الشيخُ الألبانيُّ: «قوله في تلك الطريق: (هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ)، أخشى أن تكون شاذَّةً؛ لأنه تفردَ بها عمارة بن غزية دون من اتبعه على أصل الحديث عن نعيم المجمر، ودون كل من تابع نعيمًا عليه عن أبي هريرة، والله أعلم» (الضعيفة ٣/ ١٠٨).

الثاني:

سبقَ التنبيهُ في الروايةِ السابقةِ أن قولَهُ: «**فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**» مدرجٌ من كلام أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس من كلام النبي ﷺ. كما قال غير واحد من الأئمة؛ كالمنذريِّ وابنِ تيميةَ وابنِ القيمِ وابنِ حَجرٍ والألبانيِّ وغيرهم.



٢- رِوَايَةُ: «فَنَزَعَ سَرَاوِيلَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ وَعَلَيْهِ سَرَاوِيلُ مِنْ تَحْتِ قَمِيصِهِ، فَنَزَعَ سَرَاوِيلَهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَرَفَعَ فِي عَضُدَيْهِ الوُضُوءَ وَرِجْلَيْهِ فَرَفَعَ فِي سَاقَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ**، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وسبقَ بمعناه في الصحيحِ.

التخريج:

﴿حم ٩١٩٥ "واللفظ له" / هق ٢٦١ / شعب ٢٤٨٧ / طهور ٢٦﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا أبو العلاء قال: حدثنا ليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر، أنه قال: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ، وَعَلَيْهِ سَرَاوِيلُ... فذكره.

ورواه أبو عبيد في (الطهور) عن عبد الله بن صالح، عن الليث به.

ومدار إسناده - عندهم - على خالد بن يزيد به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات، غير أبي العلاء شيخ أحمد وهو الحسن بن سَوَّار، صدوق كما في (التقريب ١٢٤٧)، وقد توبع كما عند أبي عبيد في (الطهور) من كاتب الليث عبد الله بن صالح، وأصل الحديث في (الصحيحين)، وقد أخرجاه كما تقدم ولكن بغير هذا السياق.

٣- رِوَايَةُ: «هُمُ الغُرُّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ نُعَيْمِ بنِ عَبْدِ اللهِ المُجْمِرِ، أَنَّهُ رَقِيَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَرَفَعَ فِي عَضُدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ هُمُ الغُرُّ المُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ**»، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ.

فَقَالَ نُعَيْمٌ: لَا أَدْرِي قَوْلُهُ: «**مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**» مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

۞ **الحكم: صحيح بما سبق، وهذا إسنادٌ فيه لِينٌ.**

التخريج:

〚حم ٨٤١٣، ١٠٧٧٨〛.

السند:

أخرجه أحمد في (المسند ٨٤١٣، ١٠٧٧٨) قال: حدثنا أبو عامر (عبد الملك بن عمرو)، حدثنا فليح بن سليمان، عن نعيم بن عبد الله المجمر، أَنَّهُ رَقِيَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ... فذكره.

التحقيق

إسنادُهُ فيه لِينٌ؛ من أجل الكلام في فليح بن سليمان. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب (٨/ ٣٠٤).

قال الألبانيُّ: «وفُليح بن سليمان وإن احتجَّ به الشيخان، ففيه ضعفٌ من قِبلِ حفظه فإن كان قد حفظه، فقد دلَّنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث: «مَنِ اسْتَطَاعَ...» قد شَكَّ نعيم في كونها من قوله ﷺ» (الضعيفة ٣/ ١٠٦).

وقد جزمَ الشيخُ بأنها مدرجةٌ من قول أبي هريرة، كما تَقَدَّمَ نقلُه.

٤- رِوَايَةُ: «أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَ غُرَّتِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً، وَكَانَ إِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَادَ أَنْ يَبْلُغَ نِصْفَ العَضُدِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَ غُرَّتِي؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ مِنَ الأُمَمِ كَذَلِكَ»**.

۞ **الحكم: أصلُ الحديثِ صحيحٌ بما سبقَ، وهذا السياقُ إسنادُهُ ضعيفٌ.**

التخريج:

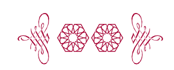
[طح (١/ ٤٠)].

السند:

أخرجه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار) قال: حدثنا ربيع الجيزي، قال: ثنا أبو الأسود، قال: أنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن ابن المجمر، قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لسوءِ حفظِ ابنِ لهيعةَ؛ **ولذا قال الألبانيُّ**: «ورجالُهُ ثقاتٌ، غير أن ابنَ لهيعةَ سيئُ الحفظِ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد» (الضعيفة ١٠٣٠).



٥- رِوَايَةُ: «فَبَالَ ثُمَّ أَتَى مِرْكَنًا فِيهِ فَغَسَلَ عَنْهُ أَثَرَ البَوْلِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: صَعِدْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ دَارِ القَضَاءِ، فَبَالَ ثُمَّ أَتَى مِرْكَنًا فِيهِ فَغَسَلَ عَنْهُ أَثَرَ البَوْلِ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ وَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا إِلَى أَنْصَافِ العَضُدِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا فَأَسْبَغَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ... فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

۞ **الحكم: أصلُ الحديثِ صحيحٌ بما سبقَ، وهذا السياقُ إسنادُهُ ضعيفٌ.**

التخريج:

﴿طش ٧٦٤﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (مسند الشاميين) قال: ثنا إبراهيم بن محمد بن عِرْق، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا بقية قال: حدثني عتبة بن أبي حكيم، حدثني عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نعيم المجمر قال: صَعِدْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: إبراهيم بن محمد بن عرق؛ قال الذهبيُّ: «شيخٌ للطبرانيِّ غيرُ معتمدٍ» (الميزان ١/ ٦٣)، وتبعه عليه الحافظُ في (اللسان ١/ ٣٥٥) ولم يزد عليه.

وفيه أيضًا: عتبة بن أبي حكيم؛ قال عنه ابن حبان: «يُعتبر حديثه من غير رواية بقية بن الوليد عنه» (الثقات ٧/ ٢٧١ - ٢٧٢). وهذا الحديثُ من رواية بقية بن الوليد عنه.

٦- رِوَايَةُ: «كَانَ يَبْلُغُ بِوَضُوئِهِ بَعْضَ السَّاقَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَبْلُغُ بِوَضُوئِهِ بَعْضَ السَّاقَيْنِ وَبَعْضَ العَضُدَيْنِ**، ثُمَّ قَالَ: **تُبْعَثُ أُمَّتِي غُرٌّ مُحَجَّلُونَ**، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ تَطُولَ غُرَّتُهُ فَلْيَفْعَلْ.

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. والصوابُ أن الفعلَ المذكورَ مع آخر فقرة في الحديث موقوف على أبي هريرة.**

التخريج:

﴿طيو ٤٦٨ "واللفظ له" / فضش ٢٦﴾.

السند:

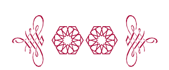
أخرجه ابنُ شاهينَ في (الترغيب في فضائل الأعمال) قال: نا نصر بن القاسم، نا سُرَيْج بن يونس، قال: وأنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: وأنا علي بن مسلم، أنا مروان بن معاوية، عن ياسين، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه السلفيُّ في (الطيوريات) من طريق آخر عن ياسين بن معاذ الزيات، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: ياسين بن معاذ الزيات؛ قال عنه البخاريُّ ومسلمٌ وأبو حاتم: «منكرُ الحديثِ»، وضَعَّفَهُ ابنُ مَعينٍ وأبو زرعةَ والعقيليُّ، وقال النسائيُّ، وابنُ الجُنيدِ: «متروكٌ»، وقال الخليليُّ: «ضعيفٌ جدًّا»، وقال ابن حبان: «يَروي الموضوعات» (لسان الميزان ٨/ ٤١١ - ٤١٣/ ٨٤٠٥).

وقد سبق عند مسلمٍ أن أبا هريرة كان يشرعُ في غسل عضديه وساقيه في الوضوء، وذكر أنه رأى النبي ﷺ هكذا يتوضأ.



٧- رِوَايَةُ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، فَأَعْرِفُكُمْ بِذَلِكَ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**»، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ بِالمَاءِ خَلْفَ المِرْفَقَيْنِ وَخَلَفَ الكَعْبَيْنِ، وَيَقُولُ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَطَولَ غُرَّتِي بِالحِلْيَةِ - يُرِيدُ أَنَّ الغُرَّةَ تَبْلُغُ حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضُوءُ -.

۞ الحكم: مرفوعُهُ صحيحٌ، دون قوله: «فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» فمدرجٌ من قولِ أبي هريرةَ. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

﴿حل (٧/ ٢٠٦)﴾.

السند:

أخرجه أبو نعيم في (حلية الأولياء) قال: حدثنا علي بن أحمد بن علي المِصيصي، ثنا أيوب بن سليمان القطان، بالمِصيصة، ثنا علي بن زياد المَتُّوثي[١]، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذَكْوان أبي صالح، عن

(١) وقع في (الحلية): (المتوني) وهو تصحيفٌ، وقد جاءَ على الصوابِ في (العلل للدارقطني ٤/ ١٣٤ - ١٣٥).

أبي هريرة، وعن أبي التَّيَّاح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ بهذا السياقِ؛ فيه علتان:

الأُولى: علي بن زياد المتوثي لم أقفْ له على ترجمةٍ، والراوي عنه، أيوب بن سليمان المصيصي، ذكره الخطيب في (المتفق والمفترق ١/ ٤٦٤)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وشيخ أبي نعيم فيه: علي بن أحمد بن على المصيصي، فيه تساهل، قاله ابن أبي الفوارس (تاريخ بغداد ١٣/ ٢٢٤).

العلة الثانية: أنه مُعَلٌّ بالوقفِ، فرواه أبو عبيد في (الطهور ٢٥) قال: ثنا يزيد بن هارون، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، وعن أبي الساج - هكذا جاء، والصحيح أبي التياح كما في (العلل) -، عن أبي زرعة، قال: قال أحدهما: «**كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى نِصْفِ السَّاقِ**»، فقال الآخرُ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ إِلَى العَضُدِ**»، وقال: «**إِنَّ الحِلْيَةَ تَبْلُغَ إِلَى مَوَاضِعِ الوُضُوءِ**».

ورجالُ إسنادِهِ ثقاتٌ؛ ولذا قال الدارقطنيُّ لما سُئِلَ عن الروايةِ المترجم لها: «يرويه شعبة، واختُلف عنه؛ فرواه علي بن زياد المتوثي، عن يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وعن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة جميعًا، أن النبي ﷺ قال.

وخالفه أصحاب شعبة فرووه، عن شعبة، بهذين الإسنادين موقوفًا، وهو صحيحٌ عن شعبة».

ثم قال: «والصحيح: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوف» (العلل ٤/ ١٣٤ - ١٣٥).

٢٣١- بَابُ مَعْرِفَةِ الرَّسُولِ ﷺ أُمَّتَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ

[١٤٦٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنٍ، لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ بِاللَّبَنِ، وَلَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟! قَالَ: «**نَعَمْ، لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الأُمَمِ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

التخريج:

﴿م ٢٤٧ "واللفظ له" / جه ٤٣١٦ / حب ١٠٤٣ / عه ٤٢٧، ٤٢٨ / عل ٦٢٠٩ / ش ٤٢ / مسن ٥٧٩، ٥٨٠ / كر (٦/ ٣٥٤) / هقث ١٤٤ / طهور ٣٠﴾.

السند:

قال مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر، جميعًا عن مَرْوان الفَزاري، قال ابن أبي عمر: حدثنا مروان عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق عن أبي حازم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

١- رِوَايَةُ: «مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ؟»:

وَفِي رِوَايَةٍ زادَ فِي آخِرِهِ: «... **وَلَيُصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي. فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ: وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ؟**».

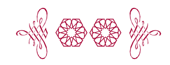
۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م ٢٤٧ "واللفظ له" / مسن ٥٧٩ / بز ٩٧٤٧ / سرج ١٥١ / مخلدي (ق٢٢٧أ)].

السند:

قال مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وحدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى - واللفظ لواصل - قالا حدثنا ابن فُضيل عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة به.



٢- رِوَايَةُ: «سِيمَاءُ أُمَّتِي لَيْسَ لأَحَدٍ غَيْرِهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ مختصرًا بِلَفْظِ: «**تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، سِيمَاءُ أُمَّتِي لَيْسَ لأَحَدٍ غَيْرِهَا**».

۞ الحكم: **إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، وصَحَّحَهُ** ابنُ حِبَّانَ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿جه ٤٣١٦ "واللفظ له" / حب ١٠٤٨، ٧٢٨٥ / عل ٦٢٠٩ / ش ٤٢ / مسن ٥٨٠ / تمهيد (٢٠/ ٢٦١) / طهور ٣٠ / حداد ٢٦٦﴾.

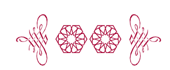
السند:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه) - ومن طريقه الباقون - قال: ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ. ورجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ، غير أبي مالك الأشجعي، واسمه سعد بن طارق بن أشيم فمن رجال مسلم.

وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ حيثُ أورده في الصحيح. والألبانيُّ في (صحيح ابن ماجه ٤٣١٦).



٣- رِوَايَةُ: «كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ العَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا**» قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «**أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ**» فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا**».

۞ الحكم: صحيح (م).

اللغة:

قوله «**دُهْم**» جمع أدهم، وهو الأسودُ. والدُّهْمة: السَّوَادُ.

«**بُهْم**» جمع بهيم، قيل: وهو الأسودُ أيضًا. وقيل: هو الذي لا يخالط لونه لون سواه، سواء كان أبيض أو أسود أو أحمر، بل يكون لونه خالصًا. (تنوير الحوالك ١/ ٤٠).

الفوائد:

قوله ﷺ: «**أَنْتُمْ أَصْحَابِي**» **قال الباجيُّ في (شرح الموطأ):** «لم يَنْفِ بذلك أخوتهم، ولكن ذكر مزيتهم الزائدة بالصحبة واختصاصهم بها، وإنما منع أن يُسَمَّوا بذلك لأن التسميةَ والوصفَ على سبيلِ الثناءِ والمدح للمسمى

يجبُ أن تكونَ بأرفعِ حالاته وأفضل صفاته، وللصحابة بالصحبة درجة لا يلحقهم فيها أحدٌ فيجبُ أن يوصفوا بها» ونقله القاضي عياض ثم النوويُّ وزادَ: «فهؤلاءُ إخوة صحابة، والذين لم يأتوا إخوة ليسوا بصحابة».

التخريج:

[م ٢٤٩ "واللفظ له" / ن ١٥٥ / كن ١٨٥ / جه ٤٣٤٠ / طا ٦٤ / حم ٧٩٩٣، ٩٢٩٢ / خز ٦ / حب ١٠٤٢، ٧٢٨٢ / عه ٤٢٩ - ٤٣١ / عل ٦٥٠٢ / بز ٨٣٠٠، ٨٣٢٢ / طوسي ٥٦٦ / شعب ٢٤٨٨ / هق ٣٨٩، ٣٩٠، ٧٢٨٩ / هقع ٧٣٧ / هقل (٦/ ٥٣٧) / هقث ١٤٥ / مسن ٥٨٢، ٥٨٣ / بغ ١٥١ / طيل ٤٠ / دائم ٢٤ / جر ٨٣٣ / طهور ٣٣ / جع ٢٦١ / هر ١٣٦١ / مطغ ٦١٨ / دائم ٢٤ / فكر (٥/ ١٦) / حما (جزء الاعتكاف ٣) / داعين١٨٤ / غيب ٢٠٧١ / حداد ٣٣١٩].

السند:

قال مسلم: حدثنا يحيى بن أيوب وسُريج بن يونس وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر، جميعًا عن إسماعيل بن جعفر، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل، أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به.

وقال عَقِبَهُ: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز - يعني الدراورديَّ - (ح) وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك، جميعًا عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى المقبرةِ فَقَالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**» بمثل حديث إسماعيل بن جعفر، غير أن حديثَ مالكٍ: «**فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي**».

٤- رِوَايَةُ: «بِالْغُرَرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنِّي لأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ**» قَالَ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**بِالغُرَرِ**» قَالَ: وَمَا الغُرَرُ؟ قَالَ: «**الوُضُوءُ**».

الحكم: إسنادٌ ضعيفٌ بهذا السياق.

التخريج:

[معر ١٧٤٠ / متشابه ١٣١٥].

التحقيق

رواه ابنُ الأعرابيِّ في (معجمه ١٧٤٠) قال: نا عباس - وهو الدوريُّ - قال: نا أبو حذيفة، نا معروف بن واصل الكوفي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

كذا وقع فيه: «معروف بن واصل»، وهو خطأٌ، لعلَّه منَ النَّاسخِ.

فقد ذكر الخطيبُ في (التلخيص ٢/ ٧٩١) باب: «معروف بن واصل، ومطرف بن واصل»، وذكر أن الذي يَروي عنه أبو حذيفة وشيخه الأعمش هو مطرف بن واصل.

ثم رَوى بسندِهِ إلى إسحاقَ الحربيِّ قال: نا أبو حذيفة، نا مطرف بن واصل، به.

وقد رواه ابن الأعرابي أيضًا في (معجمه ٢٣٤) - ومن طريقه الشهاب القضاعي في (مسنده ٢٩٠) - فقال: نا محمد بن صالح، نا أبو حذيفة، نا مطرف بن واصل، به ولكن بلفظ: «**أُمَّتِي الغُرُّ المُحَجَّلُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ آثَارِ**

الوُضُوءِ».

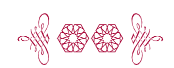
ومحمد شيخ ابن الأعرابي هو ابن صالح بن عبد الرحمن البغدادي، أبو بكر الأنماطي، وكان ثقةً حافظًا.

وتابعهما عمر بن الخطاب السجستاني عند البزار في (مسنده ٩٢٥٨) ولفظه: «أنهم قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قال: «**غُرٌّ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**»».

قال البزارُ عقبه: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ رواه إلا مطرف هذا، رواه عنه موسى بن مسعود».

وأبو حذيفةَ هذا، قال فيه ابنُ حَجرٍ: «صدوقٌ سيئُ الحفظِ، وكان يُصحف» (التقريب ٧٠١٠).

وقد ذكر الدارقطنيُّ روايتَهُ في (العلل ١٤٨٨)، وأعلَّها، بأن رجَّحَ وقْفَهُ من رواية الأعمش كما تَقَدَّمَ قريبًا.



وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «**غُرٌّ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**»».

۞ الحكم: صحيحٌ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ.

التخريج:

[بز ٩٢٥٨].

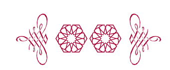
السند:

أخرجه البزارُ في (مسنده) قال: حدثنا عمر بن الخطاب، حدثنا موسى بن مسعود، حدثنا مطرف عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ به.

قال البزار: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ رواه إلا مطرف هذا، رواه عنه موسى بن مسعود».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه أبو حذيفة موسى بن مسعود، «صدوقٌ سيئُ الحفظِ، وكان يُصحف» كما تَقَدَّمَ قريبًا.



٥- رِوَايَةُ: «مِنْ أَثَرِ الطَّهُورِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ؟ قَالَ: «**غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الطَّهُورِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

[طس ٥٠٨٦].

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) قال: حدثنا محمد بن العباس قال: نا عبيد بن إسحاق العطار قال: نا أبو مريم، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عبيد بن إسحاق العطار، قال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (الكامل ٥/ ٣٤٧).

وأبو مريم عبد الغفار بن القاسم، قال الذهبيُّ: «تركوه» (ديوان الضعفاء ٢٥٨٢).

وقد ذكرَ الطبرانيُّ له مُتابعًا، فقالَ عقبه: «لم يَرْوِ هذا الحديث عنِ الأعمشِ إلا أبو مريم وابن فضيل، ولم يَرْوِه عن ابن فضيل إلا السَّري بن عاصم».

ولم نقفْ على طريقِ ابن فضيل هذا، وسندُهُ أيضًا ضعيفٌ جدًّا، فالسريُّ ابنُ عاصمٍ المذكور وَهَّاهُ ابنُ عَدِيٍّ، وقال: يسرقُ الحديثَ. وكَذَّبَهُ ابنُ خراشٍ» (ميزان الاعتدال ٢/ ١١٧).

[١٤٦٧ط] حَدِيثُ حُذَيْفَةَ:

عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ حَوْضِي لَأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنٍ، [وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَلَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ] وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرِّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الإِبِلَ الغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِهِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَعْرِفُنَا؟! قَالَ: «**نَعَمْ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ**».

۞ **الحكم**: **صحيح** (م)، والزيادةُ صحيحةٌ على شرطِ مسلمٍ. وَصَحَّحَهَا ابنُ حِبَّانَ والألبانيُّ.

التخريج:

﴿م ٢٤٨ "واللفظ له" / جه ٤٣٣٦ "والزيادة له ولغيره" / حب ٧٢٨٣ / مسن ٥٨١ / مخلص ١١٧٧ / تذ (١/ ٢١٣) / نبلا (٨/ ٤٨٦، ٤٨٧) / كر (١٨/ ٣٨) / معكر ٦٩ / لك ٢١١١ / منج (١/ ٤٠٠ - ٤٠١) / حما ٢٤٣ / ميمي ٥٤٤ / نعا ٦٩ / بغج ٢ / طرخان (١/ ٢٢٤) / كرغي (صـ٢٠٧ - ٢٠٨)﴾.

السند:

قال مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مُسْهِر عن سعد بن طارق عن رِبْعي بنِ حِرَاش عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

تحقيق الزيادة:

أخرجها ابن ماجه (٤٣٣٦)، وابن حبان (٧٢٨٣)، والمخلص في

(المخلصيات ١١٧٧)، والأصبهاني في (العوالي٤١)، واللالكائي في (شرح أصول الاعتقاد ٢١١١)، وابن عساكر في (المعجم٦٩)، وغيرهم - جميعًا - من طريق عثمان بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مسهر، به.

وهذا إسنادٌ على شرطِ مسلمٍ، رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ، غير أبي مالك الأشجعي فمن رجال مسلم. وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ حيثُ أخرجه في (صحيحه)، والألبانيُّ في (الصحيحة ٣٥٢٦).

ويشهدُ لها حديثُ أبي هريرة المتقدم.



[١٤٦٨ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ بُسْرٍ المَازِنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَا مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**» قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَثْرَةِ الخَلَائِقِ؟! قَالَ: «**أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلْتَ صَبْرَةً فِيهَا خَيْلٌ دُهْمٌ بُهْمٌ، وَفِيهَا فَرَسٌ أَغَرُّ مُحَجَّلٌ، أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُهُ مِنْهَا؟**» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَئِذٍ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ، مُحَجَّلُونَ مِنَ الوُضُوءِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ. وَصَحَّحَهُ:** الترمذيُّ، والضياءُ المقدسيُّ، والألبانيُّ. ورمز السيوطيُّ لحسنه.

الفوائد:

قال المباركفوريُّ: «فإنْ قُلْتَ: جَعل السجود في حديث عبد الله بن بسر المذكور في هذا الباب علة للغرة يعارضه جعلَ الوضوءَ علةً للغرةِ، والتحجيلُ في حديثِ أبي هريرةَ وحديث أبي الدرداء اللذين ذكرنا لفظهما أنفًا.

قلتُ: يُمكنُ أن يُقالَ: إن للغرةِ علتين: السجود والوضوء، وأما التحجيلُ فعلته هو الوضوء وحده. والله تعالى أعلم» (تحفة الأحوذي ٣/ ١٨٦).

التخريج:

﴿ت ٦١١ "مقتصرًا على آخره" / حم ١٧٦٩٣ "واللفظ له" / بز ٣٥٠٠ "مختصرًا" / طس ٤ / طش ٩٩٥ / شعب ٢٤٨٩ / ضيا ٩٣ - ٩٦ / فة (٢/ ٣٣٠) / غخطا (١/ ٥٨٢ - ٥٨٣) / طهور ٢٨ / حكيم ١٢٤ / دمياط (السابع ١٤) / كيلاني ٢٧ / وعاة ٢٧﴾.

السند:

أخرجه أحمد في (مسنده) قال: ثنا أبو المغيرة قال: حدثنا صفوان قال: حدثني يزيد بن خُمَيْر الرَّحَبي عن عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه مرفوعًا به.

ورواه الترمذيُّ في (جامعه) قال: حدثنا أبو الوليد أحمد بن بكار الدمشقي قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: قال صفوان بن عمرو، به.

ورواه الطبرانيُّ في (مسند الشاميين) قال: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب، ثنا أبو المغيرة، (ح) وحدثنا أبو زرعة، ثنا أبو اليمان، قالا: ثنا صفوان بن عمرو، به.

ومدارُ إسنادِهِ عند الجميعِ على صفوانَ بنِ عَمرٍو، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، صفوان بن عمرو السكسكي ثقة (التقريب ٢٩٣٨)، ويزيد بن خمير بن يزيد الرحبى وَثَّقَهُ شعبةُ، وأحمدُ، وابنُ مَعينٍ، والنسائيُّ، وقال أبو حاتم: «صالحُ الحديثِ، صدوقٌ» (تهذيب الكمال ٣٢/ ١١٦)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ» (التقريب ٧٧٠٩).

ولذا قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه من حديث عبد الله بن بسر».

وقال الضياءُ: «وهذا الحديثُ على شرطِ مسلمٍ» (الأحاديث المختارة ٩/ ١٠٨)، **ووافقه الألبانيُّ** في (الصحيحة ٢٨٣٦)، وقال في (الضعيفة ٣/ ١٠٩): «سندُهُ صحيحٌ، ورجالُهُ ثقاتٌ».

ورمز السيوطيُّ لحُسْنِهِ في (الجامع الصغير ١٦١٩).

تنبيهان:

الأول: وقعَ في أَغلبِ طبعاتِ المسندِ المطبوعة كالرسالة وقرطبة وعالم الكتب: «صبرة» بالباء، والصوابُ بالياءِ كما نَبَّهَ عليه الخطابيُّ في (غريب الحديث ١/ ٥٨٣) فقال بعد أن أسندَ الحديث: «قال أبو عبيد: صبرة وهو غلط، والصواب (صِيرَةً) وهي كالحظيرة تُتخذ للدواب من الحجارة وأغصان الشجر ونحوها».

وقد ذَكَرَ ابنُ الأَثيرِ متنَ الحديثِ، وقال: «الصيرة: حظيرة تُتخذ للدواب من الحجارة وأغصان الشجر. وجمعها صِيَر» (النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٦٦).

وقد جاءتْ على الصوابِ في (المسند، ط. المكنز، صـ ٣٩٦٨) وقال محققوه: في (كو ١٢، ص، (ح) صل، ك، الميمنية): صبرة بالباء الموحدة، وكذا في حاشية السندي (ق) ٣٤١، وقال: صبرة، بضم صاد أو كسرها، وسكون موحدة، أي: ناحية. اهـ والمثبت من (ظ ١٣)، وجامع المسانيد، والمختارة بالمثناة التحتية، وهو المعروف في هذا الحديث. كذا ذكره الخطابي وابن الأثير وابن منظور».

وقد تَنَبَّهَ لذلك الشيخُ الألبانيُّ فقال: «وقعتْ لفظة (صيرة) في (المسند): (صبرة)، وهو خطأٌ مطبعي كنتُ نقلتُهُ هكذا مع الحديث في كتابي «صفة الصلاة / فضل السجود»، وقيدته في الحاشية بالضم، وفسرت بـ(الكومة)، وهذا - والله - منتهى الغفلة؛ لأن هذا المعنى لا صلةَ له بسياقِ الحديثِ كما هو ظاهرٌ، ولا غرابةَ في ذلك؛ لأنه يؤكدُ أنني ألباني حقًّا! وقد استمرَ هذا الخطأ في كُلِّ طبعاتِ الكتابِ حتى العاشرة منها، فالمرجو تصحيح هذا الخطأ ممن كان عنده نسخة من الكتاب، كما أرجو أن يُتاحَ لي إعادة طبع

الكتاب هنا في عمان مصححًا ومزيدًا بإذنه تعالى.

ويعودُ الفضل في تنبيهي لهذا الخطأ إلى فضيلةِ الشيخِ بكر بن عبد الله أبو زيد في خطاب تفضل بإرساله إليَّ بتاريخ (٢٠/ ٢/ ١٤٠٩ هـ). جزاه الله تبارك وتعالى خيرًا.

ثم طُبع الكتاب طبعة جديدة في عمان (١٤١١ هـ)، منقحة مزيدة، وقد صُحح فيها اللفظ المذكور، والحمد لله، مع الإشادة بصاحب الفضل فيه» (الصحيحة ٦/ ٨١٠ - ٨١١).

الثاني: وقعَ تصحيفٌ في اسم الصحابي عند البيهقيِّ في (شعب الإيمان، ط. العلمية) حيث ورد اسمه عبد الله بن بشر المازني. وجاء على الصواب في (ط. الرشد).

وكذلك ورد في (بغية الوعاة للسيوطي، ط. المكتبة العصرية): (ابن بشر)، وقد ساقَهُ من طريق عبد المؤمن بن خلف الدمياطي. وجاءَ على الصوابِ في (السابع من معجم شيوخ الدمياطي): عبد الله بن بسر المازني.



[١٤٦٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «**غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ بشواهدِهِ دون لفظة: «بُلْقٌ»، وإسنادُهُ حسنٌ. وَصَحَّحَهُ** ابنُ حِبَّانَ، والبوصيريُّ، وأحمد شاكر، والألبانيُّ.

اللغة:

قوله: «**بُلْقٌ**» «بضم فسكون، جمع (أبلق) وهو من الفرس ذو سواد وبياض. وكأنهم شُبهوا بظهور النور في أعضاء الوضوء دون غيرها بالخيل البلق. وإلا فحاشاهم من السواد في ذلك اليوم؛ ولذلك قال: «**مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**» أي: أنواره الظاهرة على أعضائهم» (حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٣).

التخريج:

﴿جه ٢٨٥ "واللفظ له"، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه) / حم ٣٨٢٠، ٤٣١٧، ٤٣٢٩ "والرواية له ولغيره" / حب ٢٨٤ / عل ٥٠٤٨، ٥٣٠٠ / طس ٣٤١٩ / ش ٤٠ / مش ٢٨٢ / طي ٣٥٩ / شا ٦٢٩، ٦٣٠ / طهور ٢٧ / محد ١٧٨ / أصبهان (٤/ ٣٢) / تمهيد (٢٠/ ٢٦٢) / علائي (الفوائد ٧٩) / مخلق ٢٦٣﴾.

السند:

أخرجه الطيالسيُّ في (مسنده) قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

ورواه أحمدُ في (مسنده ٣٨٢٠) قال: ثنا عبد الصمد. وفي (مسنده ٤٣١٧) قال: ثنا يزيد. وفي (مسنده ٤٣٢٩) قال: حدثنا عفان.

ورواه ابن ماجه في (سننه) قال: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٥٠٤٨) - وعنه ابن حبان في (صحيحه ١٠٤٧) - قال: حدثنا كامل بن طلحة.

خمستُهُم (عبد الصمد، ويزيد، وعفان، وهشام بن عبد الملك، وكامل بن طلحة) عن حماد بن سلمة به.

ومدارُ إسنادِهِ عند الجميع على عاصم بن أبي النَّجود به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عاصم بن أبي النَّجودِ، لخَّصَ ابنُ حَجرٍ حالَهُ فقال: «صدوقٌ له أوهامٌ» (التقريب ٣٠٥٤).

والحديثُ صَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ حيثُ أورده في الصحيح.

وقال البوصيريُّ: «أصلُ هذا الحديث في (الصحيحين) من حديث أبي هريرة وحذيفة، وهذا حديث حسن. وحماد هو ابن سلمة. وعاصم هو ابن أبي النجود كوفي، صدوق، في حفظه شيء» اهـ. (الزوائد ١/ ٤٢).

وقال الألبانيُّ: «حسنٌ صحيحٌ» (صحيح الترغيب والترهيب ١٧٨).

وقال العلامة أحمد شاكر: «إسنادُهُ صحيحٌ» (تحقيق المسند، ح ٣٨٢٠).

ولكن قال عبد الخالق بن أسد بن ثابت الأطرابلسي عقب الحديث: «قوله: «**بُلْقٌ**» لا يُعرف [إلا] في هذه الرواية» (المعجم له، صـ ٢٨٨).

أي: خلت منها شواهد الباب، فلا تُعرفُ إلا في هذا الشاهد، وهو من رواية عاصم، وكان في حفظه شيء كما قال الدارقطني في (سؤالات البرقاني له ٣٣٨).

فنخشى ألَّا تكون محفوظة، والله أعلم.



[١٤٧٠ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أُمَّتِي أَحَدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ رَأَيْتَ ومَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: «**مَنْ رَأَيْتُ ومَنْ لَمْ أَرَ، غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ لغيرِه. وإسنادُهُ حسنٌ في الشواهدِ. وحَسَّنَهُ** المنذريُّ.

التخريج:

﴿حم ٢٢٢٥٧ "واللفظ له" / طب (٨/ ١٠٦/ ٧٥٠٩)﴾.

السند:

أخرجه أحمدُ في (المسند) قال: حدثنا ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي عتبة الكندي عن أبي أمامة به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ في المتابعاتِ والشواهدِ، رجالُهُ ثقاتٌ دون أبي عتبة الكندي؛ ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٩/ ٥٨)، وابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٩/ ٤١٢) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٥٧٠)، وذكروا جميعًا أنه سمعَ أبا أمامة، وروى عنه معاوية بن صالح، وقال ابنُ سَعْدٍ: «كانَ قليلَ الحديثِ» (الطبقات ٧/ ٤٥٩).

وقال الدارقطنيُّ: «حمصيٌّ، يُخَرَّجُ حديثُهُ اعتبارًا، لا يُعرفُ اسمه» (سؤالات البرقاني ٦٠٧).

ولذا قال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ، والطبرانيُّ في (الكبير)، ورجالُهُ موثَّقُونَ» (المجمع ١١٣٧).

بينما قال في موضعٍ آخر: «فيه أبو عتبةَ الكنديُّ، ولم أعرفه» (مجمع الزوائد ٣/ ١٥٣).

وكأن المنذريَّ نظرَ إلى شواهدِهِ حينَ قال عقب حديث ابن مسعود السابق: «رواه أحمدُ والطبرانيُّ بإسنادٍ جيدٍ نحوه من حديث أبي أمامة» (الترغيب والترهيب ٢٨٥).

فلحديث أبي أمامة هذا شواهد كثيرة، منها حديث أبي هريرة، وقد تَقَدَّمَ، وفي بعضِ رواياتِهِ أنه يَعرفُ أصحابَهُ من بين الناس بالغرة والتحجيل، وفي بعضها أنه يَعرفُ بذلك من جاء بعده من أمته، وهذا يشهدُ لقولِهِ: «**مَنْ رَأَيْتُ ومَنْ لَمْ أَرَ**».



[١٤٧١ط] حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ:

عَنْ مُعَاوِيَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ؟ قَالَ: «**مَنْ رَأَيْتُ وَمَنْ لَمْ أَرَ، غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ**».

❁ **الحكم: صحيحٌ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ.**

التخريج:

﴿سمع ٣٠٧ / خط (١٦/ ٦٣٨)﴾.

السند:

أخرجه ابن سمعون في (أماليه) - ومن طريقه الخطيبُ في (تاريخه) - قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن أبي داود، سنة أربع عَشْرة وثلاث مئة، قال: كتبَ إليَّ عبد الله بن هاشم ثم لقيته فسألتُهُ فحدثنا به، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن أبي عتبة الكندي، عن معاوية، به.

التحقيق

إسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ سوى أبي عتبة الكندي، وقد سبقَ بيانُ حَالِهِ آنفًا.

وقد طعنَ أبو ذر الهرويُّ في سماع ابن سمعون من ابن أبي داود، وأقرَّهُ الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٤٦٦)، وتبعه ابن حجر في (اللسان ٦٤٤٢).

ثم إن السندَ معلولٌ، وَهِم فيه أحد ممن دون ابن مهدي، إذ المحفوظُ عنه جَعْله من حديث أبي أمامة؛ رواه أحمدُ في (المسند ٢٢٢٥٧) عن عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي عتبة عن أبي أمامة به.

وتابع أحمد عليه: عبد الرحمن بن عمر رسته، كما عند الطبرانيِّ في (الكبير ٧٥٠٩).

وعبد الله بن هاشم ثقةٌ كبيرٌ، من شيوخِ مسلمٍ، فالعلةُ ممن دونه.



[١٤٧٢ط] حَدِيثُ جابر:

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنْتُمُ** (**أُمَّتِي**) **الغُرُّ المُحَجَّلُونَ** [**مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ**]».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ. ضَعَّفَهُ** ابنُ عَدِيٍّ. **وأعلَّهُ** الدارقطنيُّ.

التخريج:

﴿عل ٢١٦٢ "واللفظ له" / طس ٨٢٢٢ "والرواية له وللباقين، والزيادة له وحده" / طهور ٣١ / عد (١٠/ ٦١٦) / سرج ٨٢١﴾.

التحقيق

أخرجه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا يحيى بن يمان، حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن جابر به.

ورواه السراج في (حديثه)، وأبو عبيد في (الطهور)، وابن عدي في (الكامل) من طريق عبد الله بن عمر بن أبان القرشي، عن يحيى بن يمان به.

بينما رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) عن موسى بن هارون، نا إسحاق بن راهويه، أخبرنا يحيى بن يمان، عن الأعمش، عن أبي مسلم، عن جابر به.

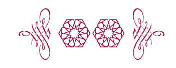
ثم قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن الأعمش إلا يحيى بن يمان».

كذا فيه: «عن أبي مسلم»، فإن لم يكن من قِبل الناسخ، فهو اختلاف على ابن يمان، وهو ضعيفٌ من قِبلِ حفظِهِ، وقد تَغَيَّرَ؛ قال أحمدُ: «ليس بحجة»، وقال ابنُ مَعينٍ: «ليس بثبت، لم يكن يبالي أي شيء حَدَّثَ، كان

يتوهم الحديث»، وقال ابنُ المديني: «صدوقٌ، وكان قد فُلِج فتغير حفظه»، وقال أبو داود: «يُخطئُ في الأحاديثِ ويقلبها» (التهذيب ٣٢/ ٥٥).

وكان محمد بن عبد الله بن نُمير يُضَعِّفُ يحيى بن يمان ويقول: «كأنَّ حديثَهُ خيالٌ»، وقال أبو حاتم: «مضطربُ الحديثِ، في حديثِهِ بعض الصنعة، ومحله الصدق» (الجرح ٩/ ١٩٩)، وقال النسائيُّ: «ليس بالقوي» (الضعفاء والمتروكون ١/ ١٠٨)، ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ - بعد أن خَرَّجَ هذا الحديث وغيره -: «ولابن يمان عن الأعمش غير هذا، وعامتها غير محفوظة . . . وعامة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه» (الكامل ١٠/ ٦١٦).

ومع ضَعْفِهِ، فقد خولف، فرواه شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفًا كما في (الطهور ٢٥)، ورَجَّحَهُ الدارقطنيُّ، فقال بعد أن ذكر مخالفة ابن يمان: «والصحيحُ عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوف» (العلل ١٤٨٨).



١- رِوَايَةُ: «كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟! قَالَ: «**غُرًّا**» - أَحْسَبُهُ قَالَ -: «**مُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ من شواهدَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ، معلولٌ كسابقه.

التخريج:

[بز (كشف ٢٥٤)].

السند:

قال البزار: حدثنا إسماعيل بن حفص الأيلي، ثنا يحيى بن يمان عن الأعمش عن أبي صالح عن جابر به.

وقال البزارُ: «لا نعلمُ رواه هكذا إلا يحيى».

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ كما تَقَدَّمَ بيانُهُ، ومع ذلك **قال الهيثميُّ**: «رواه البزارُ، وإسنادُهُ حسنٌ»!! (المجمع ١١٤٢).



[١٤٧٣ط] حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ:

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَأَنْظُرُ إِلَى بَيْنِ يَدَيَّ فَأَعْرِفُ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الأُمَمِ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ ذَلِكَ وَعَنْ شِمَالِي مِثْلَ ذَلِكَ**». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟! قَالَ: «**هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرَهُمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ**».

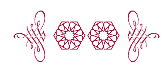
۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

﴿حم ٢١٧٣٧ "واللفظ له" / بز ٤١٣٢ / طب (مجمع ١١٤٠) / شحامع ٢٥﴾.

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية:



١- رِوَايَةُ: «مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: . . . فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَذَرَارِيُّهُمْ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ».

۞ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

[طس ٣٢٣٤].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



٢- رِوَايَةُ: «أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ مَعًا:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. . . فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الأُمَمِ مَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟! فَقَالَ: «غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ مِنَ الأُمَمِ غَيْرَهُمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَأَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ دُونَهُمْ».

۞ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

[حم ٢١٧٣٩ - ٢١٧٤٠ / مب ١٠٣ "واللفظ له" / زمبن ٣٧٦ / تعظ

٢٦١ / ك ٣٨٣٠ / حا (كثير ٨/ ١٦) / شعب ٢٤٩٠ / تمهيد (٢٠/ ٢٦١)].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



٣- رِوَايَةٌ عَلَى الشَّكِّ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَلَى الشَّكِّ: قَالَ: «**سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ أَوْ أَبَا الدَّرْدَاءِ...**».

الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ.

التخريج:

[حم ٢١٧٣٨].

التحقيق

هذا الحديثُ له طرقٌ، أولها وأشهرها: طريقُ ابن لهيعة، وقدِ اضطربَ في إسنادِهِ على أوجهٍ:

الوجه الأول:

أخرجه أحمدُ (٢١٧٣٧) فقال: حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن جبير عن أبي الدرداء به.

الوجه الثاني:

أخرجه أحمد - أيضًا - (٢١٧٣٨) عن يحيى بن إسحاق بمثل هذا

الإسناد، إلا أنه شَكَّ فقال: عن أَبِي ذَرٍّ أَوْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأُولى: فيه: ابنُ لهيعةَ، وهو ضعيفٌ سيئُ الحفظِ، وقدِ اضطربَ فيه كما سيأتي.

وبه أعلَّه الهيثميُّ بقوله: «رواه أحمدُ والطبرانيُّ في (الكبير) باختصارٍ، وفيه: ابنُ لهيعةَ، وهو ضعيفٌ» (مجمع الزوائد ١١٤٠).

وكذلك أعلَّه العينيُّ في (عمدة القاري ٤/ ٣١).

الثانيةُ: الانقطاعُ؛ بين عبد الرحمن بن جبير وبين أبي ذر وأبي الدرداء.

والظاهرُ من الإسنادِ أنه هو المِصريُّ المُؤَذِّنُ؛ إذ ذكر المزيُّ أن من شيوخِهِ أبا الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومن الرواة عنه يزيد بن أبي حبيب.

ولكن وقع في رواية (المستدرك والطبراني) - كما سيأتي - تعيينه بأنه عبد الرحمن بن جبير بن نفير.

وعلى أيةِ حَالٍ ففي سماع كلا الرجلين من أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نظر.

فعبد الرحمن بن جبير بن نفير ذكر المزيُّ أنه روى عن ثوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثم قال: «والصحيحُ عن أبيه عن ثوبانَ» (تهذيب الكمال ١٧/ ٢٧). فكونه لم يسمعْ من ثوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتوفى سنة (٥٤ هـ) كيف يسمع من أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتوفى سنة (٣٢ هـ)؟!

وقد ذكر المزيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ من شيوخه خالد بن مَعْدان، وخالدٌ هذا لم يسمعْ من أبي الدرداء كما قال الإمام أحمد (تهذيب التهذيب ٣/ ١١٩).

ولما ساقه البيهقيُّ من طريق الحاكم المصرح فيه بأنه عبد الرحمن بن جبير بن

نفير، قال: «كذا وجدتُهُ، ولو كان عن أبيه عن أبي ذر وأبي الدرداء، لكان موصولًا» (شعب الإيمان ٤/ ٢٦٢) كأنه يشيرُ إلى عدمِ سماعِ ابنِ نُفيرٍ منهما.

وعبد الرحمن بن جبير المصري المؤذن ذكر المزيُّ أنه روى عن أبي الدرداء وأبي ذر رضي الله عنهما ثم قال: «وفي سماعِهِ من أَبِي ذَرٍّ نظر» (تهذيب الكمال ١٧/ ٢٨).

قلنا: ويلزمُ من ذلك أن سماعَهُ من أبي الدرداء فيه نظر أيضًا؛ إذ إن وفاتهما في سنة واحدة.

وقد أدخل بعضُهم بين يزيد بن أبي حبيب وبين ابن جبير رجلًا مجهولًا، كما سيأتي.

الوجه الثالث:

أخرجه ابن المبارك في (الزهد ٣٧٦، والمسند ١٠٣) - ومن طريقه أحمد في (المسند ٢١٧٣٩)، ومحمد بن نصر في (تعظيم قدر الصلاة ٢٦١)، وابن عبد البر في (التمهيد ٢٠/ ٢٦١) - عن ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن جبير، أنه سمع أبا ذر وأبا الدرداء قالا: ... فذكره.

وأخرجه أحمد (٢١٧٤٠) عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة به.

فجمع ابن لهيعة في هذا الوجه بين أبي ذر وأبي الدرداء رضي الله عنهما.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ منقطعٌ كما تقدَّمَ، وَلَا يُعْتَدُّ بالسماعِ المذكورِ؛ لأنه من رواية ابن لهيعة، وهو سيئُ الحفظِ، وقدِ اضطربَ فيه أيضًا.

الوجه الرابع:

أخرجه البزار في (المسند ٤١٣٢) فقال: حدثنا إبراهيم قال: نا أبو الأسود النضر قال: نا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن مسعود التُّجيبي، أخبره أنه سمع عبد الله بن جبير يخبر، أنه سمع أبا الدرداء به، وفيه: «**وَذَرَارِيُّهُمْ نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ**».

فأبدلَ عبد الله بن جبير بعبد الرحمن بن جبير، وأدخلَ بينه وبين يزيد بن أبي حبيب سعد بن مسعود التُّجيبي.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ ابنِ لهيعةَ واضطرابِهِ في إسنادِهِ كما تَقدَّمَ. وفيه أيضًا:

سعدُ بنُ مَسعودٍ التُّجيبيُّ؛ ترجَمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٤/ ٤٩)، وابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٤/ ٩٤) ولم يذكرا فيه جَرحًا ولا تعديلًا، وقال البزارُ: «ليس بالمعروفِ» بينما ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٤/ ٢٩٧).

وعبد الله بن جبير هو الخزاعيُّ؛ قال أبو حاتم: «شيخٌ مجهولٌ» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٧).

ولذا قال البزارُ - بعد أن أخرجه -: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ يُرْوَى بلفظه عن رسول الله ﷺ حديث، فلذلك كَتَبْنَاهُ، وسعد بن مسعود هذا فليس بالمعروف، وعبد الله بن جبير فلا نعرفه بالنقل، ولكن لما ذكر في هذا الحديث زيادة لفظ ليس في حديث غيره كَتَبْنَاهُ من أجلِ ذلك وَبَيَّنَّا عِلَّتَهُ».

الوجه الخامس:

أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٣٢٣٤) عن بكر بن سهل الدمياطي قال: نا

عبد الله بن يوسف قال: نا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن مسعود، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير بن نفير يُحَدِّثُ عن أبيه أنه سمع أبا الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا به، وقال أيضًا: «**وَذَرَارِيُّهُمْ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ**».

فجعله عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، وأدخل أَبَاهُ بينه وبين أبي الدرداء، وبين يزيد وبينه سعدًا.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعفِ ابنِ لهيعةَ واضطرابه فيه، ولجهالةِ سَعْدٍ كما تقدم.

وفيه أيضًا: بكر بن سهل الدمياطي، ضَعَّفَهُ النسائيُّ. وقال الذهبيُّ: «تحامل الناسُ عليه، وهو مقاربُ الحالِ» (الميزان ١/ ٣٤٦).

وقد توبع ابن لهيعة بما لا يُعتدُّ به كما تراه فيما يلي:

الطريق الثاني:

أخرجه الحاكم (٣٨٣٠) - وعنه البيهقي في (الشعب ٢٤٩٠) - من طريق عبد الله بن صالح المصري، حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، أنه سمع أبا ذر وأبا الدرداء رضي الله عنهما قالا: . . . فذكره.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير عبد الله بن صالح - كاتب الليث -، قال عنه الحافظ: «صدوقٌ كثيرُ الغلطِ، ثَبْتٌ في كتابِهِ، وكانتْ فيه غفلةٌ» (التقريب ٣٣٨٨).

وقد تفرَّدَ به دونَ أصحابِ الليثِ، ومثله لا يُحتمل لتفرده، ومن الجائز أن يكون ابن صالح تحمله عن ابن لهيعة، فأوهم هو أو مَن دونه وجعله من حديث الليث، وليس بمحفوظٍ عنه.

وقوله: «عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير»، وتصريحه بالسماع، لعلَّه من أغاليط عبد الله بن صالح، ولا يثبتُ سماع عبد الرحمن من أبي ذر وأبي الدرداء كما تقدم.

الطريق الثالث:

أخرجه ابنُ أبي حاتم في (التفسير ١٨٨٢٠)، قال: حدثنا أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب، أخبرنا عَمِّي، عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن مسعود، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير، يُحَدِّثُ أنه سمعَ أبا الدرداء وأبا ذر به.

وأبو عبيد الله هو أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وعمه هو عبد الله بن وهب.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علل:

الأُولى: الانقطاعُ بين عبد الله بن وهب، ويزيد بن أبي حبيب.

فيزيدُ تُوفي سنة (١٢٨هـ)، كما في (التقريب ٧٧٠١)، وابنُ وَهْبٍ وُلد سنة (١٢٥هـ)، (التقريب ٣٦٩٤)، أي أن ابنَ وَهْبٍ كان ابن ثلاث سنين حين ماتَ يزيدُ، وابن وهب يروي عن يزيدَ بواسطة ابن لهيعة وغيره، فيحتمل أن ابن لهيعة سقط من الإسناد، إما من الناسخ وإما من الراوي، وحينئذٍ فقد عادَ الحديثُ إلى ابن لهيعة، ويُعَدُّ هذا الوجه مما رواه أحدُ القدماءِ أيضًا!

الثانية: الجهلُ بحالِ سعد بن مسعود.

الثالثة: انقطاعُهُ بين ابن جبير وبين أبي ذر وأبي الدرداء كما مَرَّ. وما وَرَدَ من تصريحٍ بالسماعِ في سندِهِ فوهمٌ كما سبقَ.

الطريق الرابع:

أخرجه الشحاميُّ في (الأربعين) قال: أخبرنا الشيخ أبو نصر عبد الجبار بن سعيد بن محمد بن أحمد البجيري، أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الأصم، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني أبو بكر، حدثنا محمد بن عمر، أخبرنا محمد بن مسلم وسليمان بن بلال، كلاهما عن موسى بن عقبة عن أبي رَوْح الكلبي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء بنحوه.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه محمد بن عمر الواقديُّ، متروكُ الحديثِ (التقريب ٦١٧٥).

فالحديثُ بهذا السياقِ ضعيفٌ، ولبعضِ فقراته شواهد صحيحة؛ ولذا قال المنذريُّ: «رواه أحمدُ، وفي إسنادِهِ ابنُ لهيعةَ، وهو حديثٌ حسنٌ في المتابعاتِ» (الترغيب والترهيب ٢٨٦).

وقال الألبانيُّ: «صحيحٌ لغيرِهِ» (صحيح الترغيب والترهيب ١٨٠).



[١٤٧٤ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مِنَ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ [يَوْمَ القِيَامَةِ][١]؟! قَالَ: «[**يُحْشَرُ المُؤْمِنُونَ**][٢] **غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ** [أَثَرِ][٣] **الوُضُوءِ** [وَآثَارِ السُّجُودِ][٤]».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ** الهيثميُّ، والبوصيريُّ.

التخريج:

﴿طس ٥٨٥٢ "واللفظ له" / حث ٧٧ "والزيادتان الأُولى والثالثة له" / طهور ٣٢ "والزيادتان الثانية والرابعة له" / أصبهان (٢/ ١٨٨) / تمام ١٦٣٥﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، مدارُهُ عند الجميعِ على عطيةَ بنِ سعدٍ العوفيِّ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعطيةُ العوفيُّ ضعيفٌ، قال الحافظُ: «صدوقٌ يُخطئُ كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا» (التقريب ٤٦١٦)، وقال أيضًا: «ضعيفُ الحفظِ، مشهورٌ بالتدليسِ القبيحِ» (طبقات المدلسين ١٢٢).

ورُوي عنه من أربعِ طُرُقٍ كلها شديدة الضعف:

الأول:

رواه الحارثُ في (مسنده) قال: حدثنا يحيى بن هاشم، حدثنا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

وأخرجه تمام في (فوائده) من طريق يحيى بن هاشم به.

وهذا إسنادٌ تَالفٌ؛ فيه: يحيى بن هاشم السمسار؛ كَذَّبه ابن معين، وقال النسائيُّ وغيرُهُ: «متروكٌ». وقال ابنُ عَدِيٍّ: «كان ببغدادَ يضعُ الحديثَ ويسرقه» (لسان الميزان ٦/ ٢٧٩).

وابنُ أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ضعيفٌ سيئُ الحفظِ جدًّا، قال أبو أحمد الحاكم: «عامةُ أحاديثِهِ مقلوبةٌ» (تهذيب الكمال ٢٥/ ٦٢٢)، (تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٢).

وبهذا يُتعقب على البوصيريِّ حيثُ تساهلَ في الحكمِ عليه فقال: «رواه الحارثُ، وفي سنده عطيةُ العوفيُّ، وهو ضعيفٌ» (إتحاف الخيرة المهرة ٨/ ١٨١).

وفاتَهُ أن في سندِهِ يحيى بن هاشم السمسار، وقد علمتَ حاله.

الثاني:

أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٥٨٥٢) عن محمد بن الحسين أبي حصين قال: نا أحمد بن عبد الملك البجلي المقرئ قال: ثنا حسن بن حسين العُرَني عن أبي إسرائيل المُلائي عن عطية عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه الحسن بن الحسين العُرَنيُّ، قال أبو حاتم: «لم يكن يصدق عندهم، وكان من رؤساء الشيعة»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «لا يشبه حديثه حديث الثقات»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يأتي عن الأثباتِ بالملزقات ويَروي المقلوبات» (لسان الميزان ٣/ ٣٣). وقال ابنُ عَدِيٍّ: «روى أحاديثَ مناكيرَ» (الكامل ٣/ ٥٣٣).

وبه أعلَّه الهيثميُّ فقال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط)، وفيه: حسن بن حسين العُرَني وهو ضعيفٌ جدًّا» (مجمع الزوائد ١١٤١).

وفيه أيضًا: أبو إسرائيل المُلائي، واسمه إسماعيل بن خليفة، وهو ضعيفٌ سيئُ الحفظِ، قال الحافظ: «صدوقٌ سيىءُ الحفظِ، نُسِبَ إلى الغُلو في التشيعِ» (التقريب ٤٤٠).

الثالث:

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سَلَّام في (الطهور ٣٢) عن المروزي، حدثنا خلف بن هشام، ثنا أبو الأحوص عن محمد بن عبيد الله[1] عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: محمد بن عبيد الله العرزمي، «متروكٌ» كما في (التقريب ٦١٠٨).

الرابع:

أخرجه أبو نُعيمٍ الأصبهانيُّ في (تاريخ أصبهان ٢/ ١٨٨) عن محمد بن حيان، ثنا محمد بن إبراهيم بن شبيب ثنا إسماعيل بن عمرو، ثنا أبو مريم عن عطية عن أبي سعيد به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: إسماعيل بن عمرو البجلي؛ قال عنه ابنُ عَدِيٍّ: «حَدَّثَ بأحاديثَ لا يُتابَعُ عليها»، وقال أبو حاتم والدارقطنيُّ: «ضعيفٌ»، وقال الخطيبُ: «صاحبُ غرائب ومناكير عن الثوريِّ وغيرِهِ»، وقال ابنُ عُقدةَ: «ضعيفٌ ذَاهبُ الحديثِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يُغربُ كثيرًا»، وقال أبو الشيخ في (الطبقات): «غرائبُ حديثه تكثرُ»، وقال

---

(١) في المطبوع: محمد بن عبد الله. والصوابُ ما أثبتناه؛ فإن الذي يروي عن عطية هو محمد بن عبيد الله، بالتصغير، والله أعلم.

الأزديُّ: «منكرُ الحديثِ» وقال العقيليُّ نحوه. (لسان الميزان ٢/ ١٥٥).

وفيه: أبو مريم، وهو عبد الغفار بن القاسم، ذكره الذهبيُّ في شيوخ إسماعيل بن عمرو البجلي (تاريخ الإسلام ٥/ ٥٣٦)، وترجَمَ له في (الضعفاء) وقال: «تركوه» (ديوان الضعفاء ٢٥٨٢).



[١٤٧٥ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تُحْشَرُ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، فَيُقَالُ: هَؤُلاءِ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَيَتَمَنَّى الخَلائِقُ أَنَّهُمْ كَانُوا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ**».

۞ الحكم: **إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

[وسيط (١/ ١٦٢ - ١٦٣)].

السند:

أخرجه الواحديُّ في (التفسير الوسيط) قال: أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن التاجر، حدثنا محمد بن عبد بن الحسين القطراني، حدثنا أبو مُلَيْل[(١)] محمد بن عبد العزيز الكِلَابي، حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه سفيانُ بنُ وكيعٍ، كان صدوقًا إلا أنه ابتُلي بوَرَّاقِهِ فأدخلَ عليه ما ليسَ من حديثِهِ فنُصِحَ فلم يقبلْ فسقطَ حديثُهُ (التقريب ٢٤٥٦)، واتَّهمهُ أبو زرعةَ بالكذبِ (الجرح والتعديل ٤/ ٢٣١).

ومحمد بن عبد بن الحسين القطراني لم نعرفه.

---

(١) وقع في مطبوعة (الوسيط): أبو مليك. والمثبت هو الصواب، وترجمته في (تاريخ بغداد ٣/ ٦١١).

[١٤٧٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مَرْفُوعًا فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الطَّوِيلِ، وَفِيهِ: «...فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَصْدَعَ بَيْنَ خَلْقِهِ، نَادَى مُنَادٍ: أَيْنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ؟ فَنَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ، نَحْنُ آخِرُ الأُمَمِ وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ، فَتُفْرِجُ لَنَا الأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا فَنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهُورِ، فَتَقُولُ الأُمَمُ: كَادَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلُّهَا...».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

﴿حم ٢٥٤٦ "واللفظ له"، ٢٦٩٢ / عل ٢٣٢٨ / طي ٢٨٣٤ / هقل (٥/ ٤٨١ - ٤٨٣) / شعب ١٤٠٨ / تعظ ٢٦٦ / شاهين (رواية الأرموي ١٥) / لك ٨٤٣ / جهمي ١٨٤﴾.

السند:

أخرجه أبو داودَ الطيالسيُّ في (مسنده) قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا علي بن زيد عن أبي نضرة قال: خَطَبَنَا ابنُ عَبَّاسٍ عَلَى مِنْبَرِ البَصْرَةِ فَحَمِدَ اللَّهَ عز وجل وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ... فذكره.

رواه أحمدُ في (مسنده) عن عفان بن مسلم، وأبو يعلى في (مسنده) عن هدبة.

كلاهما (عفان، وهدبة) عن حماد بن سلمة به.

ومدارُهُ عند الجميعِ على حماد بن سلمة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ عليِّ بنِ زَيدِ بنِ جُدعانَ، كما في (التقريب ٤٧٣٤).

وقال الهيثميُّ: «رواه أبو يعلى وأحمدُ، وفيه علي بن زيد وقد وُثِّقَ على ضَعْفِهِ. وبقية رجالهما رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ١٨٥٠٤).

بينما قال الشيخ أحمد شاكر: «إسنادُهُ صحيحٌ»!! كذا في تحقيقه لـ(المسند ٢٥٤٦).

ولحديثِ الشفاعةِ ألفاظٌ ورواياتٌ كثيرةٌ مفرقةٌ في كتبِ السنةِ، بعضُهم يذكرها مطولًا، وبعضُهم يختصرها، وسوفَ يأتي تخريجها وتحقيقها في موضعها من موسوعتنا هذه إن شاء الله تعالى.



[١٤٧٧ط] حَدِيثُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ:

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَا، فَأَقُومُ وَأُلَبِّي، ثُمَّ يُؤْذَنُ لِي بِالسُّجُودِ فَأَسْجُدُ لَهُ سَجْدَةً يَرْضَى بِهَا عَنِّي، ثُمَّ يَأْذَنُ لِي فَأَرْفَعُ، وَأَدْعُو بِدُعَاءٍ يَرْضَاهُ عَنِّي**» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟! قَالَ: «**يَقُومُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الطَّهُورِ وَيَرِدُونَ إِلَى الحَوْضِ مَا بَيْنَ بُصَرَى إِلَى صَنْعَاءَ، أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ المِسْكِ فِيهِ مِنَ الآنِيَةِ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَمَنْ صُرِفَ عَنْهُ لَمْ يَرْوَ بَعْدَهُ أَبَدًا...**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ.**

التخريج:

〚حكيم ٦٥٦〛.

السند:

أخرجه الحكيمُ الترمذيُّ في (نوادر الأصول) قال: حدثنا أبي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: حدثنا صالح بن محمد، قال: حدثنا سلمة بن عثمان، عن أبيه قال: حدثني عدي بن ثابت الأنصاري، قال: حدثني زر بن حبيش، قال: حدثني أُبي بن كعب به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه صالح بن محمد، هو الترمذيُّ، قال الذهبيُّ: «متهمٌ ساقطٌ» (ميزان الاعتدال ٢/ ٣٠٠).

ووالد الحكيم الترمذي لم نقفْ له على ترجمة.

وسلمة بن عثمان هو وأبوه لم يتبين لنا مَن هما؟ بيد أن المزيَّ رَحِمَهُ اللهُ ذكر في ترجمة عدي بن ثابت فيمن روى عنه: عثمان بن عمير أبا اليقظان، فإن كان هو فقد قال فيه الحافظ: «ضعيفٌ، واختلطَ، وكان يدلسُ ويغلو في التشيعِ» (التقريب ٤٥٠٧).



[١٤٧٨ط] حَدِيثُ وَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ:

عَنْ وَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ المُنْتَخَبِينَ الغُرِّ المُحَجَّلِينَ الوَفْدِ المُتَقَبَّلِينَ**» قَالَ: فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِبَادُ اللَّهِ المُنْتَخَبُونَ؟ قَالَ: «**عِبَادُ اللَّهِ الصَّالِحُونَ**»، قَالُوا: فَمَا الغُرُّ المُحَجَّلُونَ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يَبْيَضُّ مِنْهُمْ مَوَاضِعُ الطُّهُورِ**» قَالُوا: فَمَا الوَفْدُ المُتَقَبَّلُونَ؟ قَالَ: «**وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ مَعَ نَبِيِّهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ، وضَعَّفَهُ** الهيثميُّ.

التخريج:

﴿حم ١٥٥٥٤ "واللفظ له"، ١٧٨٣٢ / حث ١٠٦٩﴾.

السند:

أخرجه أحمدُ والحارثُ في (مسنديهما) عن أبي النضر، حدثنا محمد بن عبد الله [العَمِّيُّ][1] حدثنا أبو سهل عوف بن أبي جميلة عن زيد

---

(١) هكذا هو في (مسند الحارث) وهو الصوابُ. ووقع في (مسند أحمد ط. الرسالة وغيرها)، وكذا في الأطراف، والزوائد، والإتحاف: (العمري)، وهو خطأٌ؛ ولذا جزم محققو نسخة الرسالة بعدم معرفتهم له، ولعلَّه خطأٌ قديمٌ من النساخ - والله أعلم.

ومما يدلُّ على أنه العمي: أن البخاريَّ ذكر أن أبا النضر يَروي عن العمي هذا (التاريخ الكبير ١/ ١٧٣)، وذكر ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ٣١٠). محمد بن عبد الله التميمي العمي، وذكر من تلامذته أبا النضر هاشم بن القاسم، وكذلك ابن حبان في (الثقات ٧/ ٤٢٥).

أبي القَمُوص عن وفد عبد القيس مرفوعًا به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير محمد بن عبد الله التميمي العمي أبي مخلد البصري؛ قال عنه العقيليُّ: «عن ثَابتٍ، لا يقيمُ الحديثَ» (الضعفاء ٣/ ٥٠٠)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «وأحاديثُهُ إفراداتٌ مقدار ما يرويه، وله عن أيوبَ غيرُ حَديثٍ غَريبٍ» (الكامل ٩/ ٢٧٧). وقال الدارقطنيُّ في (العلل ٣/ ٣٠٦): «يُخطئُ كثيرًا»، وذكر له حديثًا وهم في سنده، انظر (اللسان ٧/ ٢٣٣، ٢٣٤)، ولخص حاله الحافظ فقال: «لين الحديث» (التقريب ٦٠٥٨).

وقال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ، وفيه مَن لم أعرفهم» (مجمع الزوائد ١٧٣٧٠).

إشارة منه إلى محمد بن عبد الله العمي، وإنما لم يعرفه بسبب التحريف الواقع في (المسند) أنه العمري، والله تعالى أعلم.



٢٣٢- بَابٌ: حِلْيَةُ المُؤْمِنِ إِلَى مُنْتَهَى الوضُوءِ

[١٤٧٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالمَدِينَةِ فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ [فِي الدَّارِ][١] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً [أَوْ شَعِيرَةً]**[٢] **وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً**». ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبِطَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مُنْتَهَى الحِلْيَةِ.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م) إلا أن مسلمًا لم يذكر فيه: «**ثُمَّ دَعَا...**» إلخ.

الفوائد:

قال الحافظ ابن حجر:

١ - قوله: «**ذَهَبَ**»: أي: قَصَد.

٢ - وقوله: «**كَخَلْقِي**» التشبيه في فعل الصورة وحدها لا من كلِّ الوجوه.

قال ابنُ بَطَّالٍ: «فَهِم أبو هريرةَ أن التصويرَ يتناولُ ما له ظل؛ وما ليس له ظل فلهذا أنكر ما ينقش في الحيطان». قلتُ: هو ظاهرٌ من عمومِ اللفظِ، ويحتملُ أن يقصر على ما له ظل من جهة.

قوله: «كَخَلْقِي» فإن خلقه الذي اخترعه ليس صورة في حائط بل هو خَلْقٌ

تام، لكن بقية الحديث تقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيءٍ، وهي قوله: «**فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً**» وهي بفتح المعجمة وتشديد الراء. ويجابُ عن ذلك بأن المرادَ إيجادُ حبة على الحقيقة لا تصويرها.

٣ - والمراد **بالحبة:** حبة القمح بقرينة ذكر الشعير. أو الحبة أعم.

٤ - والمراد **بالذَّرة:** النملة. والغرضُ تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد، وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون، ومع ذلك لا قدرةَ لهم على ذلك.

٥ - قوله: «**ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ**» أي: طلب تورًا - وهو بمثناة - إناء كالطست.

٦ - قوله: «**مِنْ مَاءٍ**» أي: فيه ماء. (الفتح ١٠/ ٣٨٦).

التخريج:

[خ ٥٩٥٣ "واللفظ له"، ٧٥٥٩ "مقتصرًا على التصوير، والزيادة الثانية له ولغيره" / م ٢١١١ "مقتصرًا على التصوير، والزيادة الأُولى له ولغيره" / حم ٩٠٨٢ / حب ٥٨٩٥ / عل ٦١٠١ / ش ٢٥٧٢١ / بز ٩٧٨٠ "مختصرًا جدًّا" / زمب ٤٣١ / طح (٤/ ٢٨٣) / عه (إتحاف ٢٠٣٧٠) / هق ١٤٦٨٣ / هقس ٤٢ / بغ ٣٢١٧ / بغت (٦/ ٣٧٥) / ذهبي (١/ ٢٦٥، ٢٦٦) / حداد ٢٤٠٦].

السند:

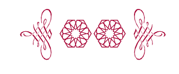
أخرجه البخاريُّ في (صحيحه ٥٩٥٣) قال: حدثنا موسى حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة حدثنا أبو زرعة قال: «**دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، دَارًا بِالْمَدِينَةِ...**» الحديث.

وقال في (٧٥٥٩): حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن فضيل عن عمارة

عن أبي زرعة سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: . . . فذكره.

ورواه مسلمٌ في (صحيحه ٢١١١) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبو كريب - وألفاظهم متقاربة - قالوا: حدثنا ابن فضيل، عن عمارة، عن أبي زرعة، قال: «**دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ**»، فقال: . . . فذكره مقتصرًا على التصوير.

وقال: وحدثنيه زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن عمارة، عن أبي زرعة، قال: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ، دَارًا تُبْنَى بِالْمَدِينَةِ لِسَعِيدٍ، أَوْ لِمَرْوَانَ. قَالَ: فَرَأَى مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. . . بمثله ولم يذكر: «**أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً**».



١- رِوَايَةُ: «يَا بَنِي فَرُّوخَ»:

عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ. فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبِطَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا هَذَا الوُضُوءُ؟! فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخَ، أَنْتُمْ هَاهُنَا؟! لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الوُضُوءَ. سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: «**تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوَضُوءُ**».

۞ الحكم: صحيح (م).

الفوائد:

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ - معلقًا على قول أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يَا بَنِي فَرُّوخَ، أَنْتُمْ هَاهُنَا؟! لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الوُضُوءَ» -: «قال القاضي: وإنما أرادَ أبو هريرة بكلامه هذا أنه لا ينبغي لمن يُقتدى به إذا ترخص في أمر لضرورة أو تشدد فيه لوسوسة أو لاعتقاده في ذلك مذهبًا شَذَّ به عن الناس - أن يفعله بحضرة العامة الجهلة لئلا يترخصوا برخصته لغير ضرورة أو يعتقدوا أن ما تشدد فيه هو الفرض اللازم. هذا كلام القاضي والله أعلم» (شرح صحيح مسلم ٣/ ١٤٠ - ١٤١).

التخريج:

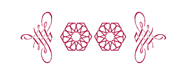
﴿م ٢٥٠ "واللفظ له" / ن ١٥٤ / كن ١٨٤ / حم ٨٨٤٠ / خز ٧ / بز ٩٧٤٦ / عه ٧٣٤، ٧٣٥ / سرج ١٩١٨ / بغ ٢١٩ / هق ٢٥٩ / مسن ٥٨٤ / فر ٢٣٦٧ / خط (٦/ ٤٠٦) / معكر ١٨٣، ١١٢٩ / حداد ٢٦٥ / غيب ٢٠٩٥ / مخلدي (أمالي ١) / طرخان (١/ ٤٦) / سبكي (١/ ٧٨)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا خلف - يعني ابن خليفة - عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم قال: «كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . . .» فذكره.

وتوبع عليه خلف:

فرواه ابنُ خُزيمةَ (٧)، وأبو عَوانةَ (٧٣٤) من طريق عبد الله بن إدريس عن أَبي مالك الأشجعي عن أبي حازم قال: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَجَعَلَ يَبْلُغُ بِالوُضُوءِ قَرِيبًا مِنْ إِبْطِهِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الحِلْيَةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الطُّهُورِ**».



٢- رِوَايَةُ: «هَذَا مَبْلَغُ الحِلْيَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارَ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ، وَهِيَ تُبْنَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَقُولُ اللهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً**». ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى جَاوَزَ المِرْفَقَيْنِ، فَلَمَّا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، جَاوَزَ الكَعْبَيْنِ إِلَى السَّاقَيْنِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟! فَقَالَ: «**هَذَا مَبْلَغُ الحِلْيَةِ**».

۞ الحكم: **إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخين، وصَحَّحَهُ** أحمد شاكر.

الفوائد:

قول أبي هريرة رضي الله عنه: «**هَذَا مَبْلَغُ الحِلْيَةِ**»؛ **قال الألبانيُّ**: «هذه الروايةُ وإن كانتْ موقوفةً ظاهرًا، فهي في الحقيقةِ مرفوعةٌ؛ لأن قولَهُ: «**هَذَا مَبْلَغُ الحِلْيَةِ**»، فيه إشارةٌ قويةٌ جدًّا إلى أن المخاطَبَ يعلمُ أن هناك حديثًا مرفوعًا بلفظ: «**مَبْلَغُ الحِلْيَةِ مَبْلَغُ الوُضُوءِ**» كما هو مصرحٌ به في الطريقِ الثانيةِ، فاكتفى الراوي بذلك عن التصريحِ برفعه إلى النبيِّ ﷺ فتأمل» (الصحيحة ٢٥٢).

التخريج:

﴿حم ٧١٦٦ "واللفظ له" / ش ٦١١﴾.

السند:

أخرجه أحمد، وابن أبي شيبة: عن محمد بن فُضَيْل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، وَصَحَّحَهُ أحمد شاكر في تحقيقه لـ(المسند (ح) ٧١٦٦). والحديثُ أصله في الصحيح.



٣- رِوَايَةُ: «إِنَّهُ مُنْتَهَى الحِلْيَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: فَتَوَضَّأَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبِطَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى بَلَغَ رُكْبَتَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: «**إِنَّهُ مُنْتَهَى الحِلْيَةِ** (الطُّهُورِ)».

۞ الحكم: **إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، وكذلك الرواية.**

التخريج:

﴿عل ٦٠٨٦ "واللفظ له" / حق ١٦٣ "والرواية له" / هقس ٤٢﴾.

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) عن جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة قال: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ، دَارًا... فذكره.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده ٦٠٨٦) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الأسماء والصفات) - عن أبي خيثمة بن حرب عن جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ.

٤- رِوَايَةُ: «فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَزِيدَنِي فِي حِلْيَتِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَتَوَضَّأَ إِلَى مِنْكَبَيْهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَكْتَفِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا؟! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَبْلَغُ الحِلْيَةِ مَبْلَغُ الوُضُوءِ**» فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَزِيدَنِي فِي حِلْيَتِي.

۞ **الحكم: صحيحٌ بما سبقَ. وإسنادُهُ معلٌّ بالوقفِ.**

التخريج:

[ش ٦١٢].

السند:

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٦١٢)، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يحيى بن أيوب البجلي، عن أبي زرعة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الصحيحِ سوى يحيى بن أيوب البجلي، استشهدَ به البخاريُّ تعليقًا، ووَثَّقَهُ أبو داود، واختلف فيه قول ابن معين، وقال الحافظ: «لا بأسَ به» (التقريب ٧٥١٠).

وقد خالفه عمارة بن القعقاع، فرواه عن أبي زرعة عن أبي هريرة موقوفًا في مبلغ الحلية كما سبقَ في الصحيح.

وقال الألبانيُّ: «وهذا سندٌ جيدٌ، رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ رجالُ الصحيحينِ، غير يحيى هذا، وهو ثقةٌ اتفاقًا - إلَّا رواية عن ابن معين -، وقال الحافظ: «لا بأسَ به» ولا يضره إن شاء الله تعالى أن خالفَهُ غيرُهُ من الثقاتِ فأوقفه؛ لأن

الرفعَ زيادةٌ، وهي مِن ثقةٍ فهي مقبولةٌ» (الصحيحة ٢٥٢).

قلنا: ولكن اختُلف على يحيى بن أيوب نفسه في رفعه، فقد رواه عبد الله بن المبارك في (الزهد / رواية أبي نعيم ٤٣١) قال: أخبرنا يحيى بن أيوب الكوفي البجلي قال: سَمعتُ رجلًا يُحَدِّثُ عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: «**الحِلْيَةُ تَبْلُغُ حَيْثُ انْتَهَى الوُضُوءُ**».

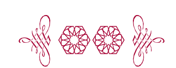
وقد عَلَّقَهُ ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٢٠/ ٢٦٢) فقال: قال ابن المبارك وأخبرنا يحيى بن أيوب... فذكره.

فأوقفه ابن المبارك وأدخلَ رجلًا بين يحيى بن أيوب وجده أبي زرعة.

قلنا: فهذه الروايةُ هي الأرجحُ فإن ابنَ المبارِك معروفٌ بالروايةِ عن يحيى بن أيوب بخلاف علي بن مسهر، فقد قال يحيى بن معين: «سمع منه عبد الله بن المبارك، وليس به بأس» (تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٤٣٤).

ويؤيده ما رواه أبو عبيد في (الطهور ٢٥) قال: ثنا يزيد بن هارون، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، وعن أبي التياح، عن أبي زرعة، قال: قال أحدُهما: «**كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى نِصْفِ السَّاقِ**»، فقال الآخرُ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ إِلَى العَضُدِ**»، وقال: «**إِنَّ الحِلْيَةَ تَبْلُغُ إِلَى مَوَاضِعِ الوضُوءِ**».

وإسنادُهُ صحيحٌ، نعم، رواه مسلمٌ مرفوعًا من طريق أبي حازم عن أبي هريرة.



٥- رِوَايَةُ: «حِلْيَةُ أَهْلِ الجَنَّةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**تَبْلُغُ حِلْيَةُ أَهْلِ الجَنَّةِ مَبْلَغَ الوَضُوءِ**».

۞ **الحكم: معناه صحيحٌ، وإسنادُهُ فيه لين.**

التخريج:

﴿حب ١٠٤١ "واللفظ له" / عل ٦٢٠٢﴾.

السند:

أخرجه أبو يعلى (٦٢٠٢) - وعنه ابن حبان (١٠٤١) - عن عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير عن علي بن مسهر عن سعد بن طارق عن أبي حازم عن أبي هريرة به.

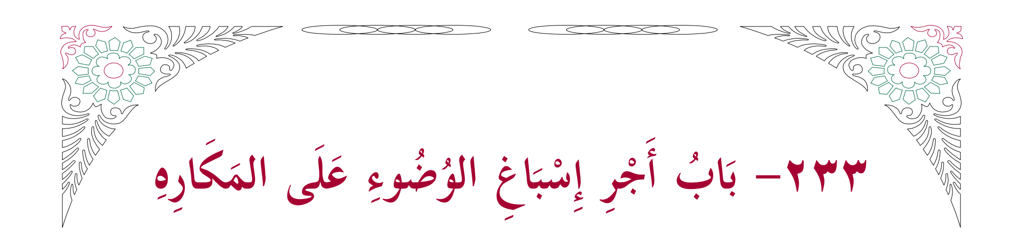
التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير عبد الغفار بن عبد الله الزبيري؛ ترجَمَ له ابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٦/ ٥٤) ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٢١).

وقدِ انفردَ بهذا اللفظِ، ورواه خلف بن خليفة عند مسلمٍ في (صحيحه ٢٥٠)، وعبد الله بن إدريس عند ابن خزيمة في (صحيحه ٧) عن أبي مالك الأشجعي به، بلفظ «**تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوَضُوءُ**».

والمرادُ يوم القيامة، كما في الروايةِ الأُخرَى بلفظ: «**إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ**».

فمعنى رواية عبد الغفار صحيح؛ ولذا صَحَّحَها ابنُ حِبَّانَ والألبانيُّ في (التعليقات الحسان ١٠٤٢).



٢٣٣- بَابُ أَجْرِ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ

[١٤٨٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى ما يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطايا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجاتِ؟**» قَالوا: بَلَى يا رَسولَ اللَّهِ. قالَ: «**إِسْباغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ،** [فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ]».

الحكم: صحيح (م).

اللغة:

قال ابنُ الأثير: «**(المَكَارِهِ)** هي جمع مكره، وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه، والكره - بالضم والفتح -: المشقة. والمعنى أن يَتَوَضَّأَ مع البردِ الشديدِ والعلل التي يتأذى معها بمس الماء، ومع إعوازه، والحاجة إلى طلبه، والسعي في تحصيله، أو ابتياعه بالثمن الغالي، وما أشبه ذلك من الأسباب الشاقة» (النهاية ٤/ ١٦٨).

الفوائد:

قال ابن عبد البر:

١ - «في هذا الحديثِ طَرْحُ العالم العلم على المتعلم، وابتداؤه إيَّاهُ بالفائدةِ، وعَرْضها عليه. وهذا الحديثُ من أحسن ما يُروى عنِ النبيِّ ﷺ

في فضائلِ الأعمالِ».

٢ - «وأما قوله: «**إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ**» فالإسباغُ: الإكمالُ والإتمامُ في اللغةِ، من ذلك قول الله ﷻ: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ يعني: أتمها عليكم وأكملها.

وإسباغُ الوُضوءِ أن تأتيَ بالماءِ على كُلِّ عضوٍ يلزمك غسله وتعمه كله بالماء وَجَرِّ اليد، وما لم تأتِ عليه بالماءِ منه فلم تَغْسِلْهُ بل مسحته، ومَن مسح عضوًا يلزمه غسله فلا وضوءَ له ولا صلاة حتى يغسلَ ما أمر الله بغسله على حسبما وصفتُ لك».

٣ - «فأما قوله: «**عَلَى المَكَارِهِ**» فقيل: أرادَ البردَ وشدتَهُ، وكل حال يُكره المرءُ فيها نفسَهُ، فدفع وسوسة الشيطان في تكسيله إيَّاهُ عن الطاعة والعمل الصالح، والله أعلم» (التمهيد ٢٠/ ٢٢٢ - ٢٢٣).

التخريج:

م ٢٥١ "واللفظ له مع الزيادة" / ت ٥١، ٥٢ / ن ١٤٨ / كن ١٧٨ / طا ٤٤٥ / حم ٧٢٠٩، ٧٧٢٩، ٧٩٩٥، ٨٠٢١، ٩٦٤٤ / خز ٥ / حب ١٠٣٤ / عه ٦٩٢، ٦٩٣ / عل ٦٥٠٣ / بز ٨٣٠٦، ٨٣٢٦ / عب ٢٠٠٩ / هق ٣٨٧ - ٣٨٨، ٤٩٦٩ / طهور ١٧ / هقغ ٤٩٣ / هقع ٧٣٦ / شعب ٢٤٨٣، ٢٦٣٦ / جع ٢٦٢ / مسن ٥٨٥ - ٥٨٧ / مطغ ٦١٩ / بغ ١٤٩ / طيو ٦٣٤ / غخطا (١/ ٢٨٤) / طبر (٦/ ٣٣٥) / طوسي٤٣، ٤٤، ٣٠٩ / بغت (٢/ ١٥٧) / حا ٤٧٠٣ / ضح (١/ ٢٢٤، ٢٢٥) / غيب ٢٠٦٣ / حل (٨/ ٢٤٨) / بشن ٩٩٣، ١٤٥٨ / سرج ٢٤٥٤ / زمب ٤٠٩ / عد (٦/ ٢٥٧) / تمهيد (٢٠/ ٢٢٣ - ٢٢٤) / جوزي (مشيخة ١/ ١٠٦) / نحاس (١/ ٤٠٩) / حداد ٢٦١ / قطان ١١ / نحاس ٢ / خسرج ١٠٩ /

مخلق ٢٧ / مهتد (الجزء الثاني ق١٩٥ / ب) / مقدسي (مائة ق١٠٦ / أ - ١٠٦ / ب) / بشرويه (ق٩٩ / ب) / وسيط (١/ ٥٣٨) / قند ٧٠٩ / أربل (١/ ٣٠١) / سبكي (١/ ٤١٧)].

السند:

قال مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر جميعًا عن إسماعيل بن جعفر - قال ابنُ أيُّوبَ: حدثنا إسماعيل - أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة به.

ثم قال: حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن حدثنا مالك (ح) وحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، جميعًا عن العلاء بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.



٦- رِوَايَةُ: «كفَّاراتُ الخَطايا»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَفَّارَاتُ الخَطَايَا، إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ...**».

۞ الحكم: صحيحٌ بما سبقَ، وإسنادُهُ حسنٌ في الشواهدِ والمتابعاتِ، وحَسَّنَهُ مغلطايُ. وَصَحَّحَهُ السيوطيُّ، والمُناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿جه ٤٣٢ "واللفظ له" / بز ٨١٢٩﴾.

السند:

أخرجه ابن ماجه في (سننه) قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة به.

وقال البزارُ رَحِمَهُ اللهُ: حدثنا أحمد بن منصور قال: حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر قال: حدثنا كثير بن زيد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ؛ كثير بن زيد الأسلمي السهمي مختلفٌ فيه: فقال أحمدُ، وابنُ مَعينٍ، وابنُ عَدِيٍّ: «ليس به بأس»، وقال ابنُ مَعينٍ أيضًا: «ليس بذاك»، وقال ابنُ عَمارٍ الموصليُّ: «ثقةٌ»، وقال يعقوبُ بنُ شيبةَ: «ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو»، وقال أبو زرعةَ: «صدوقٌ فيه لينٌ»، وقال أبو حاتم: «صالحٌ، ليسَ بالقويِّ، يُكتبُ حديثُهُ»، وقال النسائيُّ: «ضعيفٌ»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وقال أبو جعفرٍ الطبريُّ: «وكثيرُ ابنُ زَيدٍ عندهم ممن لا يُحتجُّ بنقلِهِ» (تهذيب الكمال ٢٤/ ١١٣)، (تهذيب التهذيب ٨/ ٤١٣، ٤١٤).

ولخَّصَ الحافظُ حالَهُ فقال: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٥٦١١).

وليس هذا الحديث مما أخطأَ فيه، بل هو مما وافق فيه غيره من الثقات.

ولذا قال مغلطايُ: «هذا حديثٌ إسنادُهُ حسنٌ؛ للاختلافِ في حالِ كَثيرٍ؛ فإنه ممن صَحَّحَ له الترمذيُّ حديثًا» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٣٠٨ - ٣٠٩).

ورمز السيوطيُّ له بالصحة في (جامعه ٦٢٦٠).

وقال المُناويُّ: «إسنادُهُ صحيحٌ» (التيسير ٢/ ٤٠٩).

وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح الجامع ٤٤٨٩).



[١٤٨١ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الحَسَنَاتِ؟**» قالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «**إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى هَذِهِ المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيُصَلِّي مَعَ المُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي المَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الأُخْرَى، إِلَّا وَ**(١) **المَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، وَأَقِيمُوهَا وَسُدُّوا الفُرَجَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ: إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ الصُّفُوفِ صُفُوفُ الرِّجَالِ المُقَدَّمُ، وَشَرَّهَا المُؤَخَّرُ، وَخَيْرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ المُؤَخَّرُ، وَشَرَّهَا المُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ**».

❁ **الحكم: صحيحُ المتنِ بشواهدِهِ، وإسنادُهُ ضعيفٌ، وضَعَّفَهُ** أحمدُ، وأبو حَاتمٍ، والدارقطنيُّ، ومغلطايُ.

التخريج:

]جه ٤٣١، ٧٤١ "مختصرًا" / حم ١٠٩٩٤ "واللفظ له" / مي ٧١٦، ٧١٧ "مختصرًا" / ش ٤٤ / مش (خيرة ٥٢٣/ ١) / حميد ٩٨٤ / بز

(١) في (المسند): «إن الملائكة»، والمثبت من منتخب ابن حميد، وصحيح ابن خزيمة وغيرهما من المراجع، وهو أليق بالسياق.

(كشف ٥٣١) / عل ١٣٥٥ / حث ١٥٣ / خز ١٨٨، ٣٨٧ / حب ٤٠٢ / ك ٦٨٩ / عق (٢/ ٢٩٠) / فضش ٦٥ / بشن ٦٠٨ / هق ٢٢٩٧، ٢٢٩٨ / غيب ٦٥ / تذ (٣/ ١٣١) / نبلا (١٦/ ٤٣٥)].

التحقيق

هذا الحديثُ مداره على سعيد بن المسيب، ورُوي عنه من طريقين:

الأول: عبد الله بن محمد بن عقيل عنه عن أبي سعيد:

رواه أحمد في (المسند ١٠٩٩٤) قال: ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا زهير - يعني ابن محمد - عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري به.

وأخرجه الدارميُّ في (مسنده) عن زكريا بن عدي ثنا عبيد الله بن عمرو.

وأخرجه ابنُ شاهينَ (الترغيب ٦٥)، والذهبيُّ في (السير١٦/ ٤٣٥)، من طريق عمرو بن ثابت.

كلاهما (عبيد الله بن عمرو، وعمرو بن ثابت) عن ابن عقيل به.

وأخرجه ابن ماجه، وأبو يعلى، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وغيرهم - من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل به، ومنهم من اختصره.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأُولى: عبد الله بن محمد بن عقيل؛ فالجمهور على تليينه.

ولذا قال الدارقطنيُّ بعد أن ذكر مَن أسندَهُ عن عليٍّ رضي الله عنه: «وروى هذا الحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، فأسنَدَهُ عن أبي سعيد الخدري، وكلاهما ضعيفان» (العلل ١/ ٣٨٨).

وبه أعلَّه مغلطاي فقال: «هذا حديثٌ إسنادُهُ ضعيفٌ بعبد الله بن عقيل» (شرح ابن ماجه ١/ ٤٠٤).

بينما قال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ مُطوَّلًا . . ، وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وَثَّقَهُ غيرُ واحدٍ» (مجمع الزوائد ٢٥١٨).

العلة الثانية: اضطرابُ ابن عقيل فيه، فرواه زهير بن محمد، وعبيد الله بن عمرو، وعمرو بن ثابت عنه كما تقدم.

وخالفهم سفيانُ الثوريُّ عند ابن ماجه (٩٦٨)، وأحمد (١٤٥٥١)، وغيرهما.

وزائدة بن قدامة عند أحمد (١٤١٢٣)، وابن أبي شيبة (٤٦٨٥)، وغيرهما.

كلاهما (زائدة، والثوري) عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به مقتصرًا على آخره في بيان خير الصفوف وشرها، وأمر النساء بغض أبصارهن.

قلنا: وهذا الاختلاف من قبل ابن عقيل؛ ولذا قال ابنُ أبي حَاتمٍ: «وسُئِلَ أبي عن حديثٍ رواه زائدة، عن ابن عقيل، عن ابن المسيب، عن جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ المُقَدَّمُ**». ورواه زهير بن محمد، وعبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ؟ فقلتُ لأَبي: أيهما أصح؟ قال: «هذا من تخاليط ابن عقيل؛ من سوءِ حفظه؛ مرةً يقول هكذا، ومرةً يقول هكذا، لا يضبطُ الصحيح أيما هو؟» (العلل ٢٧٨).

قلنا: وقد أخطأَ بعضُ الرواةِ فأبدلَ ابن عقيل بعبد الله بن أبي بكر، فظنَّها بعضُهم متابعةً لابنِ عَقيل. وهذا هو:

الطريق الثاني: عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب:

أخرجه ابن خزيمة (١٨٨، ٣٨٧)، وابن حبان (٤٠٢)، والحاكم (٦٨٩)، والعقيلي (٢/ ٢٩٠) من طريق أبي عاصم النبيل عن سفيان الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري به.

وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة؛ فإن أبا عاصم النبيل ثقةٌ ثَبْتٌ من رجالِ الصحيحِ، وكذلك سائر رواته؛ ولذا قال الحاكمُ: «حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، ولم يخرجاه، وهو غريبٌ من حديثِ الثوريِّ؛ فإني سمعتُ أبا علي الحافظ يقول: «تفرَّدَ به أبو عاصم النبيل عنِ الثوريِّ»».

قلنا: وهو منكرٌ، فقد قال عبد الله بن أحمد: «قلتُ لأَبي: تحفظُ هذا من حديث أبي عاصم عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري...»، وذكر الحديثَ، ثم قال: فقال أبي: «هذا باطلٌ» - يعني: من حديث عبد الله بن أبي بكر -، قال أبي: «إنما هو حديث ابن عقيل»، وأنكره أشد الإنكار وقال: «ليس بشيء»، يعني: حديث عبد الله بن أبي بكر. قال: «هذا حديث ابن عقيل» (العلل ٣٦٣٣).

ورواه العقيليُّ عن عبد الله، وأقرَّه (الضعفاء ٢/ ٢٩٠).

وقال أبو حاتم: «هذا وهم، إنما هو الثوري، عن ابن عقيل، وليس لعبد الله بن أبي بكر معنى، روى هذا الحديث عن ابن عقيل: زهير، وعبيد الله بن عمرو» (علل ابن أبي حاتم ١/ ٤٧٧).

وقال ابنُ خزيمةَ عقبه: «هذا الخبرُ لم يَرْوِه عن سفيانَ غير أبي عاصم، فإن

كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسنادٌ غريبٌ . . . والمشهورُ في هذا المتنِ عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد، لا عبد الله بن أبي بكر».

قال الألبانيُّ: «وأعلَّه ابن خزيمة بتفرد أبي عاصم ومخالفته زهير بن محمد! وهو إعلالٌ غريبٌ، فأبو عاصم ثقة ثبت كما في «التقريب»، وزهير بن محمد - وهو أبو محمد الخراسانيُّ - فيه كلام معروف» (التعليقات الحسان ٤٠٣).

قلنا: لم يتفرد بهذا الإعلال ابن خزيمة، بل سبقه إلى ذلك أحمد وأبو حاتم الرازي، وأنكراه من حديث ابن أبي بكر، وكذلك لم يتفرد زهير بن محمد بالرواية عن ابن عقيل، بل تابعه عبيد الله بن عمرو الرقي وغيره، كما سبق.

ثم إن عبد الله بن أبي بكر غير مشهور بالرواية عن ابن المسيب؛ ولذا قال أبو حاتم: «وليس لعبد الله بن أبي بكر معنى».

وقد ذهبَ البزارُ وابنُ حَجرٍ إلى أن عبد الله بن أبي بكر هو نفسه عبد الله بن محمد بن عقيل، فقال ابنُ حَجرٍ: «إن كان محمد بن عقيل يكنى أبا بكر فقد دَلَّسَهُ الثوريُّ بلا شك، ثم وجدتُ أبا بكر البزار قد جزمَ بأن الثوريَّ كنى محمد بن عقيل: أبا بكر، وَدَلَّسَهُ» (إتحاف المهرة ٥/ ٢٢٦).

والذي وقفنا عليه من كلام البزار هو قوله: «لا نعلمُ رواه عنِ الثوريِّ إلا أبو عاصم، وأَظنُّ عبد الله بن أبي بكر هو: عبد الله بن محمد بن عقيل» (كشف الأستار ١/ ٢٥٩).

وعليه، فمرد هذا الوجه إلى الوجه الأول، ولكن يخدش في هذا الرأي أنه وقعَ عند الحاكم: «حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن

حزم»! ولم ينسب هكذا إلَّا في هذا الموضع، فلعلَّه من تصرف الحاكم أو أحد شيوخه، والله أعلم.

وعلى كلٍّ، فمتنُ الحديثِ صحيحٌ بشواهدِهِ:

فيشهدُ لأوله حديثُ أبي هريرة المخرج في الباب آنفًا من عند مسلم (٢٥١) وغيره.

ولذا قال البوصيريُّ: «حديثُ أبي سعيد رواه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه)، وله شاهدٌ في صحيح مسلم وغيره» (الزوائد ١/ ٦٣).

وصَححه الألبانيُّ في (صحيح الجامع ٢٦١٧).

ويشهدُ لقولِهِ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا...**» إلى آخر دعاء الملائكة له، حديثُ أبي هريرة المخرج سابقًا في (باب فضل الوضوء مع الصلوات المكتوبة).

ولقولِهِ: «**فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا وَسُدُّوا الفُرَجَ**» شاهدٌ من حديثِ ابنِ عمرَ عند أحمد (٥٧٢٤)، بسندٍ صحيحٍ، وفي إقامة الصفوف عن أنسٍ وأبي هريرةَ والنعمانِ بنِ بَشيرٍ. وكلها في (صحيح البخاري)، وهي مخرجةٌ في موسوعة الصلاة.

وقوله: «**فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**» خرَّجه البخاريُّ من حديث أنس (٧١٨، ٧١٩).

ولقولِهِ: «**فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ...**»، إلى قولِهِ: «**رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ**» شاهدٌ عند البخاريِّ (٧٢٢) ومسلمٍ (٤١٤، ٤١٧) من حديثِ أبي هريرةَ.

ولقولِهِ: «**وَإِنَّ خَيْرَ صُفُوفِ الرِّجَالِ المُقَدَّمُ، وَشَرَّهَا المُؤَخَّرُ، وَخَيْرَ صُفُوفِ**

النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرَّهَا الْمُقَدَّمُ»، شاهدٌ عند مسلمٍ (٤٤٠) من حديثِ أبي هريرةَ.

ولقوله: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ...**» إلخ، شاهدٌ عندَ البخاريِّ (٣٦٢، ٨١٤)، ومسلمٍ (٤٤١) من حديثِ سهلِ بنِ سعدٍ، قَالَ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أُزُرِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِثْلَ الصِّبْيَانِ مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ خَلْفَ النَّبِيِّ** ﷺ. فَقَالَ قَائِلٌ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ**»»، وهذا القائلُ إن لم يكنِ النبي ﷺ، فهو صحابيٌّ أَمَرَهُ النبيُّ ﷺ بذلك، كما في (الفتح ١/ ٤٧٣)، ولو لم يكنْ مَأمورًا، فقد أَقرَّ عليه، وله شاهدٌ آخرُ عند أبي داود (٨٥١) من حديثِ أسماءَ.

هذا، وقد رَوى أحمدُ، وابنُ أبي شيبةَ، وأبو يعلى، وابنُ خزيمةَ وغيرُهُم - بعضَ فقراتِ هذا الحديث في مواضع أخرى ليس فيها موضع الشاهد للباب هنا، وبعض هذه الفقرات خرَّجها أحمدُ (١١٩٠٧) من طريق علي بن زيد بن جُدعان، عن ابن المسيب، عن أبي سعيد. وسيأتي تخريجُ ذلك كله في موسوعة الصلاة.

كما أن هناك أحاديث أخرى في إسباغ الوضوء على المكاره، بنحو حديث أبي هريرة السابق: عن علي بن أبي طالب، وأبي أيوب، وجابر بن عبد الله، وعُبادة بن الصامت، وغيرهم، وسيأتي تخريجها في موسوعة الصلاة إن شاء الله تعالى.



[١٤٨٢ط] حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الَاشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**سِتُّ خِصَالٍ مِنَ الخَيْرِ: جِهَادُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ، وَالصَّوْمُ فِي يَوْمِ الصَّيْفِ، وَحُسْنُ الصَّبْرِ عِنْدَ المُصِيبَةِ، وَتَرْكُ المِرَاءِ وَأَنْتَ مُحِقٌّ، وَتَبْكِيرُ الصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الغَيْمِ، وَحُسْنُ الوُضُوءِ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ. وضَعَّفَهُ:** البيهقيُّ، والعراقيُّ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿شعب ٢٥٠٠ "واللفظ له" / هر ١٤٧ / فر (ملتقطة ١ / ق٢١٠) / غافل ٤٨١﴾.

السند:

قال البيهقيُّ في (شعب ٢٥٠٠): أخبرنا أبو سهل محمد بن نَصْرَوَيْهِ بن أحمد المروزي: قَدِمَ علينا نيسابور، أنا أبو بكر بن خَنْب ببخارى، أنا يحيى بن أبي طالب، ثنا الحارث بن منصور الواسطي، ثنا بحر بن كنيز عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري، به.

وأخرجه الهرويُّ في (ذم الكلام ١٤٧)، وأبو الليث السمرقندي في (تنبيه الغافلين)، والديلميُّ في (مسنده) من طريق بحر، به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه بحر بن كنيز السقاء، وهو ضعيفٌ كما في (التقريب

٦٣٧).

ولذا ضَعَّفَهُ البيهقيُّ، فقال بعد أن أوردَ هذا الحديثَ: «بحر بن كنيز السقاء ضعيفٌ في الرواية» (الشعب ٢٥٠٠)، **ووافقه المُناوي** في (فيض القدير ٤/ ٩٣، ٩٤).

وضَعَّفَهُ الحافظُ العراقيُّ (تخريج أحاديث الإحياء ٢٨٥٧)، و(فيض القدير ٤/ ٩٤).

ورمز السيوطيُّ لضَعْفِهِ في (جامعه ٤٦٥٣).

وضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٣٦٩٢)، و(ضعيف الجامع ٣٢٤٣).

وقد رُوي هذا المتن من قول يحيى بن أبي كثير غير مرفوع:

أخرجه أبو نعيم في (الحلية ٣/ ٦٨) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي، قال: ثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: «**سِتٌّ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ: قِتَالُ أَعْدَاءِ اللهِ بِالسَّيْفِ، وَالصِّيَامُ فِي الصَّيْفِ، وَإِسْبَاغُ الوضُوءِ فِي اليَوْمِ الشَّاتِي، وَالتَّبْكِيرُ بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الغَيْمِ، وَتَرْكُ الجِدَالِ وَالمِرَاءِ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ صَادِقٌ، وَالصَّبْرُ عَلَى المُصِيبَةِ**».

والبابلتي ضعيفٌ، لكنه متابع:

فرواه أبو إسماعيلَ الهرويُّ في (ذم الكلام ١/ ١٧٠) من طريق الحافظ أبي سعد يحيى بن منصور الهروي الزاهد، حدثنا علي بن خشرم عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به.

فلعلَّ هذا هو أصلُ الحديثِ المرفوعِ، ومعناه صحيحٌ على أيةِ حَالٍ، فهذه الخصال من أبواب الخير حقًّا.

[١٤٨٣ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**سِتٌّ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَلَغَ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ (كَانَ مُؤْمِنًا حَقًّا): ضَرْبُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ، وَابْتِدَارُ الصَّلَاةِ فِي اليَوْمِ الدَّجْنِ، وَإِسْبَاغُ الوُضُوءِ عِنْدَ المَكَارِهِ، وَصِيَامٌ فِي الحَرِّ، وَصَبْرٌ عِنْدَ المَصَائِبِ، وَتَرْكُ المِرَاءِ وَأَنْتَ صَادِقٌ (وَإِنْ كُنْتَ مُحِقًّا)**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** السيوطيُّ، والمُناويُّ، والألبانيُّ.

اللغة:

قولُهُ: «**فِي اليَوْمِ الدَّجْنِ**» **قال المرتضى الزبيدي:** «في (يوم الدجن) أي الغيم والمطر الكثير» (إتحاف السادة المتقين ٧/ ٤٦٨).

التخريج:

⦗فر (ملتقطة ق ٢١٠) "والروايتان له" / تعظ ٤٤٣ "واللفظ له" / بشن ١٠٦٠⦘.



التحقيق

للحديث طريقان:

الأول:

أخرجه محمد بن نصر المروزيُّ في (تعظيم قدر الصلاة ٤٤٣): عن أبي بكر محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا منصور بن بشير ثنا أبو معشر المدني عن يعقوب بن أبي زينب عن عمر بن شيبة[(١)] قال: دَخَلُوا عَلَى

(١) تحرَّف في المطبوع إلى: (شبة)، والتصويبُ من أمالي ابن بشران، ومصادر ترجمته.

أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ فَقَالُوا: حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَقَالَ: . . . فذكره.

ورواه ابنُ بِشْرَانَ في (أماليه) من طريق حامد بن عمر، ثنا منصور، ثنا أبو معشر المدني، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ مسلسلٌ بالضعفاءِ والمجاهيلِ:

ففيه: أبو معشر نَجيح بن عبد الرحمن المدني؛ «ضعيفٌ، أَسَنَّ وَاخْتَلَطَ» (تقريب ٧١٠٠).

وفيه: يعقوب بن أبي زينب؛ قال أبو حاتم: «مجهولٌ» (الجرح والتعديل ٩/ ٢٠٧، ٢٠٨)، وكذا قال الذهبيُّ في (الميزان ٤/ ٤٥٢).

وفيه: عمر بن شيبة؛ قال أبو حاتم: «مجهولٌ» (الجرح والتعديل ٦/ ١١٥)، وكذا قال الذهبيُّ في (الميزان ٣/ ٢٠٥)، بينما ذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٣٩) وقال: «يَروي المقاطيع»، وزعمَ المنذريُّ أن أبا حاتم وَثَّقَهُ كما في (اللسان ٥٦٤٢)، وقد رأيتُ أنه جهله!

وقال الألبانيُّ: «أظنُّهُ الذي في (الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١١٥). . . ، فإن كان هو هذا فهو منقطعٌ؛ لأن بينه وبين أبي سعيد - سعيدًا المقبري» (الضعيفة ٣٦٩٢).

الثاني:

أخرجه الديلميُّ في (مسنده) من طريق أبي طالب المزكي، حدثنا محمد بن عمر، أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا الحسين بن القاسم، عن إسماعيل، عن إسحاق بن أبي فروة، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد الخدري بنحوه.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ مسلسلٌ بالعللِ:

الأولى: إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أبي فَرْوَةَ؛ «متروكٌ» (التقريب ٣٦٨).

الثانية: إسماعيلُ هو ابنُ أبي زيادٍ الشاميُّ، قاضي الموصل، قال فيه ابن حجر: «متروكٌ، كذَّبُوه» (التقريب ٤٤٦)، وانظر (تهذيب التهذيب ١/ ٢٩٨).

الثالثة: الحسين بن القاسم هو الأصبهانيُّ الزاهدُ، قال الجورقانيُّ فيه هو وآخرين: «متروكون مجروحون» (الأباطيل ١/ ٢٠٧)، وذكر ابنُ نقطةَ أنه سُئِلَ عنه بأصبهانَ فلم يُعْرفْ (إكمال الإكمال ٤/ ٥٢٢، ٥٢٣)، وقال ابنُ الجوزيِّ فيه هو والطيان: «مجهولان» (الموضوعات ٢/ ١٠)، وقال الذهبيُّ: «فيه لين» (الميزان ١/ ٥٤٦)، مع (اللسان ٢٥٩٦).

الرابعة: إبراهيم وهو ابن محمد بن الحسن الأصبهاني الطَّيَّان يُعْرفُ بأَبَّه وبابنِ فِيرَة، قال الجورقانيُّ: «منكرُ الحديثِ، مجهولٌ»، ثم ذكرَ أنه سُئِلَ عنه بأصبهانَ فلم يُعْرفْ (الأباطيل ١/ ٥٥١)، وقال مَرَّةً: «وإبراهيم بن محمد الطيان، والحسين بن القاسم، وإسماعيل بن أبي زياد، ثلاثتهم مجروحون» (١/ ٤٨١)، وذكر ابنُ نقطةَ أيضًا ما ذكره الجورقاني أنه سُئِلَ عنه بأصبهانَ فلم يُعْرفْ (إكمال الإكمال ٤/ ٥٢٢، ٥٢٣) وقال ابنُ الجوزيِّ: «وذكرَ بعضُ الحفاظِ أن الطَّيَّانَ لا تجوزُ الرواية عنه» (الموضوعات ٢/ ١٠)، وقال الذهبيُّ: «حَدَّثَ بهمذانَ، فأنكروا عليه واتَّهموه وأُخرجَ» (الميزان ١/ ٦٢).

فالخلاصةُ: أن الحديثَ من طريقيه ضعيفٌ جدًّا.

وقد رمزَ له السيوطيُّ بالضعفِ في (جامعه ٤٦٥٦).

وقال المُناويُّ: «إسنادُهُ وَاهٍ» (التيسير ٢/ ٥٥).

وقال الألبانيُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا» (الضعيفة ٣٦٩٢).



[١٤٨٤ط] حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِيلَ لَهُ: حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، فَقَالَ: «**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ ابْتَدَرَتْهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ. وَمَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمُ الجَنَّةَ. وَسِتُّ خِصَالٍ مَنْ عَمِلَ بِهِنَّ اسْتَحَقَّ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ: ضَرْبُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِالسَّيْفِ، وَالصَّوْمُ، وَمُبَادَرَةُ الصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الدَّجْنِ، وَإِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي المَكْرُوهَاتِ، وَالصَّبْرُ فِي المَصَائِبِ، وَتَرْكُ المِرَاءِ وَالمَرْءُ صَادِقٌ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

[هر ١٤٨].

السند:

قال أبو إسماعيلَ الهرويُّ في (ذم الكلام): أخبرنا الحسين بن محمد الفَرَضي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي بن زياد حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا سهل بن عثمان العسكري، حدثنا المحاربي عن عبد الحميد بن جعفر، حدثنا عثمان بن عطاء عن أبيه عن أبي ذر مرفوعًا به.

والمحاربيُّ هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عثمان بن عطاء بن أبي مسلم؛ قال ابنُ مَعينٍ: «هو ضعيف الحديث». وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثُهُ ولا يُحتجُّ به»، وقال البخاري: «ليس بذاك»، وقال عمرو بن علي الفلاس، وعلي بن الجنيد:

«متروكٌ»، وقال الحاكم أبو عبد الله: «يَروي عن أبيه أحاديثَ موضوعةً»، وقال الساجي: «ضعيفٌ جدًّا»، وقال النسائيُّ، وابنُ البرقي: «ليس بثقةٍ»، وقال أبو أحمد الحاكمُ: «حديثُهُ ليسَ بالقائمِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «لا يجوزُ الاحتجاج بروايته»، وقال أبو نُعيمٍ الأصبهانيُّ: «روى عن أبيه أحاديث منكرة» انظر: (تهذيب الكمال ١٩/ ٤٤١) (تهذيب التهذيب ٧/ ١٣٨).

ثم هو منقطعٌ بين عطاء الخراساني وأبي ذر، فأبو ذر مات سنة (٣٢هـ)، وعطاءٌ ماتَ سنة (١٣٥هـ)، وقد أرسلَ عن جماعةٍ من الصحابة تأخرتْ وَفَاتُهم بعد أبي ذر بكثير، كما في (جامع التحصيل ٥٢٢)، وقد قال الطبرانيُّ: «لم يسمعْ من أَحدٍ من الصحابة إلا من أنس».

والمحاربي كان يدلسُ وقد عنعن. ولكل من سهل والمحاربي غرائب، وهذا منها.



[١٤٨٥ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:



عَنْ حُمْرَانَ قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ بِوَضُوءٍ وَهُوَ يُرِيدُ الخُرُوجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ فَقُلْتُ: حَسْبُكَ وَاللَّيْلَةُ شَدِيدَةُ البَرْدِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يُسْبِغُ عَبْدٌ الوُضُوءَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ**».

الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ. وقد صَحَّ المرفوع منه دون قوله: «وَمَا تَأَخَّرَ» فهي لفظةٌ منكرة فِي الحديثِ، استنكرها ابنُ حَجرٍ والألبانيُّ.

التخريج:

﴿بز ٤٢٢ "واللفظ له" / ش (معرفة الخصال المكفرة صـ ١٩) / مش (معرفة الخصال المكفرة لابن حجر صـ ١٩) / ...﴾.

وتَقَدَّمَ الحديثُ بتخريجه وتحقيقه ضمن روايات حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في باب (فضل الوضوء والصلاة عقبه).



[١٤٨٦ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَسْبَغَ الوُضُوءَ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ، كَانَ لَهُ منَ الأَجْرِ كِفْلَانِ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ** المنذريُّ، والهيثميُّ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ، والصنعانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

[طس ٥٣٦٦].

السند:

رواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٥٣٦٦) عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة قال: حدثنا إبراهيم بن موسى البصري، حدثنا أبو حفص العبدي عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أبو حفص عمر بن حفص بن ذكوان العبديُّ، وهو متروكٌ، كما قال أحمدُ والنسائيُّ وغيرهما. وضَعَّفَهُ ابنُ مَعينٍ، وابنُ المدينيِّ، والبخاريُّ، ومسلمٌ، والدارقطنيُّ. وقال أبو زرعةَ: «واهي الحديث، لَا أَعْلَمُ حَدَّثَ عنه كبيرُ أَحدٍ إلَّا مَن لا يدري الحديث». انظر (ميزان الاعتدال ٣/ ١٨٩)، و(اللسان ٥٥٩٩).

وبه أعلَّهُ الهيثميُّ فقال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط)، وفيه: عمر بن حفص العبديُّ، وهو متروكٌ» (مجمع الزوائد ١٢١٧).

وكذا ضَعَّفَهُ به المُناويُّ في (التيسير ٢/ ٣٩٤).

وقال في (الفيض): «ضَعَّفَهُ المنذريُّ. وقال الهيثميُّ: فيه عمر بن حفص العبديُّ متروكٌ. وقال العقيليُّ: «ليس لهذا المتنِ إسنادٌ صحيحٌ[1]» (فيض القدير ٦/ ٥٢).

الثانية: علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيفٌ كما قال الحافظ في (التقريب ٤٧٣٤)، وقد سبقَ مرارًا.

وقد أشارَ إلى ضَعْفِهِ المنذريُّ بقولِهِ: «وروي عن علي بن أبي طالب...» فذكره، (الترغيب والترهيب ٣٠٦).

وقال السيوطيُّ بعد أن عَزَاهُ للخطيب وابن النجار: «ضُعِّفَ» (جمع الجوامع ٨/ ٥٠٥). **وكذا نقلها صاحبُ** (كنز العمال ٢٦٠٥٩).

ورمز المصنفُ لضَعْفِهِ في (الجامع الصغير)، كما نقله عنه الصنعاني في (التنوير ١٠/ ٨٠).

وأما في مطبوع (الجامع الصغير ٨٣٩٨)، فتُحرف الرمز إلى الحسن!

ومعلومٌ أن الصنعانيَّ اعتنى برموز السيوطي ونقلها من نسخةٍ بخطه، كما ذكر ذلك في مقدمة (شرحه للجامع الصغير).

قال الصنعانيُّ: «رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عمرو بن حفص العبدي متروك قاله الهيثميُّ والمنذريُّ، وقال العقيليُّ: ليس لهذا الحديثِ إسنادٌ صحيحٌ» (التنوير ١٠/ ٨٠).

وقال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا» (الضعيفة ٨٣٩)، و(ضعيف الجامع ٥٣٩٤).

---

(١) ولم نقف على قول العقيلي هذا في كتابه (الضعفاء)، ولا في غيره.

١- رِوَايَةُ: «مَنْ أَسْبَغَ الوُضُوءَ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَنْ أَسْبَغَ الوُضُوءَ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كِفْلَانِ، وَمَنْ أَسْبَغَ الوُضُوءَ فِي الحَرِّ الشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كِفْلٌ**».

۞ **الحكم: موضوعٌ بهذا التمامِ، وحكمَ بوضعه** الألبانيُّ.

التخريج:

[خط (٦/ ٤٢٤) "واللفظ له" / نجار (١٨/ ١٩٩)].

السند:

رواه الخطيبُ في (تاريخ بغداد ٥/ ٣٩٩)، قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن يوسف الواعظ، قال: حدثنا مَخْلَد بن جعفر الدقاق، قال: حدثني أبو العباس أحمد بن وهب بن عمرو بن عثمان بن محمد بن خالد بن الوليد بن عقبة بن أبي معيط بن عبد شمس الرَّقي، قال: حدثنا حكيم بن سيف الرقي أبو عمرو الأسدي، قال: حدثنا بقية بن الوليد عن محمد بن الفضل عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب، به.

ورواه ابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٦) من طريق أسد بن موسى، عن محمد بن الفضل بن عطية به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه علتان:

الأولى: عليُّ بنُ زيدٍ. وقد تَقَدَّمَ الكلامُ عليه.

الثانية: محمد بن الفضل بن عطية، قال عنه الحافظ: «كَذَّبوه» (التقريب

٦٢٢٥).

ولذا قال الألبانيُّ: «موضوعٌ» (الضعيفة ٨٤٠).



٢٣٤- بَابُ التَّغْلِيظِ
فِي تَرْكِ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ وَإِتْمَامِهِ

[١٤٨٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ المَطْهَرَةِ[١]، قَالَ: أَسْبِغُوا[٢] الوُضُوءَ (أَحْسِنُوا الوُضُوءَ) [يَرْحَمُكُمُ اللهُ (بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ)]، فَإِنَّ أَبَا القَاسِمِ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ**[٣] **(لِلعَرَاقِيبِ)**[٤] **مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م) دون الزيادة والروايتين، وهي صحيحةٌ.

اللغة:

١ - **(المطهرة):** الإناء المعد للتطهر منه.

٢ - **(أسبغوا):** أعطوا كل عضو حَقَّهُ من الغسل أو المسح.

٣ - **(الأعقاب):** جمع عقب. ومعناه كما قال ابن الجوزي: «وهي مَا أَصَابَ الأَرْضَ مِنْ مُؤَخَّرِ الرِّجْلِ إِلَى مَوْضِعِ الشِّرَاكِ، يقال عقب وعقب» (غريب الحديث ٢/ ١١١).

٤ - **(العراقيب)، قال ابنُ الجوزيِّ:** «جمع عرقوب، قال الزجاج: العرقوبُ هو العصبة الواصلة بين الساق والعقب من وراء القدم. والمعنى: ويل لها إذا عوقبت بالنار يوم القيامة» (كشف المشكل ٣/ ٤٩٠).

الفوائد:

١) **قال الترمذيُّ عقبه:** «وَفِقْهُ هذا الحَدِيثِ أَنَّهُ لا يَجُوزُ المَسْحُ عَلَى القَدَمَينِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيهِمَا خُفَّينِ أَو جَورَبَينِ».

وبوَّبَ ابنُ خزيمةَ على هذه الأحاديث بقوله: «باب التغليظ في ترك غسل العقبين في الوضوء. والدليل على أن الفرض غسل القدمين لا مسحهما إذا كانتا غير مغطيتين بالخُفِّ أو ما يقوم مقام الخُفِّ، لا على ما زعمتِ الروافضُ أن الفرضَ مسحُ القدمينِ لا غسلهما، إذ لو كان الماسح على القدمين مؤديًا للفرض لما جاز أن يقالَ لتارك فضيلة: ويلٌ له، وقال ﷺ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» إذا تركَ المتوضئُ غسلَ عقبيه» (صحيح ابن خزيمة).

وقال البغويُّ: «فيه دليلٌ على وجوبِ غسل الرِّجلين في الوضوء، وهو المنقولُ من فعلِ رسولِ اللهِ ﷺ، وفعل الصحابة رضي الله عنهم.

وذَهَبَ الشيعةُ إلى أنه يُمسح على الرِّجلين، ويُحكى عن محمد بن جرير أنه قال: يتخيرُ بين المسح والغسل؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ [المائدة: ٦] فالله تعالى عطفَ الرِّجلَ على الرأسِ، والرأسُ ممسوحٌ، فكذلك الرِّجل.

قلنا: قد قرئ ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ بنصب اللام، فيكون عطفًا على قوله: ﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ﴾ ومضن قرأ بالخفض، فهو على مجاورة اللفظ، لا على موافقة الحكم، كما قال الله تعالى: ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ أَلِيمٖ﴾ [هود: ٢٦] فالأليمُ صفة العذاب، وأَخَذ إعراب «اليوم» للمجاورة، وكقولهم: «جُحْر ضَبٍّ خَرِبٍ» فالخَرِب نعت للجُحر، وأَخَذ إعراب «الضب» للمجاورة» (شرح السنة ١/ ٤٢٩ - ٤٣٠).

٢) **وقال البغويُّ:** «معنى قوله: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» أي: لأصحابِ الأعقابِ المقصرين في غسلها، كما قال الله ﷻ: ﴿وَسۡـَٔلِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: أهل القرية.

وقيل: أرادَ أن العقب يُخص بالعذاب إذا قصر في غسلها.

والعقب: ما أصاب الأرض من مؤخر الرِّجل إلى موضع الشِّراك. (شرح السنة ١/ ٤٢٩).

٣) فيه دليل على الرفق في الموعظة لثقلها على النفوس، فلا يضافُ إليها ثقل أسلوب الداعية.

٤) فيه: أن العالِم يستدل على ما يُفتي به ليكون أوقع في نفس سامعه. (فتح الباري لابن حجر ١/ ٢٦٧).

٥) هذا الحديثُ بوَّبَ عليه البخاريُّ بقوله: «باب غسل الأعقاب. وَكَانَ ابنُ سِيرِينَ: يَغْسِلُ مَوضِعَ الخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ».

قال الحافظ ابن حجر: «وقد تَقَدَّمَ شرحُ الأعقابِ، وإنما خُصت بالذكر لصورة السبب كما تقدم في حديث عبد الله بن عمرو، فيلتحق بها ما في معناها من جميع الأعضاء التي قد يحصل التساهل في إسباغها. وفي الحاكم وغيره من حديث عبد الله بن الحارث: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ، وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ**» ولهذا ذكر في الترجمة أثر ابن سيرين في غسله موضع الخاتم؛ لأنه قد لا يصل إليه الماء إذا كان ضيقًا. والله أعلم» (الفتح ١/ ٢٦٧).

التخريج:

[خ ١٦٥ "واللفظ له" / م (٢٤٢/ ٢٩) "والرواية الثالثة له ولغيره" / ت ٤١ / جه ٤٥٨ / حم ٧١٢٢، ٧٨١٦ "والرواية الأولى له ولغيره

والزيادة له ولغيره"، ٩٣٠٤، ٩٥٥٤، ١٠٠٢٤، ١٠٠٩٢، ٩٣٠٤، ١٠٤٥٩ / مي ٧٢٥ / خز ١٧٢ / حب ١٠٨٣ "والرواية الثانية له ولغيره" / عه ٧٥٧ / طي ٢٦٠٨ / عب ٦٢ / ش ٢٧١ / حق ٤٨، ٤٩ / طهور ٣٧٢ / جا ٧٨، ٧٩ / طش ١٢٨٨ / مسن ٥٦٩ / هق ٣٢٤ / منذ ٤٠٠ / معر ١١٨٧ / معقر ٥٥٩ / جعد ١١٢٧ / تمهيد (٢٤/ ٢٥١) / معكر ١٠٨٢ / طبر (٨/ ٢٠١) / تحقيق ١٥٠ / حداد ٢٨١ / خطل (١/ ١٦٠ - ١٦٤)].

السند:

قال البخاري رحمه الله: حدثنا آدم بن أبي إياس قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه به.

وقال مسلم رحمه الله: حدثنا قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا وكيع عن شعبة، به، وفيه: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ...**».

فأما الزيادة والرواية الأولى فأخرجه بهما عبد الرزاق (٦٢) - وعنه أحمد في (المسند ٧٨١٦) - قال: حدثنا معمر عن محمد بن زياد قال: رأيتُ أبا هريرة رضي الله عنه... فذكره.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ.

وروى أحمدُ الرواية أيضًا (١٠٠٢٤) فقال: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد، عن محمد قال: سمعتُ أبا هريرةَ، يقول: أَحْسِنُوا الوُضُوءَ،... فذكره.

وإسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، حماد هو ابن سلمة، من رجال مسلم. ومحمد هو ابن زياد، من رجال الشيخين.

ورواه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ٤٠٠) من طريق شعبة عن محمد بن زياد به.

وأما الرواية الثانية وهي قوله: «بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ» فأخرجه بها ابنُ حِبَّانَ (١٠٨٣) قال: أخبرنا ابن خزيمة قال: حدثنا بندار قال: حدثنا محمد قال: حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال: كان أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ... فذكره.

ورواها أبو نُعَيمٍ الحدادُ في (جامعه) من طريق وكيع عن شعبة به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ.



١- رِوَايَةٌ مُقْتَصَرَةٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ** [يَوْمَ القِيَامَةِ]».

الحكم: صحيح (م)، والزيادةُ صحيحةٌ.

التخريج:

﴿م (٢٤٢/ ٣٠) "واللفظ له" / ن ١١٦ / كن ١٤٠ / حم ٧٧٩١، ٩٠٤٦ "والزيادة له ولغيره"، ١٠٢٤٨ / عه ٧٥٨ / عب ٦٣ / بز ٩٤٧٤ / طس ٧٠٩ / طوسي ٣٦ / سرج ١٩٢١ / طح (١/ ٣٨) / قشيخ ٣٧٥ / مسن ٥٧٠ / مخلدي (أمالي ١٥) / طرخان (١/ ٤٥) / رفا ٢٢٦ / طبر (٨/ ٢٠١ - ٢٠٢) / عد (٥/ ٣٨٥، ١٠/ ٩٩) / أصبهان (٢/ ٢٥) / نجار (١٩/ ١٩٧) / نبلا (١٦/ ٥٤٠) / ذهبي (١/ ٢٧١) / سبكي (صـ ٧٩)﴾.

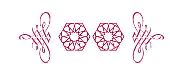
السند:

قال مسلم: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

والزيادة: أخرجها أحمد في (المسند ٩٠٤٦) قال: حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار، وأحكام القرآن)، والطبريُّ في (تفسيره ١١٥٠٣) من طريق سليمان بن بلال عن سهيل به.

وإسنادُها صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ.



٢- رِوَايَةُ: «لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

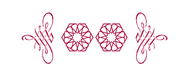
الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م (٢٤٢/ ٢٨) "واللفظ له" / هق ٣٢٥ / مسن ٥٦٧].

السند:

قال مسلم: حدثنا عبد الرحمن بن سَلَّام الجُمَحي، حدثنا الربيع - يعنى ابنَ مسلمٍ -، عن محمد - وهو ابن زياد -، عن أبي هريرة، به.



٣- رِوَايَةُ: «أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَأَى رَجُلًا مُبَقَّعَ الرِّجْلَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ زِيَادٍ أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ رَأَى رَجُلًا مُبَقَّعَ الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ: أَحْسِنُوا الوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ (لِلعَقِبِ) مِنَ النَّارِ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ.

التخريج:

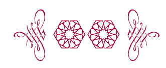
[حم ٩٢٦٥ "واللفظ له"، ٩٢٨٣ "والرواية له"].

السند:

قال أحمدُ - في الموضعين -: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد قال: أخبرنا محمد بن زياد أن أبا هريرة رضي الله عنه... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ، غير حماد - وهو ابنُ سلمةَ - فمن رجالِ مسلمٍ.



٤- رِوَايَةُ: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ مَرْفُوعًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «**أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

۞ الحكم: صحيحُ المتن، صَحَّ من حديث عبد الله بن عمرو كما سبقَ وسيأتي، فأما قولُهُ في هذا الحديث «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ» فمدرجٌ من كلامِ أبي هريرةَ ﵁، قاله الخطيبُ وغيرُهُ.

التخريج:

﴿خطل (١/ ١٥٨ - ١٥٩)﴾.

التحقيق

قال الخطيبُ: أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أنا دعلج بن أحمد، نا محمد بن يوسف الأزدي، نا الحسن بن محمد - هو الزعفرانيُّ - نا أبو قَطَن، نا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، به.

والحسن بن أبي بكر هو أبو علي بن شاذان، ومحمد بن يوسف هو أبو عمر القاضي. وهذا إسنادٌ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ، إلا أنه اختُلفَ فيه على الحسنِ الزعفرانيِّ:

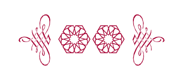
فأخرجه الخطيبُ أيضًا من طريقِ أبي بكرٍ النيسابوريِّ قال: نا الحسن بن محمد نا شبابة نا شعبة به.

وهذا رجالُهُ ثقاتٌ أيضًا، إلا أن شيخَ الزعفرانيِّ هنا هو «شبابة»، بينما شيخُهُ في رواية ابن يوسف هو «أبو قطن»، وكلٌّ من شيخي الزعفراني وتلميذيه ثقة.

ولذا اعتمدَ الخطيبُ الوجهين، وحمل على أبي قَطَن وشبابة معًا، فقال: «وَهِم أبو قَطَن عمرو بن الهيثم القطعي، وشبابة بن سَوَّار الفزاري - في روايتهما هذا الحديث عن شعبةَ على ما سُقْنَاهُ؛ وذلك أن قولَهُ: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ» كلام أبي هريرة، وقوله: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» كلام النبي ﷺ، وقد رواه أبو داود الطيالسي، ووهب بن جرير بن حازم، وآدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وعلي بن الجعد، ومحمد بن جعفر غندر، وهشيم بن بشير، ويزيد زريع، والنضر بن شميل، ووكيع بن الجراح، وعيسى بن يونس، ومعاذ بن معاذ. كلهم عن شعبة، وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعًا» (الفصل للوصل ١/ ١٥٩ - ١٦٠).

وتابعه على ذلك العراقيُّ في (التقييد والإيضاح صـ ١٢٨)، **والحافظُ** في (النكت ٢/ ٨٢٤)، **والسخاويُّ** في (فتح المغيث ١/ ٣٠٠)، **والسيوطيُّ** في (تدريب الراوي ١/ ٣١٧)، وغيرُهُم.

قلنا: والحديثُ بفقرتيه صَحَّ مرفوعًا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه مسلمٌ وغيرُهُ كما تَقَدَّمَ في باب (الأمر بإسباغ الوضوء)، وسيأتي قريبًا في الباب.



٥- رِوَايَةُ: «خَلِّلُوا مَا بَيْنَ الأَصَابِعِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: خَلِّلُوا مَا بَيْنَ الأَصَابِعِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ دونَ قولِهِ: «خَلِّلُوا مَا بَيْنَ الأَصَابِعِ» فمنكرٌ، وضَعَّفَهُ جدًّا** الحافظُ ابنُ حَجرٍ.

التخريج:

﴿خلدف ١٨٦﴾.

السند:

أخرجه أبو محمدٍ الخلديُّ في (فوائده) قال: حدثنا الحسين، حدثنا غسان، حدثنا ثابت، عن الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن زياد القرشي، عن أبي هريرةَ، أنه مَرَّ بشَبابٍ يَتَوَضَّئُونَ مِنْ مَطْهَرَةٍ[1] فقال... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه الحسنُ بنُ أبي جَعفرٍ؛ قال البخاريُّ والفلاسُ: «منكرُ الحديثِ» (ميزان الاعتدال ١/ ٤٨٢). وقد خالفَ الثقات في مَتْنِهِ، حيثُ رَوى الحديثَ شعبة، والربيع بن مسلم - وكان من أَرْوَى الناسِ عن محمد بن زياد - وحماد بن سلمة، عن ابن زياد به، بلفظ: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ؛ فإنَّ أبا القَاسمِ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» واللفظُ للبخاريِّ.

---

(١) قال صاحب (مختار الصحاح): «(المَطْهَرَةُ) بِفَتْحِ المِيمِ وَكَسْرِهَا الإِدَاوَةُ، وَالفَتْحُ أَعْلَى، وَالجَمْعُ (المَطَاهِرُ)» (ط هـ ر).

وكذا رواه أبو صالح وغيره عن أبي هريرة، وقد سَبَقَ تخريجُ رواياتهم قريبًا.

وضَعَّفَهُ الحافظُ؛ فَقَالَ: «حديث: «خَلِّلُوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَخَلَّلَهَا نَارُ جَهَنَّمَ»، الدارقطنيُّ عن أبي هريرةَ بلفظ: «خَلِّلُوا أصَابِعَكُمْ لا يَتَخَلَّلُهَا النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ»، وإسنادُهُ وَاهٍ جدًّا، وأخرجه من حديثِ عائشةَ نحوه بإسنادٍ ضعيفٍ أيضًا» (الدراية ١/ ٢٤).



[١٤٨٨ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلاَةُ [صَلاَةُ العَصْرِ] - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

الفوائد:

١ - **بوّب عليه البخاريُّ بقولِهِ:** «باب من رفع صوته بالعلم».

٢ - قوله: «**أَرْهَقَتْنَا الصَّلاَةُ**» **قال البغويُّ:** «أي: دنا وقتها. ويُروى: «أَرْهَقْنَا الصَّلاَةَ»، أي: أخرناها» (شرح السنة ١/ ٤٢٩).

قال ابنُ بَطَّالٍ:

٣ - «إنما تركَ أصحابُ الرسولِ ﷺ الصلاةَ في الوقتِ الفاضلِ - والله أعلم - لأنهم كانوا على طَمَعٍ من أنْ يأتي الرسولُ ليصلوا معه؛ لفضل الصلاة معه، فلمَّا ضَاقَ عليهم الوقتُ وخشوا فواتَهُ توضئوا مستعجلين ولم يبالغوا في وضوئهم، فأدركهم ﷺ وهم على ذلك، فزجرهم وأنكرَ عليهم نقصهم للوضوءِ بقولِهِ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

ففيه من الفقه: أن للعالِم أن ينكر ما رآه من التضييع للفرائضِ والسننِ، وأن يُغلظَ القول في ذلك، ويرفع صوته بالإنكار.

٤ - وفيه: تكرار المسألة توكيدًا لها ومبالغة في وجوبها» (شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/ ١٣٩).

٥ - هذا الحديث بوب عليه البخاري بقوله: «باب غسل الرِّجلين ولا يمسح على القدمين».

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله: «وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا» انتزعَ منه البخاريُّ أن الإنكارَ عليهم كان بسببِ المسحِ لا بسببِ الاقتصارِ على غسلِ بعضِ الرجلِ؛ فلهذا قال في الترجمة: (ولا يمسح على القدمين) وهذا ظاهر الرواية المتفق عليها. وفي أفراد مسلم: «فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ بِيضٌ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا المَاءُ» فتمسك بهذا مَن يقولُ بإجزاء المسح. وبحمل الإنكار على ترك التعميم، لكن الرواية المتفق عليها أرجح فتُحمل هذه الرواية عليها بالتأويل، فيحتمل أن يكون معنى قوله: «لَمْ يَمَسَّهَا المَاءُ» أي: ماء الغسل؛ جمعًا بين الروايتين. وأصرحُ من ذلك رواية مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ رأى رجلًا لم يغسلْ عقبه فقال ذلك. وأيضًا فمَن قالَ بالمسحِ لم يوجبْ مسحَ العقبِ، والحديثُ حجةٌ عليه» (الفتح ١/ ٢٦٥ - ٢٦٦).

التخريج:

﴿خ ٦٠ "واللفظ له"، ٩٦ "والزيادة له"، ١٦٣ / م ٢٤١ / كن ٦٠٦٣، ٦٠٦٤ "والرواية له" / حم ٦٩٧٦، ٧١٠٣ / خز ١٧٧ / عه ٦٩١ "مختصرًا"، ٧٥٢ / بز ٢٣٦٣ / طهور ٣٧١ / مسن ٥٦٦ / هق ٣٢٢ / بغ ٢٢٠ / طح (١/ ٣٨، ٣٩) / طو ٤٦ / بغت (٣/ ٢٣) / تمهيد (٢٤/ ٢٥٣ - ٢٥٤) / كر (١٥/ ١٨٩) / تحقيق ١٤٩ / محلى (٢/ ٥٦) / حداد ٢٨٠ / غيب ٢٠٦٢ / مؤيد ١٩ / فاس ٢٦ / فقط (أطراف ٣٥٥٥) / طيل ٣٢٨ / إمام (١/ ٦٠٠)﴾.

السند:

أخرجه البخاريُّ في (صحيحه ٦٠) عن أبي النعمان عارم بن الفضل.

وبرقم (٩٦) عن مُسَدد. وبرقم (١٦٣) عن موسى بن إسماعيل.

ثلاثتهم قالوا: حدثنا أبو عَوانة عن أبي بشر عن يوسف بن مَاهَك عن عبد الله بن عمرو به.

وأخرجه مسلمٌ (٢٤١) عن شيبان بن فروخ وأبي كامل الجحدري، جميعًا عن أبي عوانة به.

تنبيه:

الحديثُ أخرجه النسائيُّ في (الكبرى ٦٠٦٤) عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا أبو عوانة به، بلفظ: «**وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**».

ومعاوية بن صالح بن أبي عبيد الله الأشعري صدوقٌ كما في (التقريب ٦٧٦٣)، وشيخُهُ ثقةٌ، ولكن عامة أصحاب أبي عوانة رووه عنه بلفظ «لِلْأَعْقَابِ»، كما سبقَ، فهو المحفوظُ هنا، وإن صَحَّ لفظُ العراقيب في حديث أبي هريرة السابق.

ورواه الدارقطنيُّ في (الأفراد) - كما في (الأطراف ٣٥٥٥) - من حديث أبي جُنَادة حُصين بن مخارق عن محمد بن جُحَادة عن عطاء عن عبد الله بن عمرو بنحو رواية معاوية.

وسندُهُ ضعيفٌ جدًّا، أبو جنادة حصين بن مخارق، قال الدارقطنيُّ: «يضعُ الحديثَ» (ميزان الاعتدال ١/ ٥٥٤).



١- رِوَايَةُ: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ»:

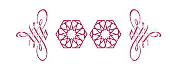
وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: رَجَعنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَةَ إِلَى المَدِينَةِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِندَ العَصْرِ، فَتَوَضَّئُوا وَهُمْ عِجَالٌ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ، وَأَعْقَابُهُمْ تَلوحُ لَم يَمَسَّهَا المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، وأصلُ الحديثِ متفقٌ عليه دونَ الأمرِ بإسباغِ الوضوءِ.

التخريج:

[م ٢٤١ "واللفظ له" / د ٩٧ / ن ١١٦، ١٤٧/ ...].

وتقدمتِ الرواية بتخريجها وذكر سندها في باب «الأمر بإسباغ الوضوء وإحسانه».



٢- رِوَايَةُ: «لَمْ يُتِمُّوا الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ لَمْ يُتِمُّوا الوُضُوءَ فَقَالَ: «**أَسْبِغُوا - يَعْنِي: الوُضُوءَ - وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ - أَوْ: الأَعْقَابِ -**».

۞ **الحكم: صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ. وصَحَّحَهُ** أحمد شاكر. وَالشَّكُّ بين لفظِ «العَرَاقِيبِ» ولفظ «الأَعْقَابِ» من الراوي، وهو شعبةُ. والمحفوظُ في هذا الحديثِ لفظُ «الأَعْقَابِ».

التخريج:

﴿حم ٦٨٨٣ "واللفظ له" / مزكى ١٧٥ / طبر (٨/ ٢٠٦)﴾.

السند:

أخرجه أحمد (٦٨٨٣) - ومن طريقه أبو إسحاق المزكي في (المزكيات) - قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يَسَاف عن أبي يحيى الأعرج عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعًا به.

ورواه الطبريُّ في (تفسيره ٨/ ٢٠٦) قال: حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا محمد بن جعفر به.

التحقيق

إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، رجالُهُ ثقاتٌ رجال الشيخين، غير هلال بن يساف وأبي يحيى الأعرج، فمن رجال مسلم.

وشعبةُ هو الشَّاكُّ في متنه كما عند الطيالسيِّ (٢٤٠٤)، وأبي عوانةَ (٧٥١)، وقد رواه الثوريُّ كما عند أحمد (٦٨٠٩) وغيره، وجرير كما عند

مسلم (٢٤١/ ٢٦) وغيره، وزائدة كما عند الطحاويِّ (١/ ٣٨) وجعفر بن الحارث كما عند الدارميِّ (٧٢٤)، كلهم عن منصور به بلفظ «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ**» بلا شَكٍّ.



٣- رِوَايَةٌ دون ذكر الإسباغ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى قَومًا تَوَضئُوا لَمْ يُتِمُّوا الوُضُوءَ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ (لِلعَرَاقِيبِ) مِنَ النَّارِ**».

الحكم: صحيحٌ، والمحفوظُ في هذا الحديثِ لفظ (الأعقاب)، ولفظ (العراقيب) صَحَّ في حديثِ أبي هريرةَ.

التخريج:

[حم ٦٩١١ "واللفظ له" / عه (١/ ٢١٠، ٢١١) "معلقًا والرواية له" / طبر (٨/ ٢٠٦)].

التحقيق

أخرجه أحمد (٦٩١١) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن رَجُلٍ من أهل مكة، عن عبد الله بن عمرو، به.

ورواه ابن جرير (١١٥٢٢) من طريق محمد بن جعفر به.

وإسنادُهُ صحيحٌ، فرجالُ إسنادِهِ ثقات، والرجلُ المبهمُ هو يوسفُ بنُ مَاهك، كما بَيَّنَتْهُ روايةُ الشيخين فيما سبقَ، وجزم به ابن حجر في (تعجيل المنفعة ١٥٩٨).

وجاءَ التصريحُ بذلك عند أبي عوانة (١/ ٢١٠) حيثُ قال: روى أحمد بن سعيد قال: ثنا النضر قال: ثنا شعبة، عن أبي بشرٍ عن رَجُلٍ من أهل مكة قال: وهو يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو به بلفظ: «**وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**».

وأحمد بن سعيد هو الدارميُّ، من شيوخِ أبي عوانةَ. والنضرُ هو ابنُ شُميلٍ. ولكن المحفوظ عن أبي بشر بلفظ **(الأعقاب)** كما رواه غندر عن شعبة، وكذا رواه أبو عوانة كما سبق في الصحيحين وغيرهما، ومعلى بن أسد كما عند أبي عوانة (٦٩١، ٧٥٢) كلاهما عن أبي بشر عن ابن ماهك به بلفظ (الأعقاب).



[١٤٨٩ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى شَدَّادٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ. فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا. فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ (لِلعَرَاقِيبِ) مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: صحيح (م)، والرواية إسنادُهَا حسنٌ، وحَسَّنَهُ البخاريُّ.**

التخريج:

﴿م ٢٤٠ "واللفظ له" / جه ٤٥٤، ٤٥٥ "والرواية له ولغيره" / طا ٣٦ / حم ٢٤١٢٣، ٢٤٥١٦، ٢٤٥٤٣، ٢٤٦٧٨، ٢٤٨١٣، ٢٥٥٨٩، ٢٦٢١٤ / حب ١٠٥٤ / عه ٦٨٩، ٦٩٠، ٧٥٣ - ٧٥٦، ٧٦٠ / عل ٤٤٢٦ / طس ٤١٤٩، ٥٣٠٨ / طش ١٣٣١ / عب ٦٩ / ش ٢٦٨ / طي ١٦٥٦ / حمد ١٦١ / حق ١١١٨ / مسن ٥٧٢ - ٥٧٤ / هقع ٦٥٨ - ٦٥٩ / هق ٣٢٦ - ٣٢٧، ١١٠٦ / شف ٥٢، ٥٣ / خشف ١٧٢، ١٧٣ / طح (١/ ٣٨) / كما (٢٣/ ٣٦٨) / خط (١٤/ ٤٠٤ - ٤٠٥) / ضح (١/ ٢٩١ - ٢٩٣) / علت ٢٢ - ٢٤ / علقط (٨/ ٣٠٠) / منذ ٤٠١ / عد (٤/ ١٣٨) / تمهيد (٢٤/ ٢٤٩ - ٢٥٠) / طبر (٨/ ٢٠٢ - ٢٠٤) / طهور ٣٧٤ - ٣٧٧ / أزدي (أوهام ١/ ٩٢ - ١٠١) / حيان ٨٥ / كر (١٣/ ١٥٣)، (٤٩/ ٧٠) / حنائي ٨٤ / شاموخ ١٤ / لي (رواية ابن يحيى البيع ١٠٠) / حداد ٢٨٢ / غسان (٣/ ١١١٠) / إمام (١/ ٦٠٣) / طكثر (ص ١٥٣)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى

قالوا: أخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد به.

وقال: وحدثني حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني حيوة، أخبرني محمد بن عبد الرحمن، أن أبا عبد الله مولى شداد بن الهاد - حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ... فذكر عنها عن النبي ﷺ بمثله.

وحدثني محمد بن حاتم، وأبو معن الرَّقَاشي، قالا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني - أو: حدثنا - أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثني سالم، مولى المهري، قال: خَرَجْتُ أَنَا وَعَبدُ الرَّحمَنِ بنُ أَبِي بَكرٍ فِي جَنَازَةِ سَعدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ... فذكر عنها عن النبي ﷺ مثله.

حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا فُليح، حدثني نُعيم بن عبد الله، عن سالم مولى شداد بن الهاد، قال: كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها... فذكر عنها عن النبي ﷺ بمثله.

تحقيق الرواية:

أخرجها ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه) - وعنه ابن ماجه (٤٥٥) - عن يحيى بن سعيد وأبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال: رَأَتْ عَائِشَةُ عَبْدَ الرَّحمَنِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ... فذكره.

ورواه ابن ماجه - أيضًا -: من طريق عبد الله بن رجاء عن ابن عجلان به.

ورواه ابن جرير في (تفسيره) من طريق ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان

عن ابن عجلان به.

ورواه أحمد في (المسند ٢٤١٢٣) عن سفيان عن ابن عجلان به.

ورواه ابن حبان (٢٥٣٧)، وأبو يعلى (٤٤٢٦) من طريق سفيان به.

وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجلِ محمد بن عجلان؛ قال الحافظُ: «صدوقٌ إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة» (التقريب ٦١٣٦).

ولذا قال البخاريُّ: «حديثُ أبي سلمةَ عن عائشةَ حديثٌ حسنٌ» (العلل الكبير الترمذي صـ ٣٥).

والحديثُ عندَ الحميديِّ (١٦١)، وعبدِ الرزاقِ (٦٩)، وأبي عوانةَ (٦٨٦) وغيرِهِم، من روايةِ ابنِ عيينةَ بلفظ (الأعقاب)! وكذا رواه أحمدُ (٢٥٥٨٩) عن يحيى القطان بلفظ (الأعقاب)!

وكذا رواه ابنُ المنذرِ، والطحاويُّ من طريق أبي عاصم عن ابن عجلان به، فالظاهرُ أن ذكر (العراقيب) رواية بالمعنى.

ورواها الطبرانيُّ في (الأوسط) قال: حدثنا علي بن سعيد قال: نا عبد المؤمن بن علي الزعفراني قال: حدثنا عبد السلام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد السلام، تفرَّدَ به عبدُ المؤمنِ».

ورجالُهُ ثقاتٌ غير شيخ الطبراني علي بن سعيد، المعروف بعليك الرازي، قال حمزةُ السهميُّ: «وسألتُ الدارقطنيَّ عن عليك الرازي، فقال: «ليس في حديثه كذاك، فإنما سمعتُ بمصرَ أنه كان والي قرية، وكان

يطالبهم بالخراج، فما كانوا يعطونه. قال: فجمع الخنازير في المسجد»، فقلتُ له: إنما أسألُ كيفَ هو في الحديثِ؟ فقال: «قد حَدَّثَ بأحاديثَ لم يتابعْ عليها»، ثم قال: «في نفسي منه، وقد تكلم فيه أصحابنا بمصر - وأشار بيده - وقال: هو كذا وكذا. كأنه ليس هو بثقة» (سؤالات السهمي ٣٩٠).

وخالف أبو حاتم الرازيُّ عليك هذا في متنه، فرواه عن عبد المؤمن بن علي بسنده، ولكن بلفظ: **(الأعقاب)**، رواه أبو الحسن القطان في (زوائده على سنن ابن ماجه).

وتوبع عليه أبو حاتم، فرواه أبو الشيخ عن عبد الرحمن بن محمد بن سَلْم الرازي عن عبد المؤمن به بلفظ (الأعقاب)، خرَّجه ابن مردويه في (جزء من أحاديث ابن حيان ٨٥).

ورواها البيهقيُّ في (الكبرى ٣٢٧) من طريق علي بن أحمد بن سليمان، وعلي بن الحسين بن قُدَيْد، وعاصم بن رَزَاح المصريون بمصر، قالوا: أنا أبو الطاهر، أنا ابن وهب، عن مَخْرَمة بن بُكَيْر، عن أبيه، عن سالم مولى شداد، أن عبد الرحمن بن أبي بكر دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَقَالَتْ: يَا عَبدَ الرَّحمَنِ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**». وإسنادُهُ على شرطِ مسلمٍ، ولذا قال البيهقيُّ عقيبه: رواه مسلمٌ في (الصحيح) عن أبي الطاهر إلا أنه قال: (لِلأَعْقَابِ).

ورواية مسلم التي ذكرها البيهقي - رواها مسلمٌ في (صحيحه ٢٤٠) عن شيخه أبي الطاهر مقرونًا بهارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن سعيد، فروى ثلاثتُهُم الحديثَ عن ابنِ وهبٍ بلفظ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

ورواها المحامليُّ في (أماليه رواية ابن يحيى البيع ١٠٠) من طريق

أبي نعيم قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن سالم مولى دوس أنه سمع أبا هريرة، أنه سمع عائشة به.

غير أن أبا نعيم وَهِم فيه على شيبان بن عبد الرحمن، فزادَ في سندِهِ: أبا هريرة، والصحيحُ عن شيبان بدون ذكر أبي هريرة، كما رواه أحمدُ في (المسند ٢٤٥١٦) عن شيخه هاشم بن القاسم أبي النضر عن شيبان عن يحيى، عن سَالمٍ، مولى دوس، أنه سَمِعَ عَائِشَةَ، تَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ: أَسْبِغِ الْوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقولُ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

ورواه أبو عبيد في (الطهور ٣٧٦) عن أبي النضر هاشم به، ولم يَسُقْ مَتْنَهُ.

ورواه أحمدُ أيضًا في (مسنده ٢٤٦٧٨) قال حدثنا حسن - وهو ابنُ موسى-، قال: حدثنا شيبان بنحوه.

وروايتهما - أي: هاشم، وحسن - أرجح، لا سيما وقد توبع شيبان على هذا الوجه:

فرواه مسلمٌ كما سبقَ من طريقِ عكرمةَ بنِ عَمارٍ.

ورواه أحمدُ (٢٤٥٤٣)، وأبو عَوانةَ (٦٩٠)، وأبو عُبيدٍ في (الطهور ٣٧٥) وغيرُهُم، من طريقِ الأوزاعيِّ.

ورواه الطبريُّ في (تفسيره ٨/ ٢٠٢) من طريق حسين المعلم.

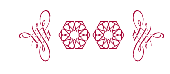
ورواه أبو عوانةَ (٦٩٠) وغيرُهُ، من طريق حرب بن شداد وعلي بن المبارك ومحمد بن كثير.

ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٣٨) وغيرُهُ من طريق حرب بن شداد.

ستتهم (عكرمة، وحسين، والأوزاعي، وحرب، وعلي بن المبارك، ومحمد بن كثير) رووه عن يحيى عن سالم عن عائشةَ بلفظ (الأعقاب)، ولم يذكروا أبا هريرة.

ولذا قال أبو زرعة: «الحديثُ حديثُ الأوزاعيِّ وحسين المعلم، وحديث شيبان وهم؛ وَهِم فيه أبو نعيم» (العلل لابن أبي حاتم ١/ ٦٢٠).

وقال الدارقطنيُّ: «...ورواه أبو نعيم، عن شيبان، عن يحيى، عن سالم، عن أبي هريرة، عن عائشة. ولا يصحُّ فيه أبو هريرة» (العلل ٨/ ٣٣٣).



٤- رِوَايَةُ: «خَلِّلُوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَيُخَلِّلُ بَينَ أَصَابِعِهِ وَيُدَلِّكُ عَقِبَيْهِ، وَيَقُولُ: «**خَلِّلُوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ لَا يُخَلِّلُ اللهُ - تَعَالَى - بَيْنَهُمَا بِالنَّارِ، وَيلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: الحديثُ بهذا السياقِ إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** الدارقطنيُّ، ومغلطايُ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حجرٍ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

[قط ٣١٧].

السند:

أخرجه الدارقطنيُّ في (السنن) قال: نا عثمان بن أحمد الدقاق نا علي بن إبراهيم الواسطي، نا الحارث بن منصور، نا عمر بن قيس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة به.

التحقيق

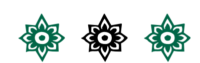
هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عمر بن قيس المكي - المعروف بسندل - قال عنه الحافظ: «متروكٌ» (التقريب ٤٩٥٩).

قال الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ؛ لضعفِ عمرَ بنِ قيسٍ» (فيض القدير ٣/ ٤٥١).

وضَعَّفَهُ به: ابنُ دقيق العيد في (الإمام ١/ ٥٢٢)، **ومغلطايُ** في (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٣٤٦)، **وابنُ الملقنِ** في (البدر المنير ٢/ ٢٣٠)، **وابنُ حجرٍ** في (التلخيص الحبير ١/ ١٦٤)، و(الدراية ١/ ٢٤). **ورمز السيوطيُّ لضَعْفِهِ** في (الجامع الصغير ٣٩٤٠).

وقال المُناويُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ» (التيسير ١/ ١٠٥٢).

وقال الألبانيُّ: «ضعيفٌ» (ضعيف الجامع ٢٨٤٥).



[١٤٩٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَزْءٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَارِثِ بنِ جَزْءٍ الزَّبِيدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ:** ابنُ خُزيمةَ، والحاكمُ، وابنُ عبدِ البرِّ، والضياءُ المقدسيُّ، والذهبيُّ، وابنُ كَثيرٍ، وبدرُ الدينِ العينيُّ، والسيوطيُّ، والكتانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿حم ١٧٧١٠ / خز ١٧٣ "واللفظ له" / طهور٣٧٣، ٣٨١ / ك ٥٩٠ / حث ٧٩ / مث ٢٤٨٤ / قط ٣١٦ / هق ٣٢٨ / هقغ ١٠٧ - ١٠٨ / هقع ٦٦٤ - ٦٦٥ / طح (١/ ٣٨) / ضيا ٢٠١ - ٢٠٣ / معكر ١٥١٦ / تمهيد (٢٤/ ٢٥٢) / صحا ٤٠٧٥ / فة (٢/ ٤٩٦، ٤٩٧) / كر (٥١/ ٢٠٤) / إسلام (٥/ ٩٦٤) / مصر (١/ ٣٣٢ - ٣٣٣) / نبلا (١٠/ ٦١٥) / قز ١١١١ / نجيد ٩٥٣ / مهندس (ق٤أ) / وسيط (٢/ ١٦١) / متفق ٤١٣ / متشابه (٢/ ٧٩٩)﴾.

السند:

رواه أبو عُبيدٍ في (الطهور ٣٧٣) قال: ثنا ابن أبي مريم، عن الليث بن سعد، ونافع بن يزيد، عن حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم التجيبي، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، به.

ورواه أبو عُبيدٍ في (الطهور ٣٨١) قال: ثنا ابن بكير، وعبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، به.

ورواه ابنُ خزيمةَ في (صحيحه)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار (١/ ٣٨): عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن بكير، عن الليث، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ. عقبة بن مسلم، هو التجيبيُّ، المصريُ: وَثَّقَهُ يعقوب بن سفيان، والعجلي، وابن حبان، واعتمده الحافظان الذهبي وابن حجر، انظر (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٤٩)، و(الكاشف ٣٨٤٨)، و(التقريب ٤٦٥٠).

ولذا قال الحاكمُ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، ولم يخرجا ذكر بطون الأقدام».

وقال الذهبيُّ: «صحيحٌ» (المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي ١/ ٧٤)، وقال في (السير ١٠/ ٦١٥): «هذا حديثٌ صالحُ الإسنادِ، من العوالي».

وقال الحافظ ابن كثير: «إسنادُهُ صحيحٌ» (تفسير القرآن العظيم ٣/ ٥٤).

وَصَحَّحَهُ ابنُ خزيمةَ، وابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٢٤/ ٢٥٣)، وقال في (الاستذكار ٢/ ٤٧): «وحديثُ عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وعبد الله بن الحارث بن جَزء - لا علةَ في شيءٍ من أسانيدها ولا مقالَ».

وقال العينيُّ: «إسنادُهُ جيدٌ حسنٌ» (عمدة القاري ٢/ ٢٣٧).

ورمز لصحته السيوطي (الجامع الصغير٩٦٤٤)، **وَصَحَّحَهُ محمد بن جعفر الكتانيُّ** في (نظم المتناثر ١/ ٥٨)، **والألبانيُّ** في (صحيح الترغيب ٢٢٠).

تنبيهان:

الأول: وقعتْ روايةُ عبد الله بن وهب عند أحمد في (المسند ١٧٧٠٦)

موقوفة، فقال أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا هارون، حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني حيوة، عن عقبة بن مسلم التجيبي، قال: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ الحارثِ بنِ جزء الزبيديَّ، من أصحاب النبي ﷺ يقول: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ، وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ**» قال: عبد الله: ولم يرفعه. قال عبد الله: وسمعتُهُ أنا من هارون.

ولذا لم نذكرْها في مصادر التخريج وأشرنا إليها هنا، وقد روى الحديثَ:

الليثُ بنُ سعدٍ كما عند ابن خزيمة في (صحيحه ١٧٣)، والحاكم في (المستدرك ٥٩٠)، وأبي عبيد في (الطهور ٣٨١)، وغيرهم،

ونافعُ بنُ يزيدَ عند أبي عبيد في (الطهور ٣٧٣)، وغيره،

وابنُ لهيعةَ عند أحمد في (المسند ١٧٧١٠) والحارث بن أبي أسامة في (مسنده ٧٩)، وغيرهما،

وأبو عاصمٍ النبيلُ عند محمد بن سنان القزاز في (جزئه)،

فرووه عن حيوةَ ورفعوه، فلم نحتج إلى ذكر الخلاف، وذكرناه هنا.

الثاني: روى أبو هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وغيرهم - كما سيأتي - الحديثَ بلفظ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» كما هو مخرجٌ في (الصحيحين) وغيرهما، وليس في أحاديثهم لفظة: «وَبُطُونِ الأَقْدَامِ» وإنما انفردَ بها الصحابيُّ الجليلُ عبد الله بن جَزء الزبيديُّ؛ ولذا قال الحاكمُ في (المستدرك): «لم يخرجا ذكر بطون الأقدام».

وأشارَ أبو بكر بن أبي عاصم إلى تفرده بهذه اللفظة فقال: «لا يُعلم (بطون الأقدام) إلا في هذا الحديث وحده، وهذا يوجبُ غسل الرجلين ولا يُعلمُ

أحدٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ سمع منه غيره» (الآحاد والمثاني عقب رقم ٢٤٨٤).

قلنا: ولم يتفقِ الرواةُ على إخراجها: فقد روى الحديث ابن أبي مريم عن الليث ونافع بن يزيد عن حيوة بسنده، فلم يذكرها كما عند أبي عبيد في (الطهور ٣٧٣) وابن عبد الحكم في (فتوح مصر ١/ ٣٣٣).

قال ابن عبد الحكم: «ولم يذكر ابن أبي مريم: (وبطون الأقدام)» (فتوح مصر ١/ ٣٣٣).

وقال ابن عبد البر: «ورواه ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد والليث، فلم يذكر فيه بطون الأقدام» (التمهيد ٢٤/ ٢٥٢).



[١٤٩١ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ، فَلَمْ يَمَسَّ أَعْقَابَهُمُ المَاءُ، فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ (لِلعَرَاقِيبِ) مِنَ النَّارِ».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ.

التخريج:

﴿جه ٤٥٧ "مختصرًا" / حم ١٤٣٩٢ "واللفظ له"، ١٤٩٦٥ "والرواية له ولغيره"، ١٥٢٢٦ / بز (إمام ١/ ٦٠٨) / عه ٧٥٩ / عل ٢٠٦٥، ٢١٤٥، ٢٣٠٨ / طس ٢٨٣٠، ٥٦٥٠ / طص ٧٨١ / ش ٢٦٩، ٢٧٢ / طي ١٩٠٦ / معل ١٥ / معكر ١٠٢٢ / غطر ٦ / طهور ٣٧٨ - ٣٨٠ / فكه ١٥٨ / طبر (٨/ ٢٠٤ - ٢٠٦) / تذ (٣/ ١٦) / كما (١١/ ٤٣) / حل (٩/ ٢٥) / نبلا (١٤/ ٤١١، ٤١٢) / نجار (١٨/ ٢٠١) / سمعانش (١/ ٦٢٥) / دبيثي (٤/ ٤٨١)﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ له طريقان:

الطريق الأول:

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ (٢٦٩)، وأحمدُ (١٤٣٩٢) كلاهما عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به.

ورواه البزارُ - كما في (الإمام لابن دقيق العيد) - عن عمرو بن علي، عن أبي معاوية به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، ورجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الصحيحِ. وأبو معاويةَ الضريرُ

أحفظُ الناسِ لحديثِ الأعمشِ كما قالَ الحافظُ في (التقريب ٥٨٤١)، وقد توبع: فرواه أبو يعلى في (مسنده ٢٣٠٨) من طريق محاضر. والطبرانيُّ في (المعجم الصغير ٧٨١) من طريق الوليد بن القاسم. كلاهما عن الأعمش به.

الطريق الثاني:

مداره على سعيد بن أبي كَرِب، رواه عنه أبو إسحاقَ السبيعيُّ، وسليمان بن كَيْسان.

* **فأما حديثُ أبي إسحاقَ فاختُلفَ عليه فيه على عدة وجوهٍ:**

الوجه الأول:

أخرجه أبو عبيدٍ في (الطهور ٣٧٨)، وأبو يعلى في (مسنده ٢١٤٥)، والطبريُّ في (التفسير ١١٥١٤)، وغيرُهُم، من طريقِ سفيانَ الثوريِّ.

وأخرجه الطيالسيُّ في (مسنده ١٩٠٦)، وابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٢٧٢) - ومن طريقه أبو يعلى في (مسنده ٢٠٦٥)، وابن ماجه في (سننه)-، وغيرهم عن أبي الأحوص سلام بن سليم.

وأخرجه أحمدُ في (مسنده ١٥١٩٥)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٣٨)، وابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٢٤/ ٢٥٣)، وغيرُهُم، من طرقٍ عن إسرائيل بن يونس.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٢٨٣٠)، وابن الغطريف في (جزئه ٦)، وغيرهما، من طرق عن عمر بن أبي زائدة.

وأخرجه أيضًا الطبرانيُّ في (الأوسط ٥٦٥٠)، والخطيبُ في (تاريخ

بغداد ١٨/ ٢٠١)، من طريق عثمان بن زريق والحسن بن صالح.

وأخرجه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ٤٠٤)، من طريق شَرِيكٍ.

وأخرجه الطبريُّ في (الكبير ٨/ ٢٠٥)، من طريق محمد بن أبان.

كلهم عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقاتٌ، رجالُ الشيخينِ، غير سعيد بن أبي كرب وهو ثقةٌ، قال أبو زرعة: «ثقة» (الجرح والتعديل ٤/ ٥٧)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٤/ ٢٨٦).

بينما قال ابنُ المدينيِّ: «لم يَرْوِ عنه غير أبي إسحاق، وهو مجهولٌ» (تهذيب التهذيب ٤/ ٧٥). وذكره مسلمٌ في (المنفردات والوحدان ٣٣٨) ضمن الرواة الذين تفرَّدَ أبو إسحاق بالرواية عنهم. ولذا قال ابنُ عبدِ البرِّ: «ليسَ بالمشهورِ» (التمهيد ٢٤/ ٢٥١).

قلنا: والقولُ بجهالتِهِ، يعارضه توثيق أبي زرعة له.

وأما الجزمُ بتفرد أبي إسحاق بالرواية عنه، فتعقب الذهبي ذلك بقوله: «قلت: بلى، روى عنه سليمان بن كيسان التميمي» (الميزان ٢/ ١٥٦).

قلنا: وستأتي رواية سليمان.

ولذا قال البوصيريُّ: «إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ» (مصباح الزجاجة ١/ ٦٦).

وقال الشوكانيُّ: «رواه ابنُ ماجه بإسنادٍ رجاله ثقات» (نيل الأوطار ١/ ٢١١).

الوجه الثاني:

رواه أحمد في (المسند ١٤٩٦٥)، والطبري في (التفسير ٨/ ٢٠٤)، من

طرق عن شعبة عن أبي إسحاق، أنه سمع سعيد بن أبي كرب - أو: شعيب بن أبي كرب - قال: سمعت جابر بن عبد الله به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، ولكن الصواب (سعيد بن أبي كرب) بلا تردد، كما رواه الجماعة عن أبي إسحاق.

وشعبة كان يُخطئُ في أسماء الرجال، كما قال أحمد وأبو حاتم وغيرُ واحدٍ من الأئمةِ.

الوجه الثالث:

أخرجه أبو محمد الفاكهي في (حديثه ١٥٨) عن أبي جابر محمد بن عبد الملك، نا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: أبو جابر محمد بن عبد الملك الأزدي، قال أبو حاتم: «ليس بالقوي» (الميزان ٣/ ٦٣٢).

ويونس بن أبي إسحاق مختلفٌ فيه، ولخص الحافظُ القولَ فيه فقال: «صدوقٌ يهمُ قليلًا» (التقريب ٧٨٩٩).

وعبد الله بن خليفة؛ ترجمه البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥/ ٨٠)، وابن أبي حاتم (الجرح والتعديل ٥/ ٤٥)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٨)، وقال عنه الذهبي: «لا يكادُ يُعرفُ» (الميزان ٢/ ٤١٤) ووافقه الحافظُ في (لسان الميزان ٩/ ٣٣٨)، وقال عنه: «مقبولٌ» في (التقريب٣٢٩٤).

الوجه الرابع:

أخرجه أحمد في (المسند ١٥٢٢٦)، وأبو يعلى في (المعجم ١٥)،

وغيرهما، من طريق يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كرب وعبد الله بن مَرْثَد عن جابر بن عبد الله به.

وهذا إسنادٌ لينٌ؛ فيه: يزيد بن عطاء اليشكريُّ؛ ضَعَّفَهُ أحمد وابن معين والنسائي. وقال ابن حبان: «ساءَ حِفْظُهُ حتى كان يقلب الأسانيد، ويَروى عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، فلا يجوزُ الاحتجاج به» (تهذيب الكمال ٣٢/ ٢١٠)، قال عنه الحافظُ: «لين الحديث» (التقريب ٧٧٥٦).

وعبد الله بن مَرْثَد؛ ترجم له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥/ ٢٠٩)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٥/ ١٧٢)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٣٦)، وقال أبو المحاسن الدمشقيُّ: «مجهولٌ» (الإكمال ١/ ٢٤٨)، وقال عنه الحافظُ: «لا يُدرى مَن هو» (التعجيل ١/ ٧٦٤).

قلنا: ولكنه قرن بسعيد بن أبي كرب.

ولهذا الاختلاف على أبي إسحاق فقد أعلَّ الحافظُ ابنُ عبدِ البرِّ الحديثَ بقولِهِ: «اختُلف فيه عن أبي إسحاق: فطائفة ترويه عنه عن عبد الله بن خليفة. وطائفة عن عبد الله بن مرثد. وطائفة عن سعيد بن أبي كرب. وكلهم ليس بالمشهور» (تمهيد ٢٤/ ٢٥١).

ولكن يؤخذ على الحافظ ابن عبد البر ثلاثة أمور:

الأول: أن هذا الاختلاف غير مؤثر؛ إذ تترجح رواية الجماعة - شعبة وسفيان وغيرهما - كما في الوجه الأول والثاني على رواية غيرهما.

الثاني: قول ابن عبد البر: (سعيد بن أبي كرب ليس بالمشهور) لا يعارض توثيق أبي زرعة وابن حبان، وكم من راوٍ ثقة، غير مشهور؛ لقلة ما روى.

الثالث: أن أبا إسحاق متابع كما تقدم، أضفْ إلى ذلك أن للحديثِ إسنادًا آخر كما تقدم.

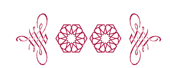
* **وأما حديث سليمان بن كيسان فأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في (الطهور ٣٨٠)** عن حسان بن عبد الله، عن ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن سليمان بن كيسان، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: ابن لهيعة، وهو ضعيفٌ سيئُ الحفظِ.

وفيه سليمان بن كيسان أبو عيسى الخراسانيُّ، ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب الكمال ٣٤/ ١٦٧)، وقال ابن القطان: «حاله مجهولةٌ» (تهذيب التهذيب)، وقال الذهبيُّ: «ذا ثقة» (الميزان ٤/ ٥٦٠) وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٨٢٩٥).

قلنا: وهو متابَعٌ من أبي إسحاقَ كما تقدَّمَ، فالحديثُ بكلا الإسنادين صحيحٌ.

ولذا صَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح ابن ماجه ٣٧٢).



١- رِوَايَةٌ أخرى:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ فِي رِجْلِ رَجُلٍ مِنَّا [لُمْعَةً] مِثْلَ الدِّرْهَمِ لَمْ يَغْسِلْهُ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ.

التخريج:

﴿حم ١٥١٩٥ "واللفظ له" / عل ٢٣٠٨ / عه ٦٨٩ / طح (١/ ٣٨) "والزيادة له" / منذ ٤٠٢ / تمهيد (٢٤/ ٢٥٣)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كرب عن جابر بن عبد الله به.

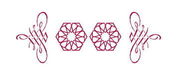
وأخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) عن فهد قال: ثنا أبو نعيم قال: ثنا إسرائيل به.

التحقيق

وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقاتٌ كما تقدم.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده ٢٣٠٨) عن ابن نمير، حدثنا محاضر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ أيضًا.



٢- رِوَايَةُ: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «...**أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ، وقوله: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ». لا يَثبتُ في هذا الحديثِ، وإن صَحَّ من حديث عبد الله بن عمرو وغيره.

التخريج:

﴿طح (١/ ٣٨) / طبر (٨/ ٢٠٥)﴾.

السند:

أخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) قال: حدثنا أبو بكرة، قال: ثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه مؤمل بن إسماعيل، قال الحافظ: «صدوقٌ سيِّئ الحفظِ» (التقريب ٧٠٢٩).

وقد خالفه عبد الرحمن بن مهدي كما عند أبي يعلى في (مسنده ٢١٤٥) وغيره، فرواه عن سفيانَ ولم يذكرْ هذه الزيادة.

وقد رُوي من وجهٍ آخر عن أبي إسحاق، فرواه ابنُ جَريرٍ في (تفسيره) قال: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا الصباح بن محارب، عن محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله قال: سمع أُذُني من النبيِّ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ! أَسْبِغُوا الوُضُوءَ**».

ولكن إسناده ضعيف جدًّا؛ محمد بن أبان هو ابن صالح الجعفيُّ، ضَعَّفَهُ

أبو داود، وابن معين، وابن حبان. وقال البخاري: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «ليس بثقة». وقال أحمد: «أما إنه لم يكن ممن يكذب». انظر (لسان الميزان ٦/ ٤٨٨).

وقد خالفه سفيان وشعبة وغيرهما فلم يذكروا هذه الزيادة.

وشيخ الطبري هو محمد بن حميد الرازي، ساقطٌ متهمٌ، كما تقدم مرارًا.



[١٤٩٢ط] حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» قَالَ: فَطَفِقْنَا نَغْسِلُهَا غَسْلًا وَنَدْلُكُهَا دَلْكًا.

۞ **الحكم: مرفوعه صحيح المتن بما سبق؛ وإسنادُهُ ضعيفٌ، وضَعَّفَهُ** ابنُ عبدِ البرِّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ.

التخريج:

﴿عب ٦٤ / دلائل (كشاف ١/ ٣٨٦)﴾.

التحقيق

رواه سفيان بن عيينة، واختُلفَ عليه:

فرواه عبد الرزاق في (مصنفه) عنه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن رَجُلٍ عن أبي ذر به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإبهام شيخ مجاهد.

وخالف عبد الرزاق سعيد بن منصور، فأخرجه قاسم بن ثابت السرقسطي في (الدلائل في غريب الحديث) كما في (تخريج أحاديث الكشاف) قال: أخبرنا محمد بن علي ثنا سعيد ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية[1] عن مجاهد قال: قال أبو ذر: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**» قَالَ: فَطَفِقْنَا نَغْسِلُهَا غُسْلًا، وَنَدْلُكُهَا دَلْكًا.

(١) وقع في تخريج أحاديث الكشاف: «ابن النضر» والمثبت من الإمام لابن دقيق العيد (١/ ٤٠٦).

سعيدٌ هو ابنُ منصورٍ، ومحمد بن علي هو الصائغ راوي سنن سعيد بن منصور.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، عبد الكريم أبو أمية هو ابن أبي المخارق، وهو: «ضعيف» كما في (التقريب ٤١٥٦).

وبه ضَعَّفَهُ ابنُ دَقيقِ العيدِ فقال: «أبو أميةَ مستضعفٌ» (الإمام ١/ ٦٠٤)

ومجاهدٌ لم يدركْ أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال ابنُ أبي حاتم: «سمعتُ أبي يقول: مجاهد عن أبي ذر مرسل» (المراسيل ٧٥٨).

والحديثُ ضَعَّفَهُ ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٢٤/ ٢٥٢).



[١٤٩٣ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ، فَتَبْقَى عَلَى أَقدَامِهِمْ (أَعْقَابِ أَحَدِهِمْ) قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

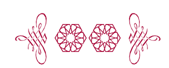
الحكم: **مَتْنُهُ صحيحٌ بما سبق. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ** أبو زرعة، وابن عبد الهادي، والهيثميُّ. وأشارَ البيهقيُّ إلى ضَعْفِهِ.

التخريج:

[طب (٨/ ٣٤٧/ ٨١١٠، ٨١١١)، (٨/ ٣٤٨/ ٨١١٢ "والرواية له"، ٨١١٤ "واللفظ له")].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



١- رِوَايَةُ: «مَوْضِعِ ظُفْرٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَقَدْ تَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرٍ مِنَ الوُضُوءِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسْبِغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ**».

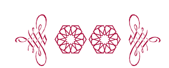
۞ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا كسابقه.

التخريج:

[طب (٨/ ٣٤٨/ ٨١١٥) "واللفظ له" / ني ١٢٤٤].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



٢- رِوَايَةُ: «يُقَلِّبُ عُرْقُوبَيْهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «... فَمَا بَقِيَ فِي المَسْجِدِ شَرِيفٌ وَلَا وَضِيعٌ إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ يُقَلِّبُ عُرْقُوبَيْهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** أبو زرعةَ، وابنُ عبد الهادي، والهيثميُّ.

وأشارَ البيهقيُّ لضعفه.

التخريج:

[طبر (٨/ ٢٠٧)].

التحقيق

هذا الحديث له طريقان:

الأول:

أخرجه الطبريُّ في (تفسيره ١١٥٢٥) عن علي بن عبد الأعلى قال: حدثنا المحاربي عن مُطَّرِح بن يزيد عن عبيد الله بن زُحْر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: مطرح بن يزيد؛ قال عنه الحافظ: «ضعيفٌ» (التقريب ٦٧٠٤).

وبه أعلَّ أبو زرعةَ الحديثَ فقال: «مطرح ضعيفُ الحديثِ» (علل ابن أبي حاتم ١/ ٦٢٣).

الثانية: عبيد الله بن زَحْر؛ قال حرب بن إسماعيل: «قلتُ لأحمد بن حنبل: عبيد الله بن زحر؟ فَضَعَّفَهُ»، وقال يحيى بن معين: «كلُّ حديثِهِ

عندي ضعيفٌ»، وقال أبو الحسن بن البراء، عن علي بن المديني: «منكرُ الحديثِ»، وقال أبو زرعةَ: «لا بأسَ به، صدوقٌ»، وقال أبو حاتم: «لين الحديث»، (تهذيب الكمال ١٩/ ٣٦)، وقال عنه ابن حبان: «منكرُ الحديثِ جدًّا يَروي الموضوعات عنِ الأثباتِ، وإذا رَوى عن علي بن يزيد أَتَى بالطاماتِ، وإذا اجتمعَ في إسنادِ خبرٍ: (عبيد الله بن زَحْر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن) لا يكون متنُ ذلك الخبر إلَّا مما عملتْ أيديهم، فلا يحلُّ الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل التنكب عن رواية عبيد الله بن زَحْر على الأحوال أَوْلى» (المجروحين ٢/ ٢٩).

الثالثة: علي بن يزيد الألهاني؛ قال الساجيُّ: «اتفقَ أهلُ العلمِ على ضَعْفِهِ» (تهذيب التهذيب ٧/ ٣٩٧).

ولذا قال الحافظ ابن عبد الهادي: «ولم يُخرجْ أحدٌ من أصحابِ السننِ هذا الحديث بهذا الإسناد، وفيه أربعةٌ متكلمٌ فيهم: مطرح، وابن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم. لكن بعضهم أضعف من بعض...»، ثم ذكرَ كلامَ ابنِ حِبَّانَ السابق (تعليقة على العلل لابن أبي حاتم صـ ٢١٣).

قلنا: أما القاسمُ فهو في نفسِهِ صدوقٌ، إنما أتتِ المناكيرُ في حديثِهِ من روايةِ الضعفاءِ عنه، كما تَقَدَّمَ بيانُ ذلك مفصلًا.

الطريق الثاني:

مداره على الليث بن أبي سليم وقدِ اضطربَ فيه على عدة أوجه:

الوجه الأول:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٨/ ٢٨٩/ ٨١١١) من طريق الحسن بن أبي جعفر.

وأخرجه - أيضًا - في (الكبير ٨١١٢) من طريق وهب.

وأيضًا في (الكبير ٨١١٤) من طريق جرير.

وأيضًا في (الكبير ٨١١٥)، والروياني في (مسنده ١٢٤٤) من طريق ميمون بن زيد.

كلهم (الحسن، وهب، جرير، ميمون) رووه عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٨/ ٢٨٩/ ٨١١٠) عن علي بن عبد العزيز، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا ليث عن خالد عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا به.

هكذا جاء: «ليث عن خالد»، مقلوبًا، والصحيح خالد عن الليث، فابن عون يَروي عن خالد الواسطي، وهو عن الليث. ولم يدرك ابن عون ليثًا. وقد جاءَ على الصوابِ كما في:

الوجه الثاني:

رواه الرويانيُّ في (مسنده ١٢٤٠) قال: نا إسحاق بن شاهين، نا خالد بن عبد الله الواسطي، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة - أو: عن ابن أخي أبي أمامة - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ قَوْمًا يُصَلُّونَ وَفِي عَقِبِ أَحَدِهِمْ مِثْلُ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ لَمْ يَمَسَّهُ المَاءُ، فقال: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»، فجعلَ الرجلُ ينظرُ، فَإِذَا رَأَى فِي عَقِبِهِ شَيْءٌ لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ أَعَادَ الْوُضُوءَ.

فقرنَ مع أبي أمامة ابن أخيه، ورواه على الشَّك، وابن أخي أبي أمامة لم نعرفه.

الوجه الثالث:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٨/ ٢٨٩/ ٨١٠٩) - ومن طريقه ابنُ الأثيرِ في (أسد الغابة ٦/ ٣٥٠) - عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر عن ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة، وأخيه مرفوعًا به مختصرًا.

فقرنَ مع أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أخاه.

وفيه سويد بن سعيد؛ قال عنه الحافظ: «صدوقٌ في نفسه، إلا أنه عَمِيَ فَصَارَ يتلقنُ ما ليس من حديثه، فأفحشَ فيه ابن معين القول» (التقريب ٢٦٩٠).

وخالفه من هو أوثق منه، كما في الوجه الآتي.

الوجه الرابع:

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٢٧٢) عن علي بن مسهر، عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو عن أخيه به مرفوعًا.

فرواه على الشك، وهذه أرجح من رواية سويد المتقدمة، لا سيما وقد توبع أبو بكر بن أبي شيبة؛ فقد أخرجه الطبريُّ في (تفسيره ٨/ ٢٠٨) من طريق زائدة.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٨١١٦)، والدارقطنيُّ (٣٨٠)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٤٠٠)، وغيرهم، من طريق عبد الواحد بن زياد.

فروياه عنِ الليثِ هكذا على الشك بين أبي أمامة وأخيه.

وأخو أبي أمامة لا يُعرفُ، قال أبو زرعة: «أخو أبي أمامة لا أعرفُ

اسْمَهُ» (علل ابن أبي حاتم ١/ ٦٢٢)، وأقرَّه ابنُ عبدِ الهادي في (تعليقه على العلل صـ ٢١٣).

الوجه الخامس: أخرجه ابنُ أبي عَاصمٍ في (الآحاد والمثاني ١٢٥١)، -ومن طريقه ابن الأثير في (أسد الغابة ٦/ ٣٥٠) -، وابنُ أبي خيثمةَ في (تاريخه، السفر الثاني/ ٢٥٥٠) من طريق جرير عن ليثٍ عن عبد الرحمن بن سابط عن أخي أبي أمامة الباهلي مرفوعًا به.

ومدارُ الطرقِ كلها كما سبقَ على ليثِ بنِ أبي سُليمٍ، وهو ضعيفٌ لسوءِ حفظه الذي اشتهرَ به كما تَقَدَّمَ مِرارًا، وقدِ اضطربَ فيه أيضًا: فمرةً يرويه عن أبي أمامة، ومرةً يقرن معه أخاه، ومرةً يرويه على الشك عن أبي أمامة أو عن أخيه، ومرةً يروية عن أخي أبي أمامة. وفي هذا دليل على سوء حفظه.

وفي الحديثِ علةٌ أُخرى: وهي الانقطاعُ بين عبد الرحمن بن سابط وأبي أمامة؛ قال عباسٌ الدوريُّ: «قيل ليحيى: سمع من أبي أمامة؟ قال: لا» (تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري ٣٦٦)، و(المراسيل لابن أبي حاتم ٤٥٩).

وأخو أبي أمامة لا يُعرفُ كما قال أبو زرعة، فإن كان أخذه عنه ابن سابط فاحتمالية عدم سماعه منه غير مدفوعة، كما لم يسمعْ من أخيه أبي أمامة.

وعلى كلٍّ فالحديثُ مضطربٌ، ولا يرتقي بكلا إسناديه إلى أن يُحْكَمَ له بالصحةِ لشدةِ ضعفهما.

ولذا أشارَ البيهقيُّ إلى ضَعْفِهِ فقال عن لفظةِ: «وكان أحدهم ينظرُ فإذا رأى بعقبه موضعًا لم يصبْهُ الماء أعادَ وضوءَه»: «وهذا إن صحَّ فشيءٌ اختاروه لأنفسهم. وقد يحتمل أن يريد به أعاد وضوء ذلك الموضع فقط» (الكبرى ٤٠٠).

وضَعَّفَهُ الهيثميُّ بالليثِ فقالَ: «ومدارُ طرقه كلها على ليث بن أبي سليم، وقدِ اختلطَ» (المجمع ١٢٣٧).



[١٤٩٤ط] حَدِيثُ أَخِي أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَخِي أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَومًا يَتَوَضَّئُونَ، فَبَقِيَ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَدْرُ الدِّرْهَمِ فَلَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»، قَالَ: فَخَرَجَ مَنْ كَانَ بِتِلْكَ المَنزِلِ فَتَوَضَّئُوا وَرَجَعُوا.

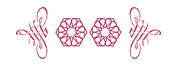
۞ الحكم: **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا لاضطرابِهِ كما سبقَ.**

التخريج:

[مث ١٢٥١ / تخث (السفر الثاني/ ٢٥٥٠) / أسد (٦/ ٣٥٠)].

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ليثُ بنُ أبي سليمٍ، ضعيفٌ لسوءِ حِفْظِهِ، وقدِ اضطربَ فيه على خمسةِ أوجهٍ، كما تَقَدَّمَ.



٣- رِوَايَةُ: «أَبِي أُمَامَةَ وَأَخِيهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَأَخِيهِ، قَالَا: أَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

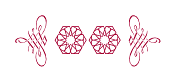
۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا لاضطرابِهِ كما سبقَ.**

التخريج:

〖طب (٨/ ٣٤٧/ ٨١٠٩) / أسد (٦/ ٣٥٠)〗.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ليثُ بنُ أبي سُليمٍ، ضعيفٌ لسوءِ حِفْظِهِ وقدِ اضطربَ فيه على خمسةِ أوجهٍ، كما تَقَدَّمَ.



٤- رِوَايَةُ: «أَبِي أُمَامَةَ أَوْ أَخِيهِ عَلَى الشَّكِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَو عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا تَوَضَّئُوا، فَرَأَى عَقِبَ أَحَدِهِمْ [مِثْلَ الدِّرْهَمِ أَو مَوْضِعَ الظُّفْرِ] [١] خَارِجًا لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلعَرَاقِيبِ (لِلأَعْقَابِ) مِنَ النَّارِ**» [مَرَّتَينِ] [٢] [قَالَ: وَكَانَ أَحَدُهُمْ يَنْظُرُ أَنَّهُ إِذَا رَأَى بِعَقِبِهِ مَوضِعًا لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ أَعَادَ وُضُوءَهُ] [٣].

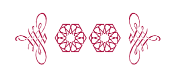
۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ لاضطرابِهِ كما سبقَ.**

التخريج:

[ش ٢٧٣ / طب (١٨/ ٣٤٨/ ٨١١٦) "والزياداتان الأُولى والثانية له ولغيره"، "والرواية له ولغيره" / قط ٣٨٠ / هق ٤٠٠ / طبر (٨/ ٢٠٨) "والزيادة الثالثة له ولغيره"].

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ مداره على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيفٌ لسوءِ حفظِهِ، وقدِ اضطربَ فيه على خمسةِ أوجهٍ، كما تَقَدَّمَ.



٥- رِوَايَةُ: «عن أَبِي أُمَامَةَ، أَوْ عَنِ ابنِ أَخِي أَبِي أُمَامَةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أو عنِ ابنِ أَخِي أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَبْصَرَ قَوْمًا يُصَلُّونَ وَفِي عَقِبِ أَحَدِهِمْ مِثْلُ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ لَمْ يَمَسَّهُ المَاءُ، فَقَالَ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ، فَإِذَا رَأَى فِي عَقِبِهِ شَيْئًا لَمْ يُصِبْهُ المَاءُ أَعَادَ الوُضُوءَ.

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا لاضطرابِهِ كما سبقَ.**

التخريج:

[ني ١٢٤٠].



إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ليث بن أبي سليم، ضعيفٌ لسوءِ حفظه، وقدِ اضطربَ فيه على خمسة أوجه، كما تقدم.

۞ ۞ ۞

[١٤٩٥ط] حَدِيثُ مُعَيْقِيبٍ:

عَنْ مُعَيْقِيبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ (العَرَاقِيبِ) مِنَ النَّارِ».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وحديثُ معيقيب هذا ضعيف الإسناد، ضَعَّفَهُ: البخاريُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، وأبو حاتمٍ، والهيثميُّ.

التخريج:

﴿حم ١٥٥١٠ "واللفظ له"، ٢٣٦١١ / طب (٢٠/ ٣٥٠/ ٨٢٢، ٨٢٣) / طبر (٨/ ٢٠٦) "والرواية له" / تخث (السفر الثاني ٢٣١٤) / قا (٣/ ١٢٨) / بز (إمام ١/ ٦٠٧)﴾.

التحقيق

الحديثُ مدارُهُ على يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سلمةَ عن مُعَيْقِيبٍ به.

ورُوي عنه من طريقين:

الأول: أيوب بن عتبة عنه به:

أخرجه أحمد (١٥٥١٠) قال: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن مُعَيْقِيبٍ بِهِ.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٨٢٢)، والطبريُّ في (تفسيره)، وابنُ قَانعٍ في (معرفة الصحابة) من طريقِ أيوبَ بنِ عتبةَ عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ به.

قال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ يُرْوَى عن مُعَيْقِيبٍ إلا بهذا الإسناد» (الإمام لابن دقيق العيد ١/ ٦٠٧).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه أيوب بن عتبة اليمامي قاضى اليمامة، قال الحافظ:

«ضعيفٌ» (التقريب ٦١٩).

وقال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ، والطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه: أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه» (مجمع الزوائد ١٢٣٥).

ومع ضَعْفِ أيوب بن عتبة، فقد أخطأَ في سَندِهِ، فرواه الثقاتُ أصحابُ يحيى فجعلوه من مسند عائشة رضي الله عنها. كما رواه شيبان بن عبد الرحمن كما عند أحمد في (المسند ٢٤٥١٦، ٢٤٦٧٨)، وأبي عبيد في (الطهور ٣٧٦) وغيرهم.

والطبريُّ في (تفسيره ٨/ ٢٠٢) من طريق حسين المعلم.

والأوزاعيُّ عند أحمدَ في (المسند ٢٤٥٤٣)، وأبي عوانةَ في (مستخرجه ٦٢١)، وأبي عبيد في (الطهور ٣٧٥) وغيرهم.

وحرب بن شداد وعلي بن المباركِ ومحمد بن كثير عند أبي عوانة في (مستخرجه ٦٢١)، وغيرهم.

ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٣٨) وغيرُهُ من طريق حرب بن شداد.

ستتهم (شيبان، والأوزاعي، وحسين المعلم، وحرب، ومحمد بن كثير، وعلي بن المبارك) رووه عن يحيى بن أبي كثير عن سالم، مولى دوس - وهو سَالِمٌ سَبَلَانُ -، أنه سمع عائشة به.

ولذا قال البخاريُّ: «حديثُ أبي سلمة عن مُعَيْقِيبٍ ليسَ بشيءٍ، كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلَا أُحَدِّثُ عنه»، وضَعَّفَ أيوب بن عتبة جدًّا. انظر (علل الترمذي ٢٤).

وقال أبو حاتم - لما سأله ابنه عن هذا الحديث -: «إنما هو عن يحيى عن سالم سبلان عن عائشة» (علل ابن أبي حاتم ١٩٤).

وقال الحافظُ ابنُ عبدِ البرِّ: «وهذا خطأٌ، والله أعلم، والصوابُ في هذا الحديثِ عن يحيى بن أبي كثير ما رواه عنه الأوزاعيُّ وحرب بن شداد وحسين المعلم وشيبان، فإنهم اتفقوا فيه فرووه عن يحيى عن سالم عن عائشةَ . . . وقال: وأما رواية أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عن معيقيب فخطأ لا شك فيه والله أعلم، وأيوب بن عتبة ضعيفٌ جدًّا، والصواب فيه ما رواه الأوزاعي ومن تابعه» (تمهيد ٢٤/ ٢٤٨ - ٢٤٩).

الثاني: الأوزاعي، عن يحيى به:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ٨٢٣) عن عبد الله بن وهيب الغَزي، ثنا محمد بن أبي السَّري، ثنا مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضًا؛ فيه: محمد بن أبي السري؛ وَثَّقَهُ ابنُ مَعينٍ. وقال أبو حاتم: «لَيِّن الحديث»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «كثير الغلط»، (تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٥٥)، وقال الذهبيُّ: «له أحاديث تُستنكرُ» (الميزان ٤/ ٢٤). وقال عنه الحافظ: «صدوقٌ عارف له أوهام كثيرة» (تقريب ٦٢٦٣).

والصحيحُ عنِ الأوزاعيِّ ما رواه عن يحيى عن سالم مولى دوس عن عائشةَ كما تقدم.

تنبيه:

وقعَ عند الطبرانيِّ (٨٢٣) في المطبوع عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كثير، عن أبي سلمة به. وهذا خطأٌ، والصوابُ ما أثبتناه. والله أعلم.

[١٤٩٦ط] حَدِيثُ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ:

عَن وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ وَعَلَى قَدَمِهِ نَحوُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهُ [المَاءُ] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلعَقِبِ (لِلعَرَاقِيبِ) مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. ضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ واستنكره.

التخريج:

﴿عد (٣/ ٤٨٢) "واللفظ له" / نجاد (حماميق٩٥ / ب) "والرواية والزيادة له"﴾.

السند:

قال ابن عدي: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الغافقي، ثنا فهد بن سليمان، ثنا هانئ بن يحيى البصري، ثنا الحسن بن أبي جعفر - وهو ابن العجلان العدوي - عن ليث بن أبي سليم عن أبي بُرْدة عن أبي المَليح عن واثلة بن الأسقع به.

ورواه أبو بكر بن النجاد في (المنتقى) قال: ثنا إسحاق بن الحسن، قال: [ثنا] هانئ بن يحيى به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: الحسن بن أبي جعفر، ضَعَّفَهُ عامةُ النقاد؛ ولذا قال الحافظ: «ضعيفُ الحديثِ مع عبادته وفضله» انظر: (تهذيب الكمال ٦/ ٧٣) (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٦٠).

وفيه أيضًا: الليث بن أبي سليم، وهو ضعيفٌ لسوءِ حفظه كما تَقَدَّمَ مرارًا.

ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ - بعد أن خرجه -: «وهذا الحديثُ في هذا الباب عن واثلة غريب، وليس يروى إلا عن ابن أبي جعفر، عن ليث بهذا الإسناد، ويرويه عن الحسن بن أبي جعفر هانئ بن يحيى» (الكامل ٣/ ٤٨٢).



[١٤٩٧ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿عد (٤/ ٤٠)﴾.

السند:

قال ابن عدي: ثنا محمد بن الحسين بن الطبري قال: ثنا أبو منصور النهرواني، ثنا لُوَيْن، ثنا حسان بن سياه عن ثابت عن أنس به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: حسان بن سياه؛ ضَعَّفَهُ ابنُ عَدِيٍّ والدارقطنيُّ، وساقَ له ابن عدي ثمانية عشر حديثًا مناكير، منها هذا الحديث، وقال: «له غير ما ذكرتُ، وعامتها لا يتابَعُ عليها، والضعفُ بَيِّن على حديثِهِ»، وقال البزارُ: «روى عن حميدٍ عن أنسٍ أحاديث لم يتابَعْ عليها»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «ضعيفٌ، رَوى عن ثابتٍ مناكير» (اللسان ٣/ ١٦). وقال عنه ابن حبان: «منكرُ الحديثِ جدًّا، يأتي عنِ الثقاتِ بما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوزُ الاحتجاج به إذا انفرد؛ لما ظهر من خطئه في روايته على ظهور الصلاح منه» (المجروحين ١/ ٣٣٠).

وفيه أيضًا: أبو منصور النهرواني سليمان بن محمد بن الفضل، ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ (الميزان ٢/ ٢٢٢).

[١٤٩٨ط] حَدِيثُ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ:

عَنْ خَالَدِ بنِ الوَلِيدِ، وَيَزِيدَ بنِ أَبِي سُفيَانَ، وَشُرَحْبِيلَ ابنِ حَسَنَةَ، وَعَمْرِو بنِ العَاصِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَتِمُّوا الوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ [لَا] يركَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتَرَوْنَ هَذَا؟ مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ (مِلَّةِ الإِسْلَامِ)، يَنْقُرُ صَلَاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الغُرَابُ الدَّمَ، إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي [يُصَلِّي وَلَا] يركَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ كَالجَائِعِ لَا يَأْكُلُ إِلَّا التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ، فَمَاذَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ؟! فَأَسْبِغُوا الوُضُوءَ، [وَ] وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، [وَ] أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ**».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَقُلتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ الأَشْعَرِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا الحَدِيثِ؟ فَقَالَ: أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ: عَمْرُو بنُ العَاصِ، وَخَالدُ بنُ الوَلِيدِ، وَيَزِيدُ بنُ أَبِي سُفيَانَ، وَشُرَحبِيلُ ابنُ حَسَنَةَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَصُرَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: «**لَو مَاتَ هَذَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ لَمَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ** ﷺ، فَأَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؛ فَإِنَّ مَثَلَ الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ مَثَلُ الجَائِعِ لَا يَأْكُلُ إِلَّا التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ، لَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ حسنٌ.

حَسَّنَهُ: البخاريُّ، والبوصيريُّ، والذهبيُّ، والألبانيُّ.

وَصَحَّحَهُ ابنُ خُزيمةَ. **ورمزَ لصحته** السيوطيُّ.

الفوائد:

قال الحافظُ ابنُ رَجبٍ: «وأما المثلُ المضروبُ في هذا الحديثِ لمن لا يُتم ركوعه ولا سجوده، ففي غاية الحسن، فإن الصلاةَ هي قوتُ قلوب المؤمنين وغذاؤها، بما اشتملتْ عليه من ذِكرِ اللهِ ومناجاته وقربه، فمَن أتمَّ صلاتَهُ فقدِ استوفى غذاء قلبه وروحه، فما دام على ذلك كملت قوته، ودامت صحته وعافيته. ومَن لم يُتم صلاته فلم يستوفِ قلبه وروحه قوتها وغذاءها، فجاعَ قلبه وَضعُفَ، وربما مرضَ أو ماتَ؛ لفقد غذائه، كما يمرضُ الجسدُ ويسقم إذا لم يُكمل تناول غذائه وقوته الملائم له» (فتح الباري ٥/ ٥٢).

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﱡجه ٤٥٨ﱠ.

تخريج السياقة الثانية: ﱡخز ٧٢٤ "واللفظ له" / تخ (٤/ ٢٤٧، ٢٤٨) "والرواية والزيادات سوى الأخيرة له ولغيره" / مث ٤٩٤ / هق ٢٦٠٩ "والزيادة الأخيرة له ولغيره" / آجر (أربعين ٢٠) / غيب ١٩٢٣ / كما (١٢/ ٤٢٧) / كر (٨/ ٣٧٣)، (٦٥/ ٢٣٩) / كك (٤/ ٢٣٧، ق٢٩٤ب)ﱠ.

تخريج السياقة الثالثة: ﱡعل ٧١٨٤ "واللفظ له"، ٧٣٥٠ / طب ٣٨٤٠ / طش ١٦٢٤ / صبغ ١٦٨٩ / مث ٦٣٥ / صحا ٦٥٨٨، ٦٥٨٩ﱠ.

التحقيق

قال البخاريُّ في (التاريخ الكبير): قال لي صفوان بن صالح، أبو عبد الملك: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا شيبة بن الأحنف الأوزاعي، سمعت أبا سلام الأسود، حدثني أبو صالح الأشعري، أنه سمع أبا عبد الله الأشعري؛ به، بلفظ السياقة الثانية.

ورواه ابن خزيمة - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨/ ٣٧٣) -، والطبرانيُّ في (مسنده) - ومن طريقه أبو نعيم في (المعرفة) - والبيهقيُّ، والآجريُّ في (الأربعين)، والمزيُّ في (التهذيب)، من طرقٍ عن صفوانَ به، بلفظ السياقة الثانية، إلا الطبراني فبلفظ السياقة الثالثة.

وصفوان ثقة، وإن كان ممن يُسوي الإسناد، فقد صرَّحَ بالسماعِ في جميعِ طبقاتِ الإسنادِ، وقد توبع أيضًا:

فرواه ابن ماجه عن العباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل الدمشقيين، قالا: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا شيبة بن الأحنف، عن أبي سلام الأسود، به، بلفظ السياقة الأولى.

ورواه أبو يعلى والبغوي عن داود بن رُشَيْد، ورواه ابن أبي عاصم (٦٣٥) عن هشام بن خالد. ورواه الطبرانيُّ في (الكبير) من طريق سليمان ابن بنت شرحبيل. ورواه أبو نعيم (٦٥٨٩) من طريق سليمان بن أحمد الواسطي. ورواه ابن عساكر من طريق موسى بن عامر. كلهم عن الوليد بن مسلم به. طَوَّله موسى بن عامر بلفظ السياقة الثانية، واختصره الباقون بلفظ السياقة الثالثة.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقات غير شيبة بن الأحنف الأوزاعي؛ قال الحافظ: «مقبولٌ» (التقريب ٢٨٣٦).

قلنا: ترجم له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٤/ ٤٢٤)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤/ ٣٣٦) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٤٤٥)، وروى عنه جمعٌ. وذكره أبو زرعة الدمشقيُّ ضمن نفر ذوي إسناد وعلم. وقال ابن عبد الهادي: «شيبة بن الأحنف لا بأس به» (تعليقه على شرح علل ابن أبي حاتم صـ ٢١٠).

ولذا قال الذهبيُّ: «شيبة روى عنه أيضًا محمد بن شعيب، وما علمتُ به بأسًا، وهذا حديثٌ حسنُ الإسنادِ غريبٌ» (المهذب ١/ ٥٣٤).

فحديثُهُ لا ينزلُ عن درجةِ الحسن كما قال الذهبيُّ. وكذا الألبانيُّ في (صفة الصلاة ٢/ ٦٤٣).

* **وفي السند أيضًا: أبو صالح الأشعري؛** قال عنه أبو حاتم: «لا بأس به» (الجرح والتعديل ٩/ ٣٩٢)، ومع ذلك قال فيه الحافظ: «مقبول»!! (التقريب). وهذا منه غير مقبول.

وقد قال البخاري - فيما نقله عنه الترمذي -: «حديث أبي عبد الله الأشعري: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**» هو حديثٌ حسنٌ» (علل الترمذي الكبير ٢٤).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وأبو يعلى، وإسنادُهُ حسنٌ» (المجمع ٢٧٢٨).

ورمز لصحته السيوطيُّ في (الجامع الصغير ١٥٧).

وقال البوصيريُّ: «إسنادُهُ حسنٌ؛ ما علمتُ في رجالِهِ ضعفًا» (الزوائد ١/ ٦٦).

لكن تعقبه الألبانيُّ بقولِهِ: «وهو كما قال، لولا أن الوليد بن مسلم كان

يدلسُ تدليسَ التسوية! ولم يصرح بالتحديث عن شيخه، ومَن فوقه. نعم، الحديث صحيح لغيره...» (الصحيحة ٨٧٢).

لكن هذا التعقب لا وجه له، فقد صرَّحَ الوليد بن مسلم بالسماع في جميع طبقات الإسناد كما سبق.

وقد وقفَ الألبانيُّ على هذا التصريح فقال - بعد أن ذكر كلام ابن التركماني «إن دحيمًا قال: لم يسمع الوليد بن مسلم من حديث شيبة بن الأحنف شيئًا» -:

«**قلتُ:** وهذه علةٌ لا تساوي شيئًا؛ فإن الوليدَ قد صرَّحَ بسماعه لهذا الحديث من شيبة، وهو ثقة؛ فلا يجوز تكذيبه إلا ببرهان» (صفة الصلاة ٦٤٣).

ولذا قال - بعد أن ذكر أن المنذريَّ والهيثميَّ قد حَسَّنَاهُ -: «وهو كما قالا».

وكذلك حَسَّنَهُ في «تعليقه على صحيح ابن خزيمة» (٦٦٥).

هذا، وقد جاءَ الحديثُ من وجهٍ آخر عن أبي سلام الأسود:

فأخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٤٩٤) - ومن طريقه قوام السنة في (الترغيب والترهيب) -، عن عبد الوهاب بن الضحاك، حدثنا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي، حدثنا أبو سلام الأسود، حدثني أبو صالح الأشعري عن أبي عبد الله الأشعري به.

كذا قال فيه: «عن الأوزاعي»، وهو وهم؛ فإن المعروفَ في هذا الحديث هو شيبة الأوزاعي.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عبد الوهاب بن الضحاك؛ قال عنه الحافظ: «متروكٌ، كَذَّبه أبو حاتم» (التقريب ٤٢٥٧).

[١٤٩٩ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يُدْعَى يَوْمَ القِيَامَةِ قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ: المُنْقِصُونَ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا المُنْقِصُونَ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ لَا يُتِمُّونَ وُضُوءَهُمْ وَيَلْتَفِتُونَ فِي صَلَاتِهِمْ**».

❁ **الحكم:** **إسنادُهُ معلولٌ، والصوابُ فيه الوقف على ابنِ عمرَ.**

التخريج:

[موصل (مغلطاي ١/ ٤٠٨) / كتاب فيه مواعظ وحكمة لأبي الفتح الأزدي (ق١٨٥ب، ق١٨٦أ)].

السند:

رواه أبو زكريا الموصلي في (تاريخ الموصل) قال: ثنا علي بن جابر، ثنا أبو العباس محمد بن عمارة القرشي، ثنا الثوري عن آدم بن علي عن ابن عمر به.

ورواه أبو الفتح الأزدي في (جزئه) من طريق علي بن جابر به.

التحقيق

هذا الإسنادُ معلولٌ، مع أن رجالَهُ موثقون، فآدم بن علي هو العجليُّ البكريُّ، وَثَّقَهُ ابن معين وغيره (تهذيب التهذيب ١/ ١٩٧)، والثوري إمام مشهور. ومحمد بن عمارة القرشي، قال فيه الخليليُّ: «ثقة، سمع الثوري وأقرانه، روى عنه علي بن حرب، كان يكون بالموصل» (الإرشاد ٢/ ٦١٨)، وعلي بن جابر هو الأوديُّ من أهل الموصل، ذكره ابنُ حبان في (الثقات ٨/ ٤٧٤)، ولا يُعْلَمُ فيه تعديل سوى ذلك؛ ولذا لم يزد ابن قطلوبغا

في (الثقات ٧٩٥٥) على نقله لكلام ابن حبان!

وقد خولف في رفعه، فالمحفوظُ وقف هذا الحديث على ابن عمر:

فقد رواه عبد الرزاق في (المصنف ٣٧٨٥، ١٠٢٧١).

والمروزي في (تعظيم قدر الصلاة ١٤٧) من طريق وكيع.

كلاهما (عبد الرزاق ووكيع) عن الثوري عن آدم بن علي عن ابن عمر قال: «لَيُدْعَيَنَّ أُنَاسٌ يَوْمَ القِيَامَةِ المَنْقُوصِينَ، قِيلَ: يَا أَبَا عَبدِ الرَّحْمَنِ، وَمَا المَنْقُوصُونَ؟ قَالَ: يُنْقِصُ أَحَدُهُمْ صَلَاتَهُ فِي وُضُوئِهِ وَالتِفَاتِهِ».

وكذلك رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٠) عن أبي الأحوص.

ورواه أبو نعيم في (الحلية ١/ ٣١١) من طريق زهير، كلاهما عن آدم بن علي به موقوفًا على ابن عمر.

فقد أخطأَ علي بن جابر، أو شيخه محمد بن عمارة على الثوري في إسناده، وإنما قلنا: «أو شيخه» لأن محمد بن عمارة هذا قد أخطأ على الثوري أيضًا في حديث آخر؛ وصله، والصحيح عن الثوري إرساله، كما ذكره الدارقطني في (العلل ٥٥٢)، وهذا مما يُضعف توثيق الخليلي له! إذ ليس هو بالمكثر، بل هو قليل الرواية جدًّا!

ولكن هذا الموقوف - فيما يبدو - ليس مما يُقالُ بالرأي والاجتهاد، فله حكمُ الرفعِ، والله أعلم.

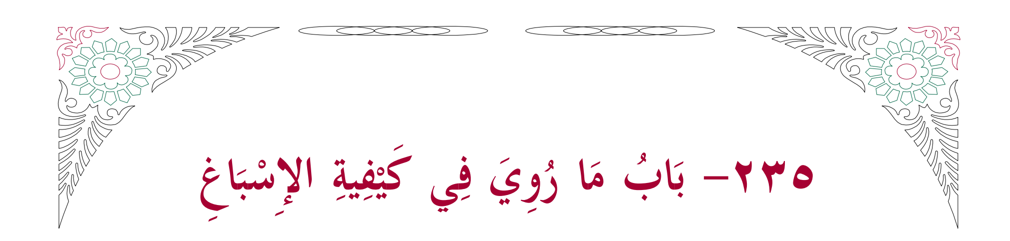
تنبيه:

وقع عقب ذكر هذا الحديث في (الإعلام ١/ ٤٠٨) عبارة: «وسألتُ محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»!!

وذِكر هذه العبارة في هذا الموضع خطأ من الناسخ! فهي من تمام كلام الترمذي المذكور عقب حديث معاذ الذي ذكره مغلطاي بعد حديثنا هذا وانظر (سنن الترمذي ٣٢٣٥ ط شاكر[١]).



(١) وسقط هذا الحديث من طبعة التأصيل.



٢٣٥- بَابُ مَا رُوِيَ فِي كَيْفِيةِ الإِسْبَاغِ

[١٥٠٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا إِسْبَاغُ الوُضُوءِ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلَاةُ. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ اسْتَنْثَرَ وَمَضْمَضَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ برَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ نَضَحَ تَحْتَ ثَوْبِهِ، فَقَالَ: «**هَكَذَا إِسْبَاغُ الوُضُوءِ**».

۞ الحكم: منكر.

التخريج:

﴿عل ٦٥٨٩ "واللفظ له" / بز ٨٥٣٢﴾.

السند:

قال أبو يعلى: حدثنا محمد بن بكار، حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة به.

وأخرجه البزار في (مسنده) من طريق جابر بن إسحاق عن أبي معشر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: أبو معشر نَجيح بن عبد الرحمن السنديُّ؛ وهو ضعيفٌ؛ ضَعَّفَهُ يحيى بن سعيد، وابن معين، وابن المديني، وأبو داود،

والنسائي، والدارقطني. وقال البخاريُّ والساجيُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال ابن المديني: «كان يُحَدِّثُ عن المقبري وعن نافع بأحاديثَ منكرة»، وقال عمرو بن علي: «وما روى عن المقبري، وهشام بن عروة، ونافع، وابن المنكدر - رديئة لا تُكتبُ». وهذا الحديثُ من روايتِهِ عن سعيدٍ المقبريِّ.

وقال أحمدُ: «حديثُهُ عندي مضطربٌ، لا يُقيمُ الإسنادَ، ولكن أَكتبُ حديثَهُ أعتبرُ به» انظر (تهذيب الكمال ٢٩/ ٣٢٢)، و(تهذيب التهذيب ١٠/ ٤٢٢).

وبه أعلَّه ابنُ حَجرٍ فقال: «أبو معشرٍ ضعيفٌ» (مختصر زوائد البزار ١٦٩).

وقال الهيثميُّ: «رواه أبو يعلى والبزار. وأبو معشر يُكتبُ من حديثِهِ الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال. وبقية رجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ١٢٢١).

تنبيه:

وقعَ الإسنادُ في المطبوع من مسند البزار هكذا: «عن سعيدٍ عن أبيه عن أبي هريرة».

وليس في (كشف الأستار للهيثمي ٢٦٥) ولا (مختصر المسند لابن حجر) زيادة «عن أبيه»، والظاهرُ من سياقِ الهيثميِّ لسَنَدِ البزارِ في (الكشف) أنه حَدَثَ تصرفٌ من قِبل النساخ لأصل السند المذكور في (المسند)، نتج عنه هذا الخلل؛ لذا قال محققه: «لم أهتدِ لمن أخرجه من هذا الطريق غير المصنف. والله أعلم».

[١٥٠١ط] حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ:

عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً فَقَالَ: «**هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ إِلَّا بِهِ**»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ فَقَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ضَاعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ**»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَقَالَ: «**هَذَا إِسْبَاغُ الوُضُوءِ، وَهَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتَحَ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**».

۞ الحكم: ضعيفٌ جدًّا بهذا السياق.

التخريج:

﴿طس ٦٢٨٨﴾.

سبقَ تخريجُهُ وتحقيقه في باب «فضل الوضوء والذكر بعده».





أبواب أحكام الوضوء مع الصلاة

٢٣٦- بَابٌ: الوُضُوءُ شَرْطٌ لِلصَّلَاةِ

[١٥٠٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**».

قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ: مَا الحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟، قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

الفوائد:

١ - قوله «**أَحْدَثَ**» **قال الإمام عبد الغني المقدسي:** «**أَحْدَثَ:** حصل منه الحدث، وهو الخارج من أحد السبيلين أو غيره من نواقض الوضوء» (عمدة الأحكام ح ٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله: «أَحْدَثَ» أي: وجد منه الحدث؛ والمراد به: الخارج من أحد السبيلين. وإنما فسَّره أبو هريرة بأخص من ذلك تنبيهًا بالأخف على الأغلظ؛ ولأنهما قد يقعان في أثناء الصلاة أكثر من غيرهما، وأما باقي الأحداث المختلف فيها بين العلماء؛ كمَسِ الذَّكرِ، ولمسِ المرأةِ، والقيءِ - ملء الفم -، والحجامةِ، فلعلَّ أبا هريرة كان لا يرى النقض بشيءٍ منها، وعليه مشى المصنف كما سيأتي في باب من لم يرَ

الوضوء إلا من المخرجين» (فتح الباري ١/ ٢٣٥).

وقال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد الوجه الثاني: «في تفسير معنى الحدث: فقد يطلق بإزاء معانٍ ثلاثة:

أحدها: الخارج المخصوص الذي يذكره الفقهاء في باب نواقض الوضوء، يقولون: الأحداثُ كذا وكذا.

الثاني: نفس خروج ذلك الخارج.

الثالث: المنع المرتب على ذلك الخروج.

وبهذا المعنى يصح قولنا: (رَفَعْتُ الحَدَثَ) و(نَويتُ رفع الحدث) فإن كل واحد من الخارج والخروج قد وقع، وما وقع يستحيل رفعه، بمعنى أن لا يكون واقعًا.

وأما المنع المرتب على الخروج فإن الشارعَ حَكَمَ به ومَدَّ غايته إلى استعمال المكلف الطهور، فباستعماله يرتفع المنع، فيصحُّ قولنا: (رفعت الحدث) و(ارتفع الحدث) أي: ارتفع المنع الذي كان ممدودًا إلى استعمال المطهر.

وبهذا التحقيق يَقْوَى قولُ مَن يَرى أن التيممَ يرفعُ الحدثَ، لأنَّا لما بَيَّنَّا أن المرتفعَ هو المنعُ من الأمور المخصوصة، وذلك المنع مرتفع بالتيمم، فالتيمم يرفع الحدث، غاية ما في الباب أن رفعه للحدث مخصوص بوقت ما أو بحالة ما، وهي عدم الماء، وليس ذلك ببدع فإن الأحكام قد تختلف باختلاف محالها» (الإحكام صـ ١٥).

وقال ابن دقيق العيد أيضًا:

٢ - استعمل الفقهاءُ الحديثَ عامًّا فيما يوجبُ الطهارةَ، فإذا حُمل

الحديث عليه - أعني قوله: «**إِذَا أَحْدَثَ**» جميع أنواع النواقض على مقتضى هذا الاستعمال، لكن أبو هريرة قد فَسَّرَ الحدثَ في بعض الأحاديث - لما سُئِلَ عنه - بأخص من هذا الاصطلاح، وهو الريح إما بصوتٍ، أو بغيرِ صوتٍ فقيل له: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الحَدَثُ؟ فَقَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ. ولعلَّه قامتْ له قرائن حالية اقتضتْ هذا التخصيص.

٣ - استُدل بهذا الحديثِ على أن الوضوءَ لا يجبُ لكلِّ صلاةٍ.

ووجه الاستدلال به: أنه ﷺ نفى القَبول ممتدًّا إلى غاية الوضوء. وما بعد الغاية مخالفة لما قبلها، فيقتضي ذلك قَبول الصلاة بعد الوضوء مطلقًا، وتدخل تحته الصلاة الثانية قبل الوضوء لها ثانيًا. (الإحكام صـ ١٦)، وانظر (فتح الباري ١/ ٢٣٥).

٤ - المراد بعدم القَبول هنا: عدم صحة الصلاة وعدم إجزائها، فهو يدل على أن الطهارة شرط لصحة الصلاة.

قال ابن حجر: «واستُدل بالحديث على بطلان الصلاة بالحدث، سواء كان خروجه اختياريًّا أم اضطراريًّا.

ولا يخفى أن المرادَ بقَبول صلاة من كان محدثًا فتوضَّأَ، أي: مع باقي شروط الصلاة، والله أعلم» (فتح الباري ١/ ٢٣٥).

٥ - **قال ابن حجر:** «قوله: «يَتَوَضَّأَ» أي: بالماء أو ما يقوم مقامه. وقد روى النسائي بإسنادٍ قويٍّ عن أبي ذر مرفوعًا: «**الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ المُسْلِمِ**»، فأطلقَ الشارع على التيمم أنه وضوء لكونه قام مقامه» (فتح الباري ١/ ٢٣٥).

٦ - أدخل البخاري هذا الحديث في كتاب (الحيل)؛ **مقصوده كما قال**

الكرماني: «الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من أحدث في الجلسة الأخيرة وقالوا: التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة؛ فهم متحيلون في صحة هذه الصلاة مع وجود الحدث. ووجه الرد أنه محدثٌ في صلاته فلا يصحُّ؛ لأن التحللَ منها ركنٌ فيها؛ لحديثِ «وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ». كما أن التحريمَ بالتكبيرِ ركنٌ منها» (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٢٤/ ٧٤).

وقال زين الدين ابن المنير: «عدَّ - أي: البخاري - قول أبي حنيفة أن المُحْدِثَ عمدًا في أثناء الجلوس الأخير كالمُسَلِّم، من التحيل لتصحيح الصلاة مع الحدث؛ لأن البخاريَّ رَحِمَهُ اللهُ بنى على أن التحلل من الصلاة ركن منها، فلا يقبل مع الحدث. والذي قبله بنى على أن التحلل ضدها، لا ركنها، فتحيل لقبوله بهذا الرأي» (المتواري على صحيح البخاري صـ٣٣٣).

وقال ابن بطال: «معنى هذا الباب الرد على أبي حنيفة فى قوله: إن المحدثَ في صلاته يتوضأ ويبني على ما تقدم من صلاته. وهو قول ابن أبي ليلى. وقال مالكٌ والشافعيُّ: يستأنفُ الوضوء والصلاة ولا يبني. وحجتهما قوله ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**» وقوله: «**لَا صَلَاةَ إِلَّا بِطُهُورٍ**».

وهذا الحديثُ أيضًا يردُّ قولَ أبي حنيفةَ أن مَن قَعَدَ في الجلسةِ الأَخيرةِ مقدار التشهد ثم أَحْدَثَ فصَلاتُه تامة، وذهبَ إلى أن التحللَ من الصلاةِ يقعُ بما يضادها مِن قولٍ أو فعلٍ ولا يتعينُ بالسلام، وخالفه سائرُ العلماءِ وقالوا: لا تتم الصلاة إلا بالسلام منها، ولا يجوزُ التحلل منها بما يفسدها إذا اعترض فى خلالها على طريق النسيان؛ كالحَجِّ لا يجوزُ أن يقعَ التحللُ منه بالجماعِ؛ لأنه لو طرأَ في خِلَالِهِ لأفسده، فكذلك الصلاة لو أحدثَ في

خلالها ناسيًا لأفسدها فلا يتحلل منها بتعمد الحدث» (شرح صحيح البخارى لابن بطال ٨/ ٣١١ - ٣١٢). وانظر أيضًا: (فتح الباري لابن حجر ١٢/ ٣٢٩).

التخريج:

[خ ١٣٥ "واللفظ له"، ٦٩٥٤ / م ٢٢٥ / د ٦٠ / ت ٧٧ / حم ٨٠٧٨، ٨٢٢٢ / خز ١١ / عه ٧٠٦ / عب ٥٣٦ / بغ ١٥٦ / هق ٥٧٣، ٧٦٣، ١١٠٤ / جا ٦٦ / هما ١٠٨ / كما (١٨/ ٦٢) / منذ ٣، ٢٧ / مسن ٥٣٨ / دائم ٤٠ / تمهيد (١/ ٨٠)، (١٩/ ٢٧٩) / بغت (٢/ ٢٢٣ - ٢٢٤) / محلى (٤/ ١٥٥) / حداد ٢٥٦ / سيد ٢١ / كتاب السرد والفرد (ق١١٢أ)].

السند:

قال البخاريُّ (١٣٥): حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة يقول: ... فذكره.

كذا رواه هنا البخاريُّ عن إسحاق بن إبراهيم، وهو ابن راهويه. ولكن رواه برقم (٦٩٥٤) قال: حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الرزاق به. ليس فيه تفسير الحدث.

ووقعَ في بعضِ رواية أبي ذر: (إسحاق بن نصر)، وجزمَ به المزيُّ في (التحفة ١٤٦٩٤).

وهو إسحاق بن إبراهيم بن نصر البخاري، أبو إبراهيم السعدي - وقيل: السغدي (بالمعجمة) -، نسب إلى جده.

ورواه مسلم: عن محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق بن همام، حدثنا معمر بن راشد، به.



[١٥٠٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ. فَقَالَ: أَلَا تَدْعُو اللهَ لِي يَا بْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**»، وَكُنْتَ عَلَى البَصْرَةِ.

۞ **الحكم:** صحيح (م).

اللغة:

(الطُّهُورُ): قال النوويُّ: «هو بضم الطاء، ويجوز فتحها في لغة، والمرادُ به فعل الطهارة» (المجموع ٢/ ٦٦).

وهو يشملُ الطهارةَ من الحدثِ الأكبرِ (الجنابة والحيض والنفاس)، ويشملُ الطهارةَ من الحدثِ الأصغرِ.

(الغُلُولُ): قال الشوكانيُّ: «الغُلُولِ - بضم الغين المعجمة - هو الخيانةُ. وأصلُهُ السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة» (نيل الأوطار ١/ ٢٥٦).

الفوائد:

الأُولى: في الحديثِ دليلٌ صريحٌ على شرطيةِ الطهارةِ من الحدثِ الأكبرِ والأصغرِ. وهذا أمرٌ متفقٌ عليه بين المذاهبِ والعلماءِ.

الثانية: بُعْدُ استجابةِ اللهِ لمن أكلَ حرامًا، فلمَّا لم يقبلِ اللهُ الصدقةَ من غُلولٍ، فكذلك لا يقبلُ الدعاءَ منه.

ويؤيده قوله ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا

إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾». ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ» أخرجه مسلم (١٠١٥).

وعليه فقولُ ابن عمر رضي الله عنهما لابن عامر: «وَكُنْتَ عَلَى الْبَصْرَةِ» معناه كما قال النوويُّ: «أنك لستْ بسالمٍ من الغُلولِ؛ فقد كُنْتَ وَاليًا على البصرةِ، وتعلقتْ بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد، ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون.

والظاهرُ، والله أعلم، أن ابنَ عمرَ قصدَ زجرَ ابن عامر وَحَثِّهِ على التوبةِ وتحريضِهِ على الإقلاعِ عن المخالفاتِ. ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لا ينفع، فلم يزلِ النبيُّ صلى الله عليه وسلم والسلف والخلف يدعون للكفارِ وأصحابِ المعاصي بالهدايةِ والتوبةِ. والله أعلم» (شرح صحيح مسلم ٣/ ١٠٣ - ١٠٤).

التخريج:

م ٢٢٤ "واللفظ له" / ت ١ "والرواية له ولغيره" / جه ٢٧٣ / حم ٤٩٦٩، ٥٢٠٥، ٥٤١٩ / حب ٣٣٧٠ / عه ٧٠٥ / ش ٢٦ / عل ٥٦١٤ - ٥٦١٦، ٥٦٧٧، ٥٧٥٠ / طب (١٢/ ٣٣١/ ١٣٢٦٦) / طهور ٥٤، ٥٥ / مشكل ٣٢٩٩ / معر ٣٣٣، ٣٨٢ / مسن ٥٣٧ / هق ١٨٩، ٣٤٢٦، ٧٩١٦ / هقغ ١٨ / هقع ٤١٧٧ / معل ٢٩٦ / كش ٢٢ / تجر (١/ ٢٩٦) / منذ ٢ / حاكم (معرفة صـ ١٢٩) / معكر ٥٩ / تمهيد (١٩/ ٢٧٨) / استذ (١/ ١٨٥ - ١٨٦) / تحقيق ٢٨٦ / ناظر (١/ ١٢١) / صدف (١/ ١٥) / وعاة ٣٢ / طحق ١٩٦٤ / جوزي (بر ٣٨٣) / معجم الشيوخ

لأبي سعد السمان (تد ١/ ٤٣٤) / حداد ٢٥٧ / دمياط (الرابع ٦) / فرو (أربعين ق٣١ / ب) / حسن (فتح (٣/ ٢٧٨) / كجي (مغلطاي ١/ ٧٧)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدرى - واللفظ لسعيد - قالوا: حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد قال: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عَلَى ابنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . . . فذكره.

ورواه مسلمٌ أيضًا من طريقِ شعبةَ وغيرِهِ عن سِماكٍ به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه) قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة (ح). وحدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، كلاهما عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا تُقبَلُ صَلَاةٌ إِلَّا بِطُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**».

ورواه الترمذيُّ في (جامعه ١) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب (ح). وحدثنا هناد، حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك به.

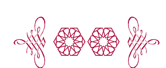
ورواه ابن ماجه في (سننه) قال: حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، (ح). وحدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، به.

ورواه ابن حبان في (صحيحه) قال: أخبرنا ابن الجنيد، بُبْست، حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن سماك به.

وإسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، وفي سماكٍ كلامٌ لا يضرُّ هنا.

ولذا قال الترمذيُّ: «هذا الحديثُ أَصحُّ شيءٍ في هذا البابِ وأحسن».

وَصَحَّحَهُ العلامةُ أحمد شاكر في (تحقيق المسند)، **والألبانيُّ** في (صحيح الترمذي ١).



١- رِوَايَةُ: «لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: أَنْ نَاسًا دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عَامِرٍ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ [وَابْنُ عُمَرَ سَاكِتٌ]، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ لَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ. وَصَحَّحَهُ** ابنُ خزيمةَ، وأحمد شاكر.

التخريج:

﴿حم ٤٧٠٠ "واللفظ له"، ٥١٢٣ "والزيادة له ولغيره" / خز ٨ / عه ٧٠٤ / طي ١٩٨٦ / جا ٦٥ / طوسي ١ / مسن ٥٣٥، ٥٣٦ / حل (٧/ ١٧٦) / شعب ٢٤٥٤ / فق ٣٠٧ / دمياط (الرابع ٧) / ذهبي (٢/ ٤٢٤)﴾.

السند:

رواه أحمدُ (٤٧٠٠) قال: ثنا يحيى عن شعبة، حدثني سِماك بن حرب عن مصعب بن سعد به. ورواه - أيضًا - (٥١٢٣) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة بنحوه.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، وفي سماك كلام لا يضر هنا، لاسيما وقد رواه عنه شعبة، ورواية شعبة عن سماك صحيحة.

قال يعقوب بن شيبة: «من سمع من سِماكٍ قديمًا مثل شعبة وسفيان، فحديثهم عنه صحيح مستقيم» (تهذيب الكمال ١٢/ ١٢٠).

وقال الدارقطني: «سماك بن حرب إذا حَدَّثَ عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص، فأحاديثهم عنه سليمة» (سؤالات السلمي ١٧٩).

وقال ابن حجر: «شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم» (الفتح ١/ ٣٠٠).

وَصَحَّحَهُ ابنُ خزيمةَ، والعلامةُ أحمدُ شاكر في (تحقيق المسند ٤٧٠٠).



[١٥٠٤ط] حَدِيثُ أَبِي المَلِيحِ:

عَنْ أَبِي المَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ** ﷻ **صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ. وَصَحَّحَهُ:** ابنُ حِبَّانَ، والبغويُّ، والضياءُ، ومغلطايُ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿د ٥٩ "واللفظ له" / ن ١٤٤، ٢٥٤٣ / كن ٩٣، ٢١٧، ٢٥٠٩ / جه ٢٧١ / حم ٢٠٧٠٨، ٢٠٧١٤ / مي ٧٠٤ / حب ١٧٠١ / عه ٧٠٧ / طي ١٤١٦ / ش ٢٩ / مش ٩٠٠ / بز ٢٣٢٨، ٢٣٢٩ / طب (١/ ١٩١/ ٥٠٥، ٥٠٦) / طص ١٠٠ / طهور ٥٦ / جعد ٩٦١ / معر ٣٨١ / حل (٧/ ١٧٦) / هق ١٩٠، ١١٠٥ / بغ ١٥٧ / ضيا ١٤٠٢، ١٤٠٣ / متفق ١٧٣١ / مشكل ٣٣٠٠ / خطت ١٢٥ / نبلا (١٩/ ٦٢٦) / مال ٦ / مؤيد ١٨ / تمهيد (١٩/ ٢٧٨) / عفيف ١١ / سر ٤٦ / سبكي (١/ ٤٣) / نو ١٦ / فة (١/ ٣٠٤) / شذا (مشيخة كبرى ٢ / ق١٣٢أ) / ضيا (مروق ٦٨ / ب) / دبيثي (١/ ٣٠٣)، (٣/ ٤٠، ٢٢٧، ٤٦٩)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود في (سننه) قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم.

وابن ماجه في (سننه) قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر (ح) وحدثنا بكر بن خلف أبو بشر خَتَن المقرئ قال: حدثنا يزيد بن زريع.

وأحمد في (مسنده ٢٠٧٠٨) قال: حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج.

وبرقم (٢٠٧١٤) قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

خمستهم (مسلم، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، ويزيد بن زُريع، وحجاج) قالوا - واللفظ لمحمد بن جعفر عند أحمد -: حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سَمِعْتُ أَبَا المَلِيحِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ به.

ورواه النسائيُّ في (الصغرى ١٤٤) قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين، غير صحابي الحديث والد أبي المليح، واسمه أسامة بن عمير بن عامر الهذلي، فمن رجال السنن.

وقد صَحَّحَهُ: ابنُ حِبَّانَ، والبغويُّ في (شرح السنة ١٥٧)، **والضياءُ** حيثُ أخرجه في (المختارة ١٤٠٠ - ١٤٠٣)، **ومغلطايُ** في (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٧٦)، **والحافظُ ابنُ حَجرٍ** في (الفتح ٣/ ٢٧٨).

وقد ألزمَ الدارقطنيُّ الشيخين بإخراج حديث أبي المليح عن أبيه (الإلزامات ١/ ٧٠).

وقال البزار - عقب إخراجه -: «وهذا الحديثُ قد رُوي نحو كلامه، عن النبيِّ ﷺ من وجوهٍ، رواه ابن عمر، وأنس، فذكرنا حديث أبي مليح عن أبيه دون غيره فإن إسنادَهُ كان أحسن إسنادًا من غيره» (البزار ٦/ ٣٢٠ - ٣٢١).

وقال الألبانيُّ: «وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ رجال الشيخين؛ غير أبي المليح -وهو ابن أسامة بن عمير- وهو ثقةٌ» (صحيح أبي داود ١/ ١٠١/ ٥٣).

قلنا: كذا قال رَحِمَهُ اللَّهُ، وأبو المليح من رجال الشيخين أيضًا. انظر (التهذيب ٧٦٤٨).

تنبيه:

جاءَ الحديثُ في كُلِّ طبعاتِ (السنن الكبرى) للبيهقيِّ، ومنها طبعة هجر المعتمدة (١١٠٥) من طريق الفسوي، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن أبي المليح عن أبيه. كذا بإسقاط قتادة.

والحديثُ عند الفسويِّ في (المعرفة ١/ ٣٠٤) بذكرِ قتادةَ!! وكذا رواه أبو داود في (سننه ٥٨) عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، بإسقاط قتادة[(١)].



(١) ولم ينتبه لذلك محققو طبعة هجر، فعزوا الحديث ليعقوب بن سفيان، وأبي داود، ولم ينبهوا على هذا السقط.

[١٥٠٥ط] حَدِيثٌ آخَرُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ** (وُضُوءٍ)، **وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم:** صحيح.

التخريج:

﴿خز ٩، ١٠ "واللفظ له" / عه ٧٠٩ - ٧١٢ "والرواية له" / عل ٦٢٣٠ / بز ٨١١٨، ٨٦٣٢ / حل (٩/ ٢٥١) / عد (١/ ٤٦١)، (٨/ ٣٣٨)، (٨/ ٥٦٦) / عق (٣/ ٢٧٣) / تجر (صـ ١٩٧ - ١٩٨) / منذ ١، ٣٤٢ / قناع ١ / مقرئ (الأربعون ٣٢) / مغلطاي (١/ ٨٠)﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ قد رُوي من عِدَّةِ طُرُقٍ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

الطريق الأول:

أخرجه أبو عوانة في (مستخرجه) قال: حدثنا البرتي القاضي أبو العباس قال: ثنا الحكم بن موسى قال: ثنا هِقْل، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، شيخ أبي عوانة فيه هو القاضي أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر البِرْتي، وَثَّقَهُ الدارقطنيُّ، وقال الخطيبُ: «وكان ثقةً ثبتًا حجةً، يُذكرُ بالصلاحِ والعبادةِ» (تاريخ بغداد ٦/ ٢١٩ - ٢٢٠).

والحكم بن موسى هو القنطريُّ، صدوقٌ كما قال الحافظ (التقريب

١٤٦٢).

والهقل هو ابن زياد، وكان ثقةً ثبتًا، وهشام بن حسام من أثبت الناس في ابن سيرين كما قال الحافظ (التقريب ٧٢٨٩).

الطريق الثاني:

رواه ابن خزيمة في (صحيحه ١٠)، وأبو عوانة في (المستخرج ٧٠٩)، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

ورواه البزار في (مسنده ٨١١٨)، وابن المنذر في (الأوسط ١)، والسهمي في (تاريخ جرجان)، وأبو عوانة في (مستخرجه ٧٠٩)، من طرق عن سليمان بن بلال.

كلاهما (عبد العزيز، وسليمان) عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة... به.

وهذا إسنادٌ فيه كثير بن زيد الأسلمي، وهو مختَلفٌ فيه:

قال أحمد: «ما أَرى به بأسًا»، وقال ابنُ مَعينٍ: «صالح»، وقال مرةً أُخرَى: «ليس به بأس»، وقال مرةً: «ليس بذاك»، وقال مرةً: «ليس بشيءٍ»، وقال يعقوب بن شيبة: «ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو»، وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «صدوقٌ فيه لين»، وقال أبو حاتم: «صالحٌ ليس بالقويِّ، يُكتبُ حديثُهُ»، وقال النسائي: «ضعيفٌ»، وقال ابن عدي: «ولم أرَ به بأسًا، وأرجو أنه لا بأس به»، وذكره ابن حِبَّانَ في كتاب (الثقات) (تهذيب الكمال ١٤/ ١١٣ - ١١٥).

ولخص الحافظ ابن حجر حالَهُ فقال: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٥٦١١).

وقدِ انفردَ عبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، وسليمانُ بنُ بلالٍ عنه عن الوليدِ بنسخةٍ كما قال ابن عدي (الكامل ٨/ ٦٧١)؛ ولذا قال الدارقطنيُّ: «غريبٌ من حديث الوليد بن رباح عن أبي هريرة، تفرَّدَ به أبو بشر عنه» (أطراف الغرائب والأفراد ٥٤٩١).

وقال البزار: «هذا الحديثُ لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وقد رواه عن كثير غير سليمان» (المسند ١٤/ ٣٨٩).

الطريق الثالث: أبو سلمة عن أبي هريرة، وقد رُوي عنه من وجهين:

الوجه الأول:

أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه ٩)، والبزار في (مسنده ٨٦٣٢)، وابن عدي في (الكامل ٨/ ٥٦٦)، وغيرهم، من طريق غسان بن عبيد عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: غسان بن عبيد الموصلي، قال أحمد بن حنبل: كتبنا عنه، قدم علينا ها هنا ثم حرقتُ حديثَهُ. وقال ابن عدي: «الضعفُ على حديثه بَيِّنٌ» (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٣٥).

ولذا استغربَ ابنُ خزيمةَ حديثَهُ هذا فقال: «خبرٌ غريبُ الإسنادِ» (الصحيح ١/ ٨).

بل عَدَّ الذهبيُّ هذا من مناكيره فقال: «ومن مناكيره ... ثم ذكر هذا الحديث» (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٣٥).

قلنا: وقد توبع غسان، ولكنها متابعةٌ ضعيفةٌ، وهي:

ما رواه أبو عوانة في (المستخرج ٦٤٢)، وابن المنذر في (الأوسط

٣٤٣)، والعقيلي في (الضعفاء ٣/ ٢٧٣) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود عن عكرمة بن عمار به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ - أيضًا -، فيه موسى بن مسعود النهديُّ، قال الحافظ «صدوقٌ سيىءُ الحفظِ، وكان يُصَحِّفُ» (التقريب ١٠٧٠).

العلة الثانية: أن روايةَ عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير خاصة - ضعيفةٌ؛

قال عبد الله بن أحمد: «قال أبي: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليست بصحاح. قلتُ له: مِن عكرمةَ، أو مِن يحيى؟ قال: لا، إلا من عكرمة» (العلل رواية عبد الله ٣٢٥٥).

ولذا قال الحافظُ رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة عكرمة من (التقريب): «صدوقٌ يغلطُ، وفي روايتِهِ عن يحيى بن أبي كثير اضطرابٌ، ولم يكنْ له كتابٌ» (التقريب ٤٦٧٢).

وضَعَّفَهُ العقيليُّ في (الضعفاء ٣/ ٢٧٣).

وقد ذكرَ ابنُ رَجبٍ الحنبليُّ هذا الحديثَ مما أنكر على عكرمة عن يحيى بن أبي كثير فقال: «وأُنْكِرَ عليه أيضًا حديثه بهذا الإسناد: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ**» (شرح علل الترمذي ٢/ ٧٩٦).

قلنا: وثَمَّ علةٌ أُخرَى أشارَ إليها ابنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ، وهي الاختلافُ على عكرمةَ رَحِمَهُ اللهُ في رفعه ووقفه فقال: «وهذا لا أَعلمُ رفعه إلى النبيِّ ﷺ غير غسان بن عبيد عن عكرمة بن عمار. ورُوي عن أبي حذيفة عن عكرمة مرفوعًا أيضًا، وغيرهما أوقفوه على أبي هريرة» (الكامل ٨/ ٦٢٤).

قلنا: ولم نقفْ على هذا الوجهِ الموقوفِ عند أَحدٍ ممن خرَّجَ الحديثَ، والله أعلم.

الوجه الثاني:

رواه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٣٣٨) عن أحمد بن عمرو الزيبقي عن الحسن بن مُدْرِك عن عبد العزيز بن عبد الله القرشي عن عون بن حيان[١] عن أبي سلمة عن أبي هريرة... به.

وهذ إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه:

* **عون بن حيان،** ذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٢٨١) وقال: «شيخٌ بصريٌّ يغربُ».

وقال ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة عبد العزيز الراوي عنه: «عون بن حيان عزيز المسند جدًّا» (الكامل ٨/ ٣٣٨).

* **وفيه: عبد العزيز بن عبد الله القرشيُّ،** قال ابنُ حِبَّانَ: «يغربُ يجبُ أن يعتبر حديثه إذا بَيَّنَ السماع» (الثقات ٨/ ٣٩٤)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامةُ ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات» (الكامل ٨/ ٣٤٠).

* **وأما الحسن بن مدرك وهو أبو علي البصريُّ الطحانُ،** فقد وَثَّقَهُ جماعةٌ، ورَوَى عنه البخاريُّ في (صحيحه).

وقال أبو داود - وحده -: «الحسن بن مدرك كذابٌ، كان يأخذُ أحاديثَ فهد بن عوف فيلقنها على يحيى بن حماد» (تهذيب الكمال ٦/ ٣٢٤).

قال الحافظُ: «إن كان مستندُ أبي داودَ في تكذيبه هذا الفعل فهو لا يوجبُ

---

(١) كذا ورد في (الكامل)، وفي (الثقات لابن قطلوبغا ٧/ ٤١٦) نقلًا من (الثقات) لابن حبان، بالياء المثناة. ولكن في مطبوع (الثقات) لابن حبان، و(ميزان الاعتدال) وغيرهما: «عون بن حبان» بالموحدة التحتية.

كذبًا؛ لأن يحيى بن حماد وفهد بن عوف جميعًا من أصحاب أبي عوانة، فإذا سألَ الطالبُ شيخَهُ عن حديث رفيقه ليعرف إن كان من جملة مسموعه فحدَّثَهُ به أو لا، فكيف يكون بذلك كذَّابًا؟! وقد كتبَ عنه أبو زرعة وأبو حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا، وهما مَن هما في النقد، وقد أخرج عنه البخاري أحاديث يسيرة من روايته عن يحيى بن حماد مع أنه شاركه في الحمل عن يحيى بن حماد وفي غيره من شيوخه وروى عنه النسائيُّ وابن ماجه» (هدي الساري صـ ٣٩٧).

وقال في موضعٍ آخر: «تكلَّمَ فيه أبو داود بأَمرٍ فيه عنت» (هدي الساري صـ ٤٦١).

الطريق الرابع:

رواه أبو عوانة في (المستخرج ٧١٠)، وأبو نعيم في (الحلية ٩/ ٢٥١) كلاهما من طريق يعلى بن عبيد عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة... به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب القرشي «متروكٌ، وأَفْحَشَ الحاكمُ فرمَاهُ بالوضعِ» (التقريب ٧٥٩٩).

وأبوه لا يُعرفُ، قاله الشافعيُّ وأحمدُ (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٥)؛ ولذا قال الذهبيُّ: «مجهولٌ» (ديوان الضعفاء ٢٦٩٨).

الطريق الخامس:

رواه ابن عدي في (الكامل ١/ ٤٦١) عن أحمد بن محمد بن حرب عن الترجماني عن هقل بن زياد عن الأوزاعي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.. به.

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أحمد بن محمد بن حرب؛ قال ابن حبان: «كذَّابٌ يضعُ الحديثَ» (المجروحين ١/ ١٥٤)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «يتعمدُ الكذبَ، ويُلَقَّنُ فيتلقن ... وقال: مشهورٌ بالكذبِ ووضعِ الحديثِ» (الكامل ١/ ٤٥٩ - ٤٦١).

ولذا قال - عقبه -: «باطلٌ بهذا الإسنادِ» (الكامل ١/ ٤٦١).

الثانية: الانقطاعُ؛ فالأوزاعيُّ لم يسمعْ من محمد بن سيرين.

قال الدارقطنيُّ: «الأوزاعيُّ دخلَ على ابنِ سيرينَ في مرضه، ولم يسمعْ منه» (السنن ١٨٥ ط. المعرفة).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «لم يسمعِ الأوزاعيُّ من ابنِ سيرينَ شيئًا» (الثقات ٧/ ٦٣).

الطريق السادس:

رواه أبو يعلى في (مسنده ٦٢٣٠) عن أبي يوسف الجيزي عن عبد الله بن الوليد عن عباد بن كثير عن أبي أمية عبد الكريم عن الحسن بن أبي الحسن عن أبي هريرة به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: عباد بن كثير، «متروكٌ» (التقريب ٣١٩٣).

وكذا عبد الكريم هو ابن أبي المخارق أبو أمية، «ضعيفٌ» (التقريب ٤١٥٦).

الثانية: الانقطاعُ؛ فالحسنُ لم يسمعْ من أبي هريرة. قال الذهبيُّ: «قال غيرُ

واحدٍ من الكبارِ: لم يسمعِ الحسن من أبي هريرة» (تاريخ الإسلام ٣/ ٢٦).



[١٥٠٦ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا يَقْبَلُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ بطرقه وشواهدِه. وَصَحَّحَهُ** الألبانيُّ.

التخريج:

[جه ٢٧٤ "واللفظ له" / عه ٧٠٨ / عل ٤٢٥١ / بز ٦٩٤٥ / ش ٢٧ / خط (٥/ ٥٢٣) / طهور ٥٧ / متفق (٢/ ٧٨٠)].

التحقيق

هذا الحديثُ له ثلاثةُ طُرُقٍ:

الطريق الأول:

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه ٢٧) - ومن طريقه أبو يعلى في (مسنده ٤٢٥١) - قال: حدثنا يونس بن محمد، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن سنان، عن أنس ... به.

وأخرجه أبو عوانة في (المستخرج ٧٠٨)، والقاسم بن سلام في (الطهور ٥٧)، والخطيب في (تاريخ بغداد ٥/ ٥٢٣)، من طرقٍ عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان ... به.

وأخرجه ابن ماجه في (سننه ٢٧٤)، وأبو عوانة في (المستخرج ٧٠٨) من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب به. ولكن سمَّى تابعيَّهُ سنان بن سعد.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ سنان بن سعد أو سعد بن سنان؛ اختُلفَ في اسمه

وحاله.

قال الدارقطنيُّ في (المؤتلف والمختلف ٣/ ١٢٠٥) اختُلِفَ على ابن إسحاق، فقال مرَّةً: سعد بن سنان. وقال أخرى: سنان بن سعد. وقال سعيد بن أبي أيوب وعمرو بن الحارث، وابن لهيعة: سنان. وقال الليث: سعد بن سنان. وقال مرة: سنان.

وقال الخطيبُ في (رفع الارتياب): «وفي رواية عن ابن إسحاق: سعيد بن سنان بزيادة ياء» (إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٣٤).

وقال البخاريُّ: «وسعد بن سنان خطأ، إنما قاله الليث» (العلل الكبير للترمذي صـ ١٠٥).

وقال أيضًا: «الصحيحُ: سنان بن سعد» (جامع الترمذي عقب رقم ٦٤٨).

وكذا رَجَّحَ ابن يونس في (تاريخه ١/ ٢٢٤)، وابن حبان في (مشاهير علماء الأمصار صـ ١٩٧)، والسليماني كما في (ميزان الاعتدال ٢/ ١٢٢)، وعبد الحق الاشبيلي في (الأحكام الكبرى ٢/ ٥٩): أن الصحيحَ: سنانُ بنُ سعدٍ.

قلنا: سنان بن سعد، قال عنه الإمام أحمد: «تركتُ حديثَهُ، ويقال: سنان بن سعد، حديثه حديث مضطرب»، قال عبد الله بن أحمد: «وسمعته مرة أخرى يقول: يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس» (العلل رواية عبد الله، ٣٤٠٩، ٣٤١٠).

قال ابن رجب: «ومرادُهُ أن الأحاديثَ التي يرويها عن أنسٍ مرفوعة إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله» (شرح علل الترمذي ٢/ ٣٠٦).

وذكره العقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ١٢٩)، وأسندَ عن أحمد بن حنبل قال: «في أحاديث يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس: روى خمسة عشر حديثًا، منكر كلها، ما أعرف منها واحدًا».

ولما ذكره الساجيُّ في (جملة الضعفاء) قال: «قال أحمد: تُرِكَ حديثه، ليس حديثه حديثًا حسنًا، وقيل له: سعد بن سنان عن أنسٍ يُعبأُ به؟ قال: على أي شيء يُعبأ به؟!» (إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٣٥).

وقال الآجري: «سألتُ أبا داود عن سنان بن سعد، فقال: كان أحمد لا يكتب حديثه» (سؤالات الآجري ١٤٨٤).

وقال الجوزجاني: «أحاديثُهُ واهيةٌ، لا تشبه أحاديث الناس عن أنس» (أحوال الرجال ٢٧٢).

وقال النسائي: «منكرُ الحديثِ» (الضعفاء والمتروكين ٢٨٢)، (الكامل ٥/ ٤٣٨)، وقال في موضع آخر: «ليسَ بثقةٍ» (الضعفاء والمتروكين ٢٦٤).

وقال ابنُ سَعدٍ: «منكرُ الحديثِ» (إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٣٤).

وذكره الدارقطنيُّ في (الضعفاء والمتروكين ٢٦٧).

وقال ابن القيسراني: «وسعدٌ متروكُ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ١/ ٢٣١)، وقال في موضع آخر: «وسعدٌ تركه أحمد بن حنبل، وضَعَّفَهُ الجماعةُ» (الذخيرة ١/ ٢٧٥).

وفي المقابل:

وَثَّقَهُ ابن معين (الجرح والتعديل ٤/ ٢٥١).

وقال البخاري: «صالحٌ مقاربُ الحديثِ» (العلل الكبير للترمذي، صـ ١٠٥).

وَوَثَّقَهُ كذلك أحمد بن صالح فقال: «سنان بن سعد الكِنْدي، ثقةٌ، ليس في قلبي من حديثه شيءٍ، هو من أهل البصرة» (تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ٥١٨)، وقال أبو داود: «قلتُ لأحمد بن صالح: سنان بن سعد سمعَ أنسًا؟ فغضبَ من إجلاله له» (سؤالات الآجري صـ ٢٢٥).

وكذا وَثَّقَهُ العجليُّ (معرفة الثقات وغيرهم ٥٦٤)، وابن عمار الموصلي (إكمال تهذيب الكمال ٥/ ٢٣٥).

وقال ابن عدي - بعد أن أسندَ له غير ما حديثٍ مما استنكرت عليه -: «وهذه الأحاديثُ ومتونها وأسانيدها والاختلاف فيها - يحمل بعضها بعضًا، وليس هذه الأحاديث مما يجبُ أن تُترَكَ أصلًا، كما ذكره ابنُ حَنبلٍ أنه تركَ هذه الأحاديث للاختلافِ الذي فيه من سعد بن سنان وسنان بن سعد؛ لأنَّ في الأحاديثِ وفي أسانيدِها ما هو أكثر اضطرابًا مما في هذه الأسانيد، ولم يتركه أحدٌ أصلًا، بل أدخلوه في مسندهم وتصانيفهم» (الكامل ٥/ ٤٤٢).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «سنان بن سعد الكِنْدي يَروي عن أنس بن مالك، حَدَّثَ عنه المصريون وهم مختلفون فيه، يقولون: سعد بن سنان، وسعيد بن سنان، وسنان بن سعيد. وأرجو أن يكون الصحيحُ: سنان بن سعد، وقد اعتبرتُ حديثَهُ فرأيتُ ما روى عن سنان بن سعد يشبه أحاديث الثقات، وما روى عن سعد بن سنان وسعيد بن سنان فيه المناكير، كأنهما اثنان. فالله أعلم» (الثقات ٤/ ٣٣٦).

قلنا: قد جرَّحه جماهيرُ النقادِ جرحًا مفسرًا، فقولُهم هو المعتمدُ؛ ولذا

قال الذهبيُّ: «ضَعَّفُوهُ» (ديوان الضعفاء ١٥٦٧).

وقد تَقَدَّمَ قولُ أحمدَ في روايتِهِ عن أنسٍ: «على أَيِّ شيءٍ يُعبأُ به».

هذا، وقد قال ابن معين: «سمع عبد الله بن يزيد من سنان بن سعد بعدما اختلطَ»، نقله ابن القطان في (بيان الوهم ٣/ ٦٠٧)، وقال: «ففي هذا أنه اختلطَ».

قلنا: والراوي إذا اختلطَ ولم يتميزْ ما رُوي عنه بعد الاختلاط عما رُوي عنه قبله - تُرِك الاحتجاج بحديثه، والله أعلم.

والحديثُ قال عنه الهيثميُّ: «رواه أبو يعلى. وفيه ابن سنان عن أنسٍ، وعنه يزيد بن أبي حبيب، ولم أرَ مَن ذكره»! (مجمع الزوائد ١١٤٩).

وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ التابعيِّ، وقد تفرَّدَ يزيدُ بالروايةِ عنه فهو مجهولٌ» (مصباح الزجاجة ١/ ٤٠).

الطريق الثاني:

أخرجه البزار في (المسند ٦٩٤٥) عن محمد بن معمر، عن مسلم بن إبراهيم، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ثابت، عن أنس به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيفٌ، قال الحافظ: «ضعيفُ الحديثِ مع عبادته وفضله» (التقريب ١٢٢٢).

الطريق الثالث:

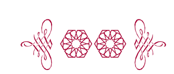
أخرجه الخطيبُ البغداديُّ في (المتفق والمفترق) قال: كتبَ إليَّ أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي، وحدثني عبد العزيز بن أبي طاهر الصوفي عنه قال: أخبرنا هشام بن محمد بن جعفر الكندي،

أخبرنا عثمان بن خرزاذ الأنطاكي، حدثنا سهل بن تمام، حدثنا الحكم بن عبد الله عن أنس بن مالك . . . به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه الحكم بن عبد الله، قال فيه الخطيبُ: «رجلٌ مجهولٌ، حَدَّثَ عن أنس بن مالك، روى عنه سهل بن تمام البصري» (المتفق والمفترق ٢/ ٧٨٠).

وفيه سهل بن تمام، قال الحافظ: «صدوقٌ يُخطِئُ» (التقريب ٢٦٥٢).

وقد سبقَ ما يشهدُ لهذا الحديثِ عند الإمامِ مسلمٍ وغيرِهِ؛ ولذا صَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح الجامع ٧٧٤٦).



١- رِوَايَةُ: «خَيْرُ شَبَابِكُمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ - مُطَوَّلًا - بِلَفْظِ: «خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِكُهُولِكُمْ، وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمْ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنْ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

۞ الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

﴿عد (٢/ ٥) / أصبهان (١/ ٤٦٣) "واللفظ له" / رفا (صـ ٢١ - ٢٢)﴾.

السند:

أخرجه ابن عدي رَحِمَهُ اللهُ عن ابن أبي سويد، ثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر عن ثابت عن أنس به.

وأخرجه أبو نعيم، وأبو علي الرفاء، من طريق مسلم بن إبراهيم عن الحسن بن أبي جعفر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ الحسنِ بنِ أبي جعفرٍ كما تَقَدَّمَ.

ومع ضَعْفِهِ قد تفرَّدَ بهذا السياقِ ولم يتابعه عليه أحدٌ.

ولذا قال ابن عدي عقبه بعد أن خَرَّجَ هذا الحديث بهذه الزيادة: «هذا الحديثُ غريبٌ» (الكامل ٣/ ٤٧٩).



[١٥٠٧ط] حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ:

عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ معلولٌ.

التخريج:

[طب (١٨/ ٢٠٦/ ٥٠٩) "واللفظ له" / حل (٧/ ١٧٦) / كت (مغلطاي ١/ ٨٠)].

التحقيق

أخرجه الطبرانيُّ - وعنه أبو نعيم في (الحلية) - عن (عبيد العجلي، ثنا أحمد)[1] بن عبد الله بن الفضل الحميدي، ورجاء البزار قالا: حدثنا زيد بن الحُباب عن شعبة عن قتادة عن أبي السَّوَّار العدوي عن عمران بن حصين به.

ورواه الحاكمُ في تاريخه من طريق أبي سعيد النيسابوري عن أحمد بن عبد الله عن زيد به.

وأحمد هذا إن كان هو ابن الفضل المذكور عند الطبرانيِّ، فلم نجدْ له ترجمةً، وكذا قرينه رجاء البزار، وإن كان غيرُهُ فيحتمل أنه ابن أبي السفر، وقد لَيَّنَهُ أبو حاتم والنسائيُّ. وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٣٤)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ يهمُ».

---

(١) وقعت العبارة في المطبوع من المعجم: «عبد العلي بن أحمد»، وهو تحريفٌ، والتصويبُ من (الحلية).

وقد رواه أبو نعيم - أيضًا - من طريق الهيثم بن خلف الدوري عن أحمد بن عبيد الله عن زيد به.

وأحمد بن عبيد الله هذا لم نتبينه، ونخشى أن يكونَ هو السابقُ نفسه. تحرَّف اسمه، وإن كان ظاهر صنيع أبي نعيم يدلُّ على أنه غيره.

وعلى كُلٍّ، فمدارُهُ عندهم على زيد بن الحباب به.

وزيد بن الحباب، وإن كان من رجال مسلم، ووَثَّقَهُ جماعةٌ، إلا أن في حفظه شيئًا، وقد أخطأَ في سندِهِ، فالمحفوظُ فيه عن شعبةَ ما رواه أبو داود الطيالسيُّ، ويحيى بن سعيد القطانُ، ومحمد بن جعفر، ويزيد بن زريع، وعلي بن الجعد، وبشر بن المفضل، ومسلم بن إبراهيم، كلُّهم عن شعبةَ عن قتادةَ عن أبي المَليحِ عن أبيه به.

وقد تقدمتْ روايتُهُم قريبًا، ولشعبةَ فيه إسناد آخر أسنده من حديث ابن عمر، وقد سبق أيضًا.

فالظاهرُ أن روايةَ زيدٍ هذه وهمٌ، والله أعلم.



[١٥٠٨ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ**».

❁ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وَضَعَّفَهُ** الهيثميُّ.

التخريج:

〚عه ٧١٣ "واللفظ له" / طس ٦٨٩٧ / طش ٢١٠٥، ٣٥٦٩ / بز (كشف ٢٥١) / رفا ٢٩〛.

السند:

أخرجه أبو عوانة في (مستخرجه)، والبزار في (مسنده) قالا: حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد القَرْدُوَانِي الحَرَّانِي قال: حدثني أبي قال: حدثني سليمان بن أبي داود عن مكحول عن رجاء بن حيوة عن أبي سعيد الخدري به.

ومدار إسناده - عند الجميع - على محمد بن عبيد الله بن يزيد القَرْدُوَانِي عن أبيه... به.

قال الطبراني - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن مكحول إلا سليمان بن أبي داود، تفرَّدَ به محمد بن عبيد الله بن يزيد، عن أبيه».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عبيد الله بن يزيد القَرْدُوَانِيُّ؛ قال أبو عروبة الحراني في (طبقات أهل حران): «لم ندركْ أحدًا بالبلدِ كتب عن عبيد الله بن يزيد ولا حَدَّثَ عنه، وهو يُنسب إلى ولاء بني شيبان» (إكمال تهذيب الكمال

٩/ ٧٥).

ولذا قال عنه الحافظ: «مجهولٌ» (التقريب ٤٣٥١).

وبه أعلَّه الهيثميُّ فقال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط)، والبزارُ، وفيه: عبيد الله بن يزيد القَرْدُوَانِيُّ، لم يَرْوِ عنه غير ابنه محمد» (مجمع الزوائد ١١٥١).

وابنه محمد، قال الحاكم أبو أحمد: «ليس بالمتين عندهم»، وقال أبو عروبة: «كان من عدول الحكام ولم يكن يَعرفُ الحديثَ، وكان عنده كتب ذكر أنه سمعها من أبيه، ومع ذلك ذكره ابن حبان في (الثقات»)، انظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٣٢٥).

وفيه - أيضًا -: سليمانُ بنُ أبي داودَ الحرانيُّ، ضَعَّفه أبو حاتم، وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال أحمدُ: «ليسَ بشيءٍ»، وقال أبو أحمدَ الحاكمُ: «في حديثِهِ بعضُ المناكيرِ»، وقال أبو زرعةَ: «لين الحديث»، وذكره الساجيُّ في (الضعفاء)، وذكره الأزديُّ وقال: «منكرُ الحديثِ» (لسان الميزان ٤/ ١٥٠).

وقال عنه ابنُ حِبَّانَ: «منكرُ الحديثِ جدًّا، يَروي عنِ الأثباتِ ما يخالفُ حديث الثقات، حتى خَرَجَ عن حَدِّ الاحتجاجِ به إلا فيما وافقَ الأثبات من رواية ابنه عنه» (المجروحين ١/ ٤٢٢).



[١٥٠٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

〚طب (١٠/ ١٨٣/ ١٠٢٧٦) "واللفظ له" / معل ٢٩٧ / عد (٢/ ٦٦)〛.

التحقيق

رواه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه به.

وأخرجه أبو يعلى في (معجمه) عن مسروق عن ابن أبي زائدة به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: مسروق بن المرزبان، قال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ، يُكتبُ حديثُه» (الجرح والتعديل ٨/ ٣٩٧).

الثانية: رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق فيها لين؛ وذلك أن زكريا سمع من أبي إسحاق بأَخَرَةٍ، قاله أحمد بن حنبل وجماعة. انظر (تهذيب الكمال ٩/ ٣٥٩ - ٣٦٢).

قلنا: وقد توبع زكريا كما عند ابن عدي في (كامله) قال: حدثنا عبدان، حدثنا زيد بن الحَرِيش، حدثنا أبو همام عن إسماعيل بن مسلم عن

أبي إسحاق به.

غير أن هذه متابعة واهية؛ فإن إسماعيلَ بنَ مسلمٍ المكيَّ متفقٌ على ضَعْفِهِ (ديوان الضعفاء للذهبي ٤٤٨).

قال ابن عدي - في آخر ترجمته -: «وأحاديثُهُ غيرُ محفوظةٍ عن أهلِ الحجازِ والبصرةِ والكوفةِ».

وفيه - أيضًا -: زيدُ بنُ الحريش، ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٣/ ٥٦١)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٢٥١) وقال: «ربما أخطأ»، وقال ابنُ القطانِ: «مجهولُ الحَالِ» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٨٣).

قلنا: وثَمَّ متابعةٌ أُخرى ذكرها الدارقطنيُّ في (العلل ٨٨٨) فقال: «رواه ضِرَارُ بنُ صُرَدٍ عن علي بن هاشم عن الأعمش عن أبي إسحاق، فرفعه أيضًا».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ ضِرَارُ بنُ صُرَدٍ، قال النسائيُّ وغيرُهُ: «متروكٌ» (ديوان الضعفاء ١٩٨٩).

وغيره المذكور في الديوان هو البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ كما في (الضعفاء للعقيلي ٢/ ٢٨٩)، وقال ابن معين: كذابٌ (الجرح والتعديل ٤/ ٤٦٥)، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان فقيهًا عالمًا بالفرائضِ، إلا أنه يروي المقلوبات عنِ الثقاتِ حتى إذا سمعها من كان دخيلًا في العلم شهد عليه بالجرح والوهن، كان يحيى بن معين يكذبه» (المجروحين ١/ ٤٨٦).

الثالثة: الإعلال بالوقف؛ فقد رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٣١) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، قال:

قال عبد الله: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ إِلَّا بِطُهُورٍ**».

وتابع الأعمش سفيان، كما في (حديث سفيان الثوري رواية السري ٢٨)، والدارقطني في (العلل ٨٨٨).

وذكر الدارقطنيُّ مُتابِعَين آخرَين لهما وهما، شعبة وأبو الأحوص، كذلك أوقفاه، ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو الصوابُ» (العلل ٨٨٨).

قلنا: وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمعْ من أبيه شيئًا كما رَجَّحَ الحافظُ في (التقريب ٨٢٣١).



١- رِوَايَةُ: «وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دون قولِهِ: «وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»، وقد صَحَّ في غير هذا الحديث. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿طب (١٠/ ١٦٠/ ١٠٢٠٥)﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عباد بن أحمد العرزمي، ثنا عمي عن أبيه عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي السفر عن الأسود عن ابن مسعود به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عباد العرزمي «متروكٌ» قاله الدارقطنيُّ (سؤالات البرقاني ٣٣٠). وانظر (اللسان ٤/ ٣٨٦).

وبه أعلَّه الهيثميُّ فقال: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه: عباد بن أحمد العرزمي، وهو متروكٌ» (مجمع الزوائد ١١٥٢).

وفيه - أيضًا -: محمد بن عبد الرحمن العرزمي، وهو عَمُّ عباد بن أحمد العرزمي، قال الدارقطني: «محمد بن عبد الرحمن متروكٌ، وأبوه وجده» (سؤالات البرقاني ٤٤٦).

وقال البخاري «تركه ابن المبارك، ويحيى» (التاريخ الكبير ١/ ١٧١).

وأبوه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزميُّ ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ، وقال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ»، وذكره ابن حبان في (الثقات) فقال: «يُعتبرُ حديثُهُ من غيرِ روايتِهِ عن أبيه» (لسان الميزان ٥/ ١٢٤).

ويشهدُ لأولِهِ ما تقدمَ في البابِ.

والفِقرةُ الأخيرةُ يشهدُ لها ما أخرجه البخاريُّ في (صحيحه) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «**خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».

وأخرجه مسلمٌ بلفظ: «**اليَدُ العُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».



[١٥١٠ط] حَدِيثُ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ:

عَنِ الزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً إِلَّا بِطُهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وإسنادُهُ ساقطٌ.**

التخريج:

〚طس ٦١٥٥〛.

السند:

قال الطبرانيُّ: حدثنا محمد بن حنيفة الواسطي قال: نا وهب بن حفص الحراني قال: نا أبو قتادة الحراني قال: نا الليث بن سعد عن هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير بن العوام به.

وقال عقبه: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن ابن سعد إلا أبو قتادة الحراني، ولا يُروى عن الزبير إلا بهذا الإسناد».

التحقيق

إسنادُهُ تالفٌ؛ قد تفرَّدَ به وهب بن حفص عن أبي قتادة الحراني عن الليثِ به. ووهبٌ هذا كَذَّبَهُ الحافظُ أبو عروبةَ، وقال الدارقطنيُّ: «كان يضعُ الحديثِ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «كلُّ أحاديثِهِ مناكيرُ غيرُ محفوظةٍ»، وقال ابن حبان: «كان شيخًا مغفلًا يقلب الأخبار ولا يعلم، ويُخطئُ فيها ولا يفهمُ، ويسرقُ الحديثَ» (لسان الميزان ٥/ ١٢٨٠).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) وفيه: وهب بن حفص الحراني قيل فيه: كذابٌ» (مجمع الزوائد ١١٥٠).

وشيخُهُ: أبو قتادةَ الحرانيُّ هو عبد الله بن واقد، قال الحافظُ: «متروكٌ، وكان أحمدُ يُثْنِي عليه وقال: «لعلَّه كبر واختلطَ»، وكان يدلسُ» (التقريب ٣٦٨٧).



[١٥١١ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وهذا إسنادٌ ساقطٌ، وضَعَّفَهُ** العقيليُّ.

التخريج:

﴿عق (٢/ ٣٨١) "واللفظ له" / فوائد محمد بن أبي الحسين بن عبد الملك البزار (تد ٢/ ٤٥٣)﴾.

التحقيق

مدارُ إسنادِهِ على زهير بن معاوية، ورُوي عنه من طريقين:

الأول: أخرجه العقيليُّ في (الضعفاء): عن إبراهيم بن محمد قال: حدثنا عبد الله بن عمرو الوَاقِعِيُّ قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن جابر، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ... به.

وهذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه: عبد الله بن عمرو الوَاقِعِيُّ؛ قال عليُّ بنُ المدينيِّ: «عبد الله بن عمرو بن حسان الواقعي كان يضعُ الحديثَ»، وكَذَّبَهُ الدارقطنيُّ، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «روى عبد الله الواقعي عن أبان العطار وشريك، وهو إلى الضعفِ أقربُ، أحاديثُهُ مقلوبةٌ»، وقال أبو زرعة: «ليس بشيءٍ، ضعيفٌ، كان لا يَصْدُقُ» (اللسان ٤/ ٥٣٣).

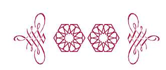
ولذا قال العقيليُّ بعد أن أوردَ هذا الحديثَ: «لا يتابع عليه بهذا الإسناد من جهة تثبت، وقد روى شعبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه، وسماك بن

حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي ﷺ هذا الكلام» (الضعفاء ٢/ ٣٨١).

الثاني: أخرجه محمد بن أبي الحسين بن عبد الملك البزار في فوائده كما في (التدوين) من طريق وهب بن حفص الحراني، ثنا محمد بن القاسم الأسدي، ثنا زهير بن معاوية به.

وهذا إسنادٌ شَرٌّ من الذي قبله؛ فيه: وهب بن حفص الحرانيُّ، وهو متهمٌّ بوضعِ الحديثِ كما تَقَدَّمَ آنفًا.

ومحمدُ بنُ القاسمِ الأسديُّ، هو أبو القاسمِ الكوفيُّ شاميُّ الأَصلِ، لقبه (كاو)، قال الحافظُ: «كَذَّبُوه» (التقريب ٦٢٢٩).



١- رِوَايَةُ: «بِمَنْ تَعُولُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «... **وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ ساقطٌ.

التخريج:

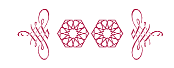
[عه ٧١٤].

السند:

قال أبو عوانة رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا أحمد بن الهيثم بسرمرا قال: ثنا عبد الله بن عمرو الواقعي قال: ثنا زهير بن معاوية عن جابر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالتْ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ... به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ لأَجلِ حَالِ الواقعيِّ، وقد سبقَ الكلامُ عليه.



٢- رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «إِنِّي لَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ، وَاسْتَنَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى نَخْلَةٍ، حَتَّى هَمَّ بِأَمْرٍ وَهَاجَتْ رِيحٌ حَرَّكَتِ النَّخْلَ، فنَهَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَادِي: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**إِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّ السَّاعَةَ قَدْ قَامَتْ، وَإِنَّمَا تَأْتِي هَكَذَا، فَكُونُوا عَلَى حَذَرٍ**».

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**».

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ لَقِيَ اللهَ بِـ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا، دَخَلَ الجَنَّةَ**» قَالَ: أُخْبِرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «**مَا شِئْتَ**»، فَخَرَجْتُ فَلَقِيَنِي عُمَرُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَرَدَّنِي، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ لَكَ الفِدَاءَ، خِفْتُ أَنْ يَذْكُرَ أَبُو بَكْرٍ قَوْلَكَ لِلنَّاسِ فَيَتَّكِلُوا عَلَيْهَا وَيَتْرُكُوا العَمَلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَفَّقَكَ اللهُ يَا أَبَا حَفْصٍ، مَا بُدٌّ مَعَهَا مِنْ عَمَلٍ**».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

〘خلدف ٢٣٨〙.

السند:

أخرجه الخلدي في (فوائده) قال: حدثنا محمد، حدثنا عباد بن أحمد العرزمي: حدثني عمي، عن أبيه، عن جابر، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة قالت: حدَّثني أبو بكر قال: ... الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، عباد العرزمي «متروكٌ» قاله الدارقطني (سؤالات البرقاني ٣٣٠). وانظر (اللسان ٤/ ٣٨٦)،

وفيه - أيضًا - محمد بن عبد الرحمن العرزمي، وهو عَمُّ عباد بن أحمد العرزمي، قال الدارقطني: «محمد بن عبد الرحمن متروكٌ، وأبوه وجده» (سؤالات البرقاني ٤٤٦).

وقال البخاريُّ: «تركه ابن المبارك، ويحيى» (التاريخ الكبير ١/ ١٧١).

وأبوه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ، وقال أبو حاتم: «ليس بقويٍّ»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) فقال: «يُعتبرُ حديثه من غير روايته عن أبيه» (لسان الميزان ٥/ ١٢٤).

وجابر هو الجعفيُّ، «ضعيفٌ رافضيٌّ» (التقريب ٨٧٨).



[١٥١٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: سَمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغيرِ طُهُورٍ، وَبالصَّلَاةِ عَلَيَّ**».

الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

وَضَعَّفَهُ: الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ القيمِ، وابنُ الملقنِ، ومغلطايُ، وابنُ حَجرٍ، والسخاويُّ، وعبد الله بن يحيى بن أبي بكر الغسانيُّ، وابنُ حَجرٍ الهيتميُّ، والشوكانيُّ.

التخريج:

﴿كش ٨٥ "واللفظ له" / قط ١٣٤١ / هقخ (المختصر ٢/ ٢١٩)، حبير (١/ ٤٧٢)، الفتح (١١/ ١٦٥) / إعلام ١٣٧، ٢١١﴾.

السند:

قال الدارقطنيُّ: حدثنا أبو الحسين عليّ بن عبد الرحمن بن عيسى الكاتب من أصل كتابه، حدثنا الحسين بن الحكم بن مسلم الحبري، حدثنا سعيد بن عثمان الخزاز، حدثنا عمرو بن شمر عن جابر قال: قال الشعبي: سمعت مسروق بن الأجدع يقول: قالت عائشة: ... فذكره.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم في (الكنى) من طريق عمرو بن شمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عمرو بن شمر؛ رافضيٌّ متروكٌ (ديوان الضعفاء ٣١٨٣).

وروايتُهُ عن جابرٍ خاصة مناكيرُ، قال الحاكمُ أبو عبد الله: «كان كثيرَ

الموضوعاتِ عن جابرٍ الجعفيِّ، وليس يَروي تلك الموضوعات الفاحشة عن جابرٍ غيرُهُ»، وقال أبو نعيم: «يَروي عن جابر الجعفي الموضوعات المناكير» (لسان الميزان ٦/ ٢١١).

وفيه - أيضًا -: جابرٌ الجعفيُّ؛ قال الحافظ: «ضعيفٌ رافضيٌّ» (التقريب ٨٧٨).

وبهما ضَعَّفَهُ الدارقطني فقال: «عمرو بن شمر وجابر ضعيفان» (السنن ١٣٤١). **ووافقه مغلطايُ** في (شرح سنن ابن ماجه ٥/ ٣٦٤)، **وابنُ الملقنِ** في (البدر المنير ٢/ ٤٨٧)، **وعبد الله بن يحيى بن أبي بكر الغسانيُّ** في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ١/ ١٣٥).

وقال البيهقيُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ» (السنن الكبرى ٤٠٢٤).

وقال الحافظُ: «فيه عمرو بن شمر وهو متروكٌ، رواه عن جابرٍ الجعفيِّ وهو ضعيفٌ» (التلخيص الحبير ١/ ٤٧٢)، وانظر (الفتح ١١/ ١٦٥).

وبهما - أيضًا - ضَعَّفَهُ ابنُ القيمِ في (جلاء الأفهام صـ ٣٥٥)، **والسخاويُّ** في (القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع صـ ١٨١)، **وابنُ حَجرٍ الهيتميُّ** في (الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود صـ٧٢)، **والشوكانيُّ** في (نيل الأوطار ٢/ ٣٣١).



[١٥١٣ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ من شواهدَ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

وضَعَّفَهُ: ابنُ عَدِيٍّ، ومغلطايُ، والبوصيريُّ.

التخريج:

﴿جه ٥٢٧ "واللفظ له" / عد (٤/ ٣٧٠) / كما (٨/ ٣٣٦) / كت (مغلطاي ١/ ٧٩)﴾.

التحقيق

الحديثُ مدارُهُ عندهم على هشام بن حسان، ورُوِي عنه من طريقين:

الأول: أخرجه ابنُ ماجه قال: حدثنا محمد بن عقيل، حدثنا الخليل بن زكريا، حدثنا هشام بن حسان عنِ الحسنِ عن أبي بكرةَ به.

وأخرجه الحاكمُ في (تاريخه)، وابنُ عَدِيٍّ في (كامله)، والمزيُّ في (تهذيب الكمال) من طريقِ الخليل بن زكريا به. وزادَ الحاكمُ في آخره: «... وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا عن هشام بهذا الإسناد ليس يرويه عنه غير الخليل والمنهال بن بحر» (الكامل ٤/ ٣٧٠).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه الخليل بن زكريا؛ قال عنه الحافظُ: «متروكٌ» (التقريب ١٧٥٢).

قال مغلطايُ: «معلٌّ بأشياءَ ... وذكر منها هذة العلة، وهي ضعف

الخليل هذا» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٧٨ - ٧٩).

وبه أعلَّ البوصيريُّ الحديثَ فقال: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعفِ الخليل بن زكريا، وله طرق جيدة غير هذه . . .» ثم ذكر شاهدي أبي هريرة وابن عمر السابقين أول الباب (الزوائد ١/ ٤١).

قلنا: وقد توبع الخليل، وهو

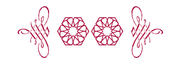
الطريق الثاني:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٣/ ٣٧٠)، (٩/ ٤١٩) من طريق محمد بن عبد العزيز الدِّينَوَرِيِّ عن المنهال بن بحر عن هشام بن حسان عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعًا به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا أيضًا، وسيأتي الكلامُ عليه في الروايةِ التاليةِ.

قلنا: وقد خالفهما عبدُ الرزاقِ، فرواه في (مصنفه ١٠٢٢٤) عن هشام بن حسان عن الحسن: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

وهذا بلا شَكٍّ أَوْلى بالصوابِ، فعبدُ الرزاقِ إمامٌ ثبتٌ حافظٌ، وقد أَرْسَلَهُ، وهو المحفوظُ.



١- رِوَايَةُ: «رِيَاءٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ بِلَفْظِ: «... **وَلَا عَمَلًا فِي رِيَاءٍ**».

۞ الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ. وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وحَكَمَ عليه ابنُ عَدِيٍّ بالبطلانِ.

التخريج:

﴿عد (٩/ ٤١٩)، (٩/ ٥١١) "واللفظ له" / شجر ٢٥٥٩﴾.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ - في الموضعين - من طريق محمد بن عبد العزيز الدينوري عن المنهال بن بحر عن هشام بن حسان عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعًا به.

وأخرجه (الشجري) من طريق محمد بن عبد العزيز عن المنهال... به.

التحقيق

هذا إسنادٌ وَاهٍ؛ آفته محمد بن عبد العزيز الدينوريُّ؛ قال عنه الخليليُّ: «ضَعَّفوه جدًّا فسَقَطَ» (الإرشاد ٢/ ٦٢٥ - ٦٢٦)، وقال الذهبيُّ: «وهو منكرُ الحديثِ ضعيفٌ، ذكره ابنُ عَدِيٍّ وذكر له مناكير عن موسى بن إسماعيل ومعاذ بن أسد وطبقتهما، وكان ليس بثقةٍ، يأتي ببلايا» (ميزان الاعتدال ٣/ ٦٢٩).

قلنا: ولذا قال ابنُ عَدِيٍّ بعد أن أوردَ هذا الحديث في ترجمتِهِ بهذه الزيادة: «وهذا بهذا الإسنادِ تفرَّدَ به محمد بن عبد العزيز الدينوري عن المنهال بن بحر عن هشام. وهو باطلٌ بهذا الإسنادِ» (الكامل ٩/ ٤١٩).

قلنا: وشيخُهُ المنهال بن بحر: «قال العقيليُّ: في حديثِهِ نظر، وحَدَّثَ عنه أبو حاتم وقال: ثقةٌ. وذكره ابنُ عَدِيٍّ في (كامله) وأشارَ إلى تليينه، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) وقال: القشيريُّ من أهل البصرة، روى عنه البصريون» (لسان الميزان ٨/ ١٧٣).

وتليينُ ابن عدي المشار إليه ذكره في (الكامل) فقال: «هذا كان يقالُ: إنه حديث منهال بن بحر عن هشام، ليس يرويه عنه غيره، وقد حَدَّثَ به الخليل بن زكريا عن هشام كما رواه المنهال، والخليلُ أضعفُ من المنهالِ ... وليس للمنهالِ بنِ بحرٍ كثير رواية» (الكامل ٩/ ٥١١).



[١٥١٤ط] حَدِيثُ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ:

عَنْ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «[أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ،] **لَا تُقْبَلُ** (لَا يَقْبَلُ اللَّهُ) **صَلَاةُ إِمَامٍ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تُقْبَلُ** (وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ) **صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: الفقرتان الأخيرتان صَحَّتَا من حديثِ ابنِ عُمرَ، كما تَقَدَّمَ، وأما الفقرةُ الأُولى فمنكرةٌ لا تثبتُ. وإسنادُهُ ساقطٌ.**

وَضَعَّفَهُ: العقيليُّ، وابنُ مفرج النباتي - **وأقرّهما** السخاويُّ -.

وأنكره: المنذريُّ، والذهبيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿عق (٢/ ٤٠١) "واللفظ له" / ك ٧٢٠٣ "والزيادة والرواية الأولى له" / معز ٨٧ "والرواية الثانية له"﴾.

السند:

رواه العقيليُّ في (الضعفاء) قال: حدثنا أحمد بن داود بن موسى ومحمد بن أيوب وإبراهيم بن محمد، قالوا: حدثنا يونس بن موسى كُدَيْمٌ، قال: حدثنا الحسن بن حماد الكوفي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد العدوي، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ عَبْدِ العَزِيزِ، عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: حدَّثني عبادة بن عبادة بن عبد الله، عن طلحة بن عبيد الله، به.

كذا رواه العقيليُّ، وسمَّى التابعي (عبادة بن عبادة بن عبد الله)[(١)].

(١) وكذا نقله الذهبي في (الميزان ٢/ ٤٨٥).

ورواه الحاكمُ في (المستدرك) قال: أخبرني أبو النضر الفقيه ومحمد بن الحسن الشامي، قالا: حدثنا الحسن بن حماد الكوفي، حدثنا عبد الله بن محمد العدوي، قال: سمعت عمر بن عبد العزيز على المنبر يقول: حدثني عبادة بن عبد الله بن عبادة، عن طلحة بن عبيد الله، به.

وكذا رواه الباغنديُّ في (مسند عمر بن عبد العزيز ٨٧) عن عبد الله بن أحمد الدورقي، عن يونس بن موسى، عن الحسن بن حماد، به.

فمداره - عند الجميع - على عبد الله بن محمد العدوي، . . . به.

التحقيق

وكذا رواه الباغنديُّ في (مسند عمر بن عبد العزيز ٨٧) عن عبد الله بن أحمد الدورقي، عن يونس بن موسى، عن الحسن بن حماد، به.

فمداره - عند الجميع - على عبد الله بن محمد العدوي، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ عبد الله بن محمد العدوي؛ قال عنه الحافظ: «متروكٌ، رَمَاه وكيعٌ بالوضعِ» (التقريب ٣٦٠١). وقال الدارقطنيُّ: «كتبَ وسَمِعَ، ولكنه جازف، ووضع أسانيدَ ومتونًا، وحمل أسانيدَ على متونٍ، ومتونًا على أسانيدَ» (سؤالات السلمي له ٢٣).

وقال العقيليُّ: «عبد الله بن محمد العدوي سمع عمر بن عبد العزيز، ولا يصحُّ حديثه من هذا الطريق، ويصحُّ من طريقٍ آخر»، ثم أسندَ هذا الحديث، وقال: «إسنادُهُ غيرُ محفوظٍ، وعامةُ مَن يرويه مجهولٌ بالنقلِ، وأول متنه غير محفوظ، وآخره معروف من حديث الناس بغير هذا الإسناد» (الضعفاء ٢/ ٤٠١).

وعبادة بن عبد الله - أو ابن عبادة كما عند العقيلي - لم نقفْ له على ترجمةٍ.

ومع ذلك قال الحاكم - عقبه -: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرجاه».

فتعقبه المنذري[١] فقال: «عبد الله هذا واهٍ متهمٌ، وهذا الحديثُ مما أُنْكِرَ عليه» (الترغيب والترهيب ٣/ ١٨٨).

وتعقبه - كذلك - الذهبيُّ؛ فقال: «سندُهُ مظلمٌ، وفيه: عبد الله بن محمد العدوي متهمٌ» (التلخيص / مع المستدرك ٤/ ٨٩).

ونقل السخاويُّ كلامَ العقيليِّ مقرًّا له، ثم قال: «وقال النباتي[٢] في (الحافل): إن هذا الحديث لا يصح» (فضيلة العادلين من الولاة، لأبي نعيم، تخريج السخاوي، صـ ١٧٦).

وقال الألبانيُّ: «ضعيفٌ جدًّا» (السلسلة الضعيفة ١١٦٠)، (ضعيف الترغيب ١٣٢٢).

---

(١) ولكن عزاه المنذريُّ للحاكمِ بلفظ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ إِمَامٍ جَائِرٍ**». قال الألبانيُّ: «ولم أره عند الحاكمِ إلا باللفظ المذكور أعلاه. فالله أعلم» (الضعيفة ٣/ ٣٠١).

(٢) هو الحافظ أحمد بن محمد بن مفرج أبو العباس الإشبيلي الظاهري، النباتي العشّاب، ويُعرف بابن الرومية، قال الأبار: «كان ظاهريًّا متعصبًا لابن حزم بعد أن كان مالكيًّا، وكان بصيرًا بالحديث ورجاله . . . وكانت له بالنبات والحشائش معرفة فاق أهل العصر فيها، وقعد في دكان لبيعها». وكتب عنه ابن نقطة وقال: «كان ثقةً، حافظًا، صالحًا». انظر (تاريخ الإسلام ١٤/ ٢٣٣).

[١٥١٥ط] حَدِيثُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ مظلمٌ.**

التخريج:

[متفق (١/ ٦٥١)].

السند:

قال الخطيبُ البغداديُّ رَحِمَهُ اللهُ: أخبرني محمد بن الفرج بن علي البزاز، وعبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي قالا: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن زيد بن علي بن مَرْوان الأنصاري الكوفي، حدثنا علي بن أحمد العجلي، حدثنا أبو طاهر محمد بن قاسم الوراق، حدثني محمد بن عمر بن حفص المزني قال: حدثني الحسن الخلال بن علي بن أبي طالب عن الحسن بن علي بن أبي طالب.. به.

التحقيق

هذا إسنادٌ مظلمٌ؛ فيه أبو طاهر محمد بن قاسم الوراق ومحمد بن عمر بن حفص المزني، لم أقف لهما على ترجمةٍ، والله أعلم.

والحسن الخلال بن علي بن أبي طالب ترجمَ له الخطيبُ في (المتفق والمفترق ١/ ٦٥١) فقال: «من أهل الكوفة، حَدَّثَ عن جده، روى عنه محمد بن عمر بن حفص الكوفي»، ثم أسندَ له حديثنا هذا، وكذا ترجم له ابن الجوزي في (تلقيح فهوم أهل الأثر صـ ٤٤٥).

ولم نجدْ له أكثر من هذا مما يوقفنا على حالِهِ ولا سماعه من جده الحسن.



[١٥١٦ط] حَدِيثُ أَبِي قِلَابَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**».

۞ **الحكم:** **صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ تالفٌ. وضَعَّفَهُ** البوصيريُّ.

التخريج:

[حث ٧٠].

السند:

قال الحارثُ في (مسنده): حدثنا داود بن المحبر، حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب وحميد أو أحدهما عن أبي قلابة به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: داود بن المحبر؛ قال عنه الحافظُ: «متروكٌ، وأكثرُ كِتابِ العقل الذي صنَّفَهُ موضوعات» (التقريب ١٨١١).

الثانية: الإرسال؛ فأبو قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري، من الطبقة الوسطى من التابعين.

قال البوصيريُّ: «مدارُ الإسنادين: - أي: هذا وسند الحسن البصري الآتي قريبًا - على داود، وهو ضعيفٌ، ومع ضَعْفِهِ فهو مرسلٌ» (إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٣٢٩).

[١٥١٧ط] حَدِيثُ الحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنْ هِشَامِ بنِ حَسَّانَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**»

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ. وضَعَّفَهُ** البوصيريُّ.

التخريج:

﴾عب ١٠٢٢٤ / حث ٧١﴿.

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقِ رَحِمَهُ اللهُ: عن هشام بن حسان عن الحسن به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، لإرسالِه، فالحسنُ هو البصريُّ، أحدُ ثقاتِ التابعين.

ورواية هشام بن حسان عنِ الحسنِ فيها مقال كما ذكرَ الحافظُ في (التقريب ٧٢٨٩).

وقد جاءتْ له متابعةٌ، ولكنها متابعةٌ لا يُفرحُ بها.

وهي ما رواه الحارثُ بنُ أبي أسامةَ في (مسنده) عن داودَ بنِ المُحَبَّر عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، داود بن المحبر «متروكٌ» كما قال الحافظُ في (التقريب ١٨١١).

قال البوصيريُّ: «مدارُ الإسنادين: - أي: هذا وسند أبي قلابة المتقدم قريبًا - على داود، وهو ضعيفٌ، ومع ضَعْفِهِ فهو مرسلٌ» (إتحاف الخيرة المهرة ١/ ٣٢٩).

[١٥١٨ط] حَدِيثُ ابنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طُهُورَ لَهُ، وَلَا دَيْنَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّيْنِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الجَسَدِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ. وضَعَّفَهُ:** الذهبيُّ، والسيوطيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿طس ٢٢٩٢ "واللفظ له" / طص ١٦٢ / ثرثال ٢٠٦ / وزير ١٢٠ / مخلص ٢٥٢٩ / شجر ١٤٧ / تذ (٣/ ٩)﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (كتابيه؛ الصغير والأوسط) عن أحمد بن محمد الشعيري الشيرازي قال: نا الحسين بن الحكم الحِبْرِيُّ الكوفيُّ قال: نا حسن بن حسين الأنصاري قال: نا مِندل بن علي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا به.

وأخرجه أحمد بن عبد العزيز بن ثرثال في (جزئه) عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن بطحاء عن الحسين بن الحكم به.

ورواه الوزير بن جراح في (الثاني من حديثه) من طريق إبراهيم بن بشير الكناني، ثنا حسن بن حسين عن مندل، به.

ومدارُ إسنادِهِ عند الجميعِ على الحسن بن الحسين الأنصاري به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: فيه: الحسن بن الحسين الأنصاري؛ قال أبو حاتم: «لم يكن بصدوقٍ عندهم، كان من رؤساءِ الشيعةِ»، وقال ابن عدي: «لا يشبه حديثه حديث الثقات»، وقال ابن حبان: «يأتي عن الإثبات بالملزقات، ويَروي المقلوبات» انظر (ميزان الاعتدال ١/ ٤٨٣).

وبه ضَعَّفَهُ الذهبيُّ فقال: «تفرَّدَ به الحسن بن الحسين الأنصاري، عُرف بالعرني، وليس بعمدةٍ» (تذكرة الحفاظ ٣/ ٩).

العلة الثانية: مندل بن علي؛ قال عنه الحافظ: «ضعيفٌ» (التقريب ٦٨٨٣).

وقد رُوي عنه على وجه آخر، فقد **قال ابن أبي حاتم:** «سألتُ أبي عن حديثٍ رواه عيسى بن جعفر، عن مندل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي عمر الزهري؛ سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب يذكرُ عنِ النبيِّ ﷺ أنه قال: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ**»؟ قال أبي: ليسَ ذَا بشيءٍ. قلتُ: فتَعْرِفُ أبا عمر الزهريَّ؟ قال: لا» (علل ابن أبي حاتم ٣٧).

والحديثُ رمزَ السيوطيُّ لضَعْفِهِ في (جامعه ٩٧٠٥).

وضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (ضعيف الجامع ٦١٧٨)، و(ضعيف الترغيب ٢١٣، ٣٠٢، ١٧٧١).



١- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ وَقِرَاءَةٍ**».

الحكم: موضوعٌ.

التخريج:

[عد (٩/ ١٥٤) / تجر (صـ ٣٥٧)].

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ - ومن طريقه: حمزة السهمي في (تاريخ جرجان) - قال: حدثني سهل الحذاء، أخبرنا سهل بن شاذويه، ثنا نصر بن الحسين، ثنا عيسى - يعني الغُنْجَارَ - عن محمد بن الفضل عن كُرْز عن عطاء عن عبد الله بن عمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ، فيه محمد بن الفضل بن عطية، قال الحافظُ: «كذَّبُوه» (التقريب ٦٢٢٥).

وفيه - أيضًا - عيسى بن موسى البخاري الملقب غنجار، «صدوقٌ ربما أخطأَ، وربما دَلَّسَ، مكثر من التحديثِ عن المتروكين» (التقريب ٥٣٣١).



[١٥١٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ.**

وضَعَّفَهُ: البخاريُّ - **وأقرَّهُ** الترمذيُّ -، وابنُ الصَّلاحِ، والمنذريُّ، وابنُ سيدِ الناسِ، وابنُ كَثيرٍ، ومغلطايُ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ.

ولكن له شواهد كثيرة، ولذا قال أبو بكر ابن أبي شيبة: «ثبتَ لنَا عنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ**»».

وبهذه الشواهد مجتمعة حَسَّنَهُ: ابنُ الصَّلاحِ، والمنذريُّ، وابنُ تيميةَ، وابنُ عبدِ الهادي، وابنُ القيمِ، وابنُ كَثيرٍ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والصنعانيُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

بينما نَفَى ثُبوتها ولَيَّنَهَا جميعًا: الإمامُ أحمدُ، والبزارُ، والعقيليُّ، وابنُ المنذرِ، والبيهقيُّ، والبغويُّ، وابنُ العربيِّ، والنوويُّ، وابنُ سيدِ الناسِ، والعينيُّ، والقسطلانيُّ.

التخريج:

﴿د ١٠٠ / جه ٤٠٣ / حم ٩٤١٨ "واللفظ له" / ...﴾.

سيأتي الحديثُ برواياتِهِ وشواهدِهِ وتحقيقها مفصلة في (باب التسمية عند الوضوء).



٢٣٧- بَابُ مَا رُوِيَ فِي عُقُوبَةِ مَنْ صَلَّى بِغَيْرِ وُضُوءٍ

[١٥٢٠ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أُمِرَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ) أَنْ يُضْرَبَ فِي قَبْرِهِ مِائَةَ جَلْدَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُ وَيَدعُو حَتَّى صَارَتْ جَلدَةً وَاحِدَةً، فَجُلِدَ جَلْدَةً وَاحِدَةً، فَامْتَلأَ قَبْرُهُ عَلَيْهِ نَارًا، فَلَمَّا ارْتَفَعَ (سُرِّيَ) عَنْهُ [فَأَفَاقَ] قَالَ: عَلامَ جَلَدتُمُونِي؟! قَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَمَرَرْتَ عَلَى مَظْلُومٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ».

۞ الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

وضَعَّفه جدًّا: ابنُ رَجبٍ الحنبليُّ. وهو ظاهر صنيع المنذري.

التخريج:

﴿مشكل ٣١٨٥ / سمع ٢١٢ "والزيادة والروايتان له" / تبخ (الترغيب والترهيب ٣/ ١٣٢) / جوزي (حدائق ٣/ ١١٣)﴾.

التحقيق

أخرجه الطحاويُّ في (المشكل) قال: حدثنا فهد بن سليمان قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن عاصم، عن شقيق، عن ابن مسعود به.

وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة، جعفر بن سليمان هو الضُّبَعيُّ، وعاصم هو ابنُ أبي النَّجود، في كل منهما كلام لا يُسقط الاحتجاج بهما؛ ولذا ذكره الطحاويُّ مُحتجًّا به على عدم كفر تارك الصلاة. وأقرَّهُ ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٢٣/ ٢٩٩).

وقال الشيخُ الألبانيُّ: «هذا إسنادٌ جيدٌ؛ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ» (السلسلة الصحيحة ٦/ ٦٤٠/ ٢٧٧٤).

قلنا: وهو كما قال لولا تحريف قبيح وقع في إسناده؛ وذلك أن ذِكْرَ جعفر بن سليمان فيه خطأ، وإنما هو حفص بن سليمان المقرئ صاحب عاصم وحامل القراءة عنه. **وذلك لما يلي:**

أولًا: أن عبدَ الحَقِّ الإشبيليَّ ذكره في (الأحكام الكبرى ٣/ ٢٠٨) عن الطحاويِّ، وساقَ سَنَدَهُ، وفيه عن حفص بن سليمان، وليس جعفرًا؛ ولذا علَّقَ محققُ الأحكام بقولِهِ: «تحرفتْ - أي: حفص - في (مشكل الآثار) إلى جعفر».

ثانيًا: أن ابن سمعون الواعظ قد رواه في (أماليه) - ومن طريقه ابن الجوزي في (الحدائق ٣/ ١١٣) - قال: حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن عون الواسطي، حدثنا حفص بن سليمان، عن عاصم به.

ثالثًا: أن المنذريَّ قد ذكرَ الحديثَ في (الترغيب والترهيب ٣/ ١٣٢) وصَدَّرَهُ بقولِهِ: «رُوِيَ»، وقد قال في مقدمته: «وإذا كان في الإسناد مَن قِيلَ فيه: كذابٌ أو وضاعٌ أو متهمٌ أو مُجمعٌ على تركه أو ضَعْفِهِ أو ذاهبُ الحديثِ أو هالكٌ أو ساقطٌ أو ليسَ بشيءٍ أو ضعيفٌ جدًّا أو ضعيفٌ أو لم أرَ

فيه توثيقًا بحيثُ لا يتطرقُ إليه احتمال التحسين، صدرته بلفظ (رُوي) ولا أذكر ذلك الراوي ولا ما قيل فيه البتة، فيكون للإسناد الضعيف دلالتان: ١- تصديره بلفظ رُوي، ٢- إهمال الكلام عليه في آخره» (مقدمة الترغيب والترهيب صـ ٢٤، ط. بيت الأفكار).

فلو كان عنده الحديث عن جعفر بن سليمان ما صَدَّره بذلك، إلَّا إذا فاته الوقوف على سندِ الطحاويِّ، وهذا ما يبعد، والله أعلم.

رابعًا: أن الحافظَ ابنَ رجبٍ الحنبليَّ ذكرَ الحديثَ في (أهوال القبور صـ٩٠) فقال: «ورويناه من طريق حفص بن سليمان القارئ، وهو ضعيفٌ جدًّا، عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود...»، فذكره.

فلو كان عنده عن غير حفص لما ذكره من طريقه، وقد نصَّ على تضعيفِ الحديثِ به، والله أعلم.

خامسًا: أن جعفر بن سليمان لا يُعرفُ بالرواية عن عاصم بن بهدلة، وهذا بخلاف حفص الذي لازمه وأخذ القراءة عليه وصحبه، فدخول الوهم في الاسمين وارد، والله أعلم.

قلنا: فالصحيحُ الذي لا مريةَ فيه أن صاحبَ الحديثِ هو حفصُ بنُ سليمانَ المقرئُ.

وعليه فالسندُ ضعيفٌ جدًّا، كما قال الحافظ ابن رجب؛ فإن حفص بن سليمان الأسديَّ القارئ: «متروكُ الحديثِ مع إمامتِهِ في القراءةِ» (التقريب ١٤٠٥).

وفيه علةٌ أُخرَى: وهي أن الصحيحَ فيه عن عاصمٍ ما رواه الإمامُ الثقةُ حمادُ ابنُ سلمةَ عنه عن أبي إسحاقَ عن عمرِو بنِ شرحبيل من قولِهِ.

أخرجه الشجريُّ في (أماليه ٢٢٩٠) فقال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الملك بن محمد القرشي، قال: أخبرنا علي بن عمر بن أحمد الدارقطني الشاهد الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، عن عبد الله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة.

(رَجعَ) **قَالَ:** وأخبرنا أبو بكر، قال: أخبرنا الدارقطني، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي، قال: وحدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، قالا: حدثنا أبو عمر الضرير، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي إسحاق الهمداني - قال حماد: أحسبه عن عمرو بن شرحبيل - أَنَّ رَجُلًا أُتِي فِي قَبْرِهِ . . . الحديث.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجالُهُ ثقاتٌ، شيخ الشجري فيه: محمد بن عبد الملك بن محمد، أبو بكر القرشي، قال الخطيبُ: «سمع أبا الحسن الدارقطنيَّ، كتبنَا عنه، وكان صدوقًا» (تاريخ بغداد ٣/ ٦٠٥).

ومَن فوقه ثقات، أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله هو الكجيُّ صاحب السنن، وَثَّقَهُ موسى بن هارون، والدارقطني، وعبد الغني بن سعيد الحافظ، (تاريخ بغداد ٧/ ٣٩).

وشيخه أبو عمر الضرير حفص بن عمر الأكبر، «صدوقٌ عالمٌ» (التقريب ١٤٢١).

فالصحيحُ في هذا الحديث أنه من قول عمرو بن شرحبيل أبي ميسرة، وكان من أصحاب عبد الله بن مسعود الآخذين عنه، وممن حمل عنه الفقه، قال أبو وائل شقيق بن سلمة: «أنبأنا عمرو بن شرحبيل، وكان من أفضل أصحاب عبد الله بن مسعود» (حلية الأولياء ٤/ ١٤٢)، وقال علي بن

المديني: «قال إبراهيم النخعي، وكان إبراهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله وأبطنهم به، قال: كان أصحاب عبد الله الذين يقرءون ويفتون ستة: علقمة، والأسود، ومسروق، وعبيدة، وعمرو بن شرجبيل، والحارث الأعور» (العلل ١٨).

وقد توبع عاصم على قوله هذا، تابعه معمر بن راشد كما عند عبد الرزاق في (مصنفه ٦٧٥٢) - ومن طريقه أبو نعيم في (الحلية ٤/ ١٤٤) -.

وعبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٦٠٥١).

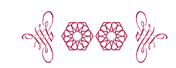
وأبو سنان سعيد بن سنان الرازي كما عند هناد في (الزهد ٣٦٢) - ومن طريقه أبو نعيم في (الحلية ٤/ ١٤٤) -.

وشريكٌ النخعيُّ كما عند الدينوريِّ في (المجالسة ٩٣٤).

أربعتهم: (معمر، وشريك، وأبو سنان، وعبد الرحمن) عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل به.

فوهم فيه حفص بن سليمان وجعله من مسند ابن مسعود، والله أعلم.

قلنا: وقد جاءتْ متابعةٌ لعاصمٍ على الوجهِ الأولِ، ولكنها متابعةٌ ضعيفةٌ لا يُفرحُ بها، انظرها فيما يلي.



١- رِوَايَةُ: «ثَلَاثِ جَلَدَاتٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أُتِيَ رَجُلٌ فِي قَبْرِهِ، فَقِيلَ: إِنَّا جَالِدُوكَ ثَلَاثَ جَلَدَاتٍ، فَقَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لأَنَّكَ صَلَّيْتَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَمَرَرْتَ بِمَظْلُومٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ».

۞ **الحكم: إسنادُهُ تالفٌ، وأنكره** ابنُ عَدِيٍّ، **وتبعه** ابنُ القيسراني.

التخريج:

]عد (١٠/ ٦٥٠)[.

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) قال: حدثنا محمد بن عبيد الله الخوارزمي، حدثني صالح بن عمران السَّفَرِيُّ الدَّعَّاءُ، ثنا يحيى بن هاشم عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه يحيى بن هاشم السمسار، قال ابنُ عَدِيٍّ: «كان ببغدادَ، يضعُ الحديثَ، ويسرقُ»، ثم ذكرَ هذا الحديث وغيره، وقال - عقبه -: «وحديثُ الأعمشِ قبل هذا عن شقيق عن عبد الله منكران جميعًا، يرويهما يحيى بن هاشم» (الكامل ١٠/ ٦٥١).

ولخَّصَ قولَهُ ابنُ القيسرانيِّ فقال - معقبًا على الحديثِ -: «ويحيى هذا كان ببغدادَ، يضعُ الحديثَ» (ذخيرة الحفاظ ٤٥).

فلعلَّه سرقَهُ من حفصِ بنِ سليمانَ، ورواه عن (الأعمش) بدل (عاصم).



[١٥٢١ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ[(١)]: «**أُدْخِلَ رَجُلٌ فِي قَبْرِهِ، فَأَتَاهُ مَلَكَانِ فَقَالَا لَهُ: إِنَّا ضَارِبُوكَ ضَرْبَةً. فَقَالَ لَهُمَا: عَلَامَ تَضْرِبَانِي؟! فَضَرَبَاهُ ضَرْبَةً امْتَلَأَ قَبْرُهُ مِنْهَا نَارًا، فَتَرَكَاهُ حَتَّى أَفَاقَ وَذَهَبَ عَنْهُ الرُّعْبُ، فَقَالَ لَهُمَا: عَلَامَ ضَرَبْتُمَانِي؟! فَقَالَا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ صَلَاةً وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ طُهُورٍ، وَمَرَرْتَ بِرَجُلٍ مَظْلُومٍ وَلَمْ تَنْصُرْهُ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** الهيثميُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿طب (١٢/ ٤٤٣/ ١٣٦١٠)﴾.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ (المعجم الكبير) قال: حدثنا أبو شعيبٍ الحرانيُّ، ثنا يحيى بن عبد الله البَابلُتِّيُّ، ثنا أيوب بن نَهيك، قال: سمعتُ عطاء بن أبي رباح، يقول: سمعتُ ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أيوب بن نهيك، ضَعَّفَهُ أبو حاتم. وقال أبو زرعةَ: «منكرُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٢/ ٢٥٩)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ٦١)، وقال: «يُخطِئُ»، وقال الأزديُّ: «متروكٌ» (لسان الميزان ٢/ ٢٥٦). وقال

(١) تحرفتْ في مطبوع (المعجم الكبير) إلى: «يوم»، وجاءت في (المجمع) على الصواب.

الذهبيُّ: «تركوه» (ديوان الضعفاء ٥٣٥).

الثانية: يحيى بن عبد الله البَابلُتِّيُّ: «ضعيفٌ» (التقريب ٧٥٨٥).

وبه أعلَّه الهيثميُّ؛ فقال: «رواه الطبرانيُّ، وفيه: يحيى بن عبد الله البَابلُتِّيُّ، وهو ضعيفٌ» (المجمع ١٢١٤٠).

وقال الألبانيُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ أيوب بن نَهيك، ويحيى بن عبد الله البَابلُتِّيُّ كلاهما ضعيف» (السلسلة الضعيفة ٢١٨٨).



[١٥٢٢ط] حَدِيثُ عَمْرِو بنِ شُرَحْبِيلَ مَقْطُوعًا مِنْ قَوْلِهِ:

عَنْ عَمْرِو بنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: «مَاتَ رَجُلٌ [يَرَوْنَ أَنْ عِنْدَهُ وَرَعًا][١]، فَلَمَّا أُدْخِلَ قَبْرَهُ أَتَتْهُ المَلَائِكَةُ، فَقَالُوا: إِنَّا جَالِدُوكَ مِائَةَ جَلْدَةٍ مِنْ عَذَابِ اللهِ، قَالَ: [فِيمَ؟ عَلَامَ؟ قَدْ كُنْتُ أَتَّقِي جُهْدِي (أَتَوَقَّى وَأَتَوَرَّعُ،)[١]][٢] فَذَكَرَ صَلَاتَهُ وَصِيَامَهُ وَجِهَادَهُ. قَالَ: فَخَفَّفُوا عَنْهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَشَرَةٍ، [فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُولُ: فِيمَ؟ عَلَامَ؟ وَقَدْ كُنْتُ أَتَّقِي جُهْدِي][٣]، ثُمَّ سَأَلَهُمْ حَتَّى خَفَّفُوا عَنْهُ حَتَّى أَتَى إِلَى وَاحِدَةٍ فَقَالُوا: إِنَّا جَالِدُوكَ جَلْدَةً وَاحِدَةً لَا بُدَّ مِنْهَا. فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً اضْطَرَمَ قَبْرُهُ نَارًا، وَغُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: فِيمَ جَلَدْتُمُونِي هَذِهِ الجَلدَةَ؟ قَالُوا: «إِنَّكَ بُلْتَ يَوْمًا ثُمَّ صَلَّيْتَ، وَلَمْ تَتَوَضَّأْ، وَسَمِعْتَ رَجُلًا يَسْتَغِيثُ مَظْلُومًا فَلَمْ تُغِثْهُ».

۞ **الحكم: ضعيفٌ؛ لإرساله.**

التخريج:

﴿عب ٦٨٦٠ "واللفظ له" / ش ٣٦٠٥١ "والزيادة الأولى والرواية له" / مج ٩٣٤ / هناد ٣٦٢ "والزيادة الثانية والثالثة له" / حلية (٤/ ١٤٤) / شجر ٢٢٩٠﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) - ومن طريقه أبو نعيم في (الحلية) -: عن معمر عن أبي إسحاق السَّبيعي عن عمرو بن شرحبيل به.

ورواه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف)، وهناد في (الزهد) - ومن طريقه أبو نعيم في (الحلية)، والدينوري في (المجالسة)، والشجري في

(أماليه) -، جميعهم من طرقٍ عن أبي إسحاقَ به.

التحقيق

إسنادُهُ رجالُهُ ثقاتٌ؛ عمرو بن شرحبيل كان من أفاضل التابعين، قال ابن حجر: «ثقةٌ عابدٌ مخضرمٌ» (التقريب ٥٠٤٨).

وقولُهُ هذا يتعلقُ بأمرٍ من أُمورِ الغيبِ، لا مجالَ للاجتهادِ فيه، فهو في حكمِ المرسلِ، ويحتمل أنه مما أُخِذَ من الإسرائيليات، والله أعلم.



٢٣٨- بَابٌ: الطُّهُورُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ

[١٥٢٣ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ (الوُضُوءُ) وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

الحكم: حسنٌ لشواهدِهِ، وإسنادُهُ مختلفٌ فيه؛

حَسَّنَهُ: الترمذيُّ، والبغويُّ، وابنُ القطانِ، وابنُ سيدِ النَّاسِ، والسيوطيُّ، والقسطلانيُّ، والمباركفوريُّ.

وقال الرافعيُّ: «حديثٌ ثابتٌ».

وَصَحَّحَهُ: ابنُ السَّكنِ، وابنُ العربيِّ، والنوويُّ، والقرطبيُّ، والضياءُ المقدسيُّ، وابنُ حَجرٍ، والمُناويُّ، وأحمدُ شاكر، والألبانيُّ. ونقلَ ابنُ عبدِ البرِّ تصحيحه عنِ ابنِ مهديٍّ وأقرَّهُ.

بينما ضَعَّفَهُ: العُقيليُّ، وابنُ حِبَّانَ، وابنُ عَدِيٍّ، والطحاويُّ، وابنُ أبي بكرٍ الغسانيُّ، وابنُ التركمانيِّ.

والراجحُ: أن إسنادَهُ لينٌ، ولكن لمتنه شواهدُ يُحسَّنُ بها.

الفوائد:

١ - **قال المباركفوريُّ:** «وسمَّى النبيُّ ﷺ الطهورَ مفتاحًا مجازًا؛ لأن

الحَدَثَ مانعٌ من الصلاةِ فالحَدَثُ كالقفلِ موضوع على المُحْدِثِ حتَّى إذا تَوضَّأ انْحَلَّ الغَلْقُ. وهذه استعارة بديعة لا يقدرُ عليها إلا النبوة. وكذلك مفتاح الجنة الصلاة لأنَّ أبوابَ الجنةِ مغلقةٌ يفتحها الطاعات، وركن الطاعات الصلاة. قاله ابنُ العربي» (تحفة الأحوذي ١/ ٣٣).

٢ - السلامُ من الصلاة واجبٌ. وهو قولُ الجمهورِ خلافًا لأبي حنيفةَ؛ قال البيهقيُّ: «وأوجبنا السلام من الصلاة - وهو قوله: السلام عليكم - بما روينا عن علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري أن النبيَّ ﷺ قال: . . . فذكره» (معرفة السنن والآثار ٣٥٩).

التخريج:

﴿د ٦١ "واللفظ له"، ٦١٨ / ت ٣ / جه ٢٧٦ / حم ١٠٠٦، ١٠٧٢ "والرواية له ولغيره" / مي٧٠٥ / عب ٢٥٥٩ / ش ٢٣٩٣ / عل ٦١٦ / بز ٦٣٣ / شف ٢٠٦ / كش ٤٥ / طهور ٣٧ / قط ١٣٥٩، ١٤٢١ / هق ٢٢٩٣، ٣٠٠٤، ٣٤١٩، ٤٠٢٧ / هقغ ٤٨٤ / هقع ٢٩٢٠، ٣٨٦٤، ٤١٥٩ / طح (١/ ٢٧٣/ ١٦٣٤) / حل (٧/ ١٢٤)، (٨/ ٣٧٢) / تحقيق ٤١٦ / خط (١١/ ٤٥٠) / عد (٦/ ٤٠٩)، (٩/ ٦٨٧) / أم ١٩٦، ٣٢٧٥، ٣٥٧١ / مدونة (١/ ١٦١) / تطبر (مسند عبد الرحمن بن عوف ٤٣٨) / ضيا ٧١٨، ٧١٩ / بغ ٥٥٨ / طوسي ٣ / تمهيد (٩/ ١٨٥) / كر (٥٧/ ١٧٣) / منذ ١٢٥٦ / معر ٣٨٠ / أصبهان (١/ ٣٢٢) / ثوري ٢٠ / مزن (زيادات ٣٢ - ٣٥) / فكر (٢/ ٢٣٠) / صلاة ١ / فيل ٥ / رفا ١٤٧ / ذهبي (١/ ١١٠) / حنابلذ (٣/ ١٨١) / سكن (بدر ٣/ ٤٤٩) / حربي (المهتدي ق٢٤٣ / أ) / شذا (قانع ق١٦٢ب) / سلفي (ق ٥٠ / أ)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع عن سفيان عن ابن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن علي به.

ورواه الترمذيُّ قال: حدثنا قتيبة، وهناد، ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان، (ح) وحدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، به.

ومدار إسناده عند الجميع - عدا أبي نعيم في (الحلية ٧/ ١٢٤) - على عبد الله بن محمد بن عقيل به.

قال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نعلمه يُروى عن عليٍّ إلَّا من هذا الوجه بهذا الإسناد» (المسند ٢/ ٢٣٦).

وقال أبو نعيم: «مشهورٌ لا يُعرفُ إلَّا من حديث عبد الله بن عقيل بهذا اللفظ من حديث عليٍّ» (حلية الأولياء ٨/ ٣٧٢).

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الصحيحِ، عدا عبد الله بن محمد بن عقيل؛ فمختلفٌ فيه؛

أولًا: أقوالُ الموثِّقينَ لَهُ، ومَن رَوَى عنه ممّن احتملَ حديثَهُ:

قال عمرو بن علي الفَلَّاسُ: «سمعتُ يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي يُحَدِّثان عن عبد الله بن محمد بن عقيل» (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ١٥٤).

وكذا عندَ العقيليِّ في (الضعفاء الكبير ٢/ ٢٩٩، وتاريخ دمشق لابن عساكر

٣٢/ ٢٦١) وزاد: «وَالنَّاسُ يَخْتَلِفُونَ فِيهِ».

بينما ذكرها ابنُ عَدِيٍّ ولكن بلفظ: «وَالنَّاسُ يَخْتَلِفُونَ عَلَيهِ» (الكامل ٤/ ١٢٨، وتاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦١).

بينما وقعَ ذلك لابنِ حِبَّانَ في (المجروحين) فقال: «أخبرنَا الهَمْدَانِيُّ قَالَ: حدثنا عَمرُو بنُ عَلِيٍّ: «كان يحيى وعبدُ الرَّحمنِ لا يُحَدِّثَانِ عن عبد اللَّه بن محمد بنِ عقيل» (المجروحين لابن حبان ٢/ ٣).

فأُقحمتْ أَداةُ النفي (لا) في النصِّ، ولعلَّها خطأٌ، ولكن سيأتي عن علي بن المديني، وبشر بن عمر أن يحيي بن سعيد كان لا يُحدِّثُ عنه، والله أعلم.

وقال البخاريُّ فيه: «مقاربُ الحديثِ» (العلل الكبير للترمذي صـ ٢٢، والجامع للترمذي ١/ ٩).

وقال الترمذيُّ: «وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوقٌ، وقد تكلَّمَ فيه بعضُ أهلِ العلمِ من قِبَلِ حفظه. وسمعتُ محمد بن إسماعيل، يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل» (سنن الترمذي / ت: شاكر ١/ ٩)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨٤).

وقال البزارُ: «وعبد الله بن محمد قد رَوَى عنه أهلُ العلمِ واحتملُوا حديثَهُ». (المسند ١/ ١٩٠).

وقال الحاكمُ: «نُسِبَ إلى سُوءِ الحِفْظِ، وهو عند المُتَقَدِّمِينَ مِن أَئِمَّتِنَا: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ» (المستدرك ١/ ٧٢)، وقال في موضع آخرَ: «مستقيمُ الحديثِ مقدمٌ في الشرفِ» (المستدرك ١/ ١٥٢)، وقال - أَيضًا -: «وهو مِن أَشْرَافِ

قُريشٍ وأكثَرِهِم رِوَايَةً» (المستدرك ١/ ١٧٣).

وقال العجليُّ: «تابعيٌّ جائزُ الحديثِ» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٥، تهذيب الكمال ١٦/ ٨٣)، وفي (معرفة الثقات ٢/ ٥٧) زاد: «ثقة».

ولما ذكره ابن خلفون في كتاب (الثقات) قال: «كان رجلًا صالحًا موصوفًا بالعِبادةِ والفضلِ والصدقِ» (إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٨١).

وقال أبو عمرَ ابنُ عبدِ البرِّ: «شرِيفٌ عالمٌ لا يَطعنُ عليه إلَّا مُتَحَامِل، وهو أَقْوَى مِن كلِّ مَن ضَعَّفَهُ وَأفضل» (البدر المنير ٢/ ١٧٠).

وذكر ابن حجر مقولته هذه فقال: «وهذا إفراطٌ» (تهذيب التهذيب ٦/ ١٥).

وحَسَّنَ حديثَهُ ابنُ القطانِ فَقَالَ: «مُخْتَلَفٌ فِيهِ، ضَعَّفَهُ قومٌ بِسوءِ الحِفْظِ، فالحَدِيثُ من أَجلِهِ حسنٌ» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ٩٧).

وكذا حَسَّنَ حديثَهُ ابنُ عبدِ الهادي فقال: «فابنُ عقيلٍ حَسَنُ الحديثِ» (تعليقة على العلل صـ ١٢٤).

أقوال المضعفين: وهم على أقْسَامٍ: فمنهم من تكلَّم في حفظه، ومنهم من نَسَبَهُ إلى التغير، ومنهم مَن تكلَّم في حديثِهِ وردَّ الاحتجاجَ به، ومنهم من ضَعَّفَهُ مطلقًا.

أولًا: من تكلَّم في حفظه:

قال سفيانُ بنُ عيينةَ: «كان ابنُ عقيلٍ في حفظه شيءٌ فكرهتُ أن أُلَقِّنَهُ» (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/ ٤٠، سؤالات الآجري رقم ١٢١ ط. الفاروق، الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٢٩٩، تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٠).

وذكره أبو داودَ وأقرَّه عليه لما سُئِلَ عنه فقال: «قال ابنُ عيينةَ: كان سيِّئَ

الحِفظِ» (السؤالات ٥٣).

وقال أبو معمرٍ القطيعيُّ: «كان ابنُ عيينةَ لا يحمد حفظ ابن عقيل» (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ١٥٤).

وقال أبو حاتم الرازيُّ - لمَّا سُئِلَ عن حديثٍ اختُلِفَ فيه على ابنِ عقيل-: «هذا مِن تخاليطِ ابنِ عَقيل؛ مِن سُوءِ حِفظِه؛ مَرَّةً يقول هكذا، ومرَّةً يقول هكذا، لا يُضْبَطُ الصحيحُ أيُّما هو» (علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ١٥٣)، وقال في موضعٍ آخر: «ابنُ عَقِيل لا يضبطُ حديثَهُ» (العلل ٤/ ٤٩٩).

وقال ابنُ خزيمةَ: «لا أحتج بعبد الله بن محمد بن عقيل لسوء حفظه» (تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢/ ٢٦٦)، (تهذيب الكمال ١٦/ ٨٤).

وقال أبو عبد اللَّه عبد الرحمن بن الحكم بن بَشِيرِ بنِ سَلْمَانَ: «خَيِّرٌ وفاضِلٌ، ووصَفَهُ بالعِبادةِ وقال: إن كانُوا يقولُونَ فيه شيئًا ففِي حِفْظِهِ» (الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٢٩٩).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان عبد الله من سَادَاتِ المُسلمينَ مِن فُقَهَاءِ أهل البَيتِ وقرائهم إِلَّا أَنه كان رَدِيءَ الحِفْظِ كان يُحدِّثُ عن التَّوَهُّمِ فَيَجِيء بالخبر على غيرِ سننه فَلَمَّا كثر ذلك في أخبارِهِ وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها» (المجروحين ٢/ ٣).

وقال الساجيُّ: «كان من أهلِ الصدقِ ولم يكن بمتقنٍ في الحديثِ لم يُحَدِّثْ عنه مالكٌ ولا يحيى بن سعيد» (إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٧٨).

وقال البيهقيُّ: «لم يكن بالحافظِ، وأهلُ العِلمِ بالحَدِيثِ مُختَلِفُونَ فِي جوازِ الاحتجاجِ بِرِوَايَاتِهِ» (السنن الكبرى ١/ ٢٣٧).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ - في رواية أخرى عنه -: «ليس بالحافظِ عندَهُم»

(التمهيد ٢٠/ ١٢٥).

وقال الخطيبُ - بعدما ذكر حديثًا رواه ابن عقيل -: «الاضطرابُ فيه مِن ابنِ عَقيلٍ فإنه كان سيءَ الحفظِ» (تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢/ ٢٦٦).

ثانيًا: مَن نَسَبَهُ إلى التَّغيرِ:

قال علي بن المديني: «قال سفيان بن عيينة: رأيتُهُ - يعني ابنَ عقيل - يُحَدِّثُ نفسَهُ فحملته على أنه قد تَغَيَّرَ. قال عليٌّ: ولم يرو عنه مالك بن أنس، ولا يحيى بن سعيد القطان.

قال جدي: وهذا - يعني مالكًا وابنَ سعيدٍ - ممن ينتقي الرجال» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦١)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨١).

وقال الحاكمُ - في روايةٍ أُخرَى عنه -: «عبد الله بن محمد بن عقيل - طَالِبي[١] الأب والأم - عُمِّرَ فسَاءَ حفظُهُ فحَدَّثَ على التَّخمينِ» (سؤالات السجزي للحاكم صـ ١٠٣، ط. الغرب)

ثالثًا: مَن رَدَّ الاحتجاجَ بحديثِهِ:

قال المعيطيُّ - وهو محمد بن عمر -: «سمعتُ سفيانَ بنَ عيينةَ، يقول: أربعةٌ مِن قُرَيشٍ لا يُعْتَمَدُ على حدِيثهم: عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وعاصم بن عبد اللَّه، وجعفر بن محمد، وعلي بن زيد» (تعليقات الدارقطني على المجروحين صـ ١٤١).

---

(١) نسبة إلى أبي طالب؛ قال السمعاني في كتابه (الأنساب ٨/ ١٧٤): «بفتح الطاء المهملة وفي آخرها الباء الموحدة، هذه النسبة إلى اسم بعض أجداد المنتسب إليه، وجماعة من أولاد علي وجعفر وعقيل يقال لهم: «الطالبي»؛ لانتسابهم إلى أبي طالب».

وقال سعيد بن نصير: «قلتُ ليحيى بن معين: إنَّ ابنَ عيينةَ كان يقول: أربعةٌ من قريشٍ يُمسكُ عن حديثِهِم قال: مَن هم؟ قلتُ: فلان، وعلي بن زيد، ويزيد بن أبي زياد، وعبد الله بن محمد بن عقيل وهو الرابع. فقال يحيى: نعم. قلتُ: فأيُّهم أعجبُ إليك؟ قال: فلان ثم علي بن زيد ثم يزيد بن أبي زياد ثم ابن عقيل» (الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٢٩٨)، و(تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦١)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨١).

وقال بشر بن عمر الزهرانيُّ: «كان مالكٌ لا يروِي عن عبد الله بن محمد بن عقيل، وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه» (الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٢٩٩)، و(تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢/ ٢٦٢)

وقال يعقوبُ بنُ شيبةَ: «سمعتُ عليَّ بنَ عبدِ اللهِ - أي المدينيَّ - يقول: لم يُدخلْ مالكٌ في كُتُبِهِ ابنَ عقيل ولا ابنَ أبي فروة» (الكامل لابن عدي ٤/ ١٢٨).

وقال عباسٌ الدُّورِيُّ: «سمعتُ يحيى بن معين يقول: ابنُ عَقِيلٍ لا يُحتجُّ بحديثِهِ» (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ٢٣٧)، و(تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٤).

وقال الدُّورِيُّ: «سُئِلَ يحيى عن حديثِ سهيلٍ، والعلاءِ، وابنِ عَقِيلٍ، وعاصمِ بنِ عبيدِ اللهِ؟ فقال: عاصم، وابنُ عَقِيلٍ أضعفُ الأربعةِ. والعلاءُ، وسُهيلٌ حديثُهُم قريبٌ من السَّوَاءِ، وليس حديثهم بالحُجَجِ، أو قريبًا من هذا تكلَّمَ به يحيى».

قال يحيى: «ومحمد بن عمرو، أكبر من هؤلاء الأربعة» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ١/ ٢٠٢ ط. الفاروق).

وكذا نقله عن يحيي، عبد الله بن أحمد بن حنبل (الضعفاء الكبير للعقيلي

٣/ ٣٤١).

وقال الدوريُّ - أيضًا -: «وفليح بن سليمان، وابن عَقِيلٍ، وعاصم بن عبيد الله، لا يحتجُّ بحديثهم» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ١/ ٢٢٠ ط. الفاروق)، و(الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٣٤٠)، و(الكامل لابن عدي ٦/ ٣٠).

وقال أبو عُبيدٍ الآجُرّي: «قلتُ لأبي داودَ: قال يحيى بن معين: عاصم بن عُبيد الله، وابن عَقيل، يعني عبد الله بن محمد بن عَقيل، وفُلَيح، لا يحتج بحديثهم، قال: صَدَقَ» (تهذيب الكمال ٢٣/ ٣٢١).

وقال الجوزجانيُّ السعديُّ: «تُوقِّفَ عنه، عامةُ ما يَروِي غريبٌ» (أحوال الرجال ط. الرسالة صـ ١٣٨)، و(الكامل لابن عدي ٤/ ١٢٨)، و(تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٦)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨٣).

وقال البيهقي: «لم يحتجّ به صاحبا الصحيح. فإذا روى شيئًا في حُكمٍ، وروى أهلُ الثقةِ فيه خِلَافَهُ، فروايةُ غيرِهِ توقع شكًّا فيما تفرَّدَ به» (معرفة السنن والآثار ٢/ ٤٩).

قلنا: بل نقل ابن منده الإجماعَ على تركِ حديثِهِ فقال: «وحديث حمنة: «تَحِيضِي فِي عِلْمِ اللَّهِ سِتًّا أَوْ سَبْعًا» لا يصحُّ عندهم من وجهٍ من الوجوهِ، لأنه من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل. وقد أجمعوا على تركِ حديثِهِ» (الإمام لابن دقيق العيد ٣/ ٣١٠)، (إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٧٩).

فَتَعَقَّبَهُ ابنُ دَقيقِ العيدِ فَقَالَ: «ليسَ الأمرُ كما قال ابن منده - وإن كان بحرًا من بحورِ هذه الصنعة -، فقد ذكرَ الترمذيُّ أن الحميديَّ وأحمدَ وإسحاقَ كانوا يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل. قال محمد:

«وهو مقاربُ الحديثِ»، قال: وما قاله ابن منده عجيب!» (الإمام ٣/ ٣١٠).

وكذا تَعَقَّبَهُ ابنُ القيمِ فقال: «ودعوى ابن منده الإجماع على تركِ حديثِهِ غلطٌ ظاهرٌ منه» (حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ط. السلفية ١/ ٤٧٧).

وبنحو كلام الإمام ابن دقيق العيد وابن القيم، قال ابن التركماني ومغلطاي، انظر (الجوهر النقي لابن التركماني ١/ ٣٣٩)، و(إكمال تهذيب الكمال ٨/ ١٧٩).

رابعًا: مَن ضَعَّفَهُ مطلقًا:

قال أبو مَعْمَرٍ القطيعيُّ: «كان ابنُ عُيَينَةَ يُضَعِّفُ ابنَ عَقِيلٍ، وعاصمَ بنَ عُبيدِ اللَّهِ، وعليَّ بنَ زيدِ بنِ جُدْعَانَ» (الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ٢٣٠).

وقال ابن أبي خيثمة: «رأيتُ في كتاب علي بن المَديني: ذكرنا عند يحيى بن سعيد عاصمَ بنَ عُبيدِ اللهِ، فقال: هو عندي نحو ابن عقيل» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٢/ ٣٠٣، والسفر الثاني ٢/ ٨٩٣).

وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن علي بن المديني: «ذكرنا عند يحيى بن سعيد ضعف عاصم بن عُبَيد الله، فقال يحيى: هو عندي نحو ابن عقيل» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٤٧)، و(الكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ٢٢٦)، و(تهذيب الكمال للمزي ١٦/ ٨٢).

وقال ابن سعد: «كانَ مُنكَرَ الحَديثِ، لا يَحتجونُ بِحديثِهِ، وكانَ كَثيرَ العِلمِ» (الطبقات الكبرى ٧/ ٤٨١).

وقال أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل، قال أبو عبد الله - أي أحمد بن

حنبل -: «عبد الله بن محمد بن عقيل منكر الحديث» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٥)، و(تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١/ ٣٧)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨٢).

وقال أبو داود، «سمعتُ أحمدَ قال: علي بن زيد، وجعفر بن محمد، وعاصم بن عبيد الله، وعبد الله بن محمد بن عقيل مَا أقربهم من السوَاء» (سؤالات أبي داود للإمام أحمد رقم ١٥٢ صـ ٢٠٦).

وقال: «سمعتُ أحمدَ، وقيلَ لَهُ: حسين بن عبيد الله صاحب عكرمة مُنكر الحدِيث، فقال بِرَأْسِهِ أَي نعم، فقيل: هو أحب إليك أو عاصم بن عبيد الله؟ قال: مَا أقربهما، وعبد الله بن محمد بن عقيل» (السؤالات ٥٦٦).

وضَعَّفَهُ عليُّ بنُ المدينيِّ (سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني صـ ٤١، ط. الفاروق).

وقال يعقوبُ بنُ شيبةَ: «وابنُ عَقيلٍ صدوقٌ، وفي حديثِهِ ضعفٌ شديدٌ جدًّا» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦١)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨١).

وقال ابنُ أبي خيثمةَ: «سُئِلَ يحيى بن معين، عن عبد الله بن محمد بن عقيل؟ قال: ليس بذاك» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني ٢/ ٩٣٣، والسفر الثالث ٢/ ١٢٤)، و(الجرح والتعديل ٥/ ١٥٤).

وضَعَّفَهُ يحيى في:

* رواية معاوية بن صالح، كما في: (الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/ ٢٩٩، والكامل لابن عدي ٤/ ١٢٨، وتهذيب الكمال ١٦/ ٨٢)،

* ورواية أحمد بن سعد بن أبي مريم، كما في: (الكامل لابن عدي ٤/

١٢٧، وتاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٥)،

* ورواية الدورقي، كما في: (الكامل لابن عدي ٤/ ١٢٧)،

* ورواية المفضل بن غسان الغلابي، كما في: (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٣، وتهذيب الكمال ١٦/ ٨٣)،

* وكذا في رواية ابن محرز (رقم ١٨٢ ط. الفاروق).

وقال ابن محرز - أيضًا -: «وسمعتُ يحيى، وسُئِلَ عن خالد بن ذكوان؟ فقال: يُكْنَى أبا الحسين، مدينيٌّ. قيل له: يُحدِّثُ بحديثِ الربيعِ، الذي يُحدِّثُ به عبد الله بن محمد بن عقيل؟ قال: نعم.

قيل له: أيما أحب إليك، هو أو عبد الله بن محمد بن عقيل؟ فقال: عبد الله، هالكٌ، دَامِرٌ، لو كان هذا مثله كان قد هَلَكَ، ولكن لا بأس به، وعبد الله بن محمد بن عقيل من بَابَةِ أصحاب الحديث الرقاقة» (تاريخ ابن معين رواية ابن محرز رقم ٥٤٤).

وضعَّفَ أمره كله في رواية الدوري (الجرح والتعديل ٥/ ١٥٤)، وقال الدوري في موضع آخر: «سُئِلَ يحيى عن حديثِ: سُهَيلٍ والعَلاءِ وابنِ عَقيلٍ وعاصمِ بنِ عبدِ اللهِ؟ فقال: عاصمٌ وابنُ عَقيلٍ أضعفُ الأربعةِ» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري، رقم ١٠٧٧ ط. الفاروق)، و(الضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ٣٣٣).

وقال أبو حاتم: «لين الحديث، ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه، يكتب حديثه، وهو أحب إليَّ من تمام بن نجيح» (الجرح والتعديل ٥/ ١٥٤).

وقال أبو زرعة: «ابن عقيل يختلفُ عليه في الأسانيد» (الجرح والتعديل

٦/ ٣٤٨).

وقال الآجريُّ: «قلتُ لأبي داود: أيما أحب إليك؟ علي بن زيد أو ابن عقيل؟ فقال: علي بن زيد» (سؤالات الآجري لأبي داود - رقم ١١٩٥، ط. الفاروق).

وقال النسائيُّ: «ضعيفٌ» (تهذيب الكمال ١٦/ ٨٤).

وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بذلك المتين المعتمد» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٥٨)، و(تهذيب الكمال ١٦/ ٨٤).

وقال ابن عدي - في ترجمة خالد بن ذكوان -: «وهو خير من عبد الله وأرجو أن خالد لا بأس به وبرواياته» (الكامل ٣/ ٧)، بينما قال في ترجمة ابن عقيل: «ولعبد الله بن محمد بن عقيل غير ما أمليتُ أحاديث وروايات وقد روى عنه جماعة من المعروفين الثقات وهو خير من ابن سمعان ويكتب حديثه» (الكامل ٤/ ١٢٩).

وقال عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد - أي ابن خراش -: «تكلَّم الناسُ فيه» (تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢/ ٢٦٦).

وقال الدارقطنيُّ: «ابن عقيل ليس بالقوي» (العلل ١/ ١٧٤)، وضعَّفه في (العلل ٣/ ٢٢٢).

وقال الخطابيُّ: «ليس بذاك» (معالم السنن ١/ ٨٩)، و(تعليقة على العلل لابن عبد الهادي صـ ١٢٣).

وضعَّفه جدًّا ابن القيسراني في (تذكرة الحفاظ صـ ١١١، صـ ٢٥٤).

قلنا: فالراجحُ فيه الضعف؛ لسوءِ حفظه كما قال ابن عيينة، وأبو حاتم،

وابن خزيمة رحمهم الله، وغيرهم، مع ما نُسِبَ إليه من التغير.

ولذا قال الذهبيُّ في (سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٠٥): «لا يَرتَقِي خَبَرُه إلى درجةِ الصِّحَّةِ والاحتجاجِ».

ولخص الحافظ ابن حجر حاله فقال: «صدوقٌ في حديثه لين، ويقال تغيَّر بِأَخَرَةٍ» (التقريب ٣٥٩٢).

قلنا: ومع ذلك حَسَّنَ حديثَهُ هذا جمعٌ من أهلِ العلمِ كأنَّهم اعتمدوا في ذلك ما وَرَدَ من احتجاج بعض أهل العلم بحديثه، أو رأوه من صحيح حديثه؛ بما له من شواهد.

فقال الترمذي - عقب الحديث -: «هذا الحديثُ أصحُّ شيءٍ في هذا الباب وأحسن، وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوقٌ وقد تَكَلَّم فيه بعضُ أهلِ العلمِ من قِبَلِ حفظه، وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمدٌ: وهو مقاربُ الحديثِ».

وذكره ابن السكن في (سننه الصحاح المأثورة)، كما في (البدر المنير ٣/ ٤٤٨ - ٤٤٩)، و(التلخيص الحبير ١/ ٣٨٩).

وقال ابن عبد البر: «وقال عبد الرحمن بن مهدي: لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسمًا من أسماء الله، ولم يكبر تكبيرة الإحرام - لم يجزه. وإن أحدثَ قبل أن يُسَلِّمَ لم يجزه. وهذا تصحيح من عبد الرحمن بن مهدي لحديثِ: «تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»، وتدينٌ منه به، وهو إمامٌ في علمِ الحديثِ ومعرفة صحيحه من سقيمه، وحسبك به» (الاستذكار ٤/ ١٢٦)، و(التمهيد ٩/ ١٨٦).

وصَحَّحَ إسنادَهُ ابنُ العربيِّ، فقال: «وهذا حديثٌ لم يُخرَّجْ في الصحيح، وقد رواه أبو داود بسندٍ صحيحٍ» (عارضة الأحوذي ١/ ١٥).

وقال ابنُ القطانِ الفاسيُّ: «وهو حديثٌ إنما يرويه عن جابرٍ - عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلفٌ فيه، ضَعَّفَهُ قومٌ بسوءِ الحفظِ، فالحديثُ من أجلِهِ حسنٌ» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ٩٧ - ٩٩).

وقال الرافعيُّ: «هذا حديثٌ ثابتٌ» (شرح مسند الشافعي ١/ ٣٠٥)، وقال في موضع آخر: «هذا حديثٌ صحيحٌ معمولٌ به» (شرح المسند ١/ ٥٠٦).

وقد حَسَّنَهُ البغويُّ في (شرح السنة ٥٥٨)، **والنوويُّ** في (الخلاصة ١٠٥١)، و(الإيجاز في شرح سنن أبي داود صـ ٢٥٤)، **والقسطلانيُّ** في (إرشاد الساري ٢/ ١٣٤).

وقال ابنُ سيدِ الناسِ: «ولم يصحح أبو عيسى حديث ابن عقيل هذا، وصححه في غير هذا الموضع، وينبغي أن يكون حديثه حسنًا، وقد أثنى عليه قوم، وتكلَّم فيه آخرون» (النفح الشذي في شرح الترمذي ١/ ٦٦).

وصححه القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن ١/ ١٧٥)، والضياء المقدسي حيث أورده في (المختارة).

وقال الحافظ: «أخرجه أصحابُ السنن بسندٍ صحيحٍ»! (الفتح ٢/ ٣٢٢)، وقال في (نتائج الأفكار ٢/ ٢٣١): «هذا حديثٌ حسنٌ».

ورمز السيوطي لحسنه في (الجامع الصغير ٨١٩٣).

وقال المباركفوريُّ: «فالراجحُ المعولُ عليه هو أن حديثَ عليٍّ المذكور حسنٌ يصلحُ للاحتجاج، وفي الباب أحاديث أخرى كلها يَشهد له» (تحفة الأحوذي ١/ ٣٥).

وقال المناويُّ: «إسنادُهُ صحيحٌ» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ٣٧٧).

وقال أحمد شاكر: «إسنادُهُ صحيحٌ»! (تحقيق المسند صـ ٣٩، ط. دار الحديث).

وقال الألبانيُّ: «ولكن الحديث له شواهد يرقى بها إلى درجة الصحيح» (صحيح أبي داود ١/ ١٠٤/ ٥٥)، وحَسَّنَهُ في (أصل صفة صلاة النبي ﷺ ١/ ١٨٤)، و(الإرواء ٢/ ٩).

قلنا: لا يرقى حال ابن عقيل للاحتجاج كما سبق، وبعض من نقل عنه الاحتجاج بحديثه كأحمد نقل عنه خلافه، بل قال فيه كما في رواية حنبل بن إسحاق عنه: «منكر الحديث» (تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٦٥).

ولهذا أخرجَ الحديثَ العُقيليُّ في (الضعفاء ٢/ ١٥٥) من طريقِ سليمانَ بنِ قَرْمٍ الضبيِّ، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهدٍ، عن جابرٍ نحوه، ثم قال: «وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ أَنَّ: «**مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورِ**». ورواه أبو سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، والإسنادان جميعًا لينان، وهما أصلح من حديث سليمان بن قَرْم».

وأخرجَ حديثَ أبي سعيد هذا في موضعٍ آخر، وقال: «وفي هذا الباب حديث ابن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ في «**مفتاح الصلاة وتحليلها وتحريمها**»، إسناده أصلح من هذا، على أن فيه لينًا» (الضعفاء الكبير ٢/ ٣٠٠).

وقال ابن حبان في كتاب الصلاة المفرد له: «لا يصح من جهة النقل» (البدر المنير ٣/ ٤٥٣)، و(التلخيص الحبير ١/ ٣٩٠)، وقال في (المجروحين ١/ ٣٨١): «وابن عقيل قد تبرأنا من عهدته».

وأورده ابن عدي في ترجمة ابن عقيل مع جملة من حديثه، ثم ختمها بقوله: «ولعبد الله بن محمد بن عقيل غير ما أمليتُ أحاديث وروايات، وقد روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، وهو خير من ابن سمعان، ويُكتبُ حديثُهُ» (الكامل ٦/ ٣٦٩). وهذا دون الاحتجاج.

وقال الطحاوي عقبه: «عبد الله بن محمد بن عقيل هذا ضعيفٌ لا يُحتجُّ به» (مختصر اختلاف العلماء ١/ ٢٢٢).

وقال ابن التركماني: «حديثُ عليٍّ في سندِهِ ابن عقيل، متكلَّمٌ فيه» (الجوهر النقي ٢/ ١٧٣).

وقال الغساني: «ابنُ عَقيلٍ ضعيفٌ» (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني صـ ١١٤)[(١)].

قلنا: وقد رُوي الحديثُ من وجه آخر عن عليٍّ، ولا يصح.

أخرجه أبو نعيم في (الحلية ٧/ ١٢٤) فقال: ثنا سليمان بن أحمد، ثنا الحسن بن العباس، وعبد الرحمن بن سَلْم، قالا: ثنا الحسين بن عيسى بن ميسرة، ثنا سلمة بن الفضل، ثنا سفيان، عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن عليٍّ به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: ثوير بن أبي فاختة، ضعيفٌ (التقريب ٨٦٢).

الثانية: سلمة بن الفضل الأبرش، قال الحافظ: «صدوقٌ كثيرُ الخطأِ»

(١) ولعل هذا قول الدارقطني، كما هي عادة كتاب الغساني، إلا أننا لم نقف على قول الدارقطني هذا في المطبوع من (السنن)، ولا نقله عنه أحد. فالله أعلم.

(التقريب ٢٥٠٥).

قلنا: وقد أخطأَ سلمةُ في سندِهِ؛ وذلك أن المحفوظَ عن سفيانَ ما رواه عنه وكيعُ بنُ الجراحِ، وعبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ، وأبو نُعيمٍ الفضلُ وغيرُهُم، عن سفيان عن ابن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن عليٍّ به.

وقال الألباني: «وله طريقٌ أخرى عن عليٍّ مرفوعًا به؛ أخرجه أبو نعيم، وسندُهُ ضعيفٌ» (إرواء الغليل ٢/ ٩).

تنبيه:

قال الزيلعي: «قال في الإمام: ورواه الطبراني، ثم البيهقي من جهة أبي نعيم عن سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورِ**»، الحديث. قال: وهذا على هذا الوجه مرسل» (نصب الراية ١/٣٠٧).

وبنحوه قال ابن الملقن في (البدر المنير ٣/ ٤٤٩).

قلنا: ولم نقف على كلام ابن دقيق العيد هذا في (الإمام)، ولم نجده عند الطبراني. والذي في (السنن الكبير ٢٢٩٣) للبيهقي قال: أخبرنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن عبدان، أنبأ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، ثنا عليّ بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن عليٍّ رفعه إلى النبي ﷺ قال: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورِ، وَإِحْرَامُهَا التَّكْبِيرُ، وَإِحْلَالُهَا التَّسْلِيمُ**». اهـ.

فرواه البيهقيُّ من طريقِ الطبرانيِّ ووصله ولم يرسله، فكأنَّ ذكر (علي) سقط من نسخة ابن دقيق العيد، والحديثُ محفوظٌ من طريقِ أبي نُعيمٍ وغيرِهِ عن الثوريِّ به موصولًا. والله أعلم.

[١٥٢٤ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ (الوُضُوءُ) وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

۞ **الحكم:** **حسنُ المتنِ بشواهدِهِ، وله طرقٌ ضعيفةٌ.**

وضَعَّفَهُ: العقيليُّ، وابنُ حِبَّانَ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ القيسرانيِّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ أبي بكرٍ الغسانيُّ، والذهبيُّ، وابنُ كَثيرٍ، وابنُ التركمانيِّ، وابنُ حَجرٍ.

التخريج:

ﮒت ٢٣٨ / جه ٢٧٧ / ك ٤٦٢ "والرواية له ولغيره" / ش ٢٣٩٥ "واللفظ له" / مش (نصب ١/ ٣٠٧، مغلطاي ١/ ٨١) / حق (نصب ١/ ٣٠٧) / بز (نصب ١/ ٣٠٧) / عل ١٠٧٧، ١١٢٥ / حرب (طهارة ٧٥٤) / طس ١٦٣٢ "مقتصرًا على مفتاح الصلاة"، ٢٣٩٠ / طش ١٣٦٠ / قط ١٣٥٦، ١٣٧٧ / فقط (أطراف ٤٨٧١) / هق ٢٥٥٣، ٣٩٧١، ٣٩٧٢، ٣٩٧٣ / هقر ٣٦ / طوسي ٢٢٢ / عد (٤/ ٤٨، ٥٠) / بشن ١٤٧٣ / عق (٢/ ٣٠٠) / مجر (١/ ٤٨٧) / سط (صـ ٢٣٢) / ضح (٢/ ١٧٧ - ١٧٨) / تطبر (تتمة مسند عبد الرحمن بن عوف ٤٣٩ - ٤٤١) / آثار ١ / شيباني ٤ / حنف (نعيم صـ ١٣٠ - ١٣١) / حنف (حارثي٦٦٧ - ٧٠٠) / حنف (خسرو ٥٣٩، ٥٤٥ - ٥٤٧، ٥٤٩ - ٥٥٠، ٥٥٦) / حنف (طلحة - خوارزم ١/ ٣١٥) / حنف (مظفر - خوارزم ١/ ٣١٦) / حنف (باقي - خوارزم ١/ ٣١٧) / حنيفة (لؤلؤي - خوارزم ١/ ٣١٧) / أصبهان (١/ ٨٢) / محد (٣/ ٥١) / بشرويه (ق١٠١ب) / حلب (١٠/ ٤٣٧٩) / فكر

(٢/ ٢٣١)﴾.

التحقيق

للحديثِ ثلاثة طرق:

الأول: أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ٢٣٩٥) قال: حدثنا ابن فضيل عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري به.

وأخرجه الترمذي وابن ماجه والبيهقي وغيرهم، من طريق أبي سفيان طَريف بن شهاب السعدي به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ من أجل أبي سفيان السعدي؛ قال ابنُ عبدِ البرِّ: «أجمعوا على أنه ضعيف الحديث» (الاستغناء ١٠٩٦ ط. جامعة أم القرى)، وبنحوه قال ابنُ حَجرٍ في (نتائج الأفكار ٢/ ٢٣٢).

وبه ضَعَّفَ الحديثَ ابنُ حِبَّانَ في (كتاب الصلاة) المفرد له (البدر المنير ٣/ ٤٥٣)، و(التلخيص الحبير ١/ ٣٩٠).

وكذا العقيليُّ حيثُ أورده في ترجمتِهِ ثم قال: «وفي هذا الباب حديث ابن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ في «**مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ، وَتَحْلِيلُهَا وَتَحْرِيمُهَا**»، إسنادُهُ أصلحُ مِن هذا، على أن فيه لينًا» (الضعفاء الكبير ٢/ ٣٠٠).

وأخرجه في موضع آخر، من طريق سليمان بن قَرْم الضبي، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهدٍ، عن جابرٍ نحوه، **ثم قال:** «وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ «**أَنَّ مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورِ**». ورواه أبو سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، والإسنادان جميعًا لينان، وهما أصلح من حديث سليمان بن قَرْم» (الضعفاء ٢/ ١٥٥).

وذكر ابنُ عديٍّ أيضًا في ترجمة أبي سفيان مشيرًا بذلك إلى ضَعْفِهِ (الكامل ٤/ ١١٧).

وبه ضَعَّفَهُ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ في (الأحكام الوسطى ١/ ٣٧٧)، **وابنُ القيسرانيِّ** في (المعرفة صـ ٢٦٥)، **وابنُ أبي بكرٍ الغسانيُّ** في (تخريج الأحاديث الضعاف من السنن / صـ ١١٤، ١١٦)، **والذهبيُّ** في (المهذب ١/ ٥٣٠)، **وابنُ التركمانيِّ** في (الجوهر ٢/ ١٧٣، ٢/ ٣٨٠)، **وابنُ كَثيرٍ** في (إرشاد الفقيه ١/ ١١٨)، **وابنُ حَجرٍ** في (النتائج ٢/ ٢٣٢).

الطريق الثاني:

أخرجه الحاكمُ في (المستدرك)، والطبرانيُّ في (الأوسط)، والبيهقيُّ في (الكبير ٣٩٧١) وغيرُهُم، من طريق حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق الثوري عن أبي نضرة عن أبي سعيد به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، ظاهرُهُ الصحةَ؛ ولذا قال الحاكمُ - عقبه -: «هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ على شرطِ مسلمٍ ولم يخرجاه، وشواهدُهُ عن أبي سفيانَ عن أبي نضرةَ كثيرةٌ».

قلنا: ولكن في السندِ علة بَيَّنَها ابنُ حِبَّانَ وغيرُهُ.

قال ابنُ حِبَّانَ: «قد وهم حسان بن إبراهيم الكرمانيُّ في هذا الخبرِ، فروى عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة عن أبي سعيد . . . وهذا وهمٌ فاحشٌ! ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة إلا أبو سفيان السعدي، فتوهم حسَّان لما رأى أبا سفيان أنه والد الثوري، فحَدَّثَ عن سعيد بن مسروق ولم يضبطْه، وليس لهذا الخبر إلا طريقان: أبو سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد، وابن عقيل عن ابن الحنفية عن عليٍّ» (المجروحين ١/ ٣٨١).

وقال في كتاب (الصلاة) له: «وقد وهم حسان بن إبراهيم؛ فرواه عن سعيد بن مسروق، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وذلك يوهم أن أبا سفيان هو والد سفيان الثوري، ولم يعلم أن أبا سفيان هو طريف السعدي كان واهيًا في الحديث؛ فإن أبا سفيان الثوري هو سعيد بن مسروق، كان ثقةً، فحَمَلَ هذا على ذلك، ولم يميز؛ إذ الحديث لم يكن من صناعته» (البدر المنير ٣/ ٤٥٣)، و(إتحاف المهرة ٥/ ٤١٢).

قلنا: وحَمَل ابن صاعد على أبي عمر الحوضي - أحد رواته عن حسان -، ظنًّا منه أنه المتفرد به، والواهم فيه، فرواه من طريقه، ثم قال: «وهذا الإسنادُ وهمٌ؛ إنما حدَّثه حسان عن أبي سفيان وهو طريف السعدي، فتوهم أنه أبو سفيان الثوري فقال برأيه: عن سعيد بن مسروق الثوري».

قال ابن عدي: «وهذا الذي قاله صاعد وَهِم فيه؛ لأنَّ ابنَ صاعدٍ ظَنَّ أن هذا الذي قيل في هذا الإسناد: «عن سعيد بن مسروق» أنه من أبي عمر الحوضي؛ حيثُ قال: «إنما حَدَّثَهُ حسان»، وهذا الوهم من حسان بن إبراهيم، فكأنَّ حسَّان حَدَّثَ مرَّتين: مرَّة على الصوابِ فقال: «عن أبي سفيان» ومرَّة قال: «ثنا سعيد بن مسروق» كما رواه الحوضيُّ، وقد رواه حبان بن هلال أيضًا فقال: «عن سعيد بن مسروق»، حدَّثناه...»، فسَاقه من طريق حبان بن هلال، ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، ثنا سعيد بن مسروق به».

ثم قال: «فقد اتفقَ حبان والحوضي فرويا عن حسان عن سعيد بن مسروق على الخطأ، وابن صاعد لم يقعْ عنه إلَّا من رواية الحوضي عن حسان، فَظَنَّ أن الخطأَ من الحوضيِّ، وإنما الخطأ من حسان، وقد حَدَّثَ به مرتين مرة خطأ ومرة صوابًا، فالخطأ ما ذكرته عن حبان والحوضي عنه،

والصواب حدثناه...» فساقه من طريق عبيد الله العيشي، ثنا حسان بن إبراهيم عن أبي سفيان به.

ثم قال: «ولحسان شيء من الأصناف، وله حديثٌ كثيرٌ، وقد حَدَّثَ بإفرادات كثيرة ... فلم أجدْ له أنكر مما ذكرته من هذه الأحاديث، وحسان عندي من أهل الصدق إلَّا أنه يغلط في الشيء، وليس ممن يُظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسنادًا أو متنًا، وإنما هو وهم منه، وهو عندي لا بأس به» (الكامل لابن عدي ٢/ ٣٧٥).

وقد تابع الحوضي وحبان على الوجه الخطأ: الأزرق بن علي عند ابن حبان في (المجروحين ١/ ٣٨١).

ومالَ الدارقطنيُّ إلى أن الوهمَ ممن رواه عن حسان، فقال: «وسعيد بن مسروق لا يحدث عن أبي نضرة، ولعلَّ حسان حدَّثَهم، عن أبي سفيان، فتوهم مَن سمعه منه أنه أبو سفيان الثوري سعيد بن مسروق. وقد حَدَّثَ به عبيد الله العيشي، عن حسان، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة. وهذا هو الصحيح» (العلل ٢٣١٢).

وتابع العيشي على الوجه الصواب: إسحاق بن إبراهيم كما عند أبي يعلي في (مسنده ١١٢٥).

ومالَ البيهقيُّ إلى صنيع ابن عدي، فأسنده من طريق أبي عمر، ثم قال: «تفرَّدَ به أبو عمر الضرير[(١)] هكذا فيما زعم ابن صاعد، وكثير من الحفاظ

(١) كذا قال: «أبو عمر الضرير»، وهو خطأ، ووقع في هذا الخطأ - أيضًا - الحاكم، والطبراني. والصواب أبو عمر الحوضي كما قال ابن عدي، وأسند الحديث من طريقه كما سيأتي. =

وقد تابعه عليه حبان بن هلال عن حسان، فحسان هو الذى تفرَّد به»، ثم أسنده من طريق العيشى على الصواب، وقال: «هذا هو المحفوظ عن أبي سفيان طريف السعدي، وحديث أبي سعيد يدور عليه» (السنن الكبير ٢/ ٣٨٠).

وأقرَّه الذهبيُّ في (المهذب في اختصار السنن الكبير ٢/ ٣٨٠).

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «وهو معلولٌ» (التلخيص الحبير ١/ ٣٩٠).

وقال أيضًا: «وأخرج الحاكم من طريق حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة مثل هذا الحديث وصححه، وغلط في ذلك، فإن الحديث عند حسان عن أبي سفيان المذكور، فظن بعض الرواة أنه والد سفيان الثوري فسمَّاه فوهم في ذلك. نبَّه على ذلك ابن حبان في كتاب الصلاة وابن عدي في (الكامل) والدارقطني في (العلل)، والله أعلم» (نتائج الأفكار ٢/ ٢٣٢).

قلنا: «وتعقب مغلطاي الحاكم في قوله: «على شرط مسلم» فقال: «وفيما قاله نظر؛ وذلك لأن أبا طريف لم يخرج مسلم له شيئًا» (شرح ابن ماجه ١/ ٨١).

وقال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «وفي إسناد أبي سعيد أبو سفيان، وهو طريف بن شهاب السعدي، ضعيفٌ ولم يُخرِّجْ له مسلمٌ» (الدراية ١٣٩).

الطريق الثالث:

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن

= وكل من أبي عمر الضرير والحوضي يسمى حفص بن عمر، غير أن الحوضي ثقة ثبت، والضرير دونه بمراحل، والله أعلم.

صهيب؛ قال عنه يحيى بن معين: «ضعيفٌ، لم يُحَدِّثْ عنه إلا إسماعيل بن عياش»، وقال أبو زرعة: «مضطربُ الحديثِ، واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «يَروي عن أهل الكوفة وأهل المدينة، ولم يَرْوِ عنه أحد غير إسماعيل بن عياش، وهو عندي عجيبٌ، ضعيفٌ، منكرُ الحديثِ، يُكتبُ حديثه، يَروي أحاديث مناكير، ويَروي أحاديث حسانًا»، وقال الجوزجانيُّ: «غير محمود في الحديث»، وقال أبو داود: «ليس بشيءٍ»، وقال النسائيُّ: «ليس بثقة، ولا يُكتبُ حديثُهُ»، وقال الدارقطني: «متروك». انظر (تهذيب التهذيب ٦/ ٣٤٨ - ٣٤٩).

ولذا قال الذهبيُّ: «واهٍ» (ميزان الاعتدال ٢/ ٦٣٢)، (الكاشف ٣٤٠٢). وقال ابن حجر: «ضعيفٌ، ولم يَرْوِ عنه غير إسماعيل بن عياش» (التقريب ٤١١١).

تنبيه:

زاد الشيخ أحمد شاكر في نسخته على الجامع - عقب الحديث - جملة، وهي: «قال أبو عيسى: هذا حديث حسن».

فعلَّقَ الشيخُ بشار قائلًا: «وهذا لا أصلَ له في النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولا نقلها عنه أحد، ومنهم المزي في التحفة (الجامع، ت: بشار، ط. الغرب ١/ ٢٧٨ حاشية رقم: ١).

وكذا قال محققو طبعة الرسالة وزادوا: «ولا في شرحَي ابن سيد الناس ولا المباركفوري» (الجامع، ط. الرسالة، ١/ ٢٩٤ حاشية).

قلنا: قد ذكرها محقق الجامع، طبعة دار الصديق وقال: «زيادة من نسخة (س، م)» (الجامع، صـ ١٠٥، حاشية رقم: ٢).

[١٥٢٥ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**مِفْتَاحُ الجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الوُضُوءُ** (الطَّهُورُ)».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

وَضَعَّفَهُ: العقيليُّ، وابنُ عَدِيٍّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ القطانِ، والمنذريُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ. وشطره الثاني حسن بما سبق من شواهد.

التخريج:

﴿ت ٤ "واللفظ له" / حم ١٤٦٦٢ "والرواية له ولغيره" / طي ١٨٩٩ / طس ٤٣٦٤ / طص ٥٩٦ / شعب ٢٤٥٥، ٢٤٥٦ / محد (٢/ ٢٨٠) / عق (٢/ ١٥٥) / عد (٥/ ٢١٣) / تعظ ١٧٥ "مقتصرًا على أوله ليس فيه موضع الشاهد" / فاخرج ٧، ٨، ٩ / شذا (الثاني ١٩٧) / أصبهان (١/ ٢١٦) / غيب ١٩٨٣ / ضح (١/ ٣٥٢) / مقد ص٩ "مقتصرًا على أوله"﴾.

التحقيق

رواه أحمد في (المسند) قال: حدثنا حسن بن محمد، حدثنا سليمان بن قَرْم، عن أبي يحيى القَتَّات عن مجاهد عن جابر بن عبد الله به.

قال عبد الله بن أحمد: «هكذا وقع في الأصل: حسن. والصواب: حسين».

ورواه الترمذيُّ، والعقيليُّ، والطبرانيُّ في (الأوسط) و(الصغير)، والبيهقيُّ

في (الشعب)، من طرقٍ عن حسين بن محمد المَرَّوذيِّ، حدثنا سليمان بن قَرْم، به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِه عن أبي يحيى القتات - واسمه زاذان - إلا سليمان بن قَرْم تفرَّد به الحسين»!

قلنا: كلا؛ فقد توبع الحسين:

فرواه المروزيُّ في (تعظيم قدر الصلاة ١٧٥) من طريق يحيى بن حسان.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٥/ ٢١٣) من طريق عبد الصمد بن النعمان.

كلاهما عن سليمان بن قَرْم عن أبي يحيى القتات به.

قال ابنُ عَدِيٍّ - عقبه -: «ولا أعلمُ يرويه عن أبي يحيى غير سليمان بن قَرْم».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: سليمان بن قَرْم بن معاذ، وَثَّقَهُ أحمدُ وحده.

وضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، ومنهم ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان. **وذكره** العقيليُّ، وابن عدي، وأبو العرب، والساجي في جملة الضعفاء.

وذكره الحاكمُ فيمن عِيب على مسلم إخراج حديثه، وقال: «غمزوه بالغلو في التشيع وسوء الحفظ جميعًا» (الإكمال ٦/ ٨١، ٨٢).

قلنا: ذكر الذهبيُّ أن حديثَهُ عند مسلمٍ متابعة (الكاشف ٢١٢٢)، وقال فيه الحافظ: «سيئ الحفظ يتشيع» (التقريب ٢٦٠٠).

وقَدَّمَ العقيليُّ على حديثه هذا حديث طريف السعدي مع ضَعْفِهِ أيضًا، فقال:

«وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ «**أَنَّ مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ**». ورواه أبو سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، والإسنادان جميعًا لينان، وهما أصلح من حديث سليمان بن قَرْم» (الضعفاء ٢/ ١٥٥).

وقال عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ: «وسليمان بن قَرْم متروك أو شبهه، وقد خَرَّجَ له مسلمٌ، وهو من جملة من عِيب عليه» (الأحكام الكبرى ١/ ٤١٨).

وقد نَسَبَ أبو داود الطيالسيُّ ابن قَرْم إلى جده، فجعله بعضهم رجلًا آخر، فصار ابن قَرْم متابعًا على قولهم، وليس بمتابع في حقيقة الأمر.

فرواه أبو داود الطيالسي (١٨٩٩) - ومن طريقه أبو الشيخ في (الطبقات)، وأبو نعيم في (تاريخ أصبهان)، والخطيب في (الموضح)، والبيهقي في (الشعب)، وقوام السنة في (الترغيب) - عن سليمان بن معاذ الضبي، عن أبي يحيى القتات، به بلفظ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الْوُضُوءَ، وَمِفْتَاحُ الجَنَّةِ الصَّلَاةُ**».

واختُلِفَ فيه على الطيالسيِّ:

فرواه البزارُ - كما في (بيان الوهم ٥/ ٥٢٣) - عن زيد بن (أخزم)، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سليمان بن معاذ - وهو ابن قَرْم - عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن جابر موقوفًا: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ».

قال ابن القطان: «ففسر سليمان بن معاذ بأنه ابن قَرْم، من رواية أبي داود الطيالسي عنه، وليس صاحب أبي داود الطيالسي بابن قَرْم... وهذا الذي يرَوي عنه الطيالسي رجل آخر، يقال له: «سليمان بن معاذ الضبي البصري» اعتقد فيه البزار أنه ابن قَرْم، وليس به» اهـ.

قلنا: بل سليمان بن معاذ هذا هو ابن قَرْم كما قال البزار، وإنما نُسِبَ إلى جده، قاله ابن معين وأبو زرعة كما في (الموضح للخطيب ١/ ٣٤٨، ٣٤٩)، وأبو حاتم الرازي في (الجرح ٤/ ١٣٦)، والطبراني - نقله ابن حجر في (التهذيب ٤/ ٢١٤) -، وعبد الغني بن سعيد في (أوهام الحاكم صـ ١٠٥)، و(الإيضاح) - كما في (تهذيب ابن حجر ٤/ ٢١٤) -، والدارقطني في (ذكر أسماء التابعين ٢/ ٩٧) و(التعليقات على المجروحين صـ ١١٢) - وتبعه ابن الجوزي في (الضعفاء ١٥٤٨) -، واللالكائي كما في (الإكمال ٦/ ٨١).

وذهب أبو حاتم إلى أن أبا داود كان يدلسه، فقال: «نسبه أبو داود إلى جده كي لا يُفطن له»، بينما ذهب الدارقطني إلى أنه «أخطأ في نسبه».

وَفَرَّق بينهما البخاري في (التاريخ ٤/ ٣٣، ٣٩)، والعقيلي في (الضعفاء ٦٢٤، ٦٢٥)، وابن عدي في (الكامل ٧٣٥، ٧٤٥)، وابن حبان في (المجروحين ١/ ٣٣٢، ٣٣٣)، والحاكم في (تسمية من أخرج لهما الشيخان ٥٩١، ٥٩٦)، وروى الخطيب بسند صحيح عن الدارقطني أنه قال في سليمان بن معاذ الضبي: «يزعم قوم أنه ابن قَرْم، ولا يصح ذاك عندي» (الموضح ١/ ٣٥١)، فكأنه رجع عن القول الأول، وهذا الرأي هو الذي نصره الخطيب في (الموضح)، والمعتمد هو القول الأول، اعتمده المزي في (التهذيب) و(التحفة)، والذهبي في (الميزان) و(التاريخ) وغيرهما، وابن عبد الهادي في (التنقيح ٣/ ٣١٦)، وابن حجر في (التهذيب)، والألباني في (الضعيفة ١٤/ ١٧٣) و(ضعيف أبي داود ٢/ ١٣٢).

ويؤيده أن الطبراني وابن عدي - وهو ممن فرَّق بين الرجلين -، جَزَمَا بأن هذا الحديث لم يَرْوِه سوى ابن قَرْم، فقال الطبراني: «لم يَرْوِه عن

أبي يحيى القتات - واسمه زاذان - إلا سليمان بن قَرْم».

وقال ابن عدي: «ولا أعلم يرويه، عن أبي يحيى غير سليمان بن قَرْم» (الكامل ٣/ ٢٥٧).

وأقرَّه ابن القيسراني ثم قال: «وهو لا شيء في الحديث - أي: ابن قَرْم-» (الذخيرة ٤/ ٢١٥٣).

ومن ذلك أيضًا أن أبا داود (١٦٧١)، وابن أبي عاصم وغيرهما - رووا عن أبي العباس القلوري، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سليمان بن معاذ التميمي - وقيل: التيمي -، حدثنا ابن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ**».

وهذا مما استدل به الخطيب على أن ابن معاذ غير ابن قَرْم، وردَّ به قول أبي حاتم: «إن أبا دود نسبه إلى جده لئلا يُفطن له»، قال: «لأن يعقوب بن إسحاق الحضرمي قد حَدَّثَ عن سليمان بن معاذ، أفترى يعقوب أيضًا قصد ألا يفطن له أنه سليمان بن قَرْم؟! هذا بعيد في نفسي».

قلنا: قد رواه ابن عدي في (الكامل ٧٣٥) عن أبي عروبة الحسين بن أبي معشر الحافظ، عن أبي العباس القلوري، حدثنا يعقوب بن إسحاق عن سليمان بن قَرْم عن ابن المنكدر به.

قال ابن عدي: «هذا الحديثُ لا أعرفه عن محمد بن المنكدر إلا من رواية سليمان بن قَرْم».

ولذا قال ابن القطان - الذي جَزَمَ بأن شيخ الطيالسي غير ابن قَرْم -: «سليمان بن قَرْم بن معاذ يقول فيه يعقوب بن إسحاق تارة: سليمان بن قَرْم. وتارة سليمان بن معاذ. وهو ضعيف» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٥٢٤).

فتناقض ابن القطان، حيث جَزَمَ بأن شيخ يعقوب هو ابن قَرْم، خلافًا لقوله في شيخ الطيالسي! وهما واحد عند من فرَّق بين ابن معاذ وابن قَرْم!!

كما تناقضَ ابن حبان، حيث ذكر ابن معاذ في (الثقات ٦/ ٣٩٢)، ثم ذكره في (المجروحين ١/ ٣٣٣)، وقال فيه: «شيخ من أهل البصرة... يخالف الثقات في الأخبار»، ثم روى عن ابن معين أنه قال فيه: «ليس بشيء».

والخلاصة أن ابن معاذ هو ابن قَرْم على الراجح، وهو ضعيفٌ كما سبق. وعلى القول الآخر، فلن يغني شيئًا؛ لوهائه أيضًا.

العلة الثانية: أبو يحيى القتات؛ قال عنه الحافظ: «لينُ الحديثِ» (التقريب ٨٤٤٤).

وبه أعلَّه المنذريُّ، حيثُ أورده في (الترغيب ١/ ١٤٩) مقتصرًا على شطره الأول، وقال: «في إسناده: أبو يحيى القتات».

قلنا: وبهذا تعقب ابن الملقن على ابن العربي في قوله: «إن أصحَّ شيءٍ في هذا الباب وأحسن: حديث جابر هذا» (البدر المنير ٣/ ٤٥٠).

فقال ابن الملقن - بعد أن ذكر أقوال أهل العلم في ابن قَرْم وأبي يحيى القتات -:

«وليس بجيدٍ منه؛ لِمَا علمتَ، ولما أخرجه العقيليُّ في (ضعفائه) قال: إن حديث علي وأبي سعيد الآتي أصلح منه مع لينهما».

وكذا تعقبه مغلطاي فقال: «وفيه نظر» (شرح ابن ماجه ١/ ٨٧).

وقال الحافظُ: «وأبو يحيى القتات ضعيفٌ. وقال ابنُ عديٍّ: أحاديثه

عندي حسان، وقال ابن العربي: حديثُ جابرٍ أصح شيء في هذا الباب. كذا قال. وقد عكسَ ذلك العقيليُّ، وهو أقعد منه بهذا الفن» (التلخيص الحبير ١/ ٣٩٠).

قلنا: كلام ابن العربي كما جاء في (العارضة) ليس صريحًا فيما نقلوه عنه، وذلك أنه ذكر حديث علي المتقدم عند الترمذي ثم قال: «أصح شيء في هذا الباب وأحسن: مجاهد عن جابر: مفتاح الجنة... الحديث» (العارضة ١/ ١٥).

فالأقربُ أن هذه العبارة من فقرتين، تمت الأولى عند قوله: «وأحسن»، وهي تابعة لما قبلها، فكما هو واضحٌ من طريقة عمل ابن العربي في شرحه للترمذي أنه يذكر الراوي الأعلى ثم المتن ثم يذكر كلام الترمذي اختصارًا، والترمذي قال - عقب حديث علي -: «هذا الحديثُ أصحُّ شيءٍ في هذا الباب وأحسن»، ثم قال: وفي الباب عن جابر وأبي سعيد. فاختصر ابن العربي ذلك على عادته، فحَدَثَ تداخلٌ بين الفقرتين لدى الناقل، ولذا فتعقبهم على ابن العربي غير متجه، وهل يُظَنُّ بابنِ العربيِّ الذي صَحَّحَ حديثَ ابن عقيل ورَدَّ ما طعن عليه به - أن يجعل حديث جابر الذي فيه اثنان ضعاف أصح وأحسن من حديث علي؟! فحاشاه أن يقول ذلك، وقد اتضح مرادُ ابن العربي حيثُ ذكر الحديث في (المسالك شرح موطأ مالك ٢/ ٣٤٢) فذكر ما قاله في العارضة بتمامه، فذكر الحديث معقبًا إيَّاه بكلام الترمذي ثم قال: ورُوي مجاهد عن جابر... الحديث، وهذا يدلُّ على ما قلناه، والله أعلم.

قلنا: وكذا يتعقب على السيوطيِّ إذ رمز له بالحسن من (جامعه ٨١٩٢)، **وكذا المُناوي** في (التيسير ٢/ ٢٧٧)، وأقرَّ السيوطيَّ عليه في (فيض القدير

٥/ ٥٢٧).

والحديثُ ضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (ضعيف الترغيب ١/ ١١٨)، و(المشكاة ٢٩٤) وقال: «والشطر الثاني منه له شاهد بسندٍ حسنٍ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

العلة الثالثة: عنعنة مجاهد بناء على الطعن في سماعه من جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد ذكر ابن حجر في (التهذيب ١٠/ ٤٤) عن القطب الحلبي أنه قال: مجاهد معلوم التدليس، فعنعنته لا تفيد الوصل.

قال ابن حجر: «ولم أرَ من نسبه إلى التدليس، نعم، إذا ثبت قول ابن معين أن قول مجاهد: «خَرَجَ عَلَينَا عَلِيٌّ» ليس على ظاهره؛ فهو عينُ التدليسِ إذ هو معناه اللغوي وهو الإبهام والتغطية، وقد قال ابن خراش: أحاديث مجاهد عن عليٍّ مراسيل، لم يسمع منها شيئًا» (التهذيب ١٠/ ٤٤).

قال المعلمي اليماني: «قد صرَّحوا بأن مجاهدًا روى عن جماعةٍ من الصحابة الذين عاصرهم وأنه لم يسمعْ منهم، وهذا تدليسٌ عند جماعةٍ من أهلِ العلمِ. وعلى القول بأنه لا يُسَمَّى تدليسًا فهو في معناه، خصوصًا على ما ذهبَ إليه الجمهورُ من حمل الرواية عن المعاصر على السماع وإن لم يعلم اللقاء، على أني لم أجدْ ما يصرح بسماع مجاهد من جابر، وقد راجعتُ مسند جابر في مسند أحمد فلم أرَ لمجاهدٍ عنه إلَّا أحرفًا لم يصرحْ في شيءٍ منها بالسماع» (مجموع رسائل الفقه، ضمن آثار المعلمي اليماني، ١٦/ ٣٦ - ٣٧).

قلنا: أخرجَ البخاريُّ ومسلمٌ حديثًا لمجاهدٍ عن جابرٍ، وقد صرَّحَ فيه بالسماعِ عند البخاريِّ، بيدَ أن بعضَ أهل العلم تكلَّموا في سماعه من جابرٍ، فقال يحيى القطانُ: «كانوا يرون أن مجاهدًا يُحَدِّثُ عن صحيفةِ جابرٍ»،

وقال البرديجيُّ: «أحاديثُ مجاهدٍ عن جابرٍ ليس لها ضوء، إنما هي من حديث ابن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهدٍ، ومن حديث ليث بن أبي سليم عنه» (جامع التحصيل للعلائي ١/ ٢٧٤).

وقال ابن سعد رَحِمَهُ اللهُ: «أخبرنا أبو بكر بن عياش، قال: قلتُ للأعمش: ما لهم يتقون تفسير مجاهد؟ قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب. قال: وقال غير أبي بكر: كانوا يرون أن مجاهدًا يُحدِّثُ عن صحيفة جابر» (الطبقات الكبرى ٨/ ٢٨).

قلنا: فإذا صَحَّ ما قاله الحلبيُّ من أمرِ التدليسِ، لم يُقبلْ حديثُهُ إذا عنعنَ، كما في روايتنا هذه، والله أعلم.

تنبيه:

عزا المنذريُّ الحديثَ للدارميِّ، فعلَّقَ عليه الألبانيُّ قائلًا: «لم أَرَه في (سننه)، وإنما رواه أحمد وغيره» (ضعيف الترغيب ١/ ١١٩ حاشية ١).



[١٥٢٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

۞ **الحكم:** حسنُ المتنِ بما سبقَ من شواهد، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

وَضَعَّفَهُ: ابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، وابنُ القيسرانيِّ، والهيثميُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿طب ١١٣٦٩ "واللفظ له" / طس ٩٢٦٧ / عد (١٠/ ٢١٢) / كت (مغلطاي ١/ ٨٢)﴾.

التحقيق

لهذا الحديث طريقان:

الأول:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا أبو عبد الملك أحمد بن إبراهيم القرشي الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا سعدان بن يحيى، ثنا نافع مولى يوسف السلمي عن عطاء عن ابن عباس به.

وأخرجه في (الأوسط)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) عن الوليد بن حماد الرملي الزيات، ثنا سليمان به، إلا أن لفظَ ابنِ عَدِيٍّ: سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، قَالَ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ**».

قال الطبرانيُّ: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن عطاء إلا نافع، ولا عن نافع إلا سعدان بن يحيى، تفرَّد به سليمان بن عبد الرحمن، ولا يُروى عن ابن عباس

إلا بهذا الإسناد»!!

وهذا فيه نظر كما سيأتي، وإسنادُهُ وَاهٍ جدًّا؛ نافع مولى يوسف السلمي، قال فيه البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (اللسان ٨/ ٢٥١)، وقال أبو حاتم: «متروكُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٨/ ٤٥٩).

وبه أعلَّه الدارقطنيُّ، فذكرَ الحديثَ، ثم قَالَ: «ونافعٌ هذا ضعيفٌ» (تعليقات الدارقطني على المجروحين، صـ ١٤٠).

وأوردَهُ ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة نافع أبي هرمز السلميِّ، وقد روى عن ابن معين أنه كذَّبَهُ، ثم قال: «وهذه الأحاديث عن عطاء غير محفوظة» (الكامل ١٠/ ٢١٢).

وقال ابنُ القيسرانيِّ: «ونافعٌ هذا متروكُ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ٤/ ٢١٥٥).

وفرَّق العقيليُّ وابنُ أبي حاتمٍ بينَ نافعٍ مولى يوسف السلمي، وبين نافع أبي هرمز، وقد قال أبو حاتم في أبي هرمز أيضًا: «متروكُ الحديثِ» (الجرح ٨/ ٤٥٥).

فهو وَاهٍ على أيةِ حال.

وقال ابن الملقن: «وفي إسنادِهِ نافع مولى يوسف السلمي، قال أبو حاتم: متروك الحديث» (البدر المنير ٣/ ٤٥٢).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبراني في (الكبير) و(الأوسط)، وفيه: نافع مولى يوسف السلمي، وهو أبو هرمز، ضعيفٌ ذاهبُ الحديثِ» (مجمع الزوائد ٢٦٠٢).

وقال الحافظ: «إسنادُهُ وَاهٍ» (الدراية ١/ ١٢٧). وقال أيضًا: «وفي سندِهِ: نافع أبو هرمز، وهو متروك» (التلخيص الحبير ١/ ٣٩١). **وأقرَّه الشوكانيُّ** في (النيل ٢/ ١٨٤).

وضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (صفة الصلاة / صـ ١٨٦).

الطريق الثاني:

أخرجه الحاكمُ في تاريخه كما في (الإعلام لمغلطاي ١/ ٨٢) قال: نا أبو بكر الجيزي، نا إبراهيم بن محمد بن يزيد السكري، نا عبد العزيز بن منيب المروزي، نا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة عن ابن عباس... فذكره، أحاله مغلطاي على لفظ الطبراني، ولم يَسُقْ متنه.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ إسحاق بن عبد الله بن كيسان، قال البخاريُّ في ترجمة أبيه: «له ابنٌ يُسمَّى إسحاق، منكر ليس من أهل الحديث» (التاريخ الكبير ٥/ ١٧٨)، وكذا قال أبو أحمد الحاكم في (الأسامي والكنى ٢/ ٣٠٢). وقال الذهبي: «واهٍ» (المقتنى في سرد الكنى ٦٩٢).

وكذا أبوه عبد الله بن إسحاق المروزي، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وزاد: «يُتقى حديثه من رواية ابنه عنه»، وقال في موضع آخر: «يُخطئُ، وليس هو الذي روى عن عبد الله بن شداد»، وقال ابن عدي: «له أحاديث عن عكرمة غير محفوظة، وعن ثابت كذلك، ولم يُحَدِّثْ عنه ابن المبارك»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم كثير»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال الحاكم: «هو من ثقات المراوزة، ممن يُجْمَعُ حديثه، وقد ذكرتُ في ترجمة ابنه حديثًا موضوعًا، رواه عن أبيه عن عكرمة وعنه عبد العزيز» (لسان الميزان ٥/ ٣٧١).

وهو هذا الحديث فيما يظهر، ومراده: موضوع بهذا الإسناد، والله أعلم.

وفيه - أيضًا - إبراهيم بن محمد بن يزيد السكري، لم نقفْ له على ترجمة.

تنبيه:

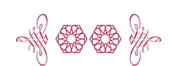
ذكر مغلطاي للحديث طريقًا ثالثًا، حيث تعقب قول الطبراني عقب الطريق الأول: «ولا يُروى عنِ ابنِ عباس إلا بهذا الإسناد».

فقال مغلطاي: «وفيه نظر، لما ذكره ابنُ أبي شيبةَ في (مصنفه) عن أبي خالد الأحمر عن ابن كُرَيْب عن أبيه عن ابن عباس مرفوعًا» ولم يَسُقْ متنه، (شرح ابن ماجه ١/ ٨١).

قلنا: والذي في (المصنف ٢٣٩٦) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

فأوقفه ولم يرفعه!

وعلي كلٍّ، فسندُهُ ضعيفٌ؛ إذ فيه ابنُ كُريبٍ، وهو ضعيفٌ، سواء كان محمدًا أو رشدين، والأول هو المذكور في شيوخ الأحمر.



١- رِوَايَةُ: «الدُّعَاءُ مِفْتَاحُ الرَّحْمَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**الدُّعَاءُ مِفْتَاحُ الرَّحْمَةِ، وَالوُضُوءُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ، وَالصَّلَاةُ مِفْتَاحُ الجَنَّةِ**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا. وضَعَّفَهُ:** السيوطيُّ، والمُناويُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

[فر (ملتقطة ٢ / ق ١٤٦)].

السند:

رواه الديلميُّ في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة ٢ / ق ١٤٦) - قال: أخبرنا والدي، أخبرنا أبو الفضل بن يوغة، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن تركان، حدثنا علي بن إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن علي بن الحسين الهمذاني، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبد الله بن عبيد الله المقرئ، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس به.

التحقيق

إسنادُهُ مظلمٌ، علي بن إبراهيم بن عبد الله، ومحمد بن عبيد، وعبد الله بن عبيد الله المقرئ - ثلاثتهم جميعًا غير معروفين.

ولذا رمز له السيوطيُّ بالضعفِ في (الجامع الصغير ٤٢٥٧)، **وتبعه المُناويُّ، فقال:** «إسنادُهُ ضعيفٌ» (الفيض ٣/ ٥٤٠)، (التيسير ٢/ ١١).

وقال الألبانيُّ: «إسنادٌ ضعيفٌ؛ مَن دون ابن جريج لم أعرفهم غير الهمذاني؛ أورده الذهبيُّ في (الميزان)، وقال: قال الإدريسي: كان يجازف في الرواية في آخر أيامه» (الضعيفة ٣٦٠٩).

قلنا: ليس هذا هو الهمذاني المذكور في السند، فإنه - أي: الذي قال فيه الإدريسي ذلك - قد مات سنة (٣٩٥)، وقيل: بل سنة (٣٩٣)، وسنه ثلاث وثمانون سنة، فمولده في حدود سنة (٣١٢هـ)، فلا يُمكنُ أن يصلَ إلى ابنِ جُريجٍ المتوفى سنة (١٥٠هـ) باثنين فقط. فالأقربُ أن صاحبنَا هو أبو بكر الصيدلانيُّ المتوفى ما بين سنة (٣١١هـ) إلى سنة (٣٢٠هـ)، وهو صالحٌ صدوقٌ كما في (تاريخ الإسلام ٢٣/ ٦٤٥)، والله أعلم.



[١٥٢٧ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

۞ **الحكم:** حسنُ المتنِ بما سبقَ من شواهدَ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

وَضَعَّفَهُ: ابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ، والبوصيريُّ، والهيثميُّ، وابنُ الملقنِ، وابنُ حَجرٍ، والشوكانيُّ.

التخريج:

﴿طس ٧١٧٥ "واللفظ له" / حث ١٦٩ / ني ١٠١١ / قط ١٣٦٠ / مجر (٢/ ٢٨٩) / جعفر ٤٢٣﴾.

التحقيق

الحديثُ مدارُ إسنادِهِ على عباد بن تميم، ورُوِي عنه من طريقين:

الأول:

أخرجه الحارثُ في (مسنده) قال: حدثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة عن أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن عباد بن تميم عن عَمِّهِ عبد الله بن زيد به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط)، والرويانيُّ في (مسنده)، والدارقطنيُّ في (السنن)، كلُّهم من طريق محمد بن عمر الواقدي عن يعقوب بن محمد به.

قال الطبرانيُّ: «لا يُروى هذا الحديث عن عبد الله بن زيد إلا بهذا الإسناد، تفرَّدَ به: الواقديُّ»!!

وهذا فيه نظر كما سيأتي، والإسنادُ ساقطٌ؛ فالواقديُّ متروكٌ متهمٌ، كما تقدَّمَ مِرارًا.

وبه أعلَّه الدارقطنيُّ، فذكره ثم قال: «والواقديُّ لا يُتابعُ على أحاديثِهِ» (تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، صـ ١٣٩ - ١٤٠).

وتبعه عبد الله بن يحيى بن أبي بكر الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني، صـ ١١٥).

وقال الهيثميُّ: «فيه: الواقديُّ، وهو ضعيفٌ» (المجمع ٢٦٠٣).

بينما قال ابنُ الملقنِ: «في إسنادِهِ: الواقديُّ، وهو مشهورُ الحَالِ» (البدر المنير ٣/ ٤٥١).

ولذا اقتصرَ الحافظُ على قولِهِ: «وفي سندِهِ: الواقديُّ» (التلخيص الحبير ١/ ٣٩١).

وبه ضَعَّفَهُ أيضًا: البوصيريُّ في (الإتحاف ٢/ ١٥٢، ٢١٩)، **والشوكانيُّ** في (النيل ٢/ ١٨٤).

قلنا: وفيه - أيضًا - يعقوب بن محمد بن أبي صعصعة، لم نقفْ له على ترجمةٍ.

وشيخُهُ أيوبُ، قال المروذيُّ: «أيوبُ بنُ عبد الرحمن بن صعصعة، وقيل: أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة. عرضه المروذي في آخرين. فقال المروذيُّ: كأنه (يعني أبا عبد الله) لم يَعرف هؤلاء» (سؤالات المروذي ٣٠١)، وترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ١/ ٤٢٠)، وابنُ أبي حَاتمٍ في (الجرح والتعديل ٢/ ٢٥١ - ٢٥٢)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٦/ ٥٧)، وقال الحافظُ:

«صدوقٌ» (التقريب ٦١٨)، وانظر: (بيان خطأ البخاري ١/ ١٣ - ١٤).

تنبيه:

سقط اسم أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة من (مسند الروياني)، فجعله المحقق بين معقوفين في الأصل وقال: «ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط، وهو مثبتٌ من رواية الطبراني في (الأوسط) عن شيخ المصنف» (مسند الروياني ٢/ ١٨٢ حاشية رقم ١).

الطريق الثاني: أخرجه ابنُ حِبَّانَ في (المجروحين) عن عبد الجبار بن أحمد، قال: حدثنا النضر بن سلمة قال: حدثنا أبو غزية عن فليح عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم به.

وهذا إسنادٌ هالكٌ؛ فيه: أبو غزية محمد بن موسى بن مسكين؛ **قال عنه ابنُ حِبَّانَ:** «كان ممن يسرقُ الحديثَ ويُحَدِّثُ به، ويَروي عن الثقاتِ أشياءَ موضوعات، حتى إذا سمعها المبتدئ في الصناعة سبقَ إلى قلبه أنه كان المتعمد» ثم أسند له هذا الحديث (المجروحين ٢/ ٢٨٩). **وأقرَّه ابنُ القيسرانيِّ** في (تذكرة الحفاظ ١/ ٢٨٨)، **والزيلعيُّ** في (نصب الراية ١/ ٣٠٨)، **وابنُ حَجرٍ** في (الدراية ١٣٩).

بينما أعلَّه الدارقطنيُّ بالراوي عنه فقال: «الحمل فيه على النضر بن سلمة، لا على أبي غزية؛ لأن النضر هذا مشهور بتركيب الحديث على الثقات» (تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، صـ ٢٤٩).



[١٥٢٨ط] حَدِيثُ قَتَادَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الوُضُوءُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**».

۞ الحكم: حسنُ المتنِ بما سبقَ. وإسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ.

التخريج:

[ضحة (ق ٢ / أ)].

السند:

قال عبد الملك بن حبيب: وحدثني أسد عن همام عن قتادة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإرسالِهِ، فقتادةُ هو ابنُ دِعامةَ السَّدوسيُّ، من الرابعة، من التابعين، وهذه الطبقة جُلُّ روايتها عن كبار التابعين، فالغالبُ في مراسيله أن بينه وبين النبيِّ ﷺ اثنان، وكان يحيى بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئًا، ويقول: «هو بمنزلة الريح. ويقول: هؤلاء قوم حفاظ، كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه» (الجرح والتعديل١/ ٢٤٦)، وقال الذهبيُّ: «ومِن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحميد الطويل، من صغار التابعين. وغالب المحققين يَعُدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي. فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين» (الموقظة، صـ ٤٠).

وعبد الملك بن حبيب اتُّهم في سماعه من أسد بن موسى، وقد طَوَّل

ابن حجر ترجمته في (اللسان ٢/ ٢٥٥)، وقال في (التقريب ٤١٧٤): «صدوقٌ، ضعيفُ الحفظِ، كثيرُ الغلطِ».

تنبيه:

في الباب عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَبَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ**». ذكره ابنُ قدامةَ في (المغني ٢/ ٥٣٧) وقال: «رواه الأثرمُ» اهـ.

ولم نقفْ عليه في الجزء المطبوع من (سنن الأثرم).



٢٣٩- بَابُ وُجُوبِ الوُضُوءِ لِلمُحْدِثِ عِنْدَ القِيَامِ لِلصَّلَاةِ

وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة: ٦]

[١٥٢٩ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الغَائِطِ، فَلَمَّا جَاءَ، قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَوَضَّأُ؟ (أَنَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟)[١] قَالَ: «لِمَ؟ (مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَوَضَّأُ؟)[٢] أَلِلصَّلَاةِ؟ (أَأُصَلِّي فَأَتَوَضَّأَ؟)[٣]».

۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م ٣٧٤ "واللفظ له مع الرواية الثالثة" / حم ١٩٣٢، ٢٥٥٨ "والرواية الأولى له ولغيره والثانية له"، ٣٣٨٢ / مي ٧٨٦، ٢١٠٢ - ٢١٠٤ / عه ٨٣٦ - ٨٣٧ / طي ٢٨٨٨ / ش ٢٤٩٤٩ / حمد ٤٨٤ / حق (مسند ابن عباس ٨٣٠، ٨٣١) / حل (٦/ ٢٥٤)، (٨/ ٣٣٠ - ٣٣١) / هق ١٨٩ / هقع (١/ ٢٦٨) / شعب ٥٤٢٣ / هقد ٤٨٧ / شما ١٨٧ / بغ ٢٧٢ / نبغ ٥٠١ / مسن ٨٢١، ٨٢٣ / كما (٢٦/ ٤١٦) / معكر ٧٠٦، ١٤٠٩ /

مشب ٩٤٠، ٩٤١ / جعفر ٩٧، ٢٠٠ / خط (٩/ ٩٢) / تمهيد (١٣/ ١٦٠)، (١٧/ ٤٢ - ٤٣) / بغت (٣/ ٢١) / صلاة ١٦٤ / بشن ٦١١ / سبكي (١/ ٥٩٨) / سعدان ١٤ / حرملة (هقع ١٠/ ٢٧١) / علائي (الفوائد ٣٣٦، ٣٣٨) / إمام (٢/ ٤٢٩ - ٤٣٠) / ثقفي (سابع ق٢ / ب)].

السند:

قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث مولى آل السائب، أنه سمع عبد الله بن عباس، به.

ورواه مسلم بلفظ الرواية الثالثة فقال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن الحويرث، سمعت ابن عباس، به.

وأخرجه أحمد في (مسنده ٢٥٥٨) قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، به، بلفظ الرواية الأولى والثانية.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، سفيانُ هو الثوريُّ.

وتابعه على الرواية الأُولى جماعةٌ، منهم:

* أيوب السختياني، كما عند أحمد في (مسنده ٣٣٨٢).

* وحماد بن سلمة وحماد بن زيد، كما عند الطيالسيِّ في (مسنده ٢٨٨٨)، ومن طريقه أبو عوانةَ في (المستخرج ٨٣٧).

* وزَمعَة بن صالح، كما عند أبي نعيم في (الحلية ٨/ ٣٣٠).

١- رِوَايَةُ: «أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأَ؟»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: ... فَقَالَ: «**أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأَ؟**».

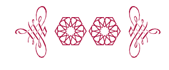
الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م ٣٧٤ "واللفظ له" / حب ٥٢٤١ / طي ٢٨٨٩ / عه ٨٤١ / سرج ٢٥ / جعد ١٦٣٧، ١٦٣٨ / طح (١/ ٩٠/ ٥٨٥) / محد (٤/ ١٩٣) / مسن ٨٢٠ / مشب ٩٤٢ - ٩٤٤ / كما (١٠/ ٣٩٨) / إمام (٢/ ٩٣، ٤٢٩ - ٤٣٠)].

السند:

قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو الربيع الزهراني - قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد. وقال أبو الربيع: حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس، به.



٢- رِوَايَةُ: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الخَلَاءِ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَم يَمَسَّ مَاءً (وَلَم يَتَوَضَّأْ) [قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأْ؟ قَالَ: «مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَضَّأَ»].

الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م (٣٧٤/ ١٢١) "واللفظ له مع الزيادة" / كن ٦٩٠٦ / حم ٢٠١٦، ٢٥٧٠ "والرواية له ولغيره"، ٣٢٤٥، ٣٢٦٠ / عه ٨٣٨ - ٨٤٠ / مسن ٨٢٢ / شعب ٤٥٢٥ / تمهيد (١٧/ ٤٢) / هقد ٣٩٣ / محلى (٤/ ١٦٨)].

السند:

رواه مسلم فقال: حدثني محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: حدثنا سعيد بن الحويرث، أنه سمع ابن عباس يقول: «**إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الخَلَاءِ، فَقُرِّبَ إِلَيهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**».

قال: وزادني عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، أن النبي ﷺ قيل له: إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأْ؟ قال: «**مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَضَّأَ**»، وزعم عمرو أنه سمع من سعيد بن الحويرث.

وأخرجه أحمد في (مسنده ٢٥٧٠) **عن محمد بن جعفر.**

وأبو عوانة في (المستخرج ٨٤٠) **من طريق ابن وهب.**

وأيضًا (٨٣٨) **من طريق عثمان بن عمر.**

ثلاثتهم (ابن جعفر، وابن وهب، وعثمان بن عمر) عن ابن جريج قال: حدثني سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس به، بلفظ الرواية، وسندُهُ صحيحٌ على شرط مسلمٍ.

وقد جمعَ أبو نعيم في (مستخرجه ٨٢٢) بين اللفظين فقال: «**وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**»، رواه من طرقٍ عن عبد الرزاق ويحيى بن سعيد وابن أبي عدي عن ابن جريج، أنبأ سعيد بن الحويرث، سمع ابن عباس به. وسندُهُ صحيحٌ.

هذا، وقول ابن جريج: «وزادني عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، أن النَّبي ﷺ" قد يوهم أن الحديثَ مرسلٌ من هذا الوجه، وذلك أن سعيد بن الحويرث لم يدرك النبي ﷺ، فروايته عنه مرسلة.

ولكن يزول هذا الإيهام بما رواه الدارمي (٢١٠٤) قال: وسمعتُ أبا عاصم يُحَدِّثُ، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، بإسناده.

وقد رواه أبو نعيم في (مستخرجه ٨٢٢) من طرقٍ عن عبد الرزاق وابن أبي عدي ويحيى بن سعيد عن ابن جريج بسنده. وفي آخره: «قال ابن جريج: وزاد عمر وعليّ في هذا الحديث عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس... الحديث.

فثبتَ أن الحديثَ عند سعيد عن ابن عباس مرفوعًا، فاختصر ابن جريج ذلك للعلم به.

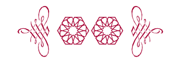
وقد تقدم من رواية حماد بن زيد وابن عيينة وغيرهما عن عمرو بن دينار

عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس به مرفوعًا، كما عند مسلم وغيره.

وقوله: «وزعم عمرو أنه سمع من سعيد بن الحويرث». قد يوهم أن ابن جريج يشكك في كون عمرو بن دينار قد سمع هذا الحديث من سعيد بن الحويرث، خاصة أن شعبة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد رواه عن عمرو بن دينار قال: أخبرنا من سمع ابن عباس، به. كما عند أبي داود الطيالسي في (مسنده ٢٨٨٩)، والبغوي في (مسند ابن الجعد ١٦٣٨).

ولكن قد صرَّحَ عمرو بالسماع من سعيد بن الحويرث كما عند الحميديِّ في (مسنده ٤٨٤)، والبيهقي في (الكبير)، وغيرهما.

وعمرو بن دينار لم يرمه أحدٌ بالتدليس، وقد روى مسلمٌ حديثَهُ هذا من رواية حماد بن زيد وابن عيينة ومحمد بن مسلم عنه. وهذا عند جماهيرِ أهلِ العلمِ محمولٌ على الاتصالِ وإن عنعن الراوي، والله أعلم.



٣- رِوَايَةُ: «اسْتَطِيبُ بِشِمَالِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي، وَأَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي».

الحكم: شاذٌّ بهذه الزيادة.

التخريج:

[عه ٧٦٦ / حداد ٣٠٢ "واللفظ له" / منده (أمالي ق ٤٦ / ب) / ميمي ٣٢٦ / طبري (إمام ٢/ ٤٣١)].

التحقيق

لهذه الزيادة طريقان عن ابن عباس:

الطريق الأول:

أخرجه أبو عوانة في (المستخرج ٨٣٦) قال: حدثنا علي بن حرب، ويونس بن عبد الأعلى قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى الخَلَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأُتِيَ بِطَعَام، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ قال: «**أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ؟**» زاد يونس: «**آكُلُ بِيَمِينِي، وَإِنَّمَا أَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي**».

وهذا إسنادٌ رجالُه ثقاتٌ، غير أن الزيادةَ في آخره شَاذَّةٌ، وَهِمَ فيها يونس بن عبد الأعلى على سفيان، بَيَّنَ ذلك الحميديُّ، فرواه (٤٨٤) عن سفيانَ قال: ثنا عمرو قال: سمعتُ سعيد بن الحويرث يقول: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ مِنَ الغَائِطِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «**لَمْ أُصَلِّ فَأَتَوَضَّأ**».

ثم قال الحميديُّ عقبه (٤٨٥): حدثنا سفيان قال: ثنا هشام بن عروة، عن

أبيه، أَنَّ عُمَرَ أَتَى الغَائِطَ ثُمَّ خَرَجَ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي، وَإِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي».

فتبينَ أن هذه الجملة عند سفيان بإسنادٍ آخر عن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا.

وكذا رواه ابنُ أبي شيبةَ (١٦٢٧، ٢٤٩٥٠) عن حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه، قال: خَرَجَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ مِنَ الخَلَاءِ، وَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقَالُوا: نَدْعُو بِوَضُوءٍ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي، وَأَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي»، فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

ورواه الفضلُ بنُ دُكَيْن في (الصلاة ١٦٥) عن الثوريِّ، عن هشام بن عروة، به نحوه.

فأدخل يونس حديث عمر في حديث ابن عباس!

ولذا قال الدارقطنيُّ: «تَفَرَّدَ به بهذه الألفاظ يونس بن عبد الأعلى عن ابن عيينة . . . وإنما روى سفيان هذا اللفظ عن هشام بن عروة عن أبيه، أن عمر قال ذلك» (أطراف الغرائب والأفراد ١/ ٤٤٣/ ٢٤١٤).

قلنا: ولكن ذكر ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٤٣١) أن أبا جعفر الطبريَّ أخرجه عن أبي كُرَيْب، وأحمد بن محمد الدولابي، وغيرهما، عن ابن عيينة، به مع الزيادة بلفظ: «فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: «إنما استطبت بشمالي، وإنما آكل بيميني».

ولم نقفْ على هذا الحديثِ في كتب الطبري المطبوعة. ويحتمل أن يكون المبهم في قوله: «وغيرهما» هو يونس بن عبد الأعلى، فهو من شيوخِ الطبريِّ، وحينئذٍ يحتمل أن الطبريَّ جمع بينهم في الرواية واللفظ ليونس، وقد بَيَّنَ الدارقطنيُّ أنه المنفرد به.

وثَمَّ متابعة ثالثة فيها نظر أيضًا:

أخرجها أبو عبد الله ابن منده في (مجالس من أماليه، ق ٤٦ / ب) - ومن طريقه أبو نعيم الحداد في (الجمع بين الصحيحين ٣٠٢) - قال: ثنا محمد بن القاسم الكَرَّاني، قال: ثنا محمد بن عاصم، قال: ثنا سفيان بن عيينة به، مع الزيادة.

قال الحداد: «قوله: «إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي»، زيادة غير مخرجة». يعني: في الصحيح.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فمحمد بن القاسم الكراني لم نجدْ مَن رَوى عنه سوى ابن منده، ولا وجدنا مَن ترجمَ له سوى الذهبي في (تاريخ الإسلام ٧/ ٦١٧) وقال: «من كبار شيوخ ابن منده»، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول.

ومحمد بن عاصم الأصبهاني وإن كان صدوقًا كما في (التقريب ٥٩٨٦) فإن الحافظ قد ذكر أنه سمع من ابن عيينة بعد التغير، ومع ذلك فمتابعته لم تثبتْ لما سبقَ.

ومما يُقوِّي القول بشذوذ هذه الزيادة وعدم ثبوتها - أن عامةَ أصحاب ابن عيينة رووه عنه ولم يذكروها، ومنهم:

علي بن حرب، كما تقدم عند أبي عوانة في نفس السند.

وأبو بكر بن أبي شيبة، كما عند مسلم في (صحيحه ٣٧٤).

والحميدي، كما في (مسنده ٤٨٤).

والشافعي، كما في سنن حرملة (معرفة السنن والآثار ١/ ٢٦٨).

وأحمد بن حنبل في (المسند ١٩٣٢).

وإسحاق بن راهويه في (مسنده ٨٣٠).

وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي عند الترمذي في (الشمائل ١٨٧).

وأبو نعيم الفضل بن دكين كما في (الصلاة له ١٦٤) - ومن طريقه الدارمي في (مسنده ٧٨٦، ٢١٠٣) -.

وسعدان بن نصر كما في (جزئه ١٤) - ومن طريقه: البيهقي في (الكبير ١٨٩)، والشعب ٥٨٠٦)، وغيرهما -.

ومسدد كما عند أبي نعيم في (المستخرج ٨٢١).

وسُرَيْج بن يونس، ومحمد بن عباد كما عند ابن البخاري في (مشيخته ٩٤٣).

وصدقة بن الفضل عند البغوي في (تفسيره ٣/ ٢١).

رووه جميعًا عن ابنِ عيينة ولم يقولوا فيه: «إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي، وَإِنَّمَا أَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي».

وقد تابع سفيان على عدم ذكرها جماعة أثبات، منهم: الثوري والحمادان وأيوب وغيرهم.

الطريق الثاني:

رواه ابن أخي ميمي الدقاق في (فوائده ٣٢٦) من طريق الحسن بن جعفر بن مدرار قال: حدثنا عمي طاهر قال: حدثنا ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الخَلَاءَ فَخَرَجَ، فقُدِّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَعامٌ فأَكَلَ، فَقَالُوا: يَا نبيَّ اللهِ، لَو تَوضَّأْتَ. قالَ: «**سُبْحَانَ**

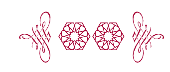
اللهِ، الصَّلَاةَ أُرِيدُ؟! الصَّلَاةَ أُرِيدُ؟! إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي، وَأَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي».

وهذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلل:

الأولى: الحسن بن جعفر بن مدرار لم نقفْ له على ترجمةٍ إلَّا عندَ الخطيبِ في (غنية الملتمس ١/ ١٥٦) ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا.

الثانية: عمه طاهر بن مدرار؛ لم نجدْ له ترجمة.

الثالثة: أن الحديثَ غير محفوظ عن عمرو عن طاوس. والصواب ما رواه السفيانان والحمادان وأيوب السختياني وغيرهم عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس به، دون قوله: «**إِنَّمَا آكُلُ بِيَمِينِي، وَأَسْتَطِيبُ بِشِمَالِي**».



٤- رِوَايَةُ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ. وصَحَّحَهُ:** الترمذيُّ، وابنُ خزيمةَ، والعينيُّ، وأحمد شاكر، والألبانيُّ. **وَحَسَّنَهُ** البغويُّ.

بينما توقفَ فيه أبو عوانة فقال: «إن كان صحيحًا عند أهل التمييز».

الفوائد:

قال الحافظُ ابنُ حَجرٍ: «واختلف العلماء أيضًا في موجب الوضوء: فقيل: يجب بالحدث وجوبًا موسعًا. وقيل: به وبالقيام إلى الصلاة معًا. ورَجَّحَهُ جماعةٌ من الشافعيةِ. وقيل: بالقيامِ إلى الصلاةِ حَسْبُ. ويدلُّ له ما رواه أصحابُ السننِ من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ عنِ النبيِّ ﷺ قال: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**»» (الفتح ١/ ٢٣٢).

وبوَّب عليه ابن خزيمة بباب ذكر الدليل على أن المُحْدِثَ لا يجب عليه الوضوء قبل وقت الصلاة.

التخريج:

﴿د ٣٧٦٠ "واللفظ له" / ت ١٩٥٥ / ن ١٣٧ / كن ١٦٩ / حم ٢٥٤٩، ٣٣٨١ / خز ٣٦ / حميد ٦٩٠ / شما ١٨٦ / طب (١١/ ١٢٢/ ١١٢٤١) / جصاص (٣/ ٣٣٠) / عيل (أيوب - إمام ٢/ ٤٢٨) / هق ١٩٢، ١٦٥٧ / بغ ٢٨٣٥﴾.

السند:

رواه أبو داود في (سننه) قال: حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، ثنا أيوب عن

عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس به.

وأخرجه الترمذيُّ والنسائيُّ من طريقِ ابنِ عُلَيَّةَ عن أيوبَ به.

وأخرجه أحمدُ في (المسند ٣٣٨١) عن ابنِ عُلَيَّةَ عن أيوبَ به.

ومدار إسناده عند الجميع على أيوبَ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُهُ ثقات رجال الشيخين.

ولذا قال الترمذيُّ - عقبه -: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» (الجامع ٤/ ٢٨٢)، وفي نُسَخٍ أُخرى قال: «حديثٌ حسنٌ» ولم يذكرْ «صحيح».

وأورده ابن خزيمة في الصحيح.

وقال البغويُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ» (شرح السنة ١١/ ٢٨٣).

وَصَحَّحَهُ أيضًا: العينيُّ في (عمدة القاري ٣/ ٢١٣)، **وأحمد شاكر** في (تحقيقه المسند ٢٥٤٩)، **والألبانيُّ** في (صحيح أبي داود ٣٧٦٠) و(مختصر الشمائل، صـ ١٠٤).

بينما توقف فيه أبو عوانة؛ فقال - عقب ذكره لعدد من الأحاديث في وضوء الجنب إذا أراد أن ينام والوضوء للمعاود للجماع وغيرها -: «يعارض هذه الأخبار في إيجاب الوضوء حديث أيّوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَوَضَّأ؟ قَالَ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**». إن كان صحيحًا عند أهل التمييز» (المستخرج ٣/ ٦٦).

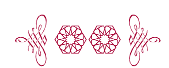
تنبيهان:

الأول: سَقَطَ من المطبوعِ من (المعجم الكبير) للطبراني «أيوب» والصوابُ إثباته كما جاء في المخطوط (المجلد الثالث، ق١١٥ / ب)، وكذا في باقي المصادر، والله أعلم.

الثاني: وَقَعَ الحديثُ في (مسند عبد بن حميد ٦٩٠) ورواه: عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، وعن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، بلفظ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ**»، كذا بإسناد الفعل إلى الصحابة، بينما في بقية المصادر بإسناد الفعل إلى النبيِّ ﷺ، وهذا إن لم يكن تصحيفًا، فقد يكون وهمًا من معمر؛ فإن روايته عن البصريين فيها كلام، كما قال الحافظ في (التقريب ٦٨٠٩)، وهذه منها فشيخُ معمرٍ فيها هو أيوب السختياني وهو بصريٌّ، وقد قال ابن معين: «إذا حَدَّثَكَ معمرٌ عن العراقيين فخفه؛ إلا عن الزهري، وابن طاووس؛ فإن حديثَهُ عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١١٩٤).

وقد خالفه غيره كإسماعيل بن علية ووهيب بن خالد وغيرهما فرووه عن أيوب بلفظ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ** ...»، والله أعلم.

ثم إننا لم نجدِ الحديثَ عند عبد الرزاق في (مصنفه)، ولا في (جامع معمر)، بل لم نقفْ على من رواه عنه سوى عبد بن حميد.



٥- رِوَايَةُ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ وَقُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ وَعَرَضُوا عَلَيْهِ الوَضُوءَ، فَقَالَ: **«إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ»**.

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا اللفظِ.**

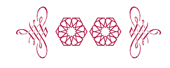
التخريج:

〘ضيا (كبير ٢٠/ ٧٤٢)〙.

السند والتحقيق:

عزاه السيوطي في (الجامع الكبير = جمع الجوامع) - وتبعه صاحب (كنز العمال ٤١٦٨٠)، والمُناوي في (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ١/ ٢٦٣) -: للضياء المقدسي في (المختارة) عن ابن عباس بهذا اللفظ.

ولم نقفْ على سندِهِ، ولكنه على كُلِّ حالٍ غير محفوظ بهذا اللفظ، بل منكرٌ؛ فقد تَقَدَّمَ من طرقٍ عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، به. بلفظ: **«إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»**. هذا هو المحفوظُ، فقوله: **«أُقِيمَتْ»** إما مصحفة من **«قُمْتُ»** أو وهمٌ من راويه. والله أعلم.



٦- زِيَادَةُ: «فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ زِيَادَةُ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا**».

۞ **الحكم: منكرٌ بزيادة «فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا».**

التخريج:

﴿طب (١٢/ ٨٢/ ١٢٥٤٧)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَري، ثنا هُوَيْر بن معاذ، ثنا بقية، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلل:

الأولى: هوير بن معاذ، لم نجدْ مَن ترجمَ له سوى ابن حبان، ذكره في (الثقات ٩/ ٢٤٧)، وابن حبان متساهلٌ في هذا البابِ. وهوير هذا ليسَ بمشهورٍ.

الثانية: بقية وهو ابن الوليد، مشهورٌ بالتدليسِ، وقد عنعن.

الثالثة: أن المحفوظَ عن عمرو بن دينار ما رواه ابن عيينة والثوري والحمادان، وغيرهم عنه عن سعيد بن الحويرث، به دون قوله: «**...فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا**». وقد تقدم.



[١٥٣٠ط] حَدِيثُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ مُرْسَلًا:

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**»، يُرِيدُ قَوْلَ اللهِ ﷻ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾.

۞ **الحكم**: صحيحُ المتنِ. وإسنادُهُ مرسلٌ.

التخريج:

[حق ١٢٦٤].

السند:

أخرجه إسحاق في (مسنده) قال: أخبرنا الثقفي، نا أيوب، عن ابن أبي مليكة مرسلًا.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أنه مرسلٌ؛ فابنُ أبي مليكةَ من الثالثة من الوسطى من التابعين،

وقد وصله ابن علية وغيره عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به، كما سبق.



[١٥٣١ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الغَائِطِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا آتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: «**أُرِيدُ الصَّلَاةَ؟**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ من حديثِ ابنِ عباسٍ، وأما من حديث أبي هريرة فإسنادُهُ معلولٌ، وأعلَّهُ:** أبو حاتم، والبزارُ، وابنُ عَدِيٍّ، والدارقطنيُّ، والخليليُّ، والبوصيريُّ.

التخريج:

﴿جه ٣٢٨٣ "واللفظ له" / عد (٥/ ٦٩) / بز ٨٧٤٣ / شخل (١/ ٣٣٢) / ضح (٢/ ٣٠١)﴾.

السند:

أخرجه ابن ماجه في (سننه) قال: حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا صاعد بن عبيد الجزري، ثنا زهير بن معاوية، ثنا محمد بن جُحَادة، ثنا عمرو بن دينار المكي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة به.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده)، والخطيبُ في (موضح أوهام الجمع) من طريق زهير بن معاوية به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) من طريق زياد البكائي عن محمد بن جُحَادة به.

ومداره عند الجميع على محمد بن جُحَادة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، لكنه معلولٌ؛ قد أخطأَ فيه ابن جُحَادة فجعله من

مسندِ أبي هريرةَ، والصوابُ في سندِهِ ما رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي، كما عند مسلمٍ في (صحيحه ٣٧٤).

ورواه سفيان الثوري عند أحمد في (مسنده ٢٥٥٨)، والدارمي في (مسنده ٢١٠٢).

وأيوب السختياني كما عند أحمد في (مسنده ٣٣٨٢)، والخطيب في (تاريخ بغداد ٩/ ٩٢).

ورَوْح بن القاسم عند ابن حبان في (صحيحه ٥٢٤١) وغيره.

وحماد بن سلمة كما عند الطيالسي في (مسنده ٢٨٨٨)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده ٨٣١)، وأبي عوانة في (مسنده ٨٣٧)، وغيرهم.

وزمعة بن صالح كما عند أبي نعيم في (الحلية ٨/ ٣٣٠).

كلهم (الحمادان، والسفيانان، ورَوْح، وأيوب، ومحمد بن مسلم، وزمعة) عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس به كما سبق.

ولا شَكَّ أن روايتهم أرجح من رواية ابن جُحَادة، خاصة وفيهم ابن عيينة، وكان من أثبت الناس في عمرو بن دينار، وتابعه جماعة من الثقات الأثبات كالثوري وحماد، وغيرهما.

وقد توبع عمرو بن دينار على هذا الوجه، تابعه ابن جريج كما عند مسلم (٣٧٤).

ولذا أعلَّ حديثَ أبي هريرة هذا غيرُ واحدٍ من الأئمةِ:

فقال أبو حاتم - وسئل عنه -: «هذا خطأٌ؛ إنما هو: عمرو بن دينار، عن

سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ»، قال ابنُ أبي حاتم: «قلتُ لأَبي: الوهم من زهير؟ قال: «لا، هو من ابن جُحَادة» (علل الحديث ٣٣).

وقال البزارُ - عقب إخراجه -: «هذا الحديثُ أحسب أن محمد بن جُحَادة أخطأَ في إسنادِهِ؛ إذ رواه عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

والصوابُ: ما رواه عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس. هكذا رواه أيوب، وابن عيينة وجماعة عن عمرو بن دينار.

وقد روى حسين المعلم، ومحمد بن مسلم الطائفي، وزياد بن سعد، وحماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا المَكْتُوبَةُ**»[(١)]» (المسند ١٥/ ٢٦٧).

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «هكذا حَدَّثَ به زياد عن ابن جُحَادة عن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة، وتابعه على ذلك زهير بن معاوية. وعندي أنهما أخطأا على ابن جُحَادة، أو الخطأ من ابن جُحَادة عن عمرو بن دينار؛ فإن هذا الحديث لا يرويه عن ابن جُحَادة غيرهما. وقد روى هذا الحديث أصحاب عمرو بن دينار الأثبات؛ مثل حماد بن زيد وابن عيينة وغيرهما عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس، وهو الصواب» (الكامل ٥/ ٧٠).

وقال الدارقطنيُّ: «رواه محمد بن جُحَادة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال ذلك زهير بن معاوية، وزياد البكائي، عنه،

---

(١) كأنه يشير إلى أن ابن جحادة دخل له حديث في حديث.

والصواب عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس» (العلل ١٥٨٣).

وقال أبو يعلى الخليليُّ: «تفرَّدَ به زهيرٌ، وهو ثِقَةٌ مُخَرَّجٌ، لكن هذا من الشَّواذِّ» (الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١/ ٣٣٢).

قلنا: لم يتفردْ به، بل تابعه عليه زياد البكائي كما تَقَدَّمَ، والخطأُ فيه من ابنِ جُحَادة، وليس من زهيرٍ، كما تَقَدَّمَ عن أبي حاتمٍ وغيرِهِ.



[١٥٣٢ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ منَ الخَلَاءِ فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «**أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأ؟**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ من حديثِ ابن عباس. وإسنادُهُ ساقطٌ. وهو ظاهرُ كلامِ** البوصيريِّ.

التخريج:

﴿حث ٥٣٠﴾.

السند:

أخرجه الحارث: عن داود بن المُحَبَّر، ثنا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ آفته داود بن المحبر؛ قال الحافظُ: «متروكٌ، وأكثر كتاب العقل الذي صَنَّفَهُ موضوعات» (التقريب ١٨١١).

وبه أعلَّه البوصيريُّ فقال: «داودُ بنُ المحبرِ كذابٌ» (إتحاف الخيرة ٤/ ٢٨٢).

قلنا: والمحفوظُ عن حماد بن سلمة ما رواه أبو داود الطيالسيُّ في (مسنده ٢٨٨٨) - ومن طريقه أبو عوانة في (مستخرجه ٨٣٧) -.

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسنده ٨٣١): عن النضر بن شميل.

ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٩١/ ٥٨٨) من طريق خالد بن عبد الرحمن.

ورواه أبو نعيم في (الحلية ٦/ ٢٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل.

كلهم: عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الخَلَاءِ، فقالوا: نأتيك بوضوء؟ فقال: «**أُصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ؟!**».

وتابع حماد بن سلمة على هذا الوجه حماد بن زيد والسفيانان وأيوب وغيرهم، كما سبق.



[١٥٣٣ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الكَنِيفَ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَقَدْ جَعَلَ لَهُمْ غَدَاءً، فَلَمَّا رَآهُمْ قَعَدُوا لَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ:** ابنُ عَدِيٍّ، وابنُ القيسرانيِّ.

التخريج:

[عد (٢/ ٤٩٢)].

السند:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (كامله) فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا بقية، عن بحر السقاء، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه بحر بن كنيز السقاء، وهو متفقٌ على ضَعْفِهِ، قال الذهبيُّ: «وهوه، قال الدارقطني: متروكٌ» (الكاشف ٥٣٧). وانظر: (الميزان ٢/ ٥)، و(تهذيب التهذيب ١/ ٤١٩).

وبه ضَعَّفَهُ ابنُ عَدِيٍّ حيثُ ذكره في ترجمتِهِ وقال في آخرها: «ولبحر السقاء غير ما ذكرتُ من الحديثِ، وكلُّ رواياتِهِ مضطربةٌ، ويخالفُ الناسَ في أسانيدِها ومتونِها، والضعفُ على حديثه بَيِّنٌ» (الكامل ٢/ ٤٩٥).

وقال ابنُ القيسرانيِّ: «وبحرٌ متروكُ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٧٣٠).

وقد خالفَ في سندِ هذا الحديث ومتنه؛ فإن المحفوظَ عن أيوبَ ما:

رواه أبو داود في (سننه ٣٧١٣)، والترمذيُّ في (جامعه ١٩٥٥)، والنسائيُّ في (سننه ١٣٧)، وغيرهم من طرقٍ **عن ابنِ عُليةَ.**

ورواه أحمد في (مسنده ٢٥٤٩)، وغيره **من طريق وهيب.**

ورواه عبد بن حميد في (مسنده ٦٩٠) **من طريق معمر.**

ثلاثتهم عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به، نحوه دون قوله: «**وَقَدْ جَعَلَ لَهُمْ غَدَاءً، فَلَمَّا رَآهُمْ قَعَدُوا لَمْ يَتَوَضَّأْ**».

فجعلوه من مسندِ ابنِ عباسٍ، وأخطأَ بحرٌ، فجعله من حديثِ عائشةَ، كما أوهم أن عدم وضوء النبيِّ ﷺ، إنما بسبب قعود أصحابه وكأنه استحيا منهم! وهذا المعنى لم يرد إلا في حديث بحر، وقد علمتَ حالَهُ.



٢٤٠- بَابُ مَشْرُوعِيَّةِ الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

[١٥٣٤ط] حَدِيثُ بُرَيْدَةَ:

عَن بُرَيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ**»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ اليَومَ شَيئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ؟! قَالَ: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ**».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

الفوائد:

١ - قوله ﷺ: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ**» أي: لبيان الجواز. (الفتح ١/ ٢٣٢).

٢ - **قال الترمذي:** «والعمل على هذا عند أهل العلم أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم يُحْدِثْ، وكان بعضُهم يتوضَّأُ لكلِّ صلاةٍ استحبابًا وإرادة الفضل» (الجامع عقب رقم ٦٢).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «قد ثبتَ عن النبيِّ ﷺ أنه صلَّى الصلوات كلها بوضوءٍ واحدٍ وأجمعتِ الأمةُ على أن ذلك جائز وفي ذلك كفاية عن كلِّ قولٍ» (التمهيد ١٨/ ٢٣٨).

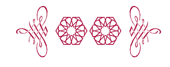
٣ - **قال أبو محمدٍ الدارميُّ:** «فدلَّ فعلُ رسولِ اللهِ ﷺ أن معنى قول الله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ الآية: لِكُلِّ مُحْدِثٍ، ليسَ للطاهرِ، ومنه قول النبيِّ ﷺ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ**»» (المسند، عقب ٦٧٧).

التخريج:

﴿م ٢٧٧ "واللفظ له" / حم ٢٢٩٧٣ / عب ١٥٨ / مدونة (١/ ١٣٩) / عه ٧١٦ / طبر (٨/ ١٦٠) / حب ١٧٠٤ / هق ٥٧٧، ٧٧٤، ١٢٩٦ / بغ ٢٣١ / بغت (٣/ ٢٠)[(١)]﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سفيان عن علقمة بن مَرْثَد (ح) وحدثني محمد بن حاتم - واللفظ له - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال: حدثني علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه به.



(١) وقع فيه من رواية عبدان عن سفيان، وسقط من بينهما «عبد الله بن المبارك» ولذا أثبته محقق (ط. إحياء التراث) بين معقوفين وقال: «سقط من الأصل واستُدرك من «شرح السنة» وكتب التراجم».

١- رِوَايَةُ: «خَمْس صَلَوَاتٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ».

❁ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ: العينيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿د ١٧١ "واللفظ له" / جعد ٢٠٨١ "مختصرًا" / طح (١/ ٤١/ ٢٢٢) / طحق ١٧ / حنف (حارثي ١٠٧٥، ١٠٩٥) / مسن ٦٣٦ / هق ١٢٩٦ / هقع ٨٩٣ - ٨٩٤ / جصاص (٣/ ٣٢٩ - ٣٣٠) / ناسخ ٨٩ / تمهيد (١٨/ ٢٣٩) / لف ٢٢٦﴾.

السند:

أخرجه أبو داود في (سننه) - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد) - قال: حدثنا مسدد، أخبرنا يحيى، عن سفيان، حدثني علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه به.

ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار) من طريق أبي عاصم وأبي حذيفة قالا: ثنا سفيان، به.

ومداره عند الجميعِ على علقمة بن مرثد به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُه ثقاتٌ.

ولذا قال العينيُّ: «هذا أيضًا إسنادٌ صحيحٌ» (نخب الأفكار ١/ ٣٧٠).

وكذا قال الألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٦).

٢- رِوَايَةُ: «صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الفَتْحِ [تَوَضَّأَ، وَ] صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ.

وَصَحَّحَهُ: الترمذيُّ، وابنُ خُزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، وابنُ مَنْدَه، والألبانيُّ.

التخريج:

تخريج: ت ٦٢ "واللفظ له" / ن ١٣٣ / كن ١٧٠ / جه ٥١٤ / حم ٢٣٠٢٩ "والزيادة له ولغيره" / مي ٦٧٧ / خز ١٢، ١٤ / حب ١٧٠٢: ١٧٠٤ / عه ٧١٥ / ش ٣٠٠ / بز ٤٣٦٤ / منذ ٤ / طس ٤٠٣٢ / طهور ٤٠ / جا ١ / طوسي ٥٠ / سرج ٢٤٨٨ / طح (١/ ٤١/ ٢٢٢) / ناسخ ٨٨ / حداد ٢٨٨ / طبر (٨/ ١٥٩ - ١٦٠) / سخ (١/ ٣٧٢) / عتب (١/ ٥٤) / جوزي (ناسخ ٢٥) / تمهيد (١٨/ ٢٤٠).

السند:

أخرجه الترمذيُّ قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه به.

ورواه ابن حبان في (صحيحه ١٧٠٤) من طريق محمد بن يوسف وقَبيصة بن عقبة قالا: حدثنا سفيان، به.

ورواه - أيضًا - في (صحيحه ١٧٠٢) من طريق يحيى بن آدم عن سفيان به.

ورواه النسائيُّ في (سننه ١٣٣)، وأحمد في (مسنده ٢٣٠٢٩، ٢٢٩٧٣)،

والدارميُّ في (مسنده ٦٧٧)، وابنُ خُزيمةَ في (صحيحه ١٢)، وغيرُهُم، من طرقٍ عن سفيانَ، به.

ومداره عند الجميع - عدا الطبراني في (الأوسط) - على سفيانَ الثوريِّ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ، غير سليمان بن بريدة، فمن رجال مسلم وحده.

ولذا قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وَصَحَّحَهُ ابنُ خُزيمةَ وابنُ حِبَّانَ حيثُ أورداه في الصحيح.

وقال ابن منده: «هذا إسنادٌ صحيحٌ على رسمِ الجماعةِ إلَّا البخاري لسليمان بن بريدة» (الإمام ٢/ ١١٥).

وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح الترمذي ٦١).

قلنا: وقد توبع سفيان كما عند الطبرانيِّ في (الأوسط ٤٠٣٢) فقال: حدثنا علي بن سعيد قال: نا إسماعيل بن بهرام بالريِّ قال: وجدتُ في كتابِ أبي، عن عمرو بن قيس، عن علقمة بن مرثد، بنحوه.

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه: علي بن سعيد المعروف بعليك الرازي، قال حمزة السهمي: «وسألتُ الدارقطنيَّ عن عليك الرازي؟ فقال: ليس في حديثه بذاك، فإنما سمعتُ بمصرَ أنه كان والي قرية، وكان يطالبهم بالخراج، فما كانوا يعطونه، قال: فجمع الخنازير في المسجد. فقلتُ له: إنما أسألُ كيف هو في الحديث؟ فقال: قد حَدَّثَ بأحاديثَ لم يتابَعْ عليها. ثم قال: في نفسي منه، وقد تكلَّم فيه أصحابُنَا بمصرَ. وأشارَ بيده، وقال: هو كذا

وكذا. كأنه ليس هو بثقةٍ» (سؤالت السهمي ٣٩٠، ط. الفاروق).

ولا يُدرى ما حال بهرام والد إسماعيل.

قلنا: ولسفيانَ فيه إسناد آخر كما عند ابن أبي شيبة في (مصنفه ٣٠٠) - ومن طريقه ابن ماجه في (سننه ٥١٠)، وغيره - قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه، أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ...» الحديث.

وإسنادُهُ صحيحٌ رجاله ثقات، غير أنه معلولٌ بالارسالِ.

فقد خالف وكيعًا جماعةٌ، فرووا الحديثَ وأرسلوه، منهم:

* يحيى بن سعيد كما عند أحمد في (العلل رواية ابنه عبد الله ٤١٨٨)،

* وعبد الرحمن بن مهدي كما عند أبي عبيد في (الطهور ٤١)، والطبري في (تفسيره ١١٣٣٢).

* وكذا عبد الرزاق في (المصنف ١٥٧)[1]،

وذكر ابن أبي حاتم لهما متابعًا آخر، وهو:

* أبو نعيم الفضل بن دكين كما في (العلل لابن أبي حاتم ١٥٢).

ولا شَكَّ أن روايةَ الجماعةِ أرجحُ؛ وذلك لكثرة عددهم وفيهم المقدمون في سفيانَ؛ كابنِ مَهْديٍّ، ويحيى بنِ سعيد. وقد نصَّ هو كما في (العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله ٤١٨٨) على أنه مرسلٌ.

---

(١) وقد أساءَ محقق المصنف حيثُ وضعَ بين معقوفين: (عن أبيه)، مع أنه بَيَّنَ أنها في الأصولِ مرسلة، ولقد رجعنا إلى الأصول الخطية فوجدناها مرسلة، كما سيآتي عند تخريج الرواية المرسلة قريبًا.

ولذا قال الترمذيُّ: «ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره، عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ، مرسلًا. وهذا أصحُّ من حديث وكيع» (الجامع ١/ ٨٩).

ولكن تعقبه الشيخ أحمد شاكر فقال: «وخلاصة البحث فيما تعرَّضَ له الترمذيُّ من أسانيد هذا الحديث - أن سفيان الثوري رواه عن شيخين: أحدهما علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا موصولًا، وهذا لم يختلف فيه الرواة عن الثوري أنه موصول، والشيخ الثاني للثوري: محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة، ولكن الرواة عن الثوري اختلفوا فيه؛ فبعضُهم يقول: «عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ»، وهذا مرسلٌ؛ لأن سليمانَ ليسَ صحابيًّا، وبعضُهم يقول: «عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعًا»، وهذا متصلٌ، والذي رواه عن الثوري هكذا هو وكيعٌ، وروايتُهُ عند ابن ماجه كما قلنا آنفًا، وهذه الرواية جعلها الترمذيُّ مرجوحةً، ورأى أن روايةَ من رواه عن الثوري عن محارب عن سليمان مرسلًا أصح. ولسنا نوافقه على ذلك؛ لأن الحديث معروف عن سليمان عن أبيه، ووكيعٌ ثقةٌ حافظٌ، فالظاهرُ أن الثوريَّ كان تارة يَروي الحديثَ عن محارب موصولًا، كما رواه عنه وكيعٌ، وتارة مرسلًا، كما رواه عنه غيره» (تحقيق سنن الترمذي).

قلنا: كلام الشيخ أبي الأشبال له وجهة، ولكن الترمذي لم ينفرد في إعلاله لرواية محارب بالإرسال، فقد سبقه إلى ذلك جماعة، وفي مقدمتهم أوثق الناس في سفيان يحيى بن سعيد القطان، وقد بَيَّنَ هو نفسُهُ أن الحديثَ مرسلٌ كما تقدم في نقل أحمد في العلل.

وقال أبو زرعة - بعد ذكر مخالفة أبي نعيم لوكيع -: «حديثُ أبي نُعيمٍ أصحُّ»

(العلل لابن أبي حاتم ١/ ٦٢٣).

وقال ابن خزيمة: «لم يُسنِدْ هذا الخبر عن الثوري أحدٌ نعلمه غير المعتمر ووكيع، ورواه أصحابُ الثوريِّ غيرُهُما، عن سفيان، عن محارب، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ. فإن كان المعتمرُ ووكيعٌ مع جلالتهما حَفِظَا هذا الإسنادَ واتصالَهُ فهو خبرٌ غريبٌ غريبٌ» (الصحيح ١/ ١٠).

قلنا: رواية المعتمر بن سليمان هذه أخرجها ابن خزيمة في (صحيحه ١٤)، حيث قال: «حدثنا علي بن الحسين الدرهمي، بخبرٍ غريبٍ غريبٍ، قال: حدثنا معتمر . . .».

حيثُ ذكرَ المعتمرُ فيه ألفاظًا تخالفُ ما رواه الجماعةُ عن سفيانَ، وسيأتي الكلامُ على روايته في تخريجٍ مستقلٍ.

قلنا: وتابعهما - نعني: المعتمرَ ووكيعًا - على الوصلِ: معاوية بن هشام كما عند الطبريِّ في (تفسيره ١١٣٣٤)، ولكن بلفظ مغاير لما عليه الجماعة، ولذا فصلناه بتخريج مستقل، وسيأتي قريبًا.

ومعاوية بن هشام هذا له غرائب وأوهام كما سيأتي.

ولهم متابع آخر وهو عصام بن يوسف البلخي كما عند أبي الحسن السقا في (مجلس له ٢). وعصام بن يوسف قال عنه ابن عدي: «روى عصام هذا عن الثوري وعن غيره أحاديث لا يتابَعُ عليها» (الكامل ٨/ ٥٢٧).

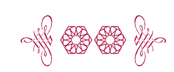
وذكر الدارقطني لهم متابعة أخرى فقال: «قال ذلك: معتمر، ووكيع، وأبو الأحوص، عن الثوري» (العلل ٢٨٦١).

ولم نقفْ على متابعةِ أبي الأحوص هذه فيما وقفنا عليه من مصادر.

ومع ذلك رجَّحَ الدارقطنيُّ المرسلَ فقال: «وغيرهم يرويه عن الثوري، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة مرسلًا، وهو الصوابُ».

قلنا: وهذا الترجيحُ في رواية محارب خاصة، وإلَّا فقد وصله علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه، وهو ثقةٌ احتجَّ به الجماعةُ.

ولذا قال ابن عبد الهادي عقب كلام أبي زرعة السابق: «وكأن أبا زرعة يشيرُ إلى أن روايةَ سفيان لهذا الحديث، عن محارب مرسلًا أصح من روايته عنه متصلًا، لا أن إرسالَهُ أصح مطلقًا، والله أعلم» (تعليقه على العلل ١/ ٢١٦).



٣- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ مُخْتَصَرٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**».

❁ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ، وَضَعَّفَهُ:** الألبانيُّ.

التخريج:

[طي ٨٤٢ "واللفظ له"].

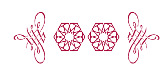
السند:

قال الطيالسيُّ: حدثنا قيس عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه قيس بن الربيع؛ قال عنه الحافظ: «صدوقٌ تغيَّر لما كبر، وأدخل عليه ابنُهُ ما ليسَ من حديثِهِ فحَدَّثَ به» (التقريب ٥٥٧٣).

ولذا قال الألبانيُّ: «وقيس بن الربيع ثقة؛ لكنه سيئ الحفظ، وقد اختصرَ الحديثَ اختصارًا مخلًّا، كما ترى» (صحيح أبي داود ١٦٤).



٤- رِوَايَةُ: «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً...».

الحكم: منكرٌ بهذه الجملة: «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً» في هذا الحديث، وأنكرها ابنُ عَدِيٍّ.

وإن صَحَّتْ مفردة في أحاديثَ أُخر.

التخريج:

[هق ١٢٩٥].

السند:

قال البيهقيُّ: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، ثنا أحمد بن مِهران الأصبهاني، ثنا علي بن قادم، ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة - وهو سليمان بن بريدة، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: علي بن قادم الكوفي، مختلَفٌ فيه، قال أبو حاتم: «محله الصدق» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٠١)، وقال الحاكم: «ثقةٌ مأمونٌ» (سؤالات السجزي للحاكم ١٧٢، ٣٢٩)، وَوَثَّقَهُ العجليُّ (معرفة الثقات وغيرهم ١٣٠٨)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ٤٥٩)، وقال ابنُ قَانعٍ: «كوفيٌّ صالحٌ» (إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٣٧١).

بينما ضَعَّفَهُ ابنُ مَعينٍ (الضعفاء للعقيلي ٣/ ٢٥٢)، وكذا العقيليُّ حيثُ

ذكره في (الضعفاء له)، وقال السَّاجيُّ: «صدوقٌ، وفيه ضعفٌ» (إكمال تهذيب الكمال ٩/ ٣٧١)، وشدد فيه ابن سعد فقال: «وكان ممتنعًا منكر الحديث، شديد التشيع» (الطبقات الكبرى ٨/ ٥٢٨).

وقال ابنُ القطانِ: «وعلي بن قادم وإن كان صدوقًا فإنه يُستضعفُ» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٢٠٣).

وذكره ابن عدي في (الكامل ٥/ ٢٠١) وقال: «ونُقِم على علي بن قادم أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة، وهو ممن يُكتبُ حديثُهُ».

وذكره الذهبيُّ في (المغني في الضعفاء ٤٣١٦)، وكذا في (ديوان الضعفاء ٢٩٥٤)، وصرَّحَ بضعفه في (المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي ٤/ ١٨٠٥).

ولخص حالَهُ ابن حجر في (التقريب ٤٧٨٥) فقال: «صدوقٌ يتشيعُ».

قلنا: حاله لا يرتقي إلى الاحتجاج والقَبول، بابه الاعتبار والشواهد، فلا يُقبلُ ما ينفردُ به مطلقًا.

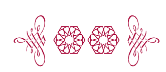
وقد أخطأَ على الثوريِّ فزادَ عليه هذه اللفظة، وهذه هي:

العلة الثانية: فقد رواه أصحابُ الثوريِّ الأثبات؛ كابن مهدي، ويحيى بن سعيد، وعبد الرزاق، وغيرهم الكثير، فلم يذكروا فيه الوضوء مرة مرة. أخرجه مسلم وغيره.

وأشارَ الترمذيُّ إلى تفرد ابن قادم بهذه الزيادة فقال: «وروى هذا الحديث عليُّ بنُ قَادمٍ عن سفيان الثوري، وزاد فيه: «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»»، وذلك بعد أن روى الحديث من طريق ابن مهدي عن سفيان، ليس عنده هذه الزيادة.

وروى ابن عدي الحديثَ من طريق الفريابي مقتصرًا على هذه الزيادة فقط، ثم قال: «وهذا يُعرفُ بعلي بن قادم عن الثوري بهذا الإسناد، وقد رواه الفريابي. والفريابي له عن الثوري إفرادات» (الكامل ٦/ ٢٣١).

وانظر باب: (مشروعية الوضوء مرة مرة).



٥- رِوَايَةُ: «صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالـمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ»:

فِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ، صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**».

۞ **الحكم: معناه صحيح بما سبقَ. وإسنادُهُ معلولٌ بالإرسالِ.**

التخريج:

﴿طبر (٨/ ١٦١)﴾.

السند:

أخرجه الطبريُّ في (تفسيره): عن أبي كريب قال: حدثنا معاوية، عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه به.

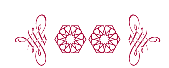
التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ غير معاوية بن هشام، «صدوقٌ له أوهامٌ» كما في (التقريب ٦٧٧١). وقد وَهِمَ في سندِهِ ومتنِهِ:

أما السند: فرواه متصلًا، وخالفه أصحابُ الثوريِّ الأثبات؛ كابن مهدي، ويحيى بن سعيد، وغيرهما، فرووه عن سفيانَ مرسلًا، وقد تقدم بيانُ ذلك

قريبًا.

وأما المتن: فالمحفوظ فيه ما رواه مسلم (٢٧٧) وغيره، من حديثِ ابن نمير، ويحيى بن سعيد عن سفيان بسنده، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَومَ الفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ . . . الحديث. ليس في حديثهم هذا التفصيل الذي في رواية معاوية عن سفيان، وإن كان معناه صحيحًا.



٦- رِوَايَةُ: «فَإِنَّهُ شُغِلَ فَجَمَعَ»:

وفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، إِلَّا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ؛ فَإِنَّهُ شُغِلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ، واستغربه** ابنُ خُزيمةَ **وأعلَّه بالإرسالِ، وكذلك** الترمذيُّ وأبو زرعةَ والدارقطنيُّ.

وقولُهُ السابقُ في الصحيح: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ**» يَرُدُّ هذا التعليل المذكور في هذه الروايةِ بأنه فعلَ ذلك بسبب انشغاله.

التخريج:

﴿خز ١٣ "واللفظ له" / ني ٦٨ "والرواية له" / بز ٤٣٦٥ "لم يسق متنه" / سقا ٢﴾.

السند:

قال ابن خزيمة: ثنا علي بن الحسين الدرهمي - بخبرٍ غريبٍ غريبٍ - قال: حدثنا معتمر عن سفيان الثوري عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن

أبيه به.

ورواه البزار عن علي بن الحسين به، وأحالَ متنه على ما قبله، وهو بلفظ الرواية الأولى!

ورواه (الروياني) عن عمرو بن علي عن المعتمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غيرَ أنَّ المعتمرَ بنَ سليمانَ قد أخطأَ في سندِهِ ومَتْنِهِ:

أما السند: فقد أُعِلَّ بالإرسالِ؛ فقد رواه عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد، وعبد الرزاق، وغيرهم عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ مرسلًا، كما سبق قريبًا.

ولذا قال ابن خزيمة - عقبه -: «لم يُسنِدْ هذا الخبر عن الثوري أحدٌ نعلمه غير المعتمر ووكيع، ورواه أصحابُ الثوريِّ غيرهما عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ، فإن كان المعتمرُ ووكيعٌ مع جلالتهما حَفِظَا هذا الإسنادَ واتصالَهُ فهو خبرٌ غريبٌ غريبٌ» (الصحيح ١٣).

وقال الترمذيُّ: «ورواه وكيعٌ عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه.

قال: ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره، عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبيِّ ﷺ مرسلًا، وهذا أصحّ» (الجامع ٦١).

وكذلك رجَّحَ أبو زرعة الروايةَ المرسلةَ كما في (علل ابن أبي حاتم ١٥٢).

وقال الدارقطنيُّ: «... وغيرهم يرويه عن الثوري، عن محارب بن دثار،

عن ابن بريدة مرسلًا. وهو الصوابُ» (العلل ٢٨٦١).

وأما خطأه في المتن: فإن رواية علقمة بن مرثد الموصولة عند مسلم (٢٧٧)، بل ورواية وكيع عن سفيان عن محارب الموصولة أيضًا عند ابن ماجه (٥١٠)، وغيره - ليس فيها ما جاء فِي رواية المعتمر هذه من قوله: «شُغِلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ»، وإنما حديث علقمة ووكيع لفظه: «أَنَّهُ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَومَ الفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ»، فلم يقتصرْ على ذكر الظهر والعصر، ولم ينصَّ على الجمع بينهما، ولم يعلل هذا الجمع المذكور والاقتصار على الوضوء الواحد بانشغاله ﷺ، فكل هذه المعاني تحتاج لشواهد كي تثبت بها، بل قوله ﷺ في متن الحديث عند مسلم وغيره: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ**»، يَرُدُّ هذا التعليل المذكور، والله أعلم.



[١٥٣٥ط] حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيدَةَ قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ الفَتْحِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**».

الحكم: مرسلٌ صحيحُ الإسنادِ. والمحفوظُ أنه صلَّى العِشَاءَ أيضًا بهذا الوضوءِ الواحدِ، فالظاهرُ أن هذه الراوية مختصرة، والله أعلم.

التخريج:

﴿عب١٥٧ "واللفظ له" / طهور ٤١ / علحم ٤١٨٨ / طبر (٨/ ١٦٠)﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن الثوري عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة مرسلًا.

ورواه أبو عبيد في (الطهور)، والطبري في (التفسير)، كلاهما عن ابن مهدي عن سفيان به.

ورواه أحمد في (العلل رواية ابنه عبد الله) عن يحيى بن سعيد عن سفيان به.

ومداره عندهم على سفيان الثوري به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ لكنه مرسلٌ، وقد سبقَ الحديثُ موصولًا من حديثِ علقمةَ بنِ مَرْثَدٍ عن سليمان عن أبيه، أَنَّهُ ﷺ صَلَّى يومَ الفَتْحِ الصَّلَوَاتِ كُلَّها بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، عند مسلمٍ وغيرِهِ.

تنبيه:

هكذا وقعَ الحديثُ مرسلًا في طبعة التأصيل من (مصنف عبد الرزاق) تبعًا لأصله، ولكن أثبته محقق طبعة المجلس العلمي، هكذا: «عن سليمان بن بريدة، [عن أبيه] قال: كان رسول الله ﷺ... الحديث»، فوضع المحقق لفظة (أبيه) بين معقوفين وقال: «ليستْ في الأصولِ».

ولقد رجعنا إلى النسخة الخطية (ق ١/ ٨ / أ - ب) فوجدناه كما قال، وعليه تكون رواية عبد الرزاق مرسلة، وهذا هو الموافق لكلام العلماء في كون وكيع والمعتمر هما مَن وصلاه، خلافًا لأصحابِ سفيانَ، والله أعلم.



[١٥٣٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ».

❁ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وأعلَّهُ:** الدارقطنيُّ، وابنُ عَدِيٍّ، ومحمدُ بنُ طَاهرٍ المقدسيُّ.

التخريج:

[طبر (٨/ ١٦١) "واللفظ له" / عد (٣/ ٢٤٣) / إيضاح (مغلطاي ٢/ ١١٥)].

السند:

قال الطبريُّ رحمه الله: حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ ظُهَيرٍ عن مِسعرٍ عن محارب بن دِثَارٍ عن ابن عمر به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (كامله) من طريق محمد بن عبيد به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ آفته الحَكَمُ بنُ ظُهَيرٍ؛ قال عنه الحافظُ: «متروكٌ، رُمِيَ بالرفضِ، واتَّهمه ابنُ مَعينٍ» (التقريب ١٤٤٥).

والحديثُ ذكره ابنُ عَدِيٍّ في ترجمته، وقال عقبه: «هذا أيضًا لم يُحَدِّثْ به غير الحكم عن مِسعرٍ»، ثم ذكرَ له جملةً أخرى من حديثِهِ، وختمَ ترجمتَهُ بقوله: «وللحكمِ غير ما ذكرنا من الحديث، وعامة أحاديثه غير محفوظة» (الكامل ٣/ ٢٤٥).

وتبعه محمد بن طاهر المقدسيُّ فقال: «وهذا لم يَرْوِهِ عن مِسعرٍ غير الحكم،

وهذا كذابٌ» (ذخيرة الحفاظ ١٤٢٥).

قلنا: وقد أخطأَ الحَكَمُ هذا في سندِهِ ومَتْنِهِ:

أما السند: فالصوابُ فيه ما رواه الثوريُّ عن محارب بن دثار عن ابنِ بريدةَ مرسلًا، كما سبقَ قريبًا.

قال الدارقطنيُّ لما سُئِلَ عنه: «يرويه مسعرٌ، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر. قاله الحكم بن ظهير عنه.

وخالفه الثوريُّ، فرواه عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال ذلك معتمرٌ، ووكيعٌ، وأبو الأحوصِ، عن الثوريِّ.

وغيرهم يرويه، عن الثوريِّ، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة مرسلًا. وهو الصوابُ» (العلل ٢٨٦١).

وأما خطأه في المتنِ:

فقد رواه ابنُ مهديٍّ وغيرُهُ، عن الثوريِّ، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة مرسلًا، ولفظه: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَومُ الفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**» كما عند أبي عبيد في (الطهور ٤١).

وهذا اللفظُ هو الموافقُ لما رواه مسلمٌ وغيرُهُ من حديثِ الثوريِّ عن علقمةَ بنِ مَرْثَدٍ عن سليمان بن بريدة عن أبيه به. وقد سبقتْ روايةُ مسلمٍ في أولِ البابِ.

قلنا: ولقد وقفنا للحَكمِ بنِ ظُهَيرٍ على خلافٍ آخر يدلُّ على وهنه في الحديث، فرواه عبد الغني بن سعيد الأزدي في (إيضاح الإشكال) كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ١١٥) من طريق وهب بن بقية عن الحكم بن

ظُهَيرٍ عن مِسعرٍ عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ . . . الحديث.



[١٥٣٧ط] حَدِيثُ سُوَيْدِ بنِ النُّعْمَانِ:

عَنْ بُشَيْرِ بنِ يَسَارٍ، مَولَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ سُوَيْدَ بنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، «**فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم:** صحيح (خ).

اللغة:

١ - قوله: **(بِالأَزْوَادِ)** جمع زاد، وهو طعامٌ يُتخذُ للسفرِ. (عمدة القاري ٣/ ١٠٦).

٢ - **السَّوِيقُ؛ قال الداوديُّ:** «هو دقيقُ الشَّعيرِ أو السلتِ المقلي»، وقال غيره: «ويكون من القمح»، وقد وصفه أعرابيٌّ فقال: «عُدَّةُ المسافرِ، وطعامُ العجلانِ، وبُلغةُ المريضِ» (فتح الباري للحافظ ابن حجر ١/ ٣١٢).

٣ - قوله: **(ثُرِّيَ)** أي: بُلَّ فيه، يقال: ثريت السويقُ أي: بللته. والثَّرَى: الترابُ الندي الذي تحت التراب الظاهر. (شرح السنة ١٧١).

الفوائد:

قال الحافظُ: «استدلَّ به البخاريُّ على جوازِ صلاتين فأكثر بوُضُوءٍ واحدٍ» (فتح الباري ١/ ٣١٢).

قال ابنُ عبدِ البرِّ:

«١ - وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الصالحين والفضلاء لا يستغنون عن

الزادِ في سفرهم، وهو يُبطلُ مذهب الصوفية الذين لا يدَّخِرونَ لغدٍ.

٢ - وفيه دليلٌ على أن جمعَ الأزوادِ واجتماع الأيدي عليها أعظم بركة؛ ولذلك قال بعضُ العلماء: جَمْعُ الأزوادِ في السَّفَرِ سُنَّةٌ.

٣ - وقد استدلَّ بعضُ الفقهاءِ بهذا الحديثِ لما فيه من أمر رسول الله ﷺ بإخراج أزوادهم للمساواة فيها - على أنه جائزٌ للإمامِ عند قلةِ الطعامِ وارتفاعِ السعرِ وغلاءِ الأقواتِ أن يأمرَ مَن عنده طعام فوق قوته بإخراجه للبيع ويُجبره على ذلك لما فيه من تَرْمِيقِ مُهَجِ الناسِ وإحيائِهِم والإبقاءِ عليهم» (التمهيد ٢٣/ ١٧٧).

٤ - **قال الحافظ:** «وفائدة المضمضة من السَّويقِ وإن كان لا دَسَمَ له أنه تحتبس بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم، فيشغله تتبعه عن أحوال الصلاة» (فتح الباري ١/ ٣١٢).

التخريج:

﴿خ ٢٠٩ "واللفظ له"، ٤١٩٥ / ن ١٨٦ / كن ٢٣٩، ٢٤٠ / طا (الطهارة ٢٠) / حب ١١٥٥ / طب (٧/ ٨٧/ ٦٤٥٦)، (٧/ ٨٨/ ٦٤٥٩) / هق ٧٥٩ / هقل (٤/ ٢٠٠) / شعب ٥٤٣٦ / هقع (١/ ٤٤٥) / قديم (هقع ١/ ٤٤٥) / بغ ١٧١ / صمند (صـ ٧٨٠) / صبغ ١٥٧٢، ١٥٧٣ / نبغ ٩٧٧ / مستطرف (٢/ ١٧٤) / مث ١٩٩٥ / طح (١/ ٦٦/ ٣٩١) / عتب (صـ ٥١) / كر (٤/ ٢٤٣) / أسد (٢/ ٦٠١) / أثرم ١٦٢ / مالك ١٠٣ / مطغ ٨٢١ / صحا ٣٥١٦ / ميمي ٤٨٦ / ضيا (رواة ق ١٢٢ / أ) / حداد ٣٠٣ / قصار (ق ١٠٤ / ب) / شافعي (١٣ / ق ٩٤ / ب)﴾.

السند:

قال البخاري (٢٠٩): حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك،

عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، مولى بني حارثة، عن سويد بن النعمان... به.

وقال في (٤١٩٥): حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك به.

عبد الله بن مسلمة هو القعنبي، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.



١- رِوَايَةُ: «فَلُكْنَاهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ (عَامَ خَيْبَرَ)[١]، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ [صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ العَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى][١] دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِطَعَامٍ (بِالأَطْعِمَةِ)[٢]، فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ، [فَلَاكَ مِنْهُ][٢] فَلُكْنَاهُ [مَعَهُ][٣]، فَأَكَلْنَا مِنْهُ [وَشَرِبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَغْرِبِ،][٤] ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، فَصَلَّى بِنَا المَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

۞ **الحكم: صحيح** (خ) والزيادات والروايات له.

اللغة:

قال الحافظ: «**(فَلُكْنَا)** بضم اللام. وقوله: **(فلاكها ولاكوه)** اللوك - بالفتح -: مضغ الشيء الصلب وإدارته في الفم» (فتح الباري ١/ ١٨٤).

التخريج:

[خ ٢١٥ "والزيادة الأُولى له ولغيره، والرابعة له ولغيره، والرواية الأولى له ولغيره، والثانية له ولغيره"، ٢٩٨١، ٥٣٨٤ "واللفظ له"، ٥٣٩٠ "والزيادة الثانية والثالثة له"، ٥٤٥٤، ٥٤٥٥ / جه ٤٩٥ / حم

١٥٩٩٠ / ش ٥٣١ / حمد ٤٤١ / جريه ٦٥ / قطان ٣ / خلف ٥٢ / شافعي (١٣ / ق ٩٤ / ب) / تخث (السفر الثاني ٩٧٧) / كما (١٢/ ٢٧٤)].

السند:

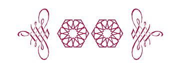
أخرجه البخاري (٢١٥) قال: حدثنا خالد بن مَخْلد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني يحيى بن سعيد بسنده، وعنده الزيادة الأُولى والرابعة والروايتان.

ورواه برقم (٥٣٨٤ واللفظ له) قال: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال يحيى بن سعيد: سمعت بشير بن يسار، يقول: حدثنا سويد بن النعمان، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قال يحيى: وهي من خيبر على روحة -... الحديث.

وقال في (٥٣٩٠): حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن يحيى به. وعنده الزيادة الثانية والثالثة.

وقال في (٥٤٥٤): حدثنا علي، حدثنا سفيان، سمعت يحيى بن سعيد به.

وسفيان هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.



٢- رِوَايَةُ: «فَلَاكُوهُ مُخْتَصَرًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ مُخْتَصَرٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ طَعَامٌ، [وَأَصْحَابُهُ أُتُوا بِسَوِيقٍ فَلَاكُوهُ،] وَشَرِبُوا مِنْهُ، ثُمَّ أَتَوا بِمَاءٍ فَمَضْمَضُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى]».

۞ **الحكم:** **صحيح** (خ)، دون الزيادتين، وهما صحيحتان على شرط البخاري.

التخريج:

﴿خ ٤١٧٥ / حم ١٥٧٩٩ "والزيادتان له"﴾.

السند:

قال البخاري: حدثني محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سويد بن النعمان - وكان من أصحاب الشجرة، به.

وأخرجه أحمد (١٥٧٩٩) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت بشير بن يسار، قال: سمعت سويد بن النعمان - رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ من أصحاب الشجرة، به. بالزيادتين.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ.



٣- رِوَايَةُ: «وَمَا مَسَّ مَاءً»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «... **وَمَا مَسَّ مَاءً**»، بَدَلَ: «**وَمَا تَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ.**

التخريج:

[حم ١٥٨٠٠ / ش ٥٣٢].

السند:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه)، وأحمد في (مسنده) - والسياق له - قالا: حدثنا ابن نمير، حدثنا يحيى (بن سعيد)، عن بشير بن يسار، عن سويد بن النعمان، قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَصَلَّى العَصْرَ دَعَا بِالأَطْعِمَةِ، فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ فَمَضْمَضَ، وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، وَمَا مَسَّ مَاءً».

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ، ومس الماء هو الوضوء، يدلُّ عليه سياقُ الحديثِ حيثُ ذكرَ قبله: (فَمَضْمَضَ)، فلو كان مسُّ الماءِ على عمومِهِ لما قال ذلك، والمضمضةُ من مَسِّ الماءِ.



٤- رِوَايَةٌ بِالشَّكِّ: «وَصَلَّى الظُّهْرَ أَوِ العَصْرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِالشَّكِّ: «... **وَصَلَّى الظُّهْرَ أَوِ العَصْرَ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ بذكرِ العصرِ دونَ شَكٍّ.**

التخريج:

[عب ٦٩٩].

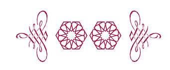
السند:

رواه عبدُ الرزاقِ في (مصنفه ٦٩٩) عن ابن عيينة، وابن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سويد بن النعمان به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير ابن أبي سبرة، وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، قال الحافظ فيه: «رَمَوه بالوضعِ» (التقريب ٧٩٧٣).

وهذا اللفظُ غيرُ محفوظٍ من حديثِ ابنِ عيينةَ، فالصحيحُ عنه ما رواه البخاريُّ وغيرُهُ، وفيه: «**صَلَّى العَصْرَ**» بلا شَكٍّ، فحَمَلَ عبد الرزاق روايتَهُ على رواية ابن أبي سبرة هذا، واللفظ له، وقد رواه الطبرانيُّ من طريق عبد الرزاق بسنده وقال فيه: «الظُّهْرَ وَالعَصْرَ». فعطفَ الظُّهْرَ على العَصْرِ، فلا ندري أي الكتابين صُحِّفتْ فيه أداة العطف، وكلتا الروايتين خطأ؛ فالمحفوظُ بذكر العصر فقط وبلا شَكٍّ.



٥- رِوَايَةُ: «ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «... **ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ**».

الحكم: صحيحٌ دون ذكر «الظُّهْر» فشَاذٌّ، والمحفوظُ ما في (صحيح البخاري) أنه صَلَّى العَصْرَ، ثم أُتي بالسَّويقِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

التخريج:

﴿طب (٧/ ٨٧/ ٦٤٥٥) / تد (٣/ ٢٠)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) - ومن طريقه الرافعي في (تاريخ قزوين) - قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، وابن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سويد بن النعمان، به.

التحقيق

انظر الرواية السابقة.

تنبيه:

لحديث سويد بن النعمان شواهد كثيرة سيأتي تخريجها وتحقيقها تحت باب «ترك الوضوء مما مست النار».



[١٥٣٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ عَمْرِو بنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**». قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِئُ أَحَدَنَا (كَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ) الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ.

۞ **الحكم: صحيح (خ)، دون الرواية. وإسنادُها صحيحٌ.**

الفوائد:

قال ابنُ الجوزيِّ: «إنما كان يفعلُ ذلك لموضعِ الفضيلةِ. وصَلَّى يومَ الفتحِ صلواتٍ بوضوءٍ واحدٍ، وقال: «**عَمْدًا فَعَلْتُهُ**» ليُعلم أن الوضوءَ إنما يجبُ لأجلِ الحدثِ، وأن الوضوءَ من غيرِ حَدثٍ فضيلةٌ» (كشف المشكل لابن الجوزي ٣/ ٢٩٤).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «قد ثبتَ عنِ النبيِّ ﷺ أنه صلَّى الصلوات كلها بوضوءٍ واحدٍ، وأجمعتِ الأمةُ على أن ذلك جائز. وفي ذلك كفاية عن كلِّ قول» (التمهيد ١٨/ ٢٣٨).

وقال الشوكانيُّ: «فتقرر بما ذُكر أن الوضوءَ لا يجبُ إلا على المُحْدِثِ. وبه قال جمهور أهل العلم، وهو الحَقُّ» (فتح القدير ٢/ ٢١).

وقال النوويُّ: «واحتجَّ الأصحابُ لأصل استحباب التجديد... واحتجَّ البيهقيُّ بحديثِ أنسٍ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَكَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ» رواه البخاري، ولكن لا دلالة فيه للتجديد لاحتمال أنه كان يتوضأ عن حدثٍ، وهذا الاحتمال مقاوم لاحتمال التجديد، فلا يرجَّح التجديد إلا بمرجح آخر» (المجموع ١/ ٥٣١ -

.(٥٣٢

التخريج:

﴿خ ٢١٤ "واللفظ له" / مي ٧٣٨ "والرواية له ولغيره" / عل ٣٦٩٢، ٣٧٠٨ / عب ١٦٢ "مقتصرًا على آخره" / علت ٢٩ / ناسخ ٨٥، ٨٧ / هق ٧٦١ / بغ ٢٣٠ / طهور ٤٢ / تخ (٦/ ٣٥٦) / تمهيد (١٨/ ٢٣٨ - ٢٣٩) / طوسي ٤٩ / جوزي (ناسخ ٢٤) / كرغي (١/ ٣٥٩ - ٣٦٠) / حداد ٢٨٥﴾.

السند:

قال البخاري: حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن عامر، قال: سمعت أنسًا (ح). قال: وحدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني عمرو بن عامر عن أنس به.

سفيان هو ابنُ سعيدٍ الثوريُّ، الإمام الثقة الحجة.

يحيى هو ابنُ سعيدِ بنِ فروخٍ القطانُ، إمام أهل زمانه.

تحقيق الرواية:

رواها الدارمي في (مسنده) عن شيخ البخاري محمد بن يوسف بسنده.

ورواها الطوسي في (المستخرج)، والبيهقي في (الكبير) من طريق محمد بن يوسف به.

ورواها عبد الرزاق في (مصنفه)، عن الثوري، بنحوه.

وهذه أسانيد صحاح على شرط البخاري، كما ترى.

تنبيهان:

الأول: اختُلفَ في عمرو بن عامر الراوي عن أنس، أهو (البجلي) والد أسد بن عمرو كما ستأتي الرواية بذلك عند أبي داود، أم هو (الأنصاري) كما وقع عند الترمذي، أم هما واحد؟

فمالَ أبو داود إلا أنه والد أسد بن عمرو. فقد سأله الآجري فقال: «قلت لأبي داود: عمرو بن عامر روى عن أنس؟ قال: هذا أبو أسد بن عمرو . . . ثم أورد سند الحديث» (سؤالات الآجري لأبي داود ٤٦٣).

«وكذلك قال أبو القاسم في (الأطراف) في مسند أنس: عمرو بن عامر الأنصارى والد أسد بن عمرو عنه. تبع أبا داود في ذلك» (تهذيب الكمال ٢٢/ ٩٤).

فتعقبهما المزيُّ فقال: «وقد وهما جميعًا، فإن والد أسد بجلي، وليس بأنصاري، وهو متأخر عن طبقة الأنصاري، ومَن نظرَ من أهل المعرفة في رجال هذا ورجال هذا تَبَيَّنَ له صحة ما ذكرنا، والله أعلم» (تهذيب الكمال ٢٢/ ٩٤).

ولكن الحافظ تعقب المزي فقال: «مثل أبي داود لا يُرد قوله بلا دليلٍ» (تهذيب التهذيب ٨/ ٦٠).

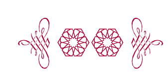
قلنا: ذكر البخاريُّ الحديثَ في ترجمة عمرو بن عامر الأنصاري من (التاريخ الكبير ٦/ ٣٥٦) وقال: سمع أنسًا، وذكر - عقبه - ترجمةَ والد أسد بن عمرو، مما يرجح ما قاله المزيُّ رَحِمَهُ اللهُ، وكذا فعلَ ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦/ ٢٤٩ - ٢٥٠).

ومع ذلك مالَ الشيخُ الألبانيُّ إلى أنهما واحد فقال: «ويؤيدُ ما ذهبَ إليه

المصنفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - يعني أبا داود - أن شريكًا - في رواية أحمد عنه - قال: عمرو بن عامر الأنصاري. وفي رواية المصنف: عمرو بن عامر البجلي. فدلَّ على أنهما واحد، ويبعد جدًّا أن يكونا اثنين يَروي شريك عن كلٍّ منهما هذا الحديث الواحد! والله أعلم» (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٦).

قلنا: كلا الطريقين وَرَدَ من طريق شريك النخعي، وقد قال الشيخ الألباني في روايته هذه المخرج لها: «غير أن شريكًا - وهو ابنُ عبد الله القاضي - كان سيئَ الحفظِ» (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٤)، فكيف يُقبل قوله واختلافه في اسم التابعي، وإنما أتى ذلك من سوء حفظه، والله أعلم.

الثاني: وقع عند السراج في (حديثه): عمرو بن علي بدل (عمرو بن عامر)؛ ولذا قال محققه: «كذا في الأصل. والصواب: عمرو بن عامر. والحديث معروف به» (حديث السراج ٢/ ٨٦ حاشية رقم ١).



١- رِوَايَةُ: «الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ؛ قَالَ أَنَسٌ: «**كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحْدِثْ**».

۞ **الحكم:** **إسنادُهُ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ:** الترمذيُّ، والعينيُّ، والسيوطيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿ت ٦٠ "واللفظ له" / حم ١٢٣٤٦، ١٢٣٦٤ / طح (١/ ٤٥/ ٢٤٠) / طحق ٥﴾.

السند:

قال الترمذي: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا سفيان، عن عمرو بن عامر الأنصاري، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**»، قُلْتُ: فَأَنْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: ... الحديث.

ورواه أحمد في (مسنده) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي.

والطحاوي في (شرح معاني الآثار، وأحكام القرآن) من طريق شعبة.

كلاهما (ابن مهدي، وشعبة) عن سفيان به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ.

ولذا قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» (الجامع ١/ ٣١٤).

وصَحَّحَ إسنادَهُ العينيُّ في (نخب الأفكار ١/ ٤٠٨)، **وكذا السيوطيُّ** في

(الجامع الصغير ٦٩٧٩)، والشيخُ الألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٤).



٢- رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَمْرِو بنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ (قَعْبٍ)[1] (إِنَاءٍ صَغِيرٍ)[2] مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ»، قَالَ [عَمْرٌو]: فَقُلْتُ لِأَنَسٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: قُلْتُ: فَأَنْتُمْ؟ قَالَ: «**كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**»، قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**مَا لَمْ نُحْدِثْ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ على شرطِ الشيخين.**

وَصَحَّحَهُ: ابنُ خُزيمةَ.

وَحَسَّنَهُ: الحازميُّ، وأحمد شاكر، والألبانيُّ.

اللغة:

قال النوويُّ: القَعب: قدحٌ من خشب معروف (شرح مسلم ١٨/ ١٤٩)

التخريج:

﴿ن ١٣٦ "والرواية الثانية له" / كن ١٦٨ / حم ١٣٠١٧ "واللفظ له"، ١٣٧٣٤ "والزيادة له" / خز ١٢٦ "والرواية الأُولى له ولغيره" / طي ٢٢٣١ "مختصرًا جدًّا، ليس فيه موضع الشاهد" / طح (١/ ٤٢/ ٢٢٦) / طبر (٨/ ١٦٢) / عتب (صـ ٥٣) / قشيخ ٣٠٦ / مديني (لطائف ٣٥٩)﴾.

السند:

أخرجه الطيالسيُّ في (مسنده) - ومن طريقه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٤٥) - عن شعبة عن عمرو بن عامر قال: سألت أنسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . . فذكره بنحوه.

ورواه النسائيُّ في (الصغرى ١٣١، والكبرى ١٦٨)، وأحمدُ في (المسند ١٣٠١٧)، وابنُ خُزيمةَ في (صحيحه)، وغيرُهُم من طرقٍ عن شعبةَ به.

ومدارُ إسنادِهِ عند الجميعِ على شعبةَ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ.

ولذا صَحَّحَهُ ابنُ خُزيمةَ، وقال الحازميُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ على شرطِ أبي داود، وأبي عيسى، وأبي عبد الرحمن، أخرجوه في كتبهم» (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ، صـ ٥٣).

قلنا: بل على شرطِ البخاريِّ، وقد أخرجه البخاريُّ في (صحيحه) كما سبقَ؛ **ولذا قال مغلطاي:** «وأما تحسين الحازمي حديث عمرو بن عامر، وعَزْوه إيَّاه إلى أصحاب السنن - فذهولٌ شديدٌ عن ذكره من كتابِ البخاريِّ» (شرح ابن ماجه ٢/ ١١٢).

والحديثُ صَحَّحَهُ العلامةُ أحمد شاكر في (تحقيق تفسير الطبري ١١٣٣٦)، **والألبانيُّ** في (صحيح النسائي ١٣١)، و(صحيح أبي داود - الأم ١/ ٣٠٥).

تنبيه:

وقع تصحيفان في المطبوع من ذكر الأقران لأبي الشيخ:

الأول: في شيخه، حيث جاء فيه: «سليمان بن عصام»، والصواب:

«سلم بن عصام» كما في الأصل الخطي (ق ٣٧ / ب).

والثاني: في شيخ عبيد الله بن سعد، حيث جاء فيه: «عن عمر»، والصواب: «عن عمي» كما في المخطوط - أيضًا -.



٣- رِوَايَةُ: «كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «...**كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ...**».

الحكم: صحيحُ المتنِ دون قوله: «طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ» فمنكرٌ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، وأعلَّه: البخاريُّ، والترمذيُّ.

وَضَعَّفَهُ: ابنُ الملقنِ، والمباركفوريُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿ت ٥٩ "واللفظ له" / عتب (صـ ٥٣)﴾.

السند:

أخرجه الترمذي - ومن طريقه الحازميُّ في (الاعتبار) -: عن محمد بن حميد الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن حميد عن أنس به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: محمد بن حميد الرازي، متهمٌ. انظر (ميزان الاعتدال ٣/ ٥٣٠).

الثانية: سلمة بن الفضل؛ قال عنه الحافظ: «صدوقٌ، كثيرُ الخطأ» (التقريب ٢٥٠٥).

وقد أخطأَ في سندِهِ ومتنِهِ:

أما السند: فقد خالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن ابن إسحاق قال: حدثني شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس به.

رواه أبو الشيخ في (ذكر الأقران ٣٠٦)، وأبو موسى المديني في (اللطائف ٣٥٩) من طرق عن عبيد الله بن سعد عن عمه عن أبيه إبراهيم بن سعد به.

وأما المتن: فقد زاد فيه زيادة: «**طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ**»، لم يأتِ بها غيرُهُ، فهذه الزيادةُ من مناكيره.

ولذا قال الترمذيُّ عقبه في (السنن): «حديثُ حُميدٍ عن أنسٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجهِ، والمشهورُ عند أهلِ الحديثِ حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنسٍ».

وقال في (العلل): سألتُ محمدًا عن هذا الحديث، فقال: «لا أدري ما سلمة هذا، كان إسحاق يتكلَّم فيه، ما أروي عنه. ولم يَعرفْ محمدٌ هذا من حديثِ حُميدٍ» (العلل الكبير للترمذي ٢٩).

قال ابن الملقن: «ولم يعرفه البخاريُّ من هذا الوجه وجَهَّل راويه!» (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ٣٨٧).

قلنا: كذا قال، والبخاريُّ لم يرد تجهيل سلمة فهو مشهورٌ معروفٌ، ولكن البخاري يتعجبُ من نكارةِ حديثِهِ، كيف وقد نقلَ عن إسحاقَ أنه يتكلَّم فيه، وترجمَ له في (التاريخ الكبير ٤/ ٨٤) وقال: «عنده مناكير. وهنه عليٌّ».

بينما أعلَّه المباركفوريُّ بعنعنةِ ابنِ إسحاقَ، فقال: تفرَّدَ به محمد بن إسحاق، وهو مدلسٌ، ورواه عن حميدٍ معنعنًا»! (تحفة الأحوذي ١/ ١٥٨)

وقال الألبانيُّ: «وسندُهُ ضعيفٌ؛ لعنعنةِ ابنِ إسحاقَ، ولأن شيخَ الترمذيِّ فيه محمد بن حميد الرازي ضعيفٌ» (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٥).



٤- رِوَايَةٌ مُخْتَصَرَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ: سَأَلْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ، عَنِ الوُضُوءِ، فَقَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَكُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ [كُلَّهَا] (خَمْسَ صَلَوَاتٍ) بِوُضُوءٍ (بِطُهُورٍ) وَاحِدٍ**».

❁ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.**

وَصَحَّحَهُ لغيرِهِ: الألبانيُّ.

التخريج:

﴿د ١٧١ "واللفظ له" / جه ٥١٣ "والزيادة له" / حم ١٢٥٦٥ "والروايتان له" / ص (كبير ١٩/ ٢٠٠) / سرج ٣٤٦ / مخلص ٥١٨ / ناسخ ٨٦ / تمهيد (١٨/ ٢٣٩)﴾.


التحقيق

له طريقان عن أنسٍ:

الأول:

رواه سعيد بن منصور في (سننه) كما في (جمع الجوامع للسيوطي ١٩/

٢٠٠) قال: حدثنا شريك بن عبد الله عن عمرو بن عامر عن أنس به.

ورواه أحمد، وأبو داود في (سننه)، وابن ماجه، وغيرهم، من طرقٍ عن شَريكٍ به.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات غير شريك بن عبد الله النخعي، قال الحافظ: «صدوقٌ، يُخطئُ كثيرًا، تغيَّرَ حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة» (التقريب ٢٧٨٧).

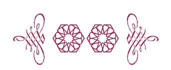
قال الألبانيُّ: «وهذا إسنادٌ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ، غير أن شريكًا - وهو ابنُ عبد الله القاضي - كان سيئَ الحفظِ؛ لكنه لم يتفردْ به كما يأتي، فدلَّ ذلك على أنه قد حَفِظَ؛ فالحديثُ صحيحٌ» (صحيح أبي داود ١/ ٣٠٤).

الطريق الثاني:

رواه ابنُ شاهينَ في (ناسخ الحديث ٨٧)، «والسياق له»، وأبو طاهر المخلص في (المخلصيات ٥١٨): عن عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن حميد الطويل، عن أنسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قُلْتُ لأَنَسٍ: كَيْفَ تَصْنَعُونَ أَنْتُمْ؟ قال: نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بالوُضُوءِ الوَاحِدِ مَالم نُحْدِثْ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عللٌ، وقد تَقَدَّمَ الكلامُ عليه في الروايةِ السابقةِ.



٥- رِوَايَةُ: «إِنَّا لَنَحْفَظُ وُضُوءًا وَاحِدًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ. قَالَ: إِنَّا لَنَحْفَظُ وُضُوءًا وَاحِدًا**».

❁ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا بهذا السياقِ.**

التخريج:

[ثوري ٣١٧].

السند:

قال محمد بن إسماعيل الفارسيُّ - راوي نسخة الثوري -: حدثني عبد الله بن الحسين المصيصي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان عن عمرو بن عامر عن أنسٍ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ آفته: عبد الله بن الحسين المصيصي، قال ابن حبان: «يقلبُ الأخبارَ ويسرقُهَا، لا يجوزُ الاحتجاج به إذا انفردَ»، وذكر له بعضَ مناكيره، وقال: «هذا كتبناها عنه في نسخةٍ أكثرها مقلوبة» (المجروحين ٢/ ١٠ - ١١). وانظر (إرشاد القاصي والداني ٥٧٠).



[١٥٣٩ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ:

عَنِ الفَضْلِ بنِ مُبَشِّرٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ **يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ**، [فَإِذَا بَالَ أَوْ أَحْدَثَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ بِفَضْلِ طَهُورِهِ الخُفَّيْنِ]، فَقُلْتُ: [أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] مَا هَذَا [أَشَيْءٌ تَصْنَعُهُ بِرَأْيِكَ]؟ فَقَالَ: «[بَلْ] **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا**، فَأَنَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

وَفِي رِوَايَةٍ: رَأَيْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى خُفَّيْهِ عَلَى ظُهُورِهِمَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى فَوْقُ، **ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا**، وقَالَ: «وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصْنَعُهُ، فَأَنَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُه».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ:** البوصيريُّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﴿جه ٥١٥ "واللفظ له" / طبر (١٥٦/٨) "والزيادات له"﴾.

تخريج السياق الثاني: ﴿منذ ٤٧٤ "واللفظ له" / حرب (طهارة ٢٧٦)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا زياد بن عبد الله، قال: حدثنا الفضل بن مبشر، به.

ورواه الطبري في (تفسيره) قال: حدثنا محمد بن عباد بن موسى، قال، أخبرنا زياد بن عبد الله البكائي، به.

ورواه ابن المنذر: عن علي بن عبد العزيز، ثنا زكريا بن زحمويه، ثنا

زياد بن عبد الله البكائي، ثنا الفضل بن مبشر، قال: رَأَيْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ يَتَوَضَّأُ. . . الحديث.

ورواه حرب الكرماني في (مسائله) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الجزري، قال: ثنا زياد بن عبد الله، بسنده نحوه.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: الفضل بن مبشر؛ ضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، انظر (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٨٥). ولذا قال ابن حجر: «فيه لين» (التقريب ٥٤١٦).

وبه ضَعَّفَ الحديثَ البوصيريُّ؛ فقال: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ الفضل بن مبشر ضَعَّفَهُ الجمهورُ» (مصباح الزجاجة ٢١٠).

الثانية: زياد بن عبد الله البكائي؛ ضعيفٌ إلَّا في روايته المغازي عن ابنِ إسحاقَ، كما ذهب إليه ابن معين وغيره، وفي (التقريب ٢٠٨٥): «صدوقٌ ثبتٌ في المغازي، وفي حديثِهِ عن غير ابنِ إسحاقَ لين». وهذا الحديثُ من غير روايته عن ابنِ إسحاقَ.



٢٤١- بَابُ مَا رُوِيَ فِي فَرْضِ الوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ أَوَّلَ الأَمْرِ

[١٥٤٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ حَنْظَلَةَ:

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حِبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ تَوَضُّؤَ ابنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، عَمَّ ذَاكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَتْنِيهِ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ حَنْظَلَةَ بنَ أَبِي عَامِرٍ حَدَّثَهَا: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُمِرَ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا وَغَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ [وَوَضَعَ عَنْهُ الوُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ]**». فَكَانَ ابنُ عُمَرَ يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً، فَكَانَ لَا يَدَعُ الوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ [حَتَّى مَاتَ].

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

فَصَحَّحَهُ: ابنُ خُزيمةَ، والحاكمُ، وابنُ كَثيرٍ، والضياءُ المقدسيُّ، والزيلعيُّ، وابنُ الملقنِ، وأحمدُ شاكر. **وَحَسَّنَهُ:** الحازميُّ، وابنُ حَجرٍ، والعينيُّ، والألبانيُّ. **وَضَعَّفَهُ:** ابنُ عبدِ البرِّ، والعراقيُّ، والنوويُّ، والشوكانيُّ.

وأشارَ إلى إعلالِهِ: البخاريُّ، وأبو داود، وابنُ منده، وأبو موسى المدينيُّ، وابنُ عساكر، والمزيُّ، ومغلطايُ.

والراجحُ: ضَعْفُهُ.

الفوائد:

قال بدرُ الدينِ العينيُّ:

«١ - قوله: «**أَرَأَيْتَ**» بمعنى: أخبِرني عن توضؤ ابن عمر.

٢ - قوله: «**طَاهِرًا**» حال من ابن عمر.

٣ - قوله: «**عَمَّ ذَلِكَ**» أصله: عن ما ذلك؟ وهو استفهامٌ، والمعنى: لأجل أي شيء كان توضؤه لكل صلاةٍ طاهرًا كان أو محدثًا.

٤ - قوله: «**فَقَالَ: حَدَّثَتْهُ**» أي: قال عبد الله بن عبد الله. والضميرُ المنصوبُ في «**حَدَّثَتْهُ**» راجعٌ إليه، وفي بعضِ النسخِ: «حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ»، والضميرُ المنصوبُ في «حَدَّثَهَا» راجعٌ إلى أسماءَ.

٥ - قوله: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُمَرَ بِالوُضُوءِ**» على صيغةِ المجهولِ، يعني: أمره اللهُ به.

٦ - قوله: «**فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ**» أي: لما ثقل التوضؤ لكلِّ صلاةٍ طاهرًا وغير طاهر على رسول الله «أُمِرَ بِالسِّوَاكِ» أي: باستعمالِهِ؛ لأن نفسَ السِّوَاكِ لا يؤمر به، وإنما يؤمر باستعماله، و«أُمِرَ» هذا أيضًا مجهولٌ.

٧ - قوله: «**يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً**» أي: يظنُّ أن به قُوةً يتحملُ الوضوء لكلِّ صلاةٍ طاهرًا كان أو غير طاهر» (شرح سنن أبي داود ١/ ١٥١ - ١٥٢).

التخريج:

[د ٤٨ "واللفظ له" / حم ٢١٩٦٠ "والزيادتان له ولغيره" / مي ٦٧٦ / خز ١٥، ١٤٨ / حب (حبير ١/ ١١٢ - ١١٣)[1] / ك ٥٥٦ / هق ١٦١ /

(١) كذا عزاه الحافظ لابن حبان في (التلخيص الحبير)، ولم يعزه له في (إتحاف =

طح (١/ ٤٢/ ٢٢٧) / طحق ٦ / مث ٢٢٤٧ / عتب (١/ ٥٣ - ٥٤) / ضيا ٢٢٨ / طبر (٨/ ١٥٨ - ١٥٩) / جصاص (٣/ ٣٣٠) / كك (ق٢١أ) / خطيب (تابعين - التقييد والإيضاح ص٧٨، نزهة السامعين ص٦٩)].

التحقيق

انظره عقب الروايات الآتية.



١- رِوَايَةُ: «فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصَرًا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَخُفِّفَ عَنْهُ، فَأَمَرَ بِالسِّوَاكِ».

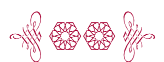
الحكم: ضعيفٌ.

التخريج:

[قا (٢/ ٩٠ - ٩١) / نعيم (سواك - (إمام ١/ ٣٥٣)].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية.



= المهرة ٧٠١٧) وهو من شرطه، فالله أعلم.

٢- رِوَايَةُ: «فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «... أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ [عَلَى طُهْرٍ وَعَلَى غَيْرِ طُهْرٍ]، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَمَرَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

الحكم: ضعيفٌ.

التخريج:

[بز ٣٣٧٨، ٣٣٨٢ "واللفظ له" / هق ١٦١ / ضيا ٢٢٧ "والزيادة له ولغيره" / كما (١٤/ ٤٣٨) / فة (١/ ٢٦٣)].

التحقيق

هذا الحديثُ مدارُ إسنادِهِ على محمد بن إسحاق، وقد اختُلفَ عليه في إسنادِهِ ومَتْنِهِ اختلافًا كبيرًا على النحوِ التالي:

فرواه عنه جماعةٌ، وهم:

الأول: أحمد بن خالد الوهبيُّ، واختُلفَ عليه،

فرواه أبو داود في (سننه ٤٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبير ١٥٨) -، وابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٢٢٤٧) عن محمد بن عوف، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، قال: «قلتُ: أَرَأَيْتَ تَوَضُّؤَ ابنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا، وَغَيْرَ طَاهِرٍ، عَمَّ ذَاكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَتْنِيهِ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ حَنْظَلَةَ بنِ أَبِي عَامِرٍ، حَدَّثَهَا...» بمتن الرواية الأولى.

فالظاهرُ من هذه الرواية أن أسماء بنت زيد حَدَّثَتْ عبد الله بن عبد الله بن عمر به. وليس ابن عمر الصحابي، وعليه يُحمل عمل المزي حيثُ ذكر أسماءَ فيمَن روى عنه عبد الله بن عبد الله بن عمر (تهذيب الكمال ١٥/ ١٨١)، وأقرَّه العراقيُّ في (التقييد والإيضاح، صـ ٧٨).

وقد تابع محمد بن عوف على قوله هذا أبو زرعة الدمشقي وأحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، كما في (الأحاديث المختارة للضياء ٢٢٧).

ولكن المزي ذكره في (تهذيب الكمال ١٤/ ٤٣٨)، وقال فيه: «حَدَّثَتْهُ».

وقد خالفَ أبو زرعة والحوطيُّ: محمدَ بنَ عَوفٍ في متنه فقالا فيه: «فَلَمَّا شَقَّ عَلَيْهِمْ أَمَرَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلاةٍ».

والمخالفةُ في ذلك أن روايةَ محمد بن عوف قد بَيَّنَ فيها أن التخفيفَ كان لرسولِ اللهِ ﷺ، وجاءَ فيه الأمر مبنيًّا للمجهولِ، بينما في هذه بَيَّنَ أن النبيَّ ﷺ هو مَن أَمَرَ بالتخفيفِ.

قلنا: وقد روى الحديثَ الدارميُّ في (مسنده ٦٧٦)، وابنُ خزيمةَ في (صحيحه ١٥، ١٣٨) عن محمد بن يحيى الذهليِّ.

كلاهما (الدارمي، والذهلي) عن أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، قال: قلت: أَرَأَيْتَ تَوَضُّؤَ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا، أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ، عَمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: حَدَّثَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخَطَّابِ، به.

ففي هذا أن أسماءَ حَدَّثَتْ بِهِ ابن عمر الصحابي، ووافقا محمد بن عوف في متنه.

ورواه كذلك الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار، وأحكام القرآن) عن إبراهيم بن أبي داود، واضطربتِ النسختان: ففي الأُولى قال: «حَدَّثَتْنِيهِ»، وفي الأحكام، قال: «حَدَّثَتْهُ».

قلنا: قد جاءتْ رواية مبينة لمن حدثته أسماء، وأنه عبد الله بن عمر الصحابي وليس ابنه، عند ابن منده في معرفة الصحابة كما في (جمع الجوامع للسيوطي ٧/ ١٨٣) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) - فقال: أنا عبد الرحمن بن عبد الله البجلي، نا عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان، نا أحمد بن خالد الوهبي عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة، أن النبيَّ ﷺ قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**».

فوافق ابن صفوان الأكثرين على كون ابن عمر الصحابي هو مَن حَدَّثَتْهُ أسماء، وخالفَ الجميع في متنه فقال فيه: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**».

قلنا: ومدار هذه الطرق على محمد بن إسحاق، وهو مدلسٌ، وقد عنعن في كلِّ الطرق.

ولذا قال النوويُّ: «هو حديثٌ ضعيفٌ، فيه محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى. وقد اختلفوا في توثيق ابن إسحاق مع اتفاقهم على أنه مدلسٌ، والمدلسُ إذا قال: (عن) لا يُحتجُّ به، والله أعلم» (الإيجاز في شرح سنن أبي داود، صـ ٢١٨).

وكذا قال العراقيُّ في (طرح التثريب ٢/ ٧٠)، والقسطلانيُّ في (المواهب

اللدنية ٢/ ٣١٥)، وأقرَّه الزرقانيُّ في (شرح المواهب ٧/ ١١٧)، والشوكانيُّ في (نيل الأوطار ١/ ٢٦٥).

الثاني: يونس بن بكير، واختُلفَ عليه:

فرواه عبيد بن يعيش عنه قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، قَالَ: «قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ وُضُوءَ ابنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلاَةٍ طَاهِرًا أَو غَيْرَ طَاهِرٍ عَنْ مَا هُوَ؟ قال: أَخْبَرَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ حَنْظَلَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **أمرَ بِالوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا أَو غَيرَ طَاهِرٍ**».

أخرجه الحازميُّ في (الاعتبار، صـ ٥٣)، وقال: هكذا رواه مختصرًا، ثم ذكر متابعة أحمد بن خالد عند أبي داود، ثم قال: «وهو حديثٌ حسنٌ على شرطِ أبي داود، أخرجه في كتابه عن محمد بن عوف الطائي الحمصي، عن أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق.

مع أن رواية يونس هذه فيها مخالفة صريحة لرواية أبي داود في المتن، حيثُ ذكر فيها أن النبيَّ ﷺ هو الآمرُ بالوضوءِ والتخفيفِ.

وقد بَيَّنَ ذلك البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥/ ٦٧ معلقًا) فقال: قال عبيد بن يعيش بسنده قال: «**أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا أَو غَيرَ طَاهِرٍ**».

وفيه مخالفة أيضًا في سنده حيث ذكر عبد الله بن عبد الله بن عمر أن أسماء أخبرت به عبد الله بن عمر الصحابي رضي الله عنه.

وقد جاء ذلك مبينًا عند أبي موسى المديني في (اللطائف من دقائق المعارف ٣٠٧) فرواه من طريق عبد الكريم بن الهيثم، ثنا عبيد بن يعيش،

ثنا يونس - يعني ابنَ بُكيرٍ -، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ﷺ، عن أسماء بنت زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن حنظلة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**».

ثم قال: «هذا حديثٌ ثابتٌ أخرجه أبو داود السجستاني ﷺ في (سننه)، واختُلفَ في إسنادِهِ على وجوهٍ».

قلنا: ومداره - أيضًا - على ابنِ إسحاقَ، وهو مدلسٌ، وقد عنعن كما تَقَدَّمَ.

الثالث: إبراهيم بن سعد، واختُلفَ عليه:

فرواه أحمد في (مسنده٢١٩٦٠) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ٢٢٨) -، والحاكم في (المستدرك ٥٦٤) عن يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري، ثم المازني مازن بني النجار، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، قال: قلتُ له: أَرَأَيْتَ وُضُوءَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ، عَمَّ هُوَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بنَ حَنْظَلَةَ بنِ أَبِي عَامِرِ الغَسِيلِ، حَدَّثَهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أُمِرَ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَو غَيرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمِرَ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَوُضِعَ عَنْهُ الوُضُوءُ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ».

وتابع أحمد عليه: محمد بن منصور، ومحمد بن شوكر، كما عند ابن خزيمة في (صحيحه ١٥).

وكذا تابعهم: عبد الله بن أبي زياد القَطَواني كما عند الطبري في (تفسيره

١١٣٢٨)، ولكنه ذكر فيه أن أسماء حَدَّثَتْ بِهِ عبيد الله بن عمر وليسَ أَبَاهُ.

وخالفهما: عمرو بن محمد الناقد كما عندَ البخاريِّ في (التاريخ الكبير ٥/ ٦٧ معلقًا) فقال في سنده عبد الله بن عبد الله بن عمر، واختصرَ مَتْنَهُ فقال: «أمر بالوضوء ثم ترك بعد».

وتابعه: إبراهيم بن سعيد الجوهريُّ كما عند البزار في (مسنده ٣٣٧٨، ٣٣٨٢) ولكن سقط ذِكْرُ عبد الله بن عبد الله بن عمر من الموضع الأول، ولفظه مخالفٌ لما رواه غيرُهُ حيثُ قال فيه: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَتَرَكَ ذَلِكَ وَأَمَرَهُمْ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ**».

قال البزارُ عقبه: «وهذا الكلامُ لا نعلمُ أحدًا رواه عن النبيِّ ﷺ إلَّا عبد الله بن حنظلة بن الراهب».

قلنا: مداره على محمد بن إسحاق، وقد صرَّحَ بالتحديثِ كما عند أحمدَ وغيرِهِ؛ ولذا صَحَّحَهُ جمعٌ منَ العلماءِ؛ كابنِ خُزيمةَ حيثُ خرَّجه في (صحيحه).

وقال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ ولم يخرجاه».

وفي كونِهِ على شرطِ مسلمٍ نظر؛ إذ إن أسماء بنت زيد بن الخطاب لم يُخرجْ لها مسلمٌ، وكذلك عبد الله بن حنظلة، وابن إسحاق إنما خرَّجَ له مسلمٌ في المتابعاتِ.

ولذا قال الحافظُ ابنُ رَجبٍ: «وليسَ كما قالَ» (فتح الباري ٨/ ١٢٧).

وقال الزيلعيُّ: «وعبد الله بن عبد الله بن عمر وأخوه عبيد الله كلاهما ثقة، فأيًّا ما كان، فالسندُ صحيحٌ، وقد صرَّح ابن إسحاق فيه بالتحديث كما هو في رواية أحمد، فزالَ محذورُ التدليسِ» (تخريج الكشاف ١/ ٣٨١).

وَصَحَّحَهُ: الحافظُ ابنُ كَثيرٍ في (تفسيره ٣/ ٤٥)، **وابنُ الملقنِ** في (البدر المنير ٧/ ٤٣٦)، **وأحمد شاكر** في (تحقيق تفسير الطبري ١١٣٢٨).

وَحَسَّنَهُ: الحافظُ في (التلخيص ٣/ ٢٥٨)، **وبدرُ الدينِ العينيُّ** في (نخب الأفكار ١/ ٣٨٠)، **والألبانيُّ** في (صحيح أبي داود ١/ ٨٣/ ٣٨).

قلنا: وهو كما قالوا لولا الاختلاف الشديد في سندِهِ ومتنِهِ المتقدم ذكره، وسيأتي مزيدٌ لذلك.

وقد رواه عبيد الله بن سعد عن عمِّه يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني شعبة عن عمرو بن عامر الأنصاري قال: سمعتُ أنس بن مالك يُحَدِّثُ أن رسولَ اللهِ ﷺ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ فقلتُ لأَنسٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ؟ قال: نعم. قُلْتُ: فَأَنْتُمْ؟ قال: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ.

فخالفَ الجميعَ في سندِهِ ومتنِهِ كما هو مبينٌ.

الرابع: سعيد بن يحيى اللخمي.

فرواه عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال: قلت له: أَرَأَيْتَ تَوَضَّأَ ابنُ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا كَانَ أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ عَمَّ ذَاكَ؟ قال: **قال: حدثنيه أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بنِ الخطَّابِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابنَ حَنْظَلَةَ بنِ أَبِي عَامِرٍ حَدَّثَنَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أمرَ بِالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا أَو غَير طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ أَمَرَ بِالسِّوَاكِ لكُلِّ صَلَاةٍ.**

أخرجه الفسويُّ في (المعرفة ١/ ٢٦٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبير ١٥٨) -.

قلنا: خالف سعيدٌ اللخميُّ - أحمدَ ومن تابعه في سندِهِ حيثُ ذكرَ أن أسماءَ

حَدَّثَتْ بِهِ عبيد الله بن عمر، وكذا في متنه حيث قال: «فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ - أي: الصحابة - أَمَرَ بِالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلاَةٍ».

وكذا عنعن فيه ابن إسحاق.

الخامس: سلمة بن الفضل.

أخرجه الطبري في (تفسيره ١١٣٢٩)، (واللفظ له)، وابن قانع في (معجمه) عن عبد الله بن أحمد. كلاهما (الطبري وعبد الله): عن محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَانة قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري قال: «قُلْتُ لعُبيدِ اللهِ ابنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ وُضُوءِ عبدِ اللهِ لِكُلِّ صَلاَةٍ... ثم ذكرَ نحوه.

فزادَ في سندِهِ محمد بن طلحة بن ركانة بين ابن إسحاق ومحمد بن يحيى.

ومحمد بن حميد متهمٌ ساقطٌ. انظر (ميزان الاعتدال ٣/ ٥٣٠).

وسلمة بن الفضل الأبرش: «صدوقٌ، كثيرُ الخطأِ»، كما في (التقريب).

ولكن تابع سلمةَ عليُّ بنُ مجاهدٍ:

أخرجه أبو نعيم في (السواك) - كما في (الإمام لابن دقيق١/ ٣٥٣) -: عن ابن هارون، عن جعفر الفريابي، عن محمد بن حميد، عن سلمة بن الفضل، وعلي بن مجاهد، عن محمد بن إسحاق، به.

فرجع هذا الطريق أيضًا إلى محمد بن حميد الرازي، وهو متهمٌ.

ومع هذا اعتمدَ بعضُهم على هذه الروايةِ في إثباتِ أن ابنَ إسحاقَ لم

يسمعْهُ من محمد بن يحيى، كما أشارَ لذلك ابن عساكر في (الأطراف) - كما في (تحفة الأشراف ٤/ ٣١٥) -، ونقل في (تاريخه ٢٧/ ٤٢١) عن ابن منده، فقال: «قال ابن منده: رواه يونس بن بكير وغيرُهُ عن محمد بن إسحاق، كذا قال يونس بن بكير، ورواه إبراهيم بن سعد وسعيد بن يحيى سعدان اللخمي عن ابن إسحاق فقالا: عن محمد بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قَالَ: «قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ تَوَضُّؤَ ابنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلَاةٍ فَقَالَ: حَدَّثَتْهُ أسماءُ بِنتُ زَيدٍ عن عبدِ اللهِ بنِ حَنظلةَ». ورواه سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن محمد بن يحيى بن حبان قال: قُلْتُ لعبدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ... فذكر مثلَ ما قالا إلَّا أنه قَالَ: عبد الله. وزادَ في الإسنادِ ابن ركانة».

وقال ابن دقيق العيد: «واعلم أن هذا الحديثَ قد قِيلَ: إن عليَّ بنَ مجاهدٍ وسلمةَ بنَ الفضلِ روياه عنِ ابنِ إسحاقَ، فأدخلا فيه بينه وبين محمد: محمد بن طلحة، فعلى ظاهر هذا لا يكون روايته عن محمد بن يحيى سماعًا منه» (الإمام ١/ ٣٦٩).

وقال مغلطايُ: «وهو مع ذلك منقطعٌ فيما بين محمد بن إسحاق ومحمد بن يحيى بن حبان، نَصَّ على ذلك الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى بقوله - إثر قول أبي داود المتقدم -: «كذا رواه علي بن مجاهد وسلمة بن الفضل، وأدخلا بينه وبين محمد: محمد بن طلحة»» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ١١٥).

وكذا أشارَ إلى ذلك ابنُ كَثيرٍ في (جامع المسانيد ٥/ ١٧٠).

قلنا: قد أجابَ الضياءُ عن ذلك فقال: «وأما روايةُ علي بن مجاهد وسلمة بن الفضل وزيادتهما محمد بن طلحة - فلا تؤثر فإن فِي رواية الإمام أحمد عن

يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، وقد رواه زياد بن عبد الله البكائي عن محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن يحيى بن حبان» (المختارة ٩/ ٢٦٧).

وثَمَّ جوابٌ آخرُ: وهو أنها جاءتْ من قِبَلِ محمد بن حميد الرازي، وقد تقدم القولُ فيه، وأنه متهمٌ فيما ينقلُ، والله أعلم.

خلاصة ما سبق:

بعد هذا العرض المفصل لطرق الحديث، قد تَبَيَّنَ أن مدارَها على محمد بن إسحاق، وقد اختُلِفَ عليه اختلافًا شديدًا في سنده ومتنه كما تقدم؛ ولذا قال أبو موسى المديني: «واختُلف في إسنادِهِ على وجوهٍ» (اللطائف).

وقد سبقه إلى ذلك ابن منده، كما نقله عنه ابن عساكر في (تاريخ دمشق)، وسبقهما إلى ذكر الخلاف البخاري في (التاريخ الكبير ٥/ ٦٧)، وكذا أبو داود حيثُ قال عقب إخراجه: «إبراهيم بن سعد رواه، عن محمد بن إسحاق، قال عبيد الله بن عبد الله».

وقال المزي: «وقد اختُلف فيه على محمد بن إسحاق...» (تهذيب الكمال ١٤/ ٤٣٨).

ومع هذا الاختلاف الشديد فقد انفردَ ابنُ إسحاقَ بكونه أمر بالسواك لكل صلاة، مخالفًا بذلك ما جاء في الصحيحين أنه قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**»، وابنُ إسحاقَ لا يتحملُ ذلك، كما هو معلومٌ.

إلا أن يُقالَ: إن ذلك خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ كما ذهبَ إليه جماعةٌ، ويجابُ عنه بما ذكره العراقي في (طرح التثريب٢/ ٧٠)، والقسطلاني في (المواهب

اللدنية بالمنح المحمدية (٣/ ١٥٩) فقالا: «والخصائصُ لا تَثبتُ إلا بدليلٍ صحيحٍ، والله أعلم».

قلنا: ومثل هذا الحديث من أحاديث الأحكام، والخصائصُ التي ينفردُ بها محمد بن إسحاق لا تُقبلُ؛ وذلك أن ابن معين قال: «ما أُحب أن أحتج به في الفرائض» (الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ٧/ ١٩٤).

وقال عبد الله بن أحمد: «كان أبي يتتبعُ حديثَهُ ويكتبُهُ كثيرًا بالعلوِ والنزولِ، ويخرجه في المسند، وما رأيتُهُ أنفَى حديثَه قط. قيل له: يُحتج به؟ قال: «لم يكن يُحتج به في السنن» (تاريخ بغداد ٢/ ٢٩).

وقال الذهبيُّ: «ما انفردَ به ففيه نكارة» (ميزان الاعتدال ٣/ ٤٧٥).

وقال عنه أيضًا: «وأما في أحاديثِ الأحكامِ، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا فيما شَذَّ فيه، فإنه يُعَدُّ منكرًا» (سير أعلام النبلاء ٧/ ٤١).

وقدِ انفردَ ابنُ إسحاقَ بهذا الحديثِ بل اضطربَ في إسنادِهِ ومتنِهِ كما سبقَ.

هذا وقد يعلُّ هذا الحديث بعلةٍ أُخرى، وهي: الإرسالُ؛ فقد ذكرَ البخاريُّ عبدَ اللهِ بنَ حنظلةَ فيمن بعد الصحابة كما نقله الحافظ في (الإصابة ٦/ ١١١).

وقال إبراهيمُ الحربيُّ: «ليستْ له صحبةٌ» (تهذيب التهذيب ٥/ ١٩٣).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ في ترجمته من الاستيعاب: «أحاديثُهُ عندي مرسلةٌ» (الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ٨٩٣).

وقال الذهبيُّ: «أدركَ النبيَّ ﷺ وَصَحِبَهُ، ورَوى عنه، وهو من صغارِ الصحابةِ» (تاريخ الإسلام ٢/ ٦٥٦)، وقال أيضًا: «وقد رَأى النبيَّ ﷺ يَطُوْفُ بِالبَيْتِ عَلَى نَاقَةٍ» (سير أعلام النبلاء ٣/ ٣٢١)،

وقال إبراهيم بن المنذر: «تُوفي رسولُ اللهِ ﷺ وله سبع سنين» (تاريخ الإسلام ٢/ ٦٥٦).

وقال ابن حجر: «له رؤيةٌ» (التقريب ٣٢٨٥)، وقال في (الإصابة ٦/ ١٠٩): «قد حفظ عنِ النبيِّ ﷺ، ورَوى عنه».

قلنا: ومجرد رؤيته للنبيِّ ﷺ تكفي لبلوغه شرف الصحبة عند الجمهور، ولكنه لم يسمعْ من النبيِّ ﷺ، فحديثُهُ مرسلٌ، كما قال ابنُ عبدِ البرِّ.

وهل يُعَدُّ مرسلُهُ حجةٌ كمراسيلِ بقية الصحابة الذين سمعوا من النبيِّ ﷺ؟

قال ابنُ حَجرٍ في (نكته على كتاب ابن الصلاح): «قد وُجِدَ في منقولاتٍ كثيرةٍ أنَّ الصحابةَ من النساءِ والرجالِ كانوا يُحضرونَ أولادهم إلى النبيِّ ﷺ يتبركون بذلك، لكن هل يلزمُ من ثُبوتِ الرؤيةِ له الموجبة لبلوغه شريف الرتبة بدخوله في حَدِّ الصحبةِ، أن يكون ما يرويه عنِ النبيِّ ﷺ لا يُعَدُّ مرسلًا؟

هذا محل نظر وتأمل. والحقُّ الذي جَزَمَ به أبو حاتم الرازي وغيره من الأئمة أن مرسلَهُ كمرسلِ غيره، وأن قولَهم: (مراسيل الصحابة ﷺ مقبولة بالاتفاق إلا عند بعض من شذ) إنما يعنون بذلك من أمكنه التحمل والسماع، أما من لا يمكنه ذلك فحكم حديثه حكم غيره من المخضرمين الذين لم يسمعوا من النبيِّ ﷺ. والله أعلم» (النكت ٢/ ٥٤١). وانظر أيضًا (فتح الباري ٧/ ٣ - ٤)، و(الإصابة ١/ ١٢ - ١٣).

٢٤٢- بَابُ مَا رُوِيَ أَنَّهُ لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ: صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ

[١٥٤١ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ**».

۞ الحكم: مختلفٌ فيه:

فَصَحَّحَهُ: الترمذيُّ، والبيهقيُّ - في أحد قوليه -، وابنُ الصَّلاح، والنوويُّ، وابنُ التركمانيِّ، وابنُ الملقنِ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

وأعلَّه أبو حاتم بأنه مختصرٌ من حديثِ أبي هريرة الذي أخرجه مسلمٌ، وأبو داود، والترمذيُّ، وغيرُهُم فيمن شَكَّ وهو في الصلاة هل أحدثَ أم لا، «**فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**»، وبذلك جَزَمَ ابنُ خُزيمةَ، والبيهقيُّ - في قوله الآخر -، وتبعهم: ابنُ دَقيقِ العيدِ، وابنُ عبدِ الهادي، وابنُ حَجرٍ، والألبانيُّ.

والراجح: أنه معلولٌ بهذا اللفظِ.

التخريج:

[ت ٧٥ "واللفظ له" / جه ٥١٩ / حم ١٠٠٩٣ / خز ٢٩ / طي ٢٥٤٤

/ ش ٨٠٨١ / طس ٦٩٢٩ / طهور ٤٠٤ / طهور (زوائد المروزي ٤٠٥) / جا ٢ / جعد ١٥٨٣ / هق ٥٧٤، ١٠٦٥ / هقخ ٣٨٧، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٧٣ / تمام ١٤٨٧ / نجار (١٨/ ١٧٣) / تحقيق ٢٢٨ / غلق (٢/ ١١١ - ١١٢) / طوسي ٦٤ / أصبهان (٢/ ٢٥٣) / وزير ٤٧ / آجر (فوائدق١٠٠ / ب)].

التحقيق

انظره عقب الرواية الآتية:



وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ أَوْ رِيحٍ**».

الحكم: معلولٌ بهذا اللفظِ.

التخريج:

[حم ٩٣١٣، ٩٦١٤].

التحقيق

رواه أبو داودَ الطيالسيُّ وعليُّ بنُ الجعدِ، قالا: حدثنا شعبة عن سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، به.

وأخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والباقون من طرق عن شعبة به.

وعند أحمد (٩٣١٣) من رواية غندر، وأيضًا (٩٦١٤) من رواية يحيى القطان، كلاهما عن شعبة به، بلفظ السياقة الثانية: «**إِلَّا مِنْ حَدَثٍ**».

وقد أخطأَ بعضُهم على شعبةَ فأدخلَ بينه وبين سهيل واسطة:

فرواه الطبرانيُّ في (الأوسط ٦٩٢٩)، وأبو نُعيمٍ في (تاريخ أصبهان ١٦١٠) من طريق أبي يوسف الصيدلاني، ثنا يحيى بن السكن، ثنا شعبة، عن إدريس الكوفي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

قال الطبراني: «لم يُدخِلْ أحدٌ ممن رَوى هذا الحديث عن شعبة بين شعبة وسهيل: إدريس، إلا يحيى بن السكن».

قلنا: ويحيى بن السكن ليس بالقويِّ، ضَعَّفَهُ صالح جزرة، بينما ذكره ابن حبان في (الثقات)! (لسان الميزان ٨/ ٤٤٧).

والصوابُ ما رواه أصحابُ شعبةَ الثقات الأثبات، وعلى رأسهم: غندر، والقطان، وابن مهدي، وابن الجعد، وغيرهم، عن شعبة عن سهيل به، بغير واسطة كما سبقَ.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ غير سهيل بن أبي صالح فمن رجال مسلم.

ولذا قال الترمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وقال البيهقيُّ: «هذا حديثٌ ثابتٌ، قدِ اتفقَ البخاريُّ، ومسلمٌ على إخراجِ معناه من حديث عبد الله بن زيد، وأخرجه مسلمٌ أيضًا من حديثِ سُهيلٍ كما سبقَ ذِكْري له في مسألة خروج الريح من القُبلِ وإيجاب الوضوء منه» (الخلافيات ٢/ ٣١٤).

وقال في موضع آخر: «وهو صحيحٌ ثابتٌ» (الخلافيات ٢/ ٣٦٢).

وقال ابنُ الصلاحِ: «إسنادٌ حسنٌ ثابتٌ» (البدر المنير ٢/ ٤١٩).

وقال النوويُّ: «رواه الترمذيُّ وغيرُهُ، بأسانيدَ صحيحةٍ» (الخلاصة ٢٥٨، والمجموع ٢/ ٣).

وقال ابنُ دَقيقِ العِيدِ: «إسنادُهُ على شرطِ مسلمٍ» (الإمام ٢/ ٢٦٧)، غير أنه سيذهب إلى القول باختصاره كما سيأتي.

وَصَحَّحَهُ ابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٢/ ٤١٩)، و(خلاصة البدر المنير ١٥٢)،

ورمز السيوطيُّ لصحته، كما في (فيض القدير ٦/ ٤٤٠)، و(التنوير شرح الجامع الصغير ١١/ ١٦٩)[1]. **وتبعه المُناوي فَصَحَّحَهُ** في (التيسير ٢/ ٩٧٠).

ولكن الحديث بهذا اللفظِ معلولٌ، اختصره شعبةُ اختصارًا مُخِلًّا، وخالفه بقيةُ أصحاب سهيل؛

قال أبو حاتم الرازيُّ: «هذا وهمٌ، واختصرَ شعبةُ متنَ هذا الحديثِ فقال: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ**». ورواه أصحاب سهيل، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ رِيحًا مِنْ نَفْسِهِ، فَلَا يَخْرُجَنَّ، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**»» (العلل ١٠٧).

وأقرَّه ابنُ دَقيقِ العيدِ وقال: «وهو - والله ﷻ أعلم - حديثٌ مختصرٌ بالمعنى من حديثٍ أطول منه أخرجه مسلمٌ...» (الإمام ٢/ ٢٦٧)،

(١) والذي في مطبوع (الجامع الصغير ٩٩٣٤): (ض). وهذا إشارة إلى الضعف، فلعلَّه تحريفٌ من الناسخِ أو الطابعِ.

وكذا أقرَّه ابنُ عبدِ الهادي في (تنقيح التحقيق ١/ ٣١٦)، **وابنُ حَجرٍ** في (تغليق التعليق ٢/ ١١١).

وبوَّب عليه ابنُ خُزيمةَ في (صحيحه) بقوله: «باب ذكر خبر رُوي مختصرًا عن رسول الله ﷺ - أوهم عالمًا ممن لم يميز بين الخبر المختصر والخبر المتقصى أن الوضوء لا يجب إلا من الحدث الذي له صوت أو رائحة»، ثم ذكر هذا الحديث، ثم أردفه بباب «ذكر الخبر المتقصى للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل على أن النبي ﷺ إنما أعلم أن لا وضوء إلا من صوت أو ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل إليه أنه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح. وكانت هذه المقالة عنه ﷺ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ**» جوابًا عما عنه سُئِلَ فقط لا ابتداء كلام، مسقطًا بهذه المسألة إيجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت أو رائحة؛ إذ لو كان هذا القول منه ﷺ ابتداء من غير أن تقدمته مسألة كانت المقالة تنفي إيجاب الوضوء من البول والنوم والمذي؛ إذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح، وكذلك النوم والمذي لا صوت لهما ولا ريح، وكذلك الودي»، ثم ذكر حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ؛ خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَوْ لَمْ يَخْرُجْ، فَلَا يَخْرُجَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**»» (الصحيح ١/ ١٨ - ١٩).

وقال البيهقيُّ أيضًا: «وهذا مختصرٌ، وتمامه فيما أخبرَنا أبو عبد الله الحافظ... فذكر أصل الحديث» (السنن الكبير ١/ ٣٥٤).

لكن تعقبه ابن التركماني؛ فقال: «وفي كلام البيهقيِّ نظر؛ إذ لو كان الحديثُ الأولُ مختصرًا من الثاني لكان موجودًا في الثاني مع زيادة، وعموم الحصر المذكور في الأول ليس في الثاني، بل هما حديثان مختلفان» (الجوهر النقي

١/ ١١٧).

وبنحوه ذكر ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٤٢٠).

وزاد الشوكانيُّ قائلًا: «وشعبةُ إمامٌ حافظٌ واسعُ الروايةِ، وقد رَوى هذا اللفظ بهذه الصيغة المشتملة على الحصر، ودينُهُ وإمامتُهُ ومعرفتُهُ بلسانِ العربِ يَرُدُّ ما ذكره أبو حاتم» (نيل الأوطار ١/ ٢٣٩).

ولكن يجابُ عن ذلك بأمورٍ:

الأول: أن شعبةَ وإن كان إمامًا حافظًا وله مزيدُ اعتناءٍ بالمتونِ كما أشارَ إلى ذلك الدارقطنيُّ فقال: «وكان شعبةُ رَحِمَهُ اللهُ يغلطُ في أسماءِ الرجالِ لاشتغالِهِ بحفظِ المتنِ» (العلل ٥/ ٤٦٨).

فليسَ من شأنِ الحافظِ أن لا يُخطئ، فقد نقلَ الأثرمُ عن أحمدَ أنه قال: «كان شعبة يحفظ، لم يكتب إلا شيئًا قليلًا، وربما وهم في الشيء» (تاريخ بغداد ١٠/ ٣٥٩)، وهذا الوهم لا ينزله من مرتبته في الإتقان والحفظ. وقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ يقولُ: أخافُ أن شعبة لم يكن يقوم على الألفاظ، هو ذا يُختلفُ عليه» (سؤالات أبي داود لأحمد ٥٤٨).

وقد روى شعبة حديثنا هذا مرة بلفظ: «إِلَّا مِنْ صَوْتٍ»، ومرة: «إِلَّا مِنْ حَدَثٍ»، مما يقوي ما خشيه أحمد رَحِمَهُ اللهُ.

كما أن لشعبةَ غير ما حديث أخطأَ في متنه ولم يتوانَ العلماءُ في تخطئته، من ذلك أن الخطيبَ ذكرَ في (الكفاية) حديثًا رواه إسماعيل بن عُلية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ**».

فرواه شعبة عن إسماعيل بسنده: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ» - أي: مطلقًا -، فأنكر إسماعيل بن عُلَيَّةَ شيخ شعبة عليه ذلك، وَوَهَّمه فيه، وتابعه

عليه الخطيب، فرَوى بسنده إلى الرامهرمزي عن أبي يحيى العطار، قال: سمعتُ إسماعيلَ بنَ عُلَيَّةَ، يقول: «روى عني شعبةُ حديثًا واحدًا فأوهم فيه، حَدَّثْتُهُ عَنْ عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ**»، فقال شعبةُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ».

قال الخطيبُ: «أفلا ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النهي عن التزعفر؟ وإنما نهى عن ذلك للرجالِ خاصة، وكأنَّ شعبة قصد المعنى، ولم يفطن لما فطن له إسماعيل؛ فلهذا قلنا: إن روايةَ الحديثِ على اللفظِ أَسْلمُ من روايتِهِ على المعنى» (الكفاية ١/ ١٦٧ - ١٦٨).

وهذا الكلامُ ذكره الرامهرمزيُّ في (المحدث الفاصل صـ ٣٨٩) فقال عقبه: «وكان شعبة حفظ عن إسماعيل، فأنكر إسماعيل لفظ التزعفر؛ لأنه لفظ العموم، وإنما المنهي عنه الرجال، وأحسب شعبة قصد المعنى، ولم يفطن لما فطن له إسماعيل، وشعبة شعبة».

فانظر إلى قوله: «وشعبة شعبة»، كأنه يشيرُ إلى جلالتِهِ في هذا العلم، ومَن ذا الذي يَسْلَمُ من الخطأ.

ثانيًا: أن شعبة قد خولف من أصحاب سهيل، وعلى هذا اعتمد أبو حاتم في توهيم شعبة، فقد رواه عن سهيل جماعة، وهم:

١ - جرير بن عبد الحميد كما عند مسلم (٣٦٢)، وغيره.

٢ - حماد بن سلمة عند أبي داود (١٧٧)، وأحمد (٩٣٥٥)، وغيرهما.

٣ - عبد العزيز بن محمد الدراوردي كما عند الترمذي (٧٥)، وابن خزيمة في (صحيحه ٢٤)، والبزار في (مسنده ٩٠٦٤)، وغيرهم.

٤ - زهير بن معاوية عند أبي عَوانةَ في (المستخرج ٨١٣).

٥ - خالد بن عبد الله الواسطي كما عند ابن خزيمة في (صحيحه ٢٤)، وغيره.

٦ - محمد بن جعفر بن أبي كثير كما عند البيهقي في (الكبير ٧٦٥).

٧ - علي بن عاصم كما في (السنن الكبير للبيهقي ٣٤٢١)، و(الجزء الأول من حديث ابن شاذان انتقاء أبي القاسم الأزجي (ق ١١٦ / أ).

٨ - أبو كُدَيْنة يحيى بن المهلب عند الطبراني في (الأوسط ١٥٦٥).

ثمانيتهم (جرير، وحماد، وزهير، وعبد العزيز، وعلي، وخالد، ومحمد، وأبو كدينة) عن سهيل بن صالح عن أبيه عن أبي هريرة مطولًا، واللفظ لمسلم: «**إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا، فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ المَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا**».

ورواية الجماعة لا شَكَّ أَوْلى بالقبولِ لعدمِ اجتماعهم على الخطأ، بخلافِ الواحدِ، فإن العددَ الكثيرَ أَوْلى بالحفظِ منه.

ثالثًا: قد مَرَّ أن أبا حاتم وابن خزيمة وغيرهما قد ذهبوا إلى توهيم شعبة فيه، ولا شَكَّ أنهم أعلم بمخارج الأسانيد وضبط المتون ومعرفة الخطأ؛ ولذلك لم يتوانَوا في بيانِ الخطأ مع مكانةِ شعبةَ عندهم؛ فأبو حاتم هو القائل: «كان شعبةُ بصيرًا بالحديثِ جدًّا، فهمًا له كأنه خُلِقَ لهذا الشأن» (الجرح والتعديل ١/ ٢٢٩).

رابعًا: في الحديث المختصر معنى الحديث المطول حيثُ إن كليهما وَرَدَ في نقضِ الطهارة بالصوتِ والريحِ، غير أن المختصرَ حَصَرَ الحُكْمَ في ذلك فأخلَّ، فخرجَ من النواقضِ ما هو مجمعٌ عليه كالبولِ والمذي وغيرهما،

وكذا المختلف فيه كالنوم وغيره، وليس من شرط المختصر أن يوجد في الأول بلفظه كما ذهبَ إليه ابن التركماني، وإنما كون معناه موجودًا - وإن أخطأ الراوي فيه - دليل على اختصاره، والله أعلم.

والحديثُ ذكره الشيخ الألباني في تحقيقه للمشكاة فقال: «سندُهُ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، لكن أعلَّه البيهقيُّ وغيرُهُ بأنه مختصر.. وقال، وأما هذا اللفظ فتفرَّدَ به شعبةُ ووَهِم فيه، وكأنَّ الترمذيَّ أشارَ إلى ذلك حيثُ عَقَّبَ هذا اللفظ باللفظِ المتقدمِ وبنى الحُكْمَ عليه لا على هذا، ولم يُعْجِبْ هذا ابن التركماني ورجَّحَ أنهما حديثان مختلفان، والأقربُ الأول» (مشكاة المصابيح ١/ ١٠٢، حاشية رقم ١).

وذكر نحوه في (الإرواء ١/ ١٥٣) ثم قال: «لكن له شاهد من حديث السائب كما تقدم، برقم (١٠٧)، والله أعلم».

قلنا: وحديثُ السائبِ الذي أشارَ إليه الشيخُ، ضعيفٌ لا يصحُّ، كما سيأتي بيانُهُ قريبًا.

تنبيه:

وقع في المطبوع من (الطهور ٤٠٤) لأبي عبيد: ثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن سهيل بن أبي صالح به.

فقال محققه: «لم يتابع سعيدًا إلا شعبة»!!

قلنا: لو دقق المحقق أكثر؛ لعلم أن هناك تحريفًا، فالمذكور في السند هو شعبة وليس سعيدًا، ولقد رجعنا إلى النسخة المخطوطة (ق ٤٤ / أ) فوجدناه شعبة كما توقعنا، **ويدلُّ على ذلك - أيضًا - أمور:**

١) أن الذي يَروي عن سهيل ويسمَّى سعيدًا هو: سعيد بن عبد الرحمن

الجُمَحي.

وسعيدٌ هذا ليس له في هذا الحديث ناقة ولا جمل.

٢) أن هذا اللفظ المختصر إنما يُعرفُ من روايةِ شعبةَ كما ذكره أبو حاتم، وابن خزيمة، والبيهقي. ومن طريقه خرَّجه جلُّ من أخرجَ الحديثَ ممن ذكرناهم في التخريج.

٣) أن يزيد بن هارون لا يُعرفُ بالروايةِ عن سعيدٍ الجُمَحيِّ هذا، وإنما هو مشهورٌ بالروايةِ عن شعبةَ؛ ولذا لم يحتج إلى أن ينسبه في الإسنادِ، بخلاف روايته عن سعيد؛ فإن يزيدَ روى عن جماعةٍ كلهم يسمَّى سعيدًا، فإذا روى عن أحدهم احتاج لأن يبينه وينسبه.

٤) أن أبا بكر المروزيَّ راوي كتاب الطهور لأبي عبيد - أتبع هذا الحديث بطريق من زياداته على الكتاب، فقال: «حدثنا عاصم بن علي عن شعبة، بهذا الإسناد».

فهذا يؤكِّدُ أن المذكورَ في طريقِ أبي عبيد إنما هو شعبةُ، وليسَ سعيدًا؛ لأن المروزيَّ وقف بالإسناد عند أولِ شيخٍ من شيوخِ أبي عبيدٍ وقال: «بهذا الإسناد» أي: بنفسِ إسنادِ المصنف، وهذه عادة من يزيد على كتاب شيخه الذي يرويه عنه، والله أعلم.

وانظر روايات هذا الحديث، وباقي أحاديث هذا الباب في باب «لا وضوء من الشك حتى يستيقن».



[١٥٤٢ط] حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَبَّابٍ:

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بنَ خَبَّابٍ يَشُمُّ ثَوْبَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: مِمَّ ذَلِكَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ رِيحٍ أَوْ سَمَاعٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ:** مغلطايُ، والهيثميُّ، والبوصيريُّ، والعينيُّ، والسنديُّ.

التخريج:

﴿جه ٥١٦ / حم ١٥٥٠٦ / طهور ٤٠٦ / ش ٨٠٨٢ "واللفظ له" / مش (خيرة ٥٩٤/ ١) / تخث (السفر الثاني ٩٦٠) / حث ٨٦ / طب (٧/ ١٤٠/ ٦٦٢٢) / طش ١٣٥٤ / صبغ ١٥٢١ / قا (١/ ٢٩٨) / صحا ٣٤٦٠ / صمند (١/ ٧٤٩، ٧٥٠) / كك (٢ / ق٨ / ب) / كما (١٠/ ١٨٥ - ١٨٦)﴾.

التحقيق

الحديثُ له طريقان:

الأول:

أخرجه ابن أبي شيبة - وعنه ابن ماجه - قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن محمد بن عمرو بن عطاء، . . . به.

ورواه الحارثُ، والبغويُّ، وابنُ أبي خيثمة، والطبرانيُّ، وأبو أحمد الحاكمُ، وابنُ منده، وابنُ قانعٍ، وأبو نُعَيمٍ، والمزيُّ، من طريقِ ابنِ عياشٍ به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة؛ «واهٍ» كما قال الذهبيُّ في (الكاشف ٣٤٠٢)، قال أبو زرعة: «مضطربُ الحديثِ، واهي الحديث»، وقال أبو حاتم: «هو عندي عجيبٌ، ضعيفٌ، منكرُ الحديثِ، يُكتبُ حديثُهُ»، وقال الجوزجانيُّ: «غيرُ محمودٍ في الحديثِ»، وقال أبو داود: «ليس بشيءٍ»، وقال النسائيُّ: «ليس بثقةٍ، ولا يُكتبُ حديثُهُ». وقال الدارقطنيُّ: «حمصيٌّ متروكٌ» (تهذيب التهذيب ٦/ ٣٤٩). وقال الحافظُ: «ضعيفٌ، ولم يَرْوِ عنه غير إسماعيل بن عياش» (التقريب ٤١١١).

ومن هذا الوجه ضَعَّفَهُ غيرُ واحدٍ:

فقال مغلطايُ: «إسنادُهُ ضعيفٌ؛ لضعفِ رواته»، ثم أعلَّه بابن عياش وعبد العزيز. (شرح ابن ماجه ٢/ ١٢٧ - ١٢٩).

قلنا: إسماعيل بن عياش إنما ضُعِّفَ في غير أهل بلده، وهو ثقةٌ في الشاميين، وعبد العزيز شاميٌّ.

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه: عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيفُ الحديثِ، ولم أرَ أحدًا وَثَّقَهُ، والله أعلم» (المجمع ١٢٥٠).

وكذلك ضَعَّفَهُ: البوصيريُّ في (الإتحاف ١/ ٣٧٤)، و(مصباح الزجاجة ١/ ٧٤) - **وأقرَّه السنديُّ** في (الحاشية ١/ ١٨٥) -، **والعينيُّ** في (العمدة ٢/ ٢٥٢).

وسيأتي عقب الطريق الثاني أن السائب بن خباب مختَلَفٌ في صحبته.

الطريق الثاني:

أخرجه أحمد قال: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة عن

محمد بن عبد الله بن مالك أن محمد بن عمرو بن عطاء... به.

وأخرجه أبو عبيد قال: ثنا يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة، به.

وذكر مغلطايُ في (شرحه ٢/ ١٢٩) أن أبا عبيد... أخرجه من طريق ابن أبي مريم وأبي الأسود عن ابن لهيعة به.

ورواه ابن منده في (المعرفة ١/ ٧٥٠) من طريق مروان بن محمد، عن ابن لهيعة، به نحوه. ثم قال: «ورواه ابن وهب».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضًا؛ فيه:

* عبد الله بن لهيعة، وهو سيئُ الحفظِ، والكلامُ فيه معروفٌ، وقد سبقَ مرارًا.

* ومحمد بن عبد الله بن مالك، روى عن أم سلمة وسهل بن سعد ومحمد بن عمرو بن عطاء، وعنه ابن لهيعة وعطاف بن خالد وغيرهما (التعجيل ٩٤٧)، وترجم له البخاريُّ في (التاريخ ١/ ١٢٧)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ٣٠٤)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥/ ٣٦١).

وبقية رجاله ثقات، وفي صحبة السائب بن خباب اختلاف، وتحريره يطول، فانظر له: (التاريخ الكبير ٤/ ١٥١)، و(الأوسط للبخاري ٢/ ٩٠٥، ط. مكتبة الرشد)، و(الكنى لمسلم ٣١٩١)، و(الطبقات لابن سعد ٥/ ٨٨)، و(الكنى لأبي أحمد الحاكم ٢ / ق٨ / ب)، و(الثقات لابن حبان ٤/ ٣٢٧، ٤/ ٣٠٦) - وقابله بما في (الثقات لابن قطلوبغا ٤٢٣٣) و(الإكمال لمغلطاي ٥/ ١٩٨، ١٩٩) -، و(المؤتلف والمختلف للدارقطني ١/ ٤٧٠)، و(الإكمال لابن ماكولا ٢/ ١٤٩)، و(الاستيعاب

/٢ ٥٧١)، و(التهذيب ١٠/ ١٨٥)، و(الكاشف ١٧٨٩)، و(المقتنى ٣٧٦٤)، و(التقريب ٢١٩٥)، و(الإصابة ٤/ ١٩٩).

والحديثُ صَحَّحَهُ الألبانيُّ بحديثِ أبي هريرةَ السابق، فقال: «صحيحٌ بما قبله» (صحيح ابن ماجه ٤١٦).

وحديثُ أبي هريرةَ السابق تَبَيَّنَ أن راويه أخطأَ في متنه، والخطأُ لا يقوي غيره لأنه كالعدم.

تنبيهان:

الأول: وقعَ اختلافٌ في نسخ (سنن ابن ماجه) في اسم صحابي الحديث: فجاء في بعضِها (السائب) غير منسوب، وجاء في بعضها (السائب بن يزيد)، وهو وهم. والصوابُ أنه من حديث (السائب بن خباب) كما رواه أصحابُ المصادر الأخرى، وقد ذكره المزيُّ في (التهذيب) تحت ترجمة السائب بن خباب، وذكر أنه وقع عند ابن ماجه غير منسوب، ثم قال: «ذكر صاحب الأطراف - يعني ابنَ عساكر - هذا الحديث في مسند السائب بن يزيد، وذلك وهم منه، والله أعلم».

وَتَعَقَّبَهُ الحافظُ ابنُ حَجرٍ فقال: «لم يَهِمْ صاحب الأطراف؛ فإنه وقعَ في نسخٍ صحيحةٍ من ابن ماجه السائب بن يزيد، لكن الصواب: ابن خباب» (تهذيب التهذيب ٣/ ٤٤٧).

وقد صنعَ المزيُّ نفسه ما صنعه صاحب الأطراف؛ حيثُ ذكرَ هذا الحديث في (التحفة) في مسند السائب بن يزيد، ثم نقلَ عن أبي حاتم وغيرِ واحدٍ أنه: السائب بن خباب. (التحفة ٣/ ٢٦٠).

ومالَ الحافظُ مغلطايُ، وابنُ حَجرٍ إلى أن الوهم فيه من ابن ماجه،

وليس من صاحب الأطراف. انظر (شرح مغلطاي ٢/ ١٣٠)، و(النكت الظراف ٣/ ٢٦١).

ووقع في رواية عند أبي عبيد في (الطهور ٤٠٦): «السائب بن خلاد»، وهو وهم أيضًا.

الثاني: وقع في المطبوع من كتاب (الطهور ٤٠٦) لأبي عبيد: عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء حَدَّثَهُ، قال: رأيتُ السائبَ، قال أحدهما: ابن خباب وقال الآخر: ابن خلاد».

هكذا قال: «محمد بن عمر وابن عطاء»، وهو تحريفٌ، وإنما هو: محمد بن عمرو بن عطاء، هكذا رواه أحمد وابن منده من طريق ابن لهيعة. ويدل على هذا التحريف قوله في السند: «حَدَّثَهُ، قال: فلو كان عن رجلين، لقال: «حَدَّثَاهُ، قالا».

وذكر مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ١٢٩) أن أبا عبيد أخرجه من طريق ابن أبي مريم وأبي الأسود عن ابن لهيعة به.

وهذا الإسنادُ سقطَ من مطبوع (الطهور). ومنه يتضح أن الخلافَ في تسمية الصحابي من الرواة عن ابن لهيعة.



[١٥٤٣ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّما الوُضُوءُ مِمَّا وَجَدْتَ رِيحَهُ أَو سَمِعْتَ صَوْتَهُ، [وَذَرُوا الشُّبُهَاتِ]**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ، وعَدَّهُ** ابنُ عَدِيٍّ في مناكير راويه، **وتبعه** ابنُ القيسرانيِّ.

التخريج:

﴿عد (٢/٣١٦) "واللفظ له" / فيل ١١٤ "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٢/٣١٦) قال: حدثنا زيد بن عبد العزيز بن حيان الموصلي، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أصرم بن حوشب، حدثنا زياد بن سعد، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، به.

ورواه ابنُ فِيل في (جزء له): من طريق إبراهيم الجوهري، به[(١)].

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه أصرم بن حوشب؛ قال عنه يحيى بن معين: «كذابٌ خبيثٌ»، وقال البخاريُّ ومسلمٌ والنسائيُّ وجماعةٌ: «متروكٌ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ الحديثَ على الثقاتِ»، وقال الحاكمُ والنقاشُ: «يروي الموضوعات». انظر (لسان الميزان ١٣٠٥).

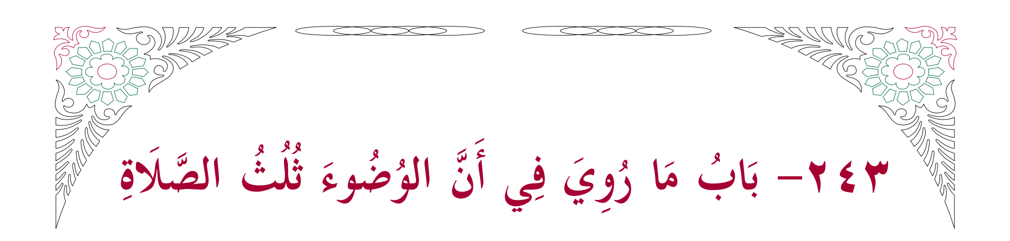
---

(١) إلا أنه وقع في المطبوع: (عن زياد بن سعيد الزهري) وهو خطأٌ، والصواب: (عن زياد بن سعد عن الزهري).

وذكره ابنُ عَدِيٍّ في مناكيره مع جملةٍ من حديثِهِ ثم قال: «وأصرم بن حوشب عامة رواياته غير محفوظة، وهو بَيِّنُ الضعفِ» (الكامل ٢/ ١٠١).

وتبعه ابنُ القيسرانيِّ فأعلَّه به فقال: «وأصرم كذَّابٌ» (ذخيرة الحفاظ ٢٠٧٧).





٢٤٣- بَابُ مَا رُوِيَ فِي أَنَّ الوُضُوءَ ثُلُثُ الصَّلَاةِ

[١٥٤٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الصَّلَاةُ ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ: ثُلُثٌ وُضُوءٌ، وَثُلُثٌ رُكُوعٌ، وَثُلُثٌ سُجُودٌ، فَمَن أَكمَلَهُنَّ قُبِلْنَ مِنْهُ وَمَا سِوَاهُنَّ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا رُدِدْنَ عَلَيْهِ وَمَا سِوَاهُنَّ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**الصَّلَاةُ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: الطُّهُورُ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ، فَمَنْ أَدَّاهَا بِحَقِّهَا قُبِلَتْ مِنْهُ وَقُبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ**».

۞ **الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ مُعَلٌّ.**

والصحيحُ أنَّهُ من قولِ كعبٍ، وبهذا أعلَّه البزارُ، وتبعه ابنُ رَجبٍ، وابنُ حَجرٍ.

وخالفَ المنذريُّ، والهيثميُّ، والألبانيُّ، **فحَسَّنُوا** سندَهُ.

التخريج:

[معص (صـ ٣٢٣) "بلفظ السياقة الأولى" / بز ٩٢٧٣ "بلفظ السياقة الثانية"].

التحقيق

هذا الحديثُ مدارُهُ عندهما على الأعمشِ، ورُوي عنه من طريقين:

الطريق الأول:

رواه الصيداويُّ في (معجم الشيوخ، صـ ٣٢٣) عن علي بن أحمد الرَّقِّي، حدثنا أبو فروة، قال: حدثني أبي، عن أبيه، حدثنا سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وأبو فروة هو يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان.

وهذا سندٌ واهٍ جدًّا، فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: جَدُّ أبي فروة، وهو أبو فروة يزيد بن سنان، فقد ضَعَّفَهُ جمهورُ النقادِ، بل قال فيه النسائيُّ والدارقطنيُّ: «متروكٌ» (سؤالات البرقاني٥٦٠)، و(تهذيب التهذيب ١١/ ٣٣٦).

الثانية: والدُ أبي فروة، وهو محمد بن يزيد، فالجمهورُ على تليينه؛ ولذا قال فيه ابن حجر: «ليس بالقوي» (التقريب ٦٣٩٩).

الثالثة: أن المحفوظ عن أبي صالح، عن كعب من قوله، كما ستراه فيما يلي.

الطريق الثاني:

رواه البزار في (المسند ٩٢٧٣) قال: حدثنا زكريا بن يحيى الضرير، حدثنا شَبَابة بن سَوَّار، حدثنا مغيرة بن مسلم، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وذكره الهيثميُّ في (كشف الأستار ٣٤٩)، وقال: «لم أره بهذا السياق».

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ رجالُ الصحيحِ، سوى المغيرة بن مسلم، وهو صدوقٌ موثَّقٌ. وزكريا الضرير، وهو أبو علي المدائني، ترجم له الخطيبُ

في (تاريخ بغداد ٩/ ٤٧١) ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال الذهبيُّ: «محله الصدق» (تاريخ الإسلام ٦/ ٨٤).

ولكن لا يحتمل زكريا مثل هذا عن شبابة، ولا المغيرة يحتمل مثله عن الأعمش، لاسيما وقد خولف فيه بما يُعِلُّ روايته، وهو ما صنعه البزار، فقد أعلَّه قائلًا: «وهذا الحديثُ إنما يُحفظُ من حديثِ الأعمشِ، عن أبي صالح عن كعبٍ من قوله، ولا نعلمُ أحدًا أسنده فقال: عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ إلا المغيرة بن مسلم، ولم يتابَعْ عليه» اهـ.

وكلامه هذا نقله بمعناه ابنُ رَجبٍ في (جامع العلوم ٢/ ١٤)، ولم يتعقبه بشيءٍ، وكذا ابنُ حَجرٍ في (مختصر مسند البزار ٤٠٣).

ولم يُبالِ كلٌّ من المنذريِّ والهيثميِّ بإعلالِ البزارِ:

فقال المنذريُّ: «إسنادُهُ حسنٌ» (الترغيب ١/ ٢٠٢)،

وقال الهيثميُّ: «رواه البزارُ، وقال: لا نعلمه مرفوعًا إلا عن المغيرة بن مسلم. قلتُ: والمغيرةُ ثقةٌ، وإسنادُهُ حسنٌ» (المجمع ٢٨٩٠).

وتبعهما الألبانيُّ، فقال: «وهو كما قالا، إلا أن يَثبت بإسنادٍ أصح من هذا عن أبي صالح عن كعب من قوله كما تقدم عن البزار، ولكنه لم يذكرْ إسنادَهُ بذلك لننظر فيه».

قال الألبانيُّ: «ثم وجدتُ للمغيرة متابِعًا، يرويه أبو فروة...»، وساقَ طريقه من عند الصيداوي كما سبق، (الصحيحة ٢٥٣٧).

قلنا: فأما طريق أبي فروة، فواهٍ جدًّا كما سبقَ بيانُهُ، وأما طريق مغيرة فمعلٌّ كما قال البزارُ، والألبانيُّ لم يجزمْ بهذه العلة لعدم وقوفه على سندها؛ ولذا علَّقَ تحسينه للإسنادِ بقوله: «إلا أن يثبتَ بإسنادٍ أصح من هذا

عن أبي صالح عن كعب من قوله».

قلنا: قد ثبتَ ذلك، فقد رواه عبد الرزاق (٣٧٤٨)، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن ذكوان، عن كعب قال: «إِنَّ الصَّلَاةَ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: ثُلْثٌ طَهُورٌ، وَثُلْثٌ رُكُوعٌ، وَثُلْثٌ سُجُودٌ، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيهِنَّ قُبِلْنَ مِنْهُ، وَمَنْ نَقَصَ، فَإِنَّمَا يَنْقُصُ مِنْ نَفْسِهِ».

فذكوان هو أبو صالح السَّمانُ، وأبو إسحاق هو السَّبيعيُّ، والثوري أثبتُ الناس فيه، فهذا طريق آخر عن أبي صالح عن كعب سوى طريق الأعمش، الذي علَّقه البزارُ ولم يسنده. فَتَبَيَّنَ بذلك صحة إعلال البزار للرواية المرفوعة.

وقد توبع ذكوان، فقال عبد الرزق (٣٧٤٩): أخبرنا الثوري، عن زُبَيْدٍ، عن أبي الضحى، عن كعب، مثل هذا - أي: المتقدم -، إلا أنه قال: «مَنْ حَافَظَ عَلَيهِنَّ قُبِلْنَ مِنْهُ وَمَا سِوَاهُنَّ، وَمَنْ ضَيَّعَهُنَّ رُدِدْنَ عَلَيهِ وَمَا سِوَاهُنَّ».

هذا وقد رُوي هذا المتن عن شبابة بن سوار بإسنادٍ آخرَ كما تراه فيما يلي.



[١٥٤٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الصَّلَاةُ ثَلَاثُ أَثْلَاثٍ، الوُضُوءُ ثُلُثٌ، وَثُلُثُ الرُّكُوعِ، وَثُلُثُ السُّجُودِ، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيهِنَّ قُبِلَتْ مِنْهُ وَمَا سِوَاهُنَّ، وَمَنْ ضَيَّعَهُنَّ رُدِدْنَ عَلَيهِ وَمَا سِوَاهُنَّ**».

۞ **الحكم:** منكرٌ. وسندُهُ واهٍ جدًّا.

التخريج:

〚فر (ملتقطة ٢ / ق ٢٥٤)〛.

السند:

رواه الديلميُّ في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة ٢ / ق ٢٥٤) - قال: أخبرنا أبي، أخبرنا علي بن الحسن الأسداباذي المحكم، حدثنا علي بن أبي بكر الطرازي، حدثنا أبو حامد بن حسنويه، حدثنا أبو إسحاق الحربي، حدثنا زكريا بن يحيى أبو يحيى، حدثنا شبابة عن ورقاء، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه أبو حامد بن حسنويه، وهو أحمد بن علي بن حسنويه النيسابوري، كذَّبَهُ أبو زرعة الكشيُّ، وقال الحاكمُ: «غير محتج بحديثه»، وقال الخطيبُ: «لم يكن بثقةٍ»، (اللسان ١/ ٥٤٠).

وهذا إنما رُوي عن شبابة عن مغيرة بن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة كما سبق وبَيَّنَّا هناك أنه معلولٌ، وأن المحفوظَ: عن أبي صالحٍ عن كعبٍ من قولِهِ.



أبواب فيما يستحب له الوضوء

٢٤٤- بَابُ الوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

[١٥٤٦ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ عَمْرِو بنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**». قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِئُ أَحَدَنَا الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ.

۞ الحكم: صحيح (خ).

الفوائد:

قال ابنُ الجوزيِّ: «إنما كان يفعلُ ذلك لموضعِ الفضيلةِ، وصلَّى يوم الفتح صلوات بوضوءٍ واحدٍ، وقال: «**عَمْدًا فَعَلْتُهُ**» ليُعلم أن الوضوءَ إنما يجبُ لأجلِ الحدثِ، وأن الوضوءَ من غير حَدثٍ فضيلةٌ» (كشف المشكل لابن الجوزي ٣/ ٢٩٤).

وقال النوويُّ: «واحتجَّ الأصحابُ لأصل استحباب التجديد... واحتجَّ البيهقيُّ بحديثِ أنسٍ قال: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ **يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَكَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحَدِثْ**» رواه البخاريُّ. ولكن لا دلالةَ فيه للتجديد لاحتمال أنه كان يَتَوَضَّأُ عن حَدَثٍ. وهذا الاحتمال مقاوم لاحتمال التجديد، فلا يرجح التجديد إلا بمرجح آخر» (المجموع ١/ ٥٣١ - ٥٣٢).

التخريج:

[خ ٢١٤ "واللفظ له" / مي ٧٤٧ / عل ٣٦٩٢، ٣٧٠٨/ ...].

تقدَّمَ الحديثُ برواياته تحت باب: «مشروعية الصلوات بوضوء واحد».



[١٥٤٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى النَّاسِ، لَأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، وَمَعَ الْوُضُوءِ بِسِوَاكٍ**».

❁ **الحكم:** منكرٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

﴿كن ٣٢٢٤ "واللفظ له" / حم ٧٥١٣ / طي ٢٤٤٨/ . . .﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته تحت باب «السواك عند الوضوء».



٢٤٥- بَابُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ تَجْدِيدِ الوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ

[١٥٤٨ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الهُذَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ فِي مَجْلِسِهِ فِي المَسْجِدِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ (نُودِيَ بِالظُّهْرِ)١ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ العَصْرُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ المَغْرِبُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللهُ، أَفَرِيضَةٌ، أَمْ سُنَّةٌ الوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قَالَ: أَوَفَطِنْتَ إِلَيَّ، وَإِلَى هَذَا مِنِّي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: لَا، لَوْ تَوَضَّأْتُ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، لَصَلَّيْتُ بِهِ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا، مَا لَمْ أُحْدِثْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى كُلِّ طُهْرٍ فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ**». وَإِنَّمَا رَغِبْتُ فِي الحَسَنَاتِ [يَا بنَ أَخِي].

۞ **الحكم: ضعيفٌ باتفاقٍ.**

وَضَعَّفَهُ: هشامُ بنُ عروةَ - **وأقرَّه** يحيى القطانُ، وعليُّ بنُ المدينيِّ -، والبخاريُّ، والترمذيُّ، والعُقيليُّ، والبيهقيُّ، والبغويُّ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ الجَوزيِّ، والضياءُ المقدسيُّ، والمجدُ بنُ تيميةَ، والمنذريُّ، والنوويُّ، وابنُ دَقيقِ العيدِ، وتقيُّ الدينِ ابنُ تيميةَ، وابنُ عبدِ الهادي، والمزيُّ،

والزيلعيُّ، وابنُ كثيرٍ، وابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ، وابنُ الملقنِ، والعراقيُّ، والبوصيريُّ، وابنُ حَجرٍ، وبدرُ الدينِ العينيُّ، والسخاويُّ، والسيوطيُّ، والقاري، والمُناويُّ، والعجلونيُّ، والشوكانيُّ، والمباركفوريُّ، والألبانيُّ.

ولذا قال النوويُّ: «ضعيفٌ، متفقٌ على ضَعْفِهِ» (المجموع ١/ ٤٧٠).

التخريج:

﴿د ٦٢ "والرواية الأولى له" / ت ٥٩ / جه ٥١٦ "واللفظ له" / طب (١٣/ ٣٢٣/ ١٤١٢٢) / ش ٥٣ / حميد ٨٥٩ / طهور ٣٨ "والزيادة له ولغيره" / هق ٧٧٧ / طبر (٨/ ١٦٣) / لا ١٥٦٥ / عق (٢/ ٤٥٦) / كما (٣٤/ ١٧٩) / علج (١/ ٣٥٢) / طح (١/ ٤٢/ ٢٢٥) / طحق ١٦ / سكن (تحفة المحتاج لابن الملقن ١/ ٢١٠) / تمهيد (١٨/ ٢٤٠ - ٢٤١)﴾.

السند:

قال أبو داود: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، (ح) وحدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن زياد - قال أبو داود: وأنا لحديث ابن يحيى أتقن - عن غُطيف، - وقال محمدٌ: عن أبي غطيف الهذلي -، قال: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ ابنِ عُمَرَ . . . الحديث.

وقال ابن ماجه: حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، به.

ورواه الترمذيُّ في (جامعه) فقال: حدثنا بذلك الحسين بن حُرَيْث المروزي، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن الإفريقي، وهو عبد الرحمن بن زياد، به.

ومدارُ إسنادِهِ على عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقيِّ به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي؛ ضُعِّفَ لسوءِ حفظه وكثرة روايته للمنكرات، وقد أنكروا عليه هذا الحديث.

قال عليُّ بنُ المدينيِّ: «سألتُ يحيى بن سعيد عنه فقال: سألتُ هشامَ بنَ عروةَ عنه، فقال: «دعنا منه، حديثُهُ حديثٌ مشرقيٌّ[1]!» (الكامل ٧/ ١٣٣).

وفي رِواية قال ابنُ المدينيِّ: «سمعتُ يحيى قال: حَدَّثْتُ هشامَ بنَ عروةَ بحديثٍ عن الإفريقيِّ، عنِ ابنِ عمرَ في الوضوءِ، فقال: «هذا حديثٌ مشرقيٌّ، وضَعَّفَ يحيى بنُ سعيدٍ الإفريقيَّ، وقال: قد كنتُ كتبتُ عنه كتابًا بالكوفةِ» (الضعفاء للعقيلي ٢/ ٤٥٦).

قال المزيُّ: «يعنى حديثَهُ عن أبي غطيف، عن ابنِ عمر: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ»» (تهذيب الكمال ١٧/ ١٠٥).

وفي شرح ابن ماجه لمغلطاي قال: «قال يحيى القطانُ: ذُكِرَ لهشامِ بنِ عروةَ هذا الحديث فقال: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ» (شرح ابن ماجه ٢/ ١١٧).

وبه ضَعَّفَهُ البيهقيُّ فقال: «عبد الرحمن بن زياد الإفريقي غير قوي، وهذا

---

(١) **قال العظيم آبادي:** هذا إسناد مشرقي: أي: ما رواه أهل المدينة، بل رواه أهل المشرق وهم أهل الكوفة. وكأنه جرح في روايتهم، والله أعلم (عون المعبود ١٤/ ١٤).

حديثٌ منكرٌ» (السنن الكبير ١/ ٤٦٩).

وقال أبو محمدٍ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ: «والإفريقيُّ ضعيفٌ جدًّا» (الأحكام الكبرى ١/ ٤٤١).

وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ فيه: عبد الرحمن بن زياد، وهو ضعيفٌ، ومع ضَعْفِهِ كان يدلسُ» (مصباح الزجاجة ١/ ٧٤).

وقال ابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ: «ضَعَّفَهُ الترمذيُّ وغيرُهُ؛ لأنه من رواية عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيفٌ» (التنبيه على مشكلات الهداية ١/ ٢٧٠).

الثانية: جهالة أبي غطيف الهذلي، وقيل في اسمه: (غطيف) كما عند أبي داود، وقيل غيره؛ ولذا سُئِلَ أبو زرعة عن اسمه فقال: «لا أعرفُ اسمه» (الجرح والتعديل ٩/ ٤٢٢)، قال النوويُّ: «مجهولٌ، لا يعرفون حاله ولا اسمه» (الإيجاز في شرح سنن أبي داود ١/ ٢٥٩)، وقال عنه الحافظُ: «مجهولٌ» (التقريب ٨٣٠٣)، وقال في (التهذيب): «ضَعَّفَهُ الترمذيُّ» (تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٠٠).

قلنا: الذي في (السنن للترمذي) تضعيفه للسند، وليس لأبي غطيف، إلا أن يكون ضَعَّفَهُ في موضع آخر.

وبأبي غطيف هذا أعلَّ البخاريُّ الحديثَ فقال: «لم يتابَعْ عليه» (ميزان الاعتدال ٧/ ٤١١).

وقال مغلطايُ: ذكر بعضُ الحفاظِ المتأخرين أن البخاريَّ قال: «هذا حديثٌ منكرٌ» (شرح ابن ماجه ٢/ ١١٧).

وبهاتين العلتين أعلَّ الحديثَ الشوكانيُّ؛ فقال: «وفي إسناده: عبد الرحمن

الإفريقي وهو ضعيفُ الحفظِ، عن أبي غطيف وهو مجهولٌ» (السيل الجرار ١/ ٦٠)، (نيل الأوطار ١/ ٢٦٥).

والحديثُ ضَعَّفَهُ الترمذيُّ فقال: «وهو إسنادٌ ضعيفٌ» (الجامع ٥٩). **وأقرَّه: ابنُ دَقيقِ العيدِ** (الإمام ٢/ ٩٠)، **والزيلعيُّ** في (تخريج أحاديث الكشاف ١/ ٣٨٢)، **وابنُ كَثيرٍ** في (تفسيره ٣/ ٤٦)، **وبدرُ الدينِ العينيُّ** في (شرح سنن أبي داود ١/ ١٨٧)، **والسخاويُّ** في (المقاصد الحسنة ١١٠٣)، **والفتني** (تذكرة الموضوعات ص ٣١)، **والقاري** في (المرقاة ٢/ ٢٣)، **والعجلوني** في (كشف الخفاء ٢٤٤٨)، **والشوكانيُّ** (الفوائد المجموعة ٢٦).

وذكره العُقيليُّ في ترجمةِ الإفريقيِّ، عقب نقله لكلام هشام بن عروة فيه (الضعفاء ٢/ ٤٥٦).

وضَعَّفَهُ أيضًا: البغويُّ في (شرح السنة ١/ ٤٤٩)، **وابنُ الجَوزيِّ** في (العلل المتناهية ١/ ٣٥٢)، **والضياءُ المقدسيُّ** في (السنن والأحكام ٣٦٠)، **والمجدُ بنُ تيميةَ** في (منتقى الأخيار ٢٧٤)، **وتقيُّ الدينِ ابنُ تيميةَ** في (شرح عمدة الأحكام ١/ ٣٩٤)، **وابنُ عبدِ الهادي** في (جزء في الأحاديث الضعيفة ضمن مجموع رسائل ابن عبد الهادي، ط. الفاروق، صـ ٩١)، **وابنُ الملقنِ** في (البدر المنير ٢/ ٥٨٥)، و(التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ٣٨٨)، **والعراقيُّ** في (المغني عن حمل الأسفار ٣١٨)، **والحافظُ** في (التلخيص ١/ ٢٥٢)، **والسيوطيُّ** في (الجامع الصغير ٨٦٠٧)، وفي (الحاوي للفتاوي ١/ ٤٠٢)، **والمُناويُّ** في (التيسير ٢/ ٤١١)، و(فيض القدير ٦/ ١١٠)، **والمباركفوريُّ** في (تحفة الأحوذي ١/ ١٥٩ - ١٦٠)، **والألبانيُّ** في (ضعيف الجامع ٥٥٣٦، و(تمام المنة، صـ ١١٠)، و(ضعيف أبي داود - الأم ١٠).

وقال النوويُّ: «ضعيفٌ متفقٌ على ضَعْفِهِ» (المجموع ١/ ٤٧٠)، وذكره في

فصل الضعيف من (الخلاصة ٢٢٤).

وأشارَ المنذريُّ لضعفِ الحديثِ بقوله: «ورُوي» (الترغيب والترهيب ٣١٥).



[١٥٤٩ط] حَدِيثُ «الوُضُوءِ عَلَى الوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ»:

حَدِيثُ: «**الوُضُوءِ عَلَى الوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ**».

۞ **الحكم: لا أصلَ له، قاله** المنذريُّ.

وقال العراقيُّ: «لم أجدْ له أصلًا»، **وأقرَّهما** الألباني، وذكره السبكي فيما لم يجدْ له إسنادًا. **وَضَعَّفَهُ:** ابنُ حَجرٍ، والسخاويُّ، والسيوطيُّ، والعجلونيُّ، والمباركفوريُّ.

وذكره في الموضوعاتِ: الفتني، والقاري، والشوكانيُّ، ومحمد بن درويش الحوت.

وقال محمد الأمير المالكيُّ: «لم يُعرفْ في السُّنَّةِ».

التحقيق والتخريج:

هذا الحديثُ ذكره الغزاليُّ في (الإحياء ١/ ١٣٥) تحت باب «فضيلة الوضوء» فقال: «وقال ﷺ: «الوُضُوءِ عَلَى الوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ»».

وكذا ذكره المنذريُّ في (الترغيب والترهيب ١/ ٩٨) تحت باب: «الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده» عقب حديث ابن عمر المتقدم قريبًا في الوضوء على طهر، فقال: «وأما الحديثُ الذي يُرْوَى عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الوُضُوءِ عَلَى الوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ» فلا يحضرني لَهُ أصلٌ من حديثِ النبيِّ ﷺ ولعلَّه من كلامِ بعضِ السلفِ، والله أعلم».

فلم يعزه أي منهما لأحدٍ من الصحابةِ ولا لأحدٍ من مخرجيه؛ **ولذا قال العراقيُّ** في (تخريج الإحياء ٣١٩): «لم أجدْ له أصلًا».

وذكره كذلك السبكيُّ فيما لم يجد له إسنادًا من الإحياء (طبقات الشافعية

الكبرى ٦/ ٢٨٧).

وقال محمد الأمير: «لم يُعرفْ في السُّنَّةِ» (النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية، صـ ١٣٠).

وقال الشوكانيُّ: «قال العراقيُّ: لم أقفْ عليه» (الفوائد المجموعة صـ١١).

وأقرَّ المنذريَّ والعراقيَّ الألبانيُّ فقال: «وأما الحديثُ المشهورُ على الألسنةِ: «**الوُضُوءِ عَلَى الوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ**»! فلا أصلَ له من كلامِ النبيِّ ﷺ، كما أفاده المنذريُّ والعراقيُّ» (ضعيف أبي داود - الأم ١/ ٢٩)، (تحقيق مشكاة المصابيح ١/ ١٣٢ حاشية رقم ٣).

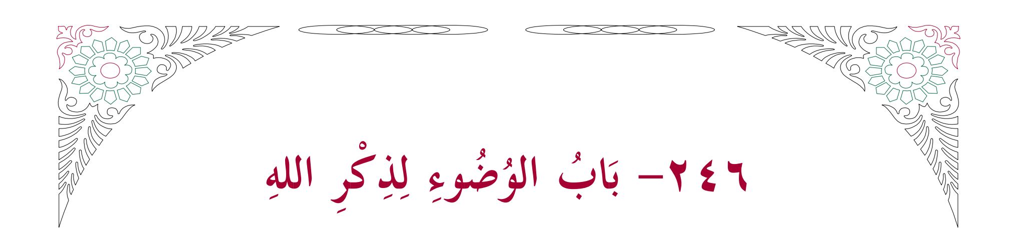
بينما ذهبَ الحافظُ ابنُ حَجرٍ إلى ضَعْفِهِ فقال: «حديثٌ ضعيفٌ» (فتح الباري ١/ ٢٣٤).

فلا ندري هل وقفَ الحافظُ على سندِهِ أم لا؟ إلا إن كان الحافظُ يميلُ إلى كونه الحديث الذي أخرجه رزين العبدريُّ في (تجريد الصحاح) كما في (جامع الأصول ٥١٧٠)، و(مشكاة المصابيح ٤٢٣)، و(عجَالة الإملاء ١/ ٣٣١)، حيثُ قال التبريزيُّ في (المشكاة): «**وَعَن عَبد الله بن زيدٍ قال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وقال:** «**هُوَ نُورٌ عَلَى نُورٍ**»... ثم ساقَ حديثًا آخر فقال: «رواهما رزين» وعزاه بهذا اللفظ لرزين - أيضًا - إبراهيمُ الناجيُّ كما في (العجالة)، بينما بَيَّضَ له ابنُ الأثيرِ بعد قوله أخرجه، وقد ذكر في أول كتابه أن ما يزيده رزين في كتابه عما في الأصول فإنه يبيض له، وسوف يأتي تخريج هذا اللفظ بتوسع تحت باب: «الوضوء مرتين مرتين».

قلنا: ولذا قال غيرُ واحدٍ: إن ابنَ حَجرٍ عزاه لرزين، مضعفين له، منهم

السخاويُّ في (المقاصد الحسنة، صـ ٧٠٤)، والسيوطيُّ في (الدرر المنتثرة، صـ ٢٠٢)، و(الحاوي ١/ ٤٠٢)، والفتني في (تذكرة الموضوعات، صـ ٣١)، والقاري في (الأسرار المرفوعة، صـ ٣٧٧)، و(مرقاة المفاتيح ٢/ ٤١٩)، والعجلوني في (كشف الخفاء ٢/ ٤٠٩)، والحوت في (أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، صـ ٣١٤)، والمباركفوريُّ في (تحفة الأحوذي ١/ ١٣٢).





٢٤٦- بَابُ الوُضُوءِ لِذِكْرِ اللهِ

[١٥٥٠ط] حَدِيثُ المُهَاجِرِ:

عَنِ المُهَاجِرِ بنِ قُنْفُذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، [فَلَمَّا تَوَضَّأَ رَدَّ عَلَيْهِ]، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «**إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ** عَزَّ وَجَلَّ **إِلَّا عَلَى طُهْرٍ - أَو قَالَ: عَلَى طَهَارَةٍ -**».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ صحيحٌ.

وَصَحَّحَهُ: ابنُ خزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، والنوويُّ، وابنُ حَجرٍ، والعينيُّ، والألبانيُّ.

وجوَّدَهُ: ابنُ مُفلحٍ الحنبليُّ، وأبو زرعةَ العراقيُّ.

الفوائد:

قال ابنُ حِبَّانَ: «قوله ﷺ: «**إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ**»، أرادَ به ﷺ الفضل؛ لأن الذكرَ على الطهارةِ أفضلُ لا أنه كان يكرهه لنفي جوازه» (الصحيح).

التخريج:

﴿د ١٧ "واللفظ له" / ن ٣٨ "والزيادة له" / كن ٣٨ / مي ٢٦٧١ / حب ٧٩٩ / ك ٦٠٢/ ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «ترك رد السلام عند قضاء الحاجة».

٢٤٧- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ لِلذِّكْرِ

[١٥٥١ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، **وعلَّقَهُ** البخاريُّ بصيغةِ الجزمِ.

اللغة:

قولها: «**عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ**»: **قال ابنُ رجبٍ:** «المعنى: في حال قيامه ومشيه وقعوده واضطجاعه، وسواء كان على طَهارةٍ أو على حَدَثٍ» (جامع العلوم والحكم ٢/ ٥١٧).

الفوائد:

قال النوويُّ: «هذا الحديثُ أصلٌ في جوازِ ذكرِ اللهِ تعالى بالتسبيحِ والتهليلِ والتكبيرِ والتحميدِ وشبهها من الأذكارِ، وهذا جائزٌ بإجماعِ المسلمينَ. وإنما اختلفَ العلماءُ في جوازِ قراءةِ القرآنِ للجنبِ والحائضِ، فالجمهورُ على تحريمِ القراءةِ عليهما جميعًا» (شرح مسلم ٤/ ٦٨).

وقال الحافظُ ابنُ رَجبٍ: «وفيه دليلٌ على أن الذكرَ لا يمنع منه حدثٌ ولا جنابةٌ، وليس فيه دليلٌ على جوازِ قراءةِ القرآنِ للجُنبِ؛ لأن ذكرَ اللهِ إذا أُطلقَ لا يرادَ به القرآن» (فتح الباري ٢/ ٤٥).

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «وأما الحائضُ فَحَدَثُهَا دائم لا يمكنها طهارةٌ تمنعها عن الدوام فهي معذورةٌ في مكثها ونومها وأكلها وغير ذلك، فلا تُمنعُ مما يُمنعُ منه الجُنبُ مع حاجتها إليه؛ ولهذا كان أظهرُ قولي العلماء أنها لا تُمنعُ من قراءةِ القرآنِ إذا احتاجتْ إليه، كما هو مذهبُ مالكٍ وأحد القولين في مذهبِ الشافعيِّ، ويُذكر رواية عن أحمد؛ فإنها محتاجة إليها ولا يمكنها الطهارة كما يمكن الجنب وإن كان حَدَثُهَا أغلظ من حَدَثِ الجُنُبِ، من جهة أنها لا تصومُ ما لم ينقطعِ الدمُ والجنبُ يصومُ، ومن جهة أنها ممنوعةٌ من الصلاةِ طهرتْ أو لم تطهرْ ويُمنعُ الرجلُ من وطئها أيضًا، فهذا يقتضي أن المقتضي للحظر في حقها أقوى، لكن إذا احتاجتْ إلى الفعلِ استباحتِ المحظور مع قيام سبب الحظر لأجل الضرورة، كما يباحُ سائر المحرمات مع الضرورة...» (مجموع الفتاوى ٢٦/ ١٧٩ - ١٨٠).

بينما قال الشيخُ الألبانيُّ: «في الحديثِ دلالةٌ على جوازِ تلاوةِ القرآنِ للجُنُبِ؛ لأن القرآنَ ذكرٌ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ﴾... فيدخل في عموم قولها: «يَذْكُرُ اللهَ»» (السلسلة الصحيحة ٤٠٦).

التخريج:

خ "معلقًا" قبل الحديث رقم: (٣٠٥، ٦٣٤) / م ٣٧٣ "واللفظ له" / د ١٨ / ت ٣٦٦٨ / علت ٦٦٩ / جه ٣٠٤ / حم ٢٤٤١٠، ٢٥٢٠٠، ٢٦٣٧٦ / خز ٢١٩ / حب ٧٩٤، ٧٩٥ / عه ٦٤٨ / عل ٤٦٩٩، ٤٩٣٧ / منذ (٢/ ٢٢٣) "معلقًا"[(١)] / بغ ٢٧٤ / نبغ ٥٠٠ / طح (١/ ٨٨/ ٥٦٧) /

(١) كذا في (ط. دار الفلاح)، بينما ذكر في (الأوسط ٦٢٧ ط. دار طيبة) مسندًا، وعلَّق عليه محققه في الحاشية فقال: «سقط من الأصل، والاستدراك من (اختلاف) و(طلعت)» اهـ. أي: كتاب (اختلاف العلماء) لابن المنذر، ط. دار الكتب =

مسن ٨١٩ / هق ٤٢٩ / هقع ٧٩٨ / بغت (٢/ ٢٨١) / عد (٤/ ٢٧٨) / كما (٨/ ٨٨، ٨٩) / كر (١٦/ ٨٩)، (٥٥/ ٥٤)، (٥٩/٥٣) / غلق (٢/ ١٧٢) / سرج ٣٥٥ / سراج ٢٢ / متفق (٢/ ٨٣٧) / حيد ١٧٣ / مؤمل ٣٨ / دلائل ٦١ / حداد ٣١٤ / مسند الحماني (هدي الساري صـ٢٣) / الشريعة لابن أبي داود (هدي الساري، صـ٢٣)].

السند:

الحديثُ علَّقه البخاريُّ بصيغةِ الجزمِ في موضعين من (صحيحه)، الأول تحت باب «تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت» (١/ ٦٨)، والثاني تحت باب «هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا، وهل يلتفت في الأذان؟» (١/ ١٢٩).

وقد وصله مسلمٌ وغيرُهُ، فقال مسلمٌ: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى قالا: حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة، به.

تنبيه:

قد غَمَزَ الإمامُ أبو زرعةَ الرازيُّ هذا الحديثَ، فقال: «ليس بذاك، هو حديثٌ لا يُروى إلا من ذا الوجه». قال ابنُ أبي حاتمٍ: فذكرتُ قولَ أبي زرعة لأبي، فقال: «الذي أَرَى أن يذكرَ الله على كلِّ حالٍ، على الكَنيف وغيرِهِ؛ على هذا الحديثِ» (العلل ١٢٤).

وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة».

= المصرية، وط. مكتبة طلعت بالقاهرة.

قلنا: قد تابع يحيى بنَ زكريا غيرُ واحدٍ:

فرواه أحمد (٢٦٣٧٦)، عن الوليد بن القاسم بن الوليد.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٤٩٣٧) عن هارون بن معروف عن إسحاق الأزرق.

كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة، به. لفظُ إسحاقَ: «**يَذْكُرُ اللَّهَ فِي كُلِّ أَحْيَانِهِ**».

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في ترجمة خالد بن سلمة المخزومي من (الكامل) وختم ترجمته بقوله: «ولخالد بن سلمة غير ما ذكرتُ من الحديث، وهو في عدادِ مَن يُجمعُ حديثُه، وحديثُه قليلٌ، ولا أرى برواياته بأسًا» (الكامل ٤/ ٢٨١).

قلنا: خالدٌ وَثَّقَهُ: أحمدُ، وابنُ مَعينٍ، وابنُ المدينيِّ، وابنُ عمارٍ الموصليُّ، ويعقوبُ بنُ شيبةَ، والنسائيُّ، وغيرُهُم. وقال أبو حاتم: «شيخٌ يُكتبُ حديثُهُ». انظر (تهذيب التهذيب ٣/ ٩٦).

فلا ريبَ أن الرجلَ ثقةٌ، وأبو حاتم معروفٌ بالتعنتِ في التوثيقِ.

وقد صَحَّحَ الحديثَ الإمامُ مسلمٌ، وكذا صَحَّحَهُ الإمامُ البخاريُّ؛ فقد سأله الترمذيُّ عنه فقال: «هو حديثٌ صحيحٌ» (العلل الكبير ٦٦٩)، ولذا علَّقه في (صحيحه) بصيغة الجزم.

وكذا القول بصحته هو ظاهر كلام أبي حاتم المتقدم.

وممن صَحَّحَهُ كذلك: ابنُ خُزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ حيثُ أخرجاه في (الصحيح)، **وأقرَّ مسلمًا البيهقيُّ** (السنن الكبير ٤٢٩)، **وحَسَّنَهُ الترمذيُّ** مع استغرابه لسندِهِ

كما سبقَ، **فَتَعَقَّبَهُ مغلطايُ فقال:** «وكان ينبغي أن يكون على رأيه صحيحًا لا حسنًا؛ لأن تفرد ابن أبي زائدة لا يحطه عن درجة الصحيح؛ ولذلك لم يعتمده مسلم، بل خرَّجه في (صحيحه)، وأيضًا فرجاله عند الترمذي ممن يصح أحاديثهم دائمًا» (شرح ابن ماجه ١/ ١٤١)،

وقال ابنُ حَجرٍ: «صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ» (هدي الساري صـ١٧).

ورمز لصحته السيوطيُّ في (جامعه ٧٠٢٦).

وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (السلسلة الصحيحة ٤٠٦)، وفي (صحيح أبي داود ١/ ٤٧).



[١٥٥٢ط] عَنْ عَلقَمَةَ بنِ الفَغْوَاءِ:

عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ الفَغْوَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَاقَ البَوْلَ، نُكَلِّمُهُ فَلَا يُكَلِّمُنَا وَنُسَلِّمُ عَلَيهِ فَلَا يَرُدُّ عَلَينَا، حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ فَيَتَوَضَّأَ كَوُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُكَلِّمُكَ فَلَا تُكَلِّمُنَا وَنُسَلِّمُ عَلَيكَ فَلَا تَرُدُّ عَلَينَا؟! قَالَ: حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الرُّخْصَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦] الآيَةَ.

۞ **الحكم: منكرٌ، وإسنادُهُ تالفٌ، وَضَعَّفَهُ:** ابنُ كَثيرٍ، والهيثميُّ، وابنُ حَجرٍ، والسيوطيُّ.

التخريج:

﴿طب (١٨/ ٦/ ٣) / طبر (٨/ ١٦٤) "واللفظ له" / مث ٢٧٠٢ "مختصرًا" / طح (١/ ٨٨/ ٥٧١) / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب «ترك رد السلام عند قضاء الحاجة».



٢٤٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ

[١٥٥٣ط] حَدِيثُ أَبِي سَلَّامٍ عَنْ أَحَدِ الصَّحَابَةِ:

عَنْ أَبِي سَلَّامٍ الأَسْوَدِ، قَالَ: «**حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَلَا آيَاتٍ مِنَ القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً**».

الحكم: إسنادُهُ حسنٌ، وَصَحَّحَهُ ابنُ حَجرٍ.

التخريج:

〚حم ١٨٠٧٤ / مع (مط ٨٨)، (خيرة ٦٥١ / م) "واللفظ له" / صحا ٧٢٠٥ / أسد (٦/ ٤٠٦) / فكر (١/ ٢١٢) / تص ٢١٦٨〛.

السند:

رواه أحمد (١٨٠٧٤) - ومن طريقه أبو نعيم في (المعرفة ٧٢٠٥)، وابن الأثير في (الأسد ٦٥٨٧)، وابن حجر في (نتائج الأفكار ١/ ٢١٢) -، وسعيد بن منصور في (تفسيره)، وأحمد بن منيع في (مسنده)، قالوا - واللفظ لأحمد -: حدثنا هُشيم، أخبرنا داود بن عمرو قال: حدثنا[1]

(١) سقطت أداة التحمل بين: داود بن عمرو وأبي سلام من مطبوع (معرفة الصحابة لأبي نعيم، وكذا الأصل (ق٣٠١/ ب)، ولعلَّ هذا السقط قديم حيث ترجم أبو نعيم للحديث فقال: «داود بن عمرو أبو سلام، عن رجلٍ من الصحابة»، ومثل هذا لا يخفى على أبي نعيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ. =

أبو سلام به.

وهشيم هو ابن بشير، وأبو سلام هو ممطور الأسود الحبشي.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ، رجاله ثقات رجال الصحيح سوى داود بن عمرو، وهو الأودي الدمشقي، روى له أبو داود، وقال فيه أحمد: «حديثه مقارب»، وقال ابن معين: «مشهور»، وقال في رواية: «ثقة»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «شيخ»، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال العجلي: «يُكتبُ حديثُهُ، وليس بالقوي»، (تهذيب التهذيب ٣/ ١٩٦).

وقال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ، ورجالُهُ ثقاتٌ» (مجمع الزوائد ١/ ٢٧٦).

وَصَحَّحَهُ ابنُ حَجرٍ في (نتائج الأفكار ١/ ٢١٢).



= فلعلَّه من أخطاء أحد النساخ؛ ولذا رواه ابن الأثير في (أسد الغابة ٤/ ٤٠٦) فقال: «داود بن عمرو، عن أبي سلام، عمن رأى النبي ﷺ»، هكذا على الصواب كما في مسند أحمد وغيره، ثم عزاه لأبي نعيم.

[١٥٥٤ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ سَلمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلَيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَا وَرَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَّا، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ - أَحْسَبُ -، فَبَعَثَهُمَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجْهًا، وَقَالَ: «إِنَّكُمَا عِلْجَانِ فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا»، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ المَخْرَجَ، ثُمَّ خَرَجَ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ حَفْنَةً، فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقرَأُ القُرآنَ، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الخَلَاءِ فَيُقْرِئُنَا القُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ - أَو قَالَ: يَحْجِزُهُ - عَنِ القُرْآنِ شَيْءٌ؛ لَيْسَ الجَنَابَةَ**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

قال الشافعيُّ: «أهلُ الحديثِ لا يُثبتونه» - **وأقرَّه** البيهقيُّ -.

وَضَعَّفَهُ: أحمدُ - **وأقرَّه** الخطابيُّ -، وابنُ المنذرِ، والمنذريُّ، والنوويُّ، وابنُ رَجبٍ، والألبانيُّ.

وَصَحَّحَهُ: الترمذيُّ - **وتبعه** البغويُّ -، وابنُ خُزيمةَ، وابنُ السكنِ، وابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، والشوكانيُّ، وأحمد شاكر.

وجوَّدَهُ: ابنُ الملقنِ.

وَحَسَّنَهُ: ابنُ حَجرٍ.

والرَّاجحُ: أنه ضعيفٌ.

اللغة:

«**المَخْرَج**»: - بفتح الميم - هو الخلاءُ. (الفائق ٢/ ٧١) سُمِّيَ به لأنه موضع خروج البول والغائط. (شرح سنن أبي داود للعيني ١/ ٥٠٩).

«عِلْجَان»: (العِلْجُ)، الرجلُ الشديدُ الغليظُ. وقيل: هو كل ذي لحية. والجمع أَعلاج وعُلُوج. انظر: (لسان العرب ٢/ ٣٢٦).

«فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا»: **قال الخطابي**: «جاهِدا عن دينكما ودافِعا عنه» (غريب الحديث ٢/ ١٤٤).

وقال الزبيديُّ: «أي: مارِسا العمل الذي ندبتكما إليه واعملا به» (تاج العروس ١/ ١٤٦١).

الفوائد:

لو صَحَّ الحديث فلا يعدو أن يكون النبي ﷺ كان يترك قراءة القرآن حال الجنابة، والترك لا يلزم منه التحريم، فقد يترك النبي ﷺ أمورًا تنزهًا ولا يمنع أمته من فعلها، فقد ترك ﷺ رد السلام بغير وضوء، ولم يمنع أمته من ذلك.

فعلى فرض صحة هذا الحديث، ليس فيه حُجة على منع الجنب من قراءة القرآن.

قال ابنُ حَزمٍ: «ليسَ فيه نَهْي عن أن يقرأَ الجنبُ القرآنَ، وإنما هو فعل منه عليه السلام لا يُلزِم، ولا بَيَّن عليه السلام أنه إنما يمتنع من قراءة القرآن من أجل الجنابة» (المحلى ١/ ٧٨)، وانظر: (الأوسط ٢/ ١٠٠).

ولم يثبتْ حديثٌ صحيحٌ صريحٌ في منعِ الجُنُبِ من قراءةِ القرآنِ، ولكن ثبتَ ذلك عن بعضِ الصحابةِ كعمرَ وعليٍّ رضي الله عنهما، والأخذ به أحوط.

التخريج:

[د ٢٢٩ "واللفظ له" / ن ٢٧٠ / كن ٣٢٣ / جه ٥٧٨/ . . . .].

وسيأتي بتخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده تحت باب «قراءة الجنب للقرآن».



٢٤٩- بَابُ الوُضُوءِ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ النَّومَ وَالأَكْلَ وَنَحْوَهُ

[١٥٥٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ [أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ]**».

۞ **الحكم: متفقٌ عليه** (خ، م)، دون الزيادة فللبخاري.

الفوائد:

قال ابن رجب: «وقد ذهبَ أكثرُ العلماءِ إلى هذه الأحاديثِ، وقالوا: إن الجنبَ إذا أرادَ النومَ غَسَلَ ذكرَهُ وتَوضَّأَ.

وممن أمرَ بذلك: عليٌّ، وابنُ عمرَ، وعائشةُ، وشدادُ بنُ أَوسٍ، وأبو سعيدٍ الخدريُّ، وابنُ عباسٍ.

وهو قولُ: الحسنِ، وعطاءٍ، وابنِ المباركِ، ومالكٍ، والشافعيِّ، وأحمدَ، وإسحاقَ وغيرِهِم من العلماءِ. وكرهوا تركه مع القدرةِ عليه.

ومنهم مَن قالَ: هو واجبٌ ويأثمُ بتركه. وهو روايةٌ عن مالكٍ، واختارها ابنُ حَبيبٍ من أصحابِهِ. وهو قولُ طائفةٍ من أهلِ الظاهرِ.

ونقلَ مثنى الأنباري عن أحمدَ، في الجنبِ ينامُ من غيرِ أَنْ يَتَوَضَّأَ: هل ترى عليه شيئًا؟ قال: فلم يعجبه، وقال: يَستغفرُ اللهَ. وهذا يُشعرُ بأنه ذنبٌ

يُسْتغفَرُ منه.

ونصَّ على أنه يَتَوَضَّأُ وضوء الصلاة كاملًا، واحتجَّ بحديثِ عائشةَ: «تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

... وحكى ابنُ عبدِ البرِّ عن طائفةٍ من العلماءِ أنَّهم حملوا الوضوءَ عند النومِ للجنبِ على غسل الأذى والفرج وغسل اليدين. وهذا ترده رواية: **«تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»**.

ورَخَّصَ آخرون في نومِ الجُنُبِ من غيرِ وضوءٍ، منهم سعيد بن المسيب، وربيعة، وأبو حنيفة، وسفيان الثوري، والحسن بن حي، ووكيع» (فتح الباري ١/ ٣٥٧ - ٣٦١).

التخريج:

خ ٢٨٧ "والزيادة له"، ٢٨٩ "واللفظ له" / م ٣٠٦ / ن ٢٦٤ / كن ٣١٧، ٩٢٠٨، ٩٢٠٩، ٩٢١٣ - ٩٢١٥ / جه ٥٧٣ / حم ٤٦٦٢، ٥٧٨٢، ٦١٥٧ / خز ٢٢٤ / حب ١٢١٠ / ش ٦٨٢ / عه ٨٥٣، ٨٥٤[1]، ٨٦١، ٨٦٢ / طس ٢١٨١ / طش ١٠٣، ٧١٠ / ليث ٢٥ / مسن ٦٩٨ / طح (١/ ١٢٧/ ٧٧٥) / ك (معرفة صـ ١٢٥) / بغ ٢٦٤ / خطك (صـ ٤٠٧)

---

(١) وقع تصحيفٌ في المطبوعِ؛ حيثُ جاءَ فيه: «حدثنا الميموني قال: ثنا محمد بن عبيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. بنحوه. قال: نعم، إذا توضأ» وهذا خطأٌ واضحٌ حيثُ جعله من مسند عمر، والصوابُ ما جاءَ في ط. (الجامعة الإسلامية ٨٥٤) فقال: «حدثنا الميموني قال: نا محمد بن عبيد، عن عبيد الله بإسناده قال: نعم، إذا توضأ»، وقد علَّق عليه محقق الكتاب في الحاشية فلينظر، وسوف يسنده المصنف على الصواب ح رقم (٧٩٤).

/ تمهيد (١٧/ ٣٣) / طوسي ٩٠ / سرج ١٤٦٣، ١٤٦٤ / كر (٤٦/ ١٨)[(١)] / قطغ (فتح ١/ ٣٩٣ - ٣٩٤) / ياني (١٣٠ / أ) / نالي (صـ ٣٥، ٣٦) / جهم ٤٣ / نجاد (عمر ٦٦) / ترقف ٥٢ / متفق (١/ ٥٨٠) / علائي (فوائد ٢٥١) / كرغي (صـ ٤١٤) / عروبة (الأنطاكي ١٧) / فيل ٧٣ / دائم ١٥ / مخلق ٣٠١ / مخلدي (١٨٨ / أ - ٢٨٨ / ب)، (ق ٢٩٦ / أ - ٢٩٦ / ب) / حيري (ق ٧١ / ب) / أنباري (جزء ق ٨ / أ) / صالح ١٦٣٤ / بيتو ٢١].

السند:

قال البخاري (٢٨٧): حدثنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر به.

وقال البخاري (٢٨٩): حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا جويرية، عن نافع به.

وقال مسلم: حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، وزهير بن حرب قالا: حدثنا - يحيى وهو ابن سعيد -، عن عبيد الله، (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، - واللفظ لهما - قال ابن نمير: حدثنا أبي، وقال: أبو بكر، حدثنا أبو أسامة، قالا: حدثنا عبيد الله، عن نافع به.

تنبيه:

رواه محمد بن إسحاق السراج في (البيتوتة ٢١): عن قتيبة، به إلا أنه

---

(١) سقط عبد الله بن عمر رضي الله عنه من المطبوع، وهو مثبتٌ في حديثِ السراجِ، ط. الفاروق الحديثة، حيثُ رواه ابن عساكر من طريقه. وكذا هو مثبتٌ في الفوائد المنتخبة للمخلدي، وقد رواه عن السراج به.

وقعَ في المطبوع هكذا: «عن ابن عمر أنه سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟».

فيبدو أن (عمر) سقط من الطابع أو الناسخ، فقد رواه البخاري وغيره عن قتيبة بإثباته.



١- رِوَايَةُ زَادَ: «تَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «...**تَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ**». وَقَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَن يَنَامَ أَو يَطْعَمَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرجَهُ وَوَجهَهُ وَيَدَيْهِ، لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ.

❁ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وله شاهدٌ في (الصحيحين) من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها تحكي فعلَ النبيِّ ﷺ.**

الفوائد:

اختلفَ العلماءُ في وضوءِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ الوارد عقب الحديث، إذ كيفَ يصحُّ عنده أمر النبي بالوضوء للصلاة - أي: وضوءًا تامًّا -، ومع ذلك كان يترك غسل قدميه في الوضوء؟

فذهبَ الطحاويُّ إلى نسخِ الأمرِ بالوضوءِ؛ فقال: «ومما يدلُّ على نسخِ ذلك أيضًا أن ابنَ عمرَ رضي الله عنه قد روى ما ذكرنا، عن النبيِّ ﷺ في جوابِهِ لعمرَ. ثم جاءَ عنه أنه قالَ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ... «إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ، وَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَو يُشْرِبَ أَو يَنَامَ، غَسَلَ كَفَّيْهِ، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ،

وَغَسَلَ فَرْجَهُ، وَلَمْ يَغْسِلْ قَدَمَيْهِ» فهذا وضوءٌ غيرُ تامٍّ. وقد علم أن رسول الله ﷺ أمر في ذلك بوضوء تام، فلا يكون هذا إلا وقد ثبتَ النسخُ لذلك عنه» (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٨).

قال العينيُّ مبينًا مراد الطحاوي: «أي: من جملة ما يدلُّ على نسخِ الوضوءِ التامِّ للجنبِ إذا أراد أن يأكل: ما رُوي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال: «إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ، . . . إلى آخره»، فإن قولَهُ هذا بعد علمه أن النبي عليه السلام أمر بالوضوء التام للجنب وذلك في جواب النبي عليه السلام لعمرَ بنِ الخطابِ لما سأله عليه السلام: **أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ»**، وفي رواية: «**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**» على ما مَرَّ عن قريب في هذا الباب - يدلُّ على ثُبوتِ النسخِ عنده؛ لأن الراوي إذا روى شيئًا عن النبيِّ عليه السلام أو عَلِمه منه، ثم فعلَ أو أَفتى بخلافه يَدُلُّ على أن ذلك قد انتسخ، إذ لو لم يثبتا ذلك لما كان له الإقدام على خلافه، ثم إسناد ما رُوي عن ابن عمر صحيح» (نخب الأفكار ٢/ ٥٦٥).

وقد أجابَ الزرقانيُّ عن قولِ الطحاويِّ هذا؛ فقال: «جَنَحَ الطحاويُّ إلى أن المرادَ بالوضوءِ التنظيفُ، واحتجَّ بأن ابن عمر راوي الحديث وهو صاحب القصة كان يتوضأ وهو جنب ولا يغسل رجليه كما في (الموطأ).

وأجيب بأنه ثبت تقييد الوضوء بأنه كوضوء الصلاة من روايته ومن رواية عائشة كما تقدم، فيعتمد، ويُحمل ترك ابن عمر على عذر.

وقال - أيضًا -: وقد ذكر بعضُ العلماءِ أنه - أي: ابن عمر - فُدِعَ في خيبر في رجليه فكان يضره غسلهما» (شرح الزرقاني على موطأ مالك ١/ ٢٠٣).

وبنحوه قال ابنُ حَجرٍ في (فتح الباري ١/ ٣٩٤)، وذكر كلامَ الحافظ

الشوكاني وزاد: «ويُرد أيضًا بأن مخالفة الراوي لما روى لا تقدح في المروي ولا تصلح لمعارضته» (نيل الأوطار ١/ ٢٧٠).

بينما أجابَ ابنُ عبدِ البرِّ بجوابٍ آخر فقال: «ولم يعجب مالكًا فعل ابن عمر، وأظنُّه أدخله - أي: في (الموطأ) عقب رواية ابن عمر عن أبيه الوارد في الصحيحين - إعلامًا أن ذلك الوضوء ليس بلازم» (الاستذكار ٣/ ٩٧).

وقال البيهقيُّ: «فِعلُ ابن عمر وهو الراوي للخبر قد يشبه أن يكون تفسيرًا الوضوء المذكور في الخبر، إلا أن عائشةَ رضي الله عنها قد روتْ، عن النبيِّ ﷺ أنه تَوَضَّأَ وضوءه للصلاة، ووضوء الصلاة يشتمل على غسل الرجلين مع سائر الأعضاء، والله أعلم» (السنن الكبير ٢/ ١١٨).

التخريج:

﴿حم ٢٣٥، ٢٣٦، ٤٩٢٩، ٤٩٣٠ / عب ١٠٩٧ "واللفظ له" / طح (١/ ١٢٧/ ٧٧٦) / طش ٢٩٦٢ / حلية (٧/ ٣٢٦) / معقر ٢٣ / معط ٢ / أصم ٦٥١ / متشابه ١٠١٣ / ذهل (ق ٣٧ / ب) / سمعانش ١٩٠﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) - وعنه الذهلي في (جزئه)، ومن طريقهما السمعاني في (المنتخب من معجم شيوخه) - عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر [أن عمر][1] سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَنَامُ وَأَنَا

(١) ما بين المعقوفين سقط من المطبوع، والصحيح إثباتها؛ فقد رواه محمد بن يحيى الذهلي في (جزئه ق٣٧/ ب) عن عبد الرزاق بإثباتها، وكذا أوردها السمعاني في (المنتخب من معجم شيوخه، صـ ٥٠٠) من طريق الذهلي به. وكذا رواه البزار في (مسنده ١٠٧) من طرق عبد الرزاق، ولكن وقع فيه: «عن عمر»، ولذا علَّق =

جُنُبٌ؟ فَقَالَ: «تَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ»... الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات؛ ولذا قال البزارُ: «وهذا الإسنادُ من أحسن ما يُروى عن عمر من هذا الطريق» (المسند ١/ ٢٢١)، ولكن وقع السند فيه عن عمر، ولا نَراه إلا وهمًا، وسيأتي الكلامُ عليه قريبًا.

وقد رويت هذه الزيادة من طريقين آخرين عن ابن عمر ﵄:

أما الطريق الأول: فرواه نافع مولى ابن عمر، ورواه عنه أربعة:

الأول والثاني: عبيد الله بن عمر، وأيوب:

فرواه أحمد في (المسند ٢٣٥، ٤٩٢٩) فقال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله بن عمر[(١)]، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر سأل النبي ﷺ... به.

قال أحمد (٢٣٦، ٤٩٣٠) - عقبه -: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ مثله.

وطريق أحمد الأول ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أن روايةَ عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر متكلَّمٌ فيها، فقد قال

= محقق المصنف قائلًا: «كذا في الأصل، وقد رُوي من حديث نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر، أن عمر أو رجلًا سأل النبي ﷺ فلا أدري هل الناسخ أسقطه أو هكذا في هذه الرواية» (المصنف ١/ ٢٨٢ حاشية رقم ١).

(١) وقع في المطبوع (عبد الله بن عمر) مكبرًا، وهو تصحيفٌ، وقد أشارَ إلى ذلك محققو الكتاب، ومع ذلك أثبتوه في متن الكتاب (عبد الله)، وأثبتوه على الصواب في الموضع الثاني (٤٩٢٩) (عبيد الله)، وقالوا: «في (ق) عبد الله وهو خطأ». ثم ذكروا الصحيح في ذلك، فلينظر (المسند، ط. الرسالة ٨/ ٥٢٤ حاشية رقم ١، ٢).

أبو داود: «قلتُ لأحمدَ في سماع عبد الرزاق، من عبيد الله فقال: قال عبد الرزاق رأيتُهُ بمكةَ وهشام بن حسان يسأله. قال أحمد: «فلَعَمري، لقد روى عنه - يعني عبد الرزاق - أحاديث غرائب» (سؤالات أبي داود لأحمد ٢٤٧).

وقال ابنُ مَعينٍ: «في حديث عبد الرزاق؛ إن النبي ﷺ رأى على عمر قميصًا». هو حديثٌ منكرٌ، ليس يرويه أحدٌ غير عبد الرزاق. قيلَ له: إن عبد الرزاق كان يُحَدِّثُ بأحاديث عبيد الله، عن عبد الله بن عمر، ثم حَدَّثَ بها عن عبيد الله بن عمر.

فقال يحيى: لم يزلْ عبدُ الرزاقِ يُحَدِّثُ بها عن عبيد الله، ولكنها كانت منكرة» (الكامل لابن عدي ٥/ ٣١١).

وذَكَرَ ابنُ رَجبٍ الحنبليُّ كلام ابن معين هذا تحت باب «أصحاب عبيد الله بن عمر العمري الذين ضُعِّفوا فيه» فقال: «ومنهم جماعة من أصحاب عبيد الله بن عمر العمري، ضُعِّفَ حديثهم عنه - خاصة - فمنهم: عبد الرزاق بن همام» (شرح علل الترمذي ٢/ ٨٠٩).

وقد توبع عبد الرزاق متابعة لا يُفرحُ بها، فروى الخطيبُ في (تلخيص المتشابه ٢/ ٦١٢) من طريق الحسن بن حماد، نا عمرو بن هاشم الجَنْبي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع به.

وفيه عمرو بن هاشم الجنبي، قال الحافظ: «لَيِّنُ الحديثِ أفرطَ فيه ابنُ حِبَّانَ» (التقريب ٥١٢٦).

العلة الثانية: أن الحديث رواه عن عبيد الله ما يقارب ثلاثة عشر نفسًا، فلم يذكروا هذه الزيادة، منهم:

يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير، وأبو أسامة. ورواياتهم عند مسلم في (الصحيح ٣٠٦)، وغيره.

وعبد الله بن المبارك عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٨).

وعبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه في (السنن ٥٧٣).

ومحمد بن عبيد عند أحمد في (المسند ٥٧٨٢)، وأبي عوانة في (المستخرج ٨٦١)، وغيرهما.

وقد رواه غير هؤلاء الستة: بِشر بن المُفَضَّل، وعبيدة بن حميد، وعلي بن مسهر، وعبد الله بن رجاء، وغيرهم، فلم يذكروا فيه وضوءه للصلاة، ولا شَكَّ أن روايتهم أرجحُ من رواية عبد الرزاق والجنبي. والله أعلم.

فأما الطريق الثاني عند أحمد؛ فرجاله ثقات - أيضًا - غير أن روايةَ معمرٍ عن البصريين متكلَّمٌ فيها، وأيوب بصري. وقد قال حماد بن زيد: «كان يختلفُ إلى أيوبَ جماعةٌ، فخرج واحد إلى اليمن - يعني معمرًا -، فحَدَّثَ عن أيوبَ بأحاديثَ، كأنه ليس من حديث أيوب» (العلل لابن أبي حاتم ٤/ ٢٥٥).

وقد خولف معمرٌ في متنِ هذا الحديث وسنده:

أما المتنُ: فقد خالفه وهيب بن خالد، فرواه عن أيوبَ بسندِهِ، لم يذكرْ فيه هذه الزيادة، وجعلَ الحديثَ من مسند عمر لا ابنه عبد الله.

وقد أخرجَ هذه الرواية: النسائيُّ في (الكبرى ٩٢١١)، والبزارُ في (مسنده ١٣١)، وغيرهما.

وأما السندُ: فقد خالفه إسماعيل بن عُلية وحماد بن زيد، فروياه عن أيوبَ

عن أبي قلابة ونافع، أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى رَسُولُ اللَّهِ . . . الحديث فأرسلاه.

أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٦٧٧)، والطبرانيُّ في (الكبير ١٣/ ٢٩٧/ ١٤٠٧٧) ولكن جاءَ في روايةِ الطبرانيِّ أنَّ ابنَ عُمَرَ اسْتَفْتَى. فجعله من مسندِ ابنِ عُمَرَ، وقد ذكره الدارقطنيُّ فقال: «واختُلِفَ عن أيوبَ، وابنِ عون، فقال معمرٌ، وحمادُ بنُ زيدٍ، وابنُ عُلَيَّةَ، من روايةِ القواريريِّ عنهما، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عنِ ابنِ عُمرَ، أن عُمرَ.

وأرسلَهُ أصحابُ حماد بن زيد غير القواريري، فرووه عن أيوب، عن نافع، أن عمر.

وقال لُوَيْن: عن حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، ونافع، عن ابن عمر . . . أن عمر كما قال القواريري» (العلل ٢/ ٣٦).

ورواية حماد وإسماعيل على الإرسالِ أرجح، فحماد وإسماعيل من أثبتِ الناسِ في أيوبَ، وقال سليمان بن حرب: «حماد بن زيد في أيوب أكبر من كلِّ من رَوى عن أيوبَ».

وقال يحيى بن معين: «ليس أحدٌ أثبت في أيوبَ من حماد بن زيد»، وقال يحيى - أيضًا -: «إذا اختلف إسماعيل بن علية، وحماد بن زيد في أيوب، كان القول قول حماد»، قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان الثورى؟ قال: «فالقولُ قول حماد بن زيد في أيوب». قال يحيى: «ومن خالفه من الناس جميعًا في أيوبَ فالقول قوله»، وكذا قال النسائيُّ وابنُ عَدِيٍّ وغيرهما، انظر (شرح علل الترمذي ٢/ ٦٩٩ - ٧٠٠).

قلنا: فكيف وقد اجتمعَ حماد وإسماعيل على إرساله؟!

الثالث: الليث بن سعد:

رواه أبو نعيم في (الحلية ٧/ ٣٢٦) فقال: حدثنا أبو بكر بن خَلَّاد، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، حدثنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ عمرَ سَأَلَ النبيَّ ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

قال أبو نعيم: «مشهورٌ ثابتٌ من حديثِ الليثِ».

قلنا: أما أنه ثابت من حديث الليث فنعم، ولكن بغير هذه الزيادة، فقد أخرج رواية الليث هذه البخاري في (صحيحه ٢٨٧)، وغيره عن قتيبة بن سعيد عن الليثِ بسندِهِ بدونها.

وتابعَ قتيبةَ القعنبيُّ كما عند ابنِ حِبَّانَ في (صحيحه ١٢١٥)، وكذا تابعهما العلاء بن موسى أبو الجهم كما في (جزئه ٤٣).

فرووه ثلاثتُهُم (قتيبة، والقعنبي، وأبو الجهم) عن الليثِ بسنده فلم يذكروها، وروايتهم أرجحُ، ولعلَّ الوهم فيها من الحارث أو ابن خلاد، والله أعلم.

الرابع: محمد بن إسحاق، كما رواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧) فقال: حدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ مثله، وزاد: «**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

وهذا إسنادٌ حسنٌ، من أجل محمد بن إسحاق؛ ولذا قال العينيُّ: «إسنادُهُ حسنٌ جيدٌ» (نخب الأفكار ٢/ ٥٥٥).

غير أن ابنَ إسحاقَ قد تُكلِّم في بعضِ زياداته على المتونِ، فقال الذهبيُّ:

«ما انفردَ به ففيه نكارة» (ميزان الاعتدال ٣/ ٤٧٥). وقال عنه أيضًا: «وأما في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبةِ الصحةِ إلى رتبةِ الحسنِ، إلا فيما شذَّ فيه، فإنه يُعَدُّ منكرًا» (سير أعلام النبلاء ٧/ ٤١).

ولابنِ إسحاقَ فيه وهم آخر، وذلك أنَّ الحديثَ عند الإمام أحمدَ في (مسنده ٩٤) من طريق إبراهيم بن سعد، وفي (٣٠٦) عن يزيد بن هارون، كلاهما رواه عن ابن إسحاق بسنده، ولكن جعله من مسند عمر، وهذا يدلُّ على عدم ضبط ابن إسحاق له، والله أعلم.

وأما الطريق الثاني فيمن روى هذه الزيادة عن ابن عمر:

فرواه أبو أميةَ الطرسوسيُّ في (مسند عمر) فقال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن ابن عمر، قال: سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجُنُبِ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، قَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»، وكان ابنُ عمرَ إذا أرادَ أن يطعمَ يتوضأ.

ورواه إسماعيل الصفار في (السادس من حديثه)[1] عن علي بن سهل بن المغيرة البزاز قال: حدثنا عبيد الله بن موسى بنحوه.

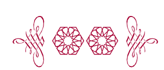
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ عطية هو ابن سعد العوفي: «صدوقٌ، يُخطئُ كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا» (التقريب ٤٦١٦).

والراوي عنه هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «صدوقٌ، سيءُ الحفظِ جدًّا» (التقريب ٦٠٨١).

---

(١) سقط من المطبوع «سَأَلَ عُمَرُ»، والصوابُ إثباته، كما في مسند عبد الله بن عمر، لأبي أميةَ الطرسوسي وبقية مصادر التخريج.

قلنا: وهذه الزيادةُ قد وردتْ عند البخاريِّ (٢٨٨)، ومسلمٍ (٣٠٥) من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ**» واللفظُ لمسلمٍ.



١- رِوَايَةُ: «مَا عَدَا قَدَمَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ مَا عَدَا قَدَمَيْهِ**». قَالَ: «فَكَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَو يَطْعَمَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَكَفَّهُ وَوَجْهَهُ وَيَدَيْهِ».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دونَ قولِهِ: «مَا عَدَا قَدَمَيْهِ»، فالصحيحُ: أنها من فعلِ ابنِ عمرَ رضي الله عنه موقوفًا عليه.**

التخريج:

[حميد ٧٥٠].

السند:

رواه عبد بن حميد عن عبد الرزاق، عن عبيد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ، وإن كان رجاله ثقات، فقد ضُعِّفَ عبد الرزاق في عبيد الله العمري خاصة، كما ذكرناه آنفًا.

وقوله: «**مَا عَدَا قَدَمَيْهِ**» الصحيحُ فيها أنَّها من فعل عبد الله بن عمر. وقد

رواه عبد الرزاق نفسه (١٠٨٨): عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه سَأَلَ النبيَّ ﷺ: هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا أَو يَطْعَمُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ فقال: «**نَعَمْ، يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**». قال نافعٌ: فَكَانَ ابنُ عُمرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ مَا خَلَا رِجْلَيْهِ.

ثم قال: عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر نحوه.

غير أن عبد الرزاق زادَ في سؤالِ عمرَ للنبيِّ: «أَو يَطْعَمُ» ونراه - أيضًا وهمًا -، فقد رواه أحمد في (المسند ٤٩٢٩) عن عبد الرزاق بما تَقَدَّمَ ليس فيه هذه اللفظة، وسيأتي لها بحثٌ مستقلٌ إن شاء الله.

وقد رواه أبو عوانة في (المستخرج ٨٦٢) - أيضًا - فقال: حدثنا السلمي، والدبَري، عن عبد الرزاق بنحوه. ليس فيه زيادة: «مَا عَدَا قَدَمَيْهِ» ولا قول عمر في السؤال: «أَو يَطْعَمُ».

وروى الحديثَ غيرُ عبدِ الرزاقِ أربعة عشر نفسًا عن عبيد الله، لم يذكرْ أحدٌ منهم هذه الزيادة، وهم:

* يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير، وأبو أسامة عند مسلمٍ (٣٠٦)، وغيره.

* عبد الله بن المبارك كما عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٨).

* محمد بن عبيد كما عند أحمد في (المسند ٥٧٨٢)، وأبي عوانة في (المستخرج ٨٦١).

* عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه في (السنن ٥٧٣).

* خالد بن الحارث عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٩).

* عبيدة بن حميد كما عند أحمد في (المسند ١٠٥)، والنسائي في (الكبرى ٩٢٠٦).

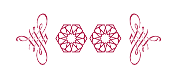
* بِشر بن المفضل عند أبي علي اللحياني في (حديثه ق١٣٠ / أ).

* عبدة بن سليمان، وحماد بن مسعدة، وعبد الله بن رجاء، وعلي بن مسهر، عند المخلدي في (الفوائد المتخبة، ق ٢٨٨ / أ - ب).

* عمرو بن هاشم الجنبي كما عند الخطيب في (تلخيص المتشابه ٢/ ٦١٢).

فرووه جميعًا عن عبيد الله بن عمر بسنده قال عمر: «**يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**» واللفظُ لمسلمٍ، وبقية ألفاظهم متقاربة.

بل رواه عبد الرزاق على الصوابِ موافقًا لهم، كما سبقَ وبَيَّنَّا.



٢- رِوَايَةُ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: ذَكَرَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ**».

۞ **الحكم**: **متفق عليه** (خ، م).

الفوائد:

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «في حديثِ مالكٍ هذا: «**تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ**»، وهذا محتملٌ للتقديمِ والتأخيرِ، كأنَّه قال: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَتَوَضَّأْ، ثُمَّ نَمْ. ويحتملُ أن يكونَ لما كان الوضوءُ للجُنُبِ لا يرفعُ له الحدث عنه لم يبالِ أكان غسل ذكره قبل أو بعد لأنه ليس بوضوء ينقضه الحدث؛ لأن ما هو فيه من الجنابة أكثر من مس ذكره. وجملة القول في هذا المعنى أن الواو لا توجب رتبة ولا تعطي تعقيبًا» (التمهيد ١٧/ ٣٥).

التخريج:

﴿خ ٢٩٠ "واللفظ له" / م ٣٠٦ / د ٢٢١ / ن ٢٦٥ / كن ٣١٨، ٩٢٠٤، ٩٢٠٥ / طا ١١٨ / حم ٥٣١٤ / حب ١٢٠٨، ١٢٠٩ / بغ ٢٦٣ / هق ٩٧٩، ١٤٢٠٨ / هقع ١٥١٦، ١٥١٨ / حل (٧/ ٣٣٢) / سرج ١٤٦٧ / تمهيد (١٧/ ٣٣) / سبكي (١/ ١٨٦، ١٨٥) / وعاة ٢٩ / جع ١٩ / علائي (فوائد ١٤٦) / مطغ ٤٦٣ / مخلدي (ق ٢٩٦ / ب) / إمام (٣/ ٨١، ٨٢)﴾.

السند:

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن

عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، به.

وقال مسلم: وحدثني يحيى بن يحيى، قال: قرأتُ على مالكٍ، عن عبد الله بن دينار، به.



٣- رِوَايَةُ: «ثُمَّ لِيَنَمْ حَتَّى يَغْتَسِلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «... **نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لْيَنَمْ حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ**» [قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، صَبَّ عَلَى يَدِهِ مَاءً، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ الشِّمَالِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الَّتِي غَسَلَ بِهَا فَرْجَهُ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ وَنَضَحَ فِي عَيْنَيْهِ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ نَامَ. وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ شَيْئًا وَهُوَ جُنُبٌ فَعَلَ ذَلِكَ].

۞ **الحكم: صحيح** (م) دون الزيادة، فلغيره، وهي صحيحةٌ.

التخريج:

﴿م ٣٠٦ "واللفظ له" / عه ٨٥١، ٨٥٢ / عب ١٠٨٦ "والزيادة له ولغيره" / هق ٩٢١١ / مسن ٦٩٩ / سرج ١٤٦١، ١٤٦٢ / مخلدي (ق٢٩٦ / أ)﴾.

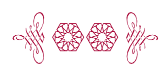
السند:

قال مسلم: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني نافع، عن ابن عمر، به.

تخريج الزيادة الموقوفة:

رواه عبد الرزاق في (المصنف ١٠٨٦) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٩٨٧) - عن ابن جريج قال: أخبرني نافع ... قال: وكان عبد الله بن عمر، به.

وإسنادُهَا صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ.



٤- رِوَايَةُ: «فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيَغْسِلَ...»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وُضُوءَ الصَّلَاةِ، وَيَغْسِلَ ذَكَرَهُ، ثُمَّ يَنَامَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ.

التخريج:

[جع ١٩].

السند:

رواه إسماعيل بن جعفر في (حديثه - رواية علي بن حجر عنه) قال: حدثنا عبد الله بن دينار، أنه سمع ابن عمر، يقول: ذكر عمر ... الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أن الحديثَ محفوظٌ من هذا الطريقِ دونَ قولِهِ: «وضوءه للصلاة»، فقد تفرَّد به عليُّ بن حُجْرٍ عن إسماعيل بن جعفر، وخالفه غيره.

فرواه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه ١٢٠٩) من طريق يحيى بن أيوب المقابري.

والسراج في (حديثه ١٤٦٧) عن أبي عمر حفص بن عمر الضرير.

والعلائي في (إثارة الفوائد ١٤٦) من طريق محمد بن زنبور.

ثلاثتهم (المقابري، والضرير، ومحمد بن زنبور) عن إسماعيل بن جعفر به دون قوله: «وضوءه للصلاة».

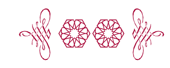
وتابع إسماعيلَ بن جعفر جماعةٌ، فلم يذكروها، وهم:

مالك بن أنس، كما عند البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦).

صالح بن قدامة، كما عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٥).

الحسن بن صالح، كما في (الحلية ٧/ ٣٣٢) لأبي نعيم.

نعم، صَحَّ ذكرُها في الحديثِ من طريقٍ آخر بسياقةٍ أخرى كما سبقَ.



٥- رِوَايَةُ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ تَوَضَّأْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَمَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: «**اغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ تَوَضَّأْ ثُمَّ ارْقُدْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «... **فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ [وَيَرْقُد]**».

۞ الحكم: صحيحٌ. وصَحَّحَهُ: ابنُ خُزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، والعينيُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿كن ٩٢١٢ / حم ٣٥٩ "بلفظ الرواية الأولى"، ٥١٩٠ "بلفظ الرواية الثانية"، ٥٤٤٢، ٥٤٩٧، ٥٠٥٦، ٥٩٦٧ "والزيادة له ولغيره" / مي ٧٧٥ / خز ٢٢٧ / حب ١٢٠٧ / عه ٨٥٦ / طي ١٧، ١٩٩٠ / سرج ١٤٦٩ / طح (١/ ١٢٧/ ٧٧٨) / هق ١٤٢٠٩ / حرب (طهارة ٢٣٩) / عراق ١٣ / آجر (فوائد / مخطوط ق ١٠٠ / أ) / ثوري ١٧٩ / مخلدي (ق٢٩٦ / ب) / تمهيد (١٧/ ٣٥) / كر (٤٣/ ٥٠٢) / صلاة ٤٩ / لا ١٥١٥ / فيري (ق ٣٠ / أ)﴾.

السند:

أخرجه بالسياقة الأُولى: أحمدُ في (المسند ٣٥٩)، والطيالسيُّ في (مسنده ١٧، ١٩٩٠)، وابنُ خُزيمةَ في (صحيحه ٢٢٧)، وابنُ حِبَّانَ في (صحيحه ١٢٠٧)، وغيرُهُم، من طرقٍ عن شعبةَ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ، به.

ورواه بالسياقةِ الأخرى: أحمدُ في (المسند ٥١٩٠)، والدارميُّ في (مسنده ٧٧٥)، والطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧)، وغيرُهُم من

طرقٍ عن سفيانَ - أي: الثوري -، حدثنا عبد الله بن دينار، سمعتُ ابنَ عمرَ به.

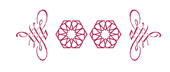
ورواه أحمدُ في (مسنده ٥٤٤٢) فقال: حدثنا عفان، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا عبد الله بن دينار، به.

التحقيق

إسنادُهُ بالسياقتين صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ؛ ولذا صَحَّحَهُ ابنُ خُزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ. وقال العينيُّ: «إسنادُهُ صحيحٌ» (نخب الأفكار ٢/ ٥٥٥).

قلنا: وقد رُوي - أيضًا - من طريق نافع مولى ابن عمر، فرواه النسائيُّ في (الكبرى ٩٢١٢)، والدولابيُّ في (الكنى والأسماء ١٥١٥)، وابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٤٣/ ٥٠١)، وغيرهم، من طرق عن الأوزاعي قال: حدثني أسامة بن زيد، قال: حدثني نافع، قال: **حدثني عبد الله بن عمر، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأَ.**

وإسنادُهُ ضعيفٌ، فيه: أسامةُ بنُ زيدٍ الليثيُّ، متكلَّمٌ فيه، وخاصة في روايتِهِ عن نافعٍ، قال أحمدُ: «روى أسامةُ بنُ زيدٍ عن نافعٍ أحاديث مناكير». قال ابنُهُ عبدُ اللهِ: قلتُ له: إنَّ أسامةَ حسن الحديث. قال: «إن تدبرتَ حديثَهُ، فستعرفُ النُّكرةَ فيها» (العلل ١٤٢٨).



٦- رِوَايَةُ: «وَليطْعَمْ إِنْ شَاءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ، وَيَطْعَمُ إِنْ شَاءَ**».

وَفِي لَفْظٍ: «**لِيَتَوَضَّأْ وَلْيَنَمْ وَلْيَطْعَمْ إِنْ شَاءَ**».

۞ **الحكم: شَاذٌّ بهذا السياقِ، وأشارَ إلى شُذوذه** ابنُ رَجبٍ.

التخريج:

﴿حمد ٦٧٢ "واللفظ له" / جا ٩٥ "والرواية له" / عدني (نخب ٢/ ٥٥٦) / تمهيد (١٧/ ٣٦) / سرج ١٤٦٨ / معكر ٧٠٤ / زاهر (سباعيات ٨٨ / ب) / مخلدي (ق ٢٩٦ / ب)﴾.

السند:

قال الحميديُّ: ثنا سفيان قال: ثنا عبد الله بن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: «**سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ...**» فَذَكَرَهُ.

ورواه ابنُ الجارودِ في (المنتقى) قال: حدثنا عبد الله بن هاشم، ومحمود بن آدم، قالا: ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

ومداره عندهم على سفيان بن عيينة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقات رجال الشيخين.

ولذا قالَ ابنُ عساكر عقبه: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وَصَحَّحَهُ مغلطايُ في (شرح ابن ماجه ٢/ ٣٧٤).

ولكن فاتهما أن ابنَ عيينةَ شَذَّ، وزادَ فيه: «وليطعم إن شاء»، فقد رواه عن عبد الله بن دينار جماعة غير ابن عيينة ولم يذكروها، منهم:

١ - مالك في (الموطأ)، ومن طريقه البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦/ ٢٥)، وغيرهما.

٢ - وسفيان الثوري، عند أحمد (٥١٩٠، ٥٩٦٧)، والدارمي (٧٧٥)، وغيرهما.

٣ - وشعبة بن الحجاج، عند أحمد (٣٥٩، ٥٠٥٦، ٥٤٩٧)، وابن خزيمة (٢٢٧)، وابن حبان في (صحيحه ١٢٠٧)، وغيرهم.

٤ - وإسماعيل بن جعفر كما عند ابن حبان في (صحيحه ١٢٠٩)، والسراج في (حديثه ١٤٦٧)، وغيرهما.

٥ - وعبد العزيز بن مسلم، عند أحمد (٥٤٤٢).

٦ - وصالح بن قدامة، عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٥).

٧ - والحسن بن صالح، عند أبي نعيم في (الحلية ٧/ ٣٣٢).

سبعتهم: (مالك، والثوري، وشعبة، وإسماعيل بن جعفر، وعبد العزيز، وابن قدامة، والحسن بن صالح) عن عبد الله بن دينار به، دون هذه الزيادة.

ولابن عيينة في هذا الحديث ألفاظ أخر تدلُّ على أنه لم يتقنْ هذا الحديث جيدًا:

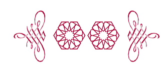
فقد رواه ابن خزيمة في (صحيحه ٢٢٥) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عن ابن عيينة بسنده، وقال فيه: «**إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**» لم يذكر فيه الإطعام.

ورواه أحمد (١٦٥) عن ابن عيينة بسنده، ولكن جعله من مسند عمر،

وفيه: «**يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ**». قال الإمام أحمد: وقال سفيان مرة: «**لِيَتَوَضَّأْ وَلِيَنَمْ**».

ورواه ابن عيينة بلفظ آخر مخالف للجميع كما عند ابن خزيمة في (الصحيح ٢٢٤)، وابن حبان في (الصحيح ١٢١١) فقال فيه: «**يَنَامُ وَيَتَوَضَّأُ إِنْ شَاءَ**».

وكل هذا يدلُّ على عدم إتقان ابن عيينة لهذا الحديث؛ ولذا أشارَ الحافظُ ابنُ رَجبٍ إلى شذوذه فيه، فقال: «وهذه الزياداتُ لا تُعرفُ إلا عنِ ابنِ عيينةَ» (فتح البارى ١/ ٣٥٧).



٧- رِوَايَةُ: «أَو يَطْعَمُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «... هَل يَنَامُ أَحَدُنَا **أَو يَطْعَمُ** وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: «**نَعَمْ، يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**». قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، مَا خَلَا رِجْلَيْهِ».

الحكم: صحيحٌ دون قوله في السؤال: «أو يطعم» فشاذٌّ.

التخريج:

[عب ١٠٨٣ "واللفظ له" / منذ ٥٩٣].

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه ابن المنذر -: عن عبيد الله[1] بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن[2] عمر سأل... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ بالرغم من ثقةِ رجالِه؛ فقد ضُعِّفَ عبد الرزاق في عُبيدِ اللهِ العُمَريِّ خاصة كما تقدم بيانُهُ قريبًا.

والحديثُ قد رواه عن عبيد الله أربعة عشر نفسًا، لم يقلْ أحدٌ منهم في سؤال

---

(١) وقع في المطبوع من (مصنف عبد الرزاق): عبد الله. وهو تصحيف ظاهر. والصوابُ ما أثبتناه، وجاء على الصواب في (ط. العلمية ١/ ٢١٤)، وهو كذلك في الأصل (المجلد الأول ٤٥/ أ)، و(الأوسط) لابن المنذر.

(٢) وقع في المطبوع من المصنف: «عن عمر»، وكذا في الأصل (المجلد الأول ٤٥/ أ)، ولعله خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتناه كما في (الأوسط) لابن المنذر، وكذا رواه أحمد في (المسند ٤٩٢٩) عن عبد الرزاق به، وعزاه السيوطي لعبد الرزاق فقال: «أن عمر سأل...» (جمع الجوامع ٢١/ ٧٥).

عمر: «أو يطعم» وهم:

* يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير، وأبو أسامة عند مسلم (٣٠٦)، وغيره.

* عبد الله بن المبارك كما عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٨).

* محمد بن عبيد كما عند أحمد في (المسند ٥٧٨٢)، وأبي عوانة في (المستخرج ٨٦١)، وغيرهما.

* عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه في (السنن ٥٧٣).

* خالد بن الحارث عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٩).

* عبيدة بن حميد كما عند أحمد في (المسند ١٠٥)، والنسائي في (الكبرى ٩٢٠٦).

* بشر بن المفضل عند أبي علي اللحياني في (حديثه ق١٣٠ / أ).

* عبدة بن سليمان، وحماد بن مسعدة، وعبد الله بن رجاء، وعلي بن مسهر، عند المخلدي في (الفوائد المتخبة، ق ٢٨٨ / أ - ب).

* عمرو بن هاشم الجنبي كما عند الخطيب في (تلخيص المتشابه ٢/ ٦١٢).

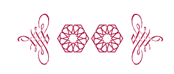
فرووه جميعًا عن عبيد الله بن عمر بسنده، قال عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**» واللفظُ لمسلمٍ.

ولعلَّ الوهم فيه من الدبري راوي المصنف؛ لأن أحمدَ قد رواه (٤٩٢٩) عن عبد الرزاق على الصواب، وكذلك عند المخلديِّ في (الفوائد المنتخبة) حيث قَرَنَ عبد الرزاق برواية الجماعة المتقدم ذكرهم عنده، وعند أبي عوانة

في (المستخرج ٨٦٢) قال: حدثنا السلمي، والدبري، عن عبد الرزاق، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قال: «**نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ**».

ومما يدلُّ على ذلك أيضًا أن الدبريَّ ساقَ بعد رواية عبيد الله هذه رواية عبد الرزاق عن معمر به ولم يسقْ مَتْنَهُ وقال: «نحوه»، وهذه الرواية بعينها قد ساقها أحمدُ أيضًا عقب رواية عبيد الله وقال: «مثله» (مسند أحمد ٤٩٣٠).

فالذي لا ينتبه لهذا يظنُّ أن روايةَ عُبيدِ اللهِ عند عبد الرزاق قد تابعه عليها معمر، وإنما تابعه معمر على اللفظ المحفوظ في الحديث كما خرَّجه أحمد.



٨- رِوَايَةُ: «فيها إبهام السائل»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ. والسائلُ هو عمرُ، كما سبقَ في (الصحيحين).

التخريج:

[هق ٩٨٠].

السند:

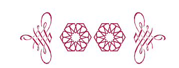
رواه البيهقيُّ في (السنن ٩٨٠) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان، وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا محمد بن عبيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا سندٌ صحيحٌ، رجاله ثقات. والسائلُ هو عمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كما سبقَ في (الصحيحين).

ولذا قال البيهقيُّ عقبه: «مخرجٌ في (الصحيحين) مع تسمية عمر بن الخطاب في السؤال».

قلنا: وقد رواه أحمد في (المسند ٥٧٨٢)، وأبو عوانة في (المستخرج ٨٦١)، وغيرهما: عن محمد بن عبيد فسَمَّاهُ موافقًا لرواية الجماعة.



٩- رِوَايَةُ: «ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَجْنَبَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَجْنَبَ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَتَوَضَّأُ وَيَرْقُدُ».

۞ الحكم: شَاذٌّ بهذا السياقِ، والمحفوظُ أن عمرَ كَانَتْ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ، فسَأَلَ عن ذلك لنفسه.

التخريج:

[سرج ١٤٦٥، ١٤٦٦ / مخلدي (٢٩٦ / ب)].

رواه السراجُ في (حديثه) - ومن طريقه المخلديُّ - قال: حدثنا عمر بن شبة، ثنا عبد الملك بن الصباح، (ح) وثنا أبو الأشعث، ثنا زياد البكائي، ثنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُه ثقاتٌ، زياد البكائي وإن كان قد تُكلِّم فيه، فقد تابعه عبد الملك بن الصباح المِسمعي وكان صدوقًا (التقريب ٤١٨٦).

غير أنهما قد خولفا فيه، فقد روى الحديثَ الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧) فقال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: ثنا سعيد بن سفيان الجَحْدري، قال: ثنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ به ولم يَسُقْ مَتْنَهُ، وقال: مثله، يقصدُ بذلك ما رواه في أول الباب أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قال: «**نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ**».

فلم يرد في روايته هذه أن ابنَ عمرَ هو مَن وقعتْ منه الجنابةُ، بل جاءَ عند الشيخين وغيرهما من رواية ابن دينار عن ابن عمر، أن عمرَ كَانَتْ تُصِيبُهُ

الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَسَأَلَ عن ذلك. وقد تَقَدَّمَ تخريجُهُ قريبًا.

بل قد خولف البكائي وعبد الملك وسعيد بن سفيان في وصله من طريق ابن عون، فروى النسائيُّ الحديثَ في (الكبرى ٩٢١٠) فقال: أخبرنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد - وهو ابنُ زريع - قال: حدثنا ابن عون، عن نافعٍ قال: أَصَابَ ابنَ عُمَرَ جَنَابَةٌ، فَأَتَى عُمَرَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ، فَقَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وَيَرقُدُ**».

وهذه الروايةُ المرسلةُ هي الأصحُّ على ابن عون، فالراوي عنه يزيد بن زريع، ذكره الدارقطنيُّ ضمنَ أصحاب أصحاب ابن عون الرفعاء (سؤالات ابن بكير للدارقطني ٣٦).

بل قال فيه يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن ها هنا أحدٌ أثبتُ من يزيد بن زُريع».

وقال أحمد بن حنبل: «إليه المنتهى في التثبتِ بالبصرةِ»، وقال: «كان ريحانة البصرة» (تهذيب الكمال ٢٢/ ١٢٧).

وقال الدارقطنيُّ في (العلل ٩٥): وأما حديثُ ابن عون فرواه عبد الملك بن الصباح وزياد البكائي، فذكرا فيه ابن عمر، وتابعهما معتمر.

وخالفهما يزيد بن زريع، وسليم بن أخضر، وأشهل بن حاتم، والنضر بن شُميل، فرووه عن ابن عون، عن نافع، أن عمر مرسلًا» اهـ.

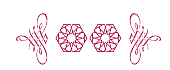
فروايتُهُ مقدمةٌ بلا شَكٍّ في ابنِ عَونٍ، وقد تابعه جماعة على الارسال كما قال الدارقطني، غير أن هذا اللفظ هو من ابن عون نفسه، حيثُ اختلف فيه كما سبقَ، **وقد قال الدارقطنيُّ في حديثٍ اختلف عليه:** «والخلافُ فيه من قِبل ابن عون؛ لأنه كان كثير الشك» (العلل ١٥/ ٧٢).

وقد خالف ابن عون جماعة عن نافع لم يذكروا أن الجنابة وقعت من ابن عمر، بل في روايتهم ما يُشعر بأن عمر هو نفسه الذي حَدَثَ له الفعل، من ذلك رواية عبيد الله بن عمر عند مسلم (٣٠٦)، وغيره.

والليثُ بنُ سَعْدٍ عند البخاري (٢٨٧)، وغيره.

وكذا - عنده - رواية جويرية بن أسماء (٢٨٩)، وعند مسلم (٣٠٦) - أيضًا - رواية ابن جريج.

وقد رواه غيرهم ما يقارب الثمانية، فلم يذكروا هذا اللفظ، وجاء في رواية عبد الله بن دينار من رواية مالك عند الشيخين، والثوري وشعبة عند أحمد وغيره - التصريح بأن عمر هو الذي كانت تصيبه الجنابة، فسأل عن نومه جنبًا.



١٠- رِوَايَةُ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: قُلْتُ (قُلْنَا) يَا رَسُولَ اللهِ أَيَرقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ]».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ، إلا أن المحفوظَ أن القائلَ هو عمرُ رضي الله عنه كما سبقَ في (الصحيحين)، وكذا قال العراقيُّ.

التخريج:

﴿حنائي ٣٩ "واللفظ له" / نرسي (كوفيين ١٤) "والزيادة له" / طيو ١٠٦٩ "والرواية له" / كر (٣٣/ ٢٠٠)﴾.

التحقيق

جاءَ الحديثُ بنسبةِ السؤالِ إلى ابنِ عمرَ من طرقٍ:

الأول:

رواه الحنائيُّ قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان بن الوليد بن الحكم السلمي - المعروف بابن أبي الحديد - قراءة عليه وأنا أسمع قال: أبنا أبو العباس محمد بن جعفر بن محمد بن هشام بن ملاس قال: ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو السوسي قال: ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، به.

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: أبو جعفر محمد بن عمرو السوسي، قال العقيليُّ: «كان بمصر، كان يذهبُ إلى الرفضِ، وحَدَّث بمناكير» (الضعفاء له ٤/ ١١١).

وقد أخطأَ في متنه، حيث أسندَ السؤالَ إلى ابنِ عمرَ. وقد رواه مسلم في

(صحيحه) من طريق عبد الله بن نمير، وغيره عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**» فأسندَ السؤالَ إلى عمرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ومع ذلك قال النَّخْشَبِيُّ: «هذا حديثٌ صحيحٌ ... وهو صحيحٌ من حديثِ أبي هشامٍ عبدِ اللهِ بنِ نُميرٍ الهمدانيِّ عن عُبيدِ اللهِ.

أخرجه مسلم بن الحجاج عن ابنه أبي عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه».

قلنا: إنما أخرجه مسلم بالإسناد المذكور عن ابن عمر، أن عمر... فذكر الحديث كما تقدم.

قلنا: وقد توبع السوسي متابعة قاصرة لا يُفرحُ بها كثيرًا، كما في

الطريق الثاني:

رواه أبو الغنائم النَّرْسيُّ فقال: حدثنا محمد بن إسحاق بن محمد الفارسي، أخبرنا علي بن عبد الرحمن البكائي، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أبو نعيم ضِرار بن صُرَد حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، فيه: أبو نعيم ضرار بن صرد، قال البخاريُّ وغيرُهُ: «متروك»، وكَذَّبه يحيى بن معين. (ميزان الاعتدال ٢/ ٣٢٧).

الطريق الثالث:

رواه الطيوريُّ من طريق أبي العباس أحمد بن محمد بن الحاج بن يحيى المعدل، حدثنا أبو الفوارس أحمد بن محمد بن السندي، حدثنا أبو أمية

محمد بن إبراهيم بن مسلم، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قلنا: ... الحديث.

وهذا سندٌ واهٍ، فيه: أبو الفوارس أحمد بن محمد بن السندي، ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ كما في (لسان الميزان ٨١٢)، وقال الذهبيُّ في (تاريخ الإسلام ٧/ ٨٧٢): «لا يُحتجُّ به». وقال (الميزان ١/ ١٥٢): «صدوقٌ إن شاءَ اللهُ، إلا أَني رأيتُهُ قد تفرَّد بحديثٍ باطلٍ عن محمد بن حماد الطهراني، كأنه أُدخل عليه».

قلنا: ومما يدلُّ على وهمه - هو أو مَن دونه - في حديثنا هذا أنه قد رواه ابن عبد البر في (التمهيد ١٧/ ٣٣)، عن خلف بن قاسم عن أحمد بن محمد بن الحسين عن محمد بن إبراهيم أبي أمية الطرسوسي عن خالد بن مخلد القطواني به، وفيه: «قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله».

فذكرَ أن السائلَ هو عمرُ، وهو الصحيحُ كما سبقَ في الصحيحين.

وفي السند أيضًا: خالد بن مخلد: «صدوقٌ له أفراد» كما في (التقريب ١٦٧٧)، بل ذكر ابن عدي له عدة أحاديث مما يُغْرِبُ بها على مالكٍ رَحِمَهُ اللهُ ... ثم قال: «وهذه الأحاديثُ التي ذكرتُها عن مالكٍ وعن غيرِهِ لعلَّه توهمًا منه» (الكامل ٤/ ٣١٢).

وهذا الحديثُ مما أغربَ في سندِهِ على مالكٍ، فالمحفوظُ عن مالكٍ ما يرويه عنه أصحابُهُ الثقات؛ كعبد الله بن يوسف عند البخاريِّ (٢٩٠)، وغيرِهِ، والقعنبيِّ عند أبي داود (السنن ٢٢٠)، وغيرِه، ويحيى بنِ يحيى (روايته للموطأ ١١٨)، والشافعيِّ (معرفة السنن ١٥١٦)، وعبدِ الرحمنِ بنِ مهديٍّ (مسند أحمد ٥٣١٤)، وغيرِهِم، فرووه عنه عن عبد الله بن دينار،

عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب ذَكَرَ لرسولَ اللهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ. . . الحديث.

فخالفَ خالدُ بنُ مَخْلدٍ فرواه عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ ولهذا قال أبو طاهر السِّلَفيُّ: «غريبٌ من حديثِ مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ؛ وإنما يرويه مالكٌ في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر».

وقال ابن عبد البر: «قد رواه عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ جماعةٌ، منهم الطَّبَّاع وخالد بن مَخْلد القَطَواني وعبد الرحمن بن غزوان وابن عبد الحكم، وقد رُوي أيضًا عن ابن عُفير وابن بُكير مثل ذلك. ولكن المحفوظ فيه عند العلماء حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وحديث نافع عندهم كالمستغرب» (التمهيد ١٧/ ٣٣).

الطريق الرابع:

رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) من طريق أبي بكر البيهقي، أنا أبو عبد الله الحافظ، نا أبو الطيب محمد بن عبد الله بن الشعيري، نا أحمد بن محمد بن عمار المستملي، نا عبد الله بن مسلم الدمشقي، نا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

وسندُهُ ضعيفٌ جدًّا، فيه عبد الله بن مسلم بن رُشَيْد الدمشقي، قال ابن حبان: «يَروي عن الليث بن سعد وابن لهيعة ومالك، ويضعُ عليهم الحديثَ، أخبرنا عنه جماعةٌ بنيسابورَ، لا يحلُّ كتابةُ حديثِهِ ولا ذِكْرِهِ» (المجروحين ٢/ ٤٤).

ولذا قال العراقيُّ: «حديثُ ابنِ عمرَ: قلتُ للنبيِّ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟

قال: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**» متفقٌ عليه من حديثِهِ أن عمرَ سَأَلَ، لا أن عبد الله هو السائل» (المغني عن حمل الأسفار ١/ ٤٠٢).



[١٥٥٦ط] حَدِيثُ عُمَرَ:

عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، صَحَّ من حديثِ عبد الله بن عمر كما مرَّ في الصحيحين، وهذا إسنادُهُ غيرُ محفوظٍ، كما قال** الدارقطنيُّ.

التخريج:

﴿ت ١٢١ "واللفظ له" / كن٩٢٠٧، ٩٢٠٩، ٩٢١٦، ٩٢١٧ / حم ٢٣٠ / طيو ٧٢١ / لي (رواية ابن يحيى البيع ٢٢٦) / صلاة ٥٠ / خطك (ص ٤٠٦) / تمهيد (١٧/ ٣٦) / حداد ٣١٧﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ قد رواه عن ابن عمر عن عمرَ أربعةٌ:

الأول: نافع مولاه، ورواه عنه عبيد الله العمري، وعبد الله العمري، وأيوب.

أما رواية عبيد الله العمري، فأخرجها:

* الترمذيُّ في (جامعه ١٢١)، **عن محمد بن المثنى،**

* والنسائي في (الكبرى ٩٢٠٧) **عن سهل بن صالح،**

* وأبو نعيم الحداد في (جامع الصحيحين ٣١٧) **من طريق عبد الرحمن بن بشر، ثلاثتهم** عن يحيى بنِ سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن عمر، به.

وتابع يحيى بنَ سعيد عبدُ اللهِ بنُ نميرٍ، رواه عنه أحمدُ في (المسند ٢٣٠).

وهذا إسنادٌ ظاهِرُهُ الصحة، فرجاله ثقات رجال الصحيح.

ولذا قال الترمذيُّ: «حديثُ عمرَ أحسنُ شيءٍ في هذا البابِ وأصح».

قلنا: وهو كذلك، لولا الخلاف على يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير في إسناده، فقد خالف الثلاثةَ المتقدمين عن يحيى جماعةٌ، وهم:

* زهير بن حرب كما عند مسلم (٣٠٦).

* وأحمد بن حنبل في (مسنده ٤٦٦٢).

* ومحمد بن أبي بكر المقدمي عند مسلم في (صحيحه ٣٠٦).

* ومحمد بن بشار كما عند الطوسي في (مستخرجه ٩٠).

* وعبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي عند النسائي في (الكبرى ٣١٧)،

خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل.. الحديث، فجعلوه من مسند ابن عمر.

وكذا خالف أحمد جماعة في عبد الله بن نمير، فجعلوه من مسند ابن عمر أيضًا، وهم:

* ابنه محمد بن عبد الله بن نمير، وأبو بكر بن أبي شيبة كما عند مسلم (٣٠٦)، وغيره.

* وموسى بن إسحاق كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٨٦١).

وتابع يحيى بن سعيد وعبد الله بن نمير على هذا الوجه ما يقارب اثني عشر راويًا، فجعلوه من مسند ابن عمر لا مسند أبيه، مما يُقوِّي القول بشذوذ هذه الرواية على عبيد الله.

أما رواية عبد الله العمري، فرواها أبو نعيم في (الصلاة ٥٠) - ومن طريقه الطيوري (٧٢١).

وكذا رواها المحاملي في (أماليه) من طريق أبي نوح قراد.

كلاهما - نعني: (أبا نُعيم، وأبا نوح) - روياه عن عبد الله العمري عن نافع به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: عبد الله بن عمر العمري، ضعيفٌ (التقريب ٣٤٨٩).

الثانية: أن المحفوظَ عن نافعٍ ما رواه البخاري (٢٨٧، ٢٨٩)، ومسلم (٣٠٦) من طرقٍ عن نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ أن عمرَ، به.

ولذا قال الدارقطنيُّ بعد ذكر الخلاف في ذلك: «والصحيحُ من ذلك قولُ من قالَ: عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أن عمرَ سَأَلَ النبيَّ ﷺ» (العلل ٩٥).

وأما روايةُ أيوبَ، فأخرجها النسائي في (الكبرى ٩٢١١) فقال: أخبرنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا معلى، قال: حدثنا وهيب، عن أيوب عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، به.

ورواه الخطيب في (الكفاية، صـ ٢٠٦) من طريق معلى به.

وكذا رواه البزار في (مسنده ١٠٧)، والطبراني في (الكبير ١/ ٧١/ ٨٠) من طريق المعلى به، ولكن وقع عندهم زيادة: «وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقات، غير أنه معلولٌ، خولف وهيب فيه، فقد خالفه إسماعيل بن علية وحماد بن زيد، فروياه عن أيوب عن أبي قلابة ونافع أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى رَسُولُ اللَّهِ... الحديث فأرسلَاه. أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ٦٧٧)، والطبراني في (الكبير ١٤٠٧٧) ولكن جاء فِي رواية

الطبراني أنَّ ابنَ عُمَرَ اسْتَفْتَى، فجعله من مسند ابن عمر، وذكر الدارقطنيُّ الحديثَ فَقَالَ: «واختُلف عن أيوب، وابن عون، فقال معمر، وحماد بن زيد، وابن علية، من رواية القواريري عنهما، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر.

وأرسله أصحاب حماد بن زيد غير القواريري، فرووه عن أيوب، عن نافع، أن عمر.

وقال لوين: عن حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، ونافع، عن ابن عمر، أن عمر، كما قال القواريري» (العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢/ ٣٦).

وروايةُ حمادٍ وإسماعيلَ على الإرسالِ أرجحُ، كما سبقَ وبَيَّنَّا ذلك قريبًا.

الثاني: سالم بن عبد الله،

أخرجه النسائي في (الكبرى ٩٢١٧) فقال: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثني محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: قال النسائي - عقبه -: محمد بن كثير كثير الغلط.

الثانية: أن الأوزاعي قد خولف فيه؛ خالفه معمر كما عند عبد الرزاق في (المصنف ١٠٩٧) - وعنه الذهليُّ في (جزئه)، ومن طريقهما السمعاني في (المنتخب من معجم شيوخه) - عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر [أن عمر][1] به.

---

(١) سقط من المطبوع، والصحيح إثباتها، فقد رواه محمد بن يحيى الذهلي في (جزئه، ق ٣٧/ ب) عن عبد الرزاق بإثباتها، وكذا أوردها السمعاني في (المنتخب من =

وهذه أرجحُ بلا شَكٍّ، فمعمر من أصحاب الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بخلاف الأوزاعي.

وقد أشارَ الدارقطنيُّ لذلك فقال بعد ذِكر الخلافِ على عبد الله بن دينار فيه: «والصحيحُ قولُ مَن قالَ: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر.

وكذلك رواه الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن عمر... ثم قال: «وهو المحفوظُ المضبوطُ» (العلل ١١٠).

الثالث: أبو سلمة بن عبد الرحمن،

أخرجه النسائي في (الكبرى ٩٢١٦) فقال: أخبرنا محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن كثير: «كثير الغلط»، كما قال النسائي.

الثانية: أن محمد بن كثير قد خولف فيه، خالفه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، كما عند أحمد في (المسند ٦١٥٧)، والنسائي في (الكبرى ٩٢١٥)، فرواه عن الأوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب... به.

= معجم شيوخه، صـ ٥٠٠) من طريق الذهلي به؛ ولذا علّق محقق المصنف قائلًا: «كذا في الأصل، وقد رُوي من حديث نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر، أن عمرَ أو رجلًا سأل النبيَّ ﷺ. فلا أدري هل الناسخ أسقطه أو هكذا في هذه الرواية» (المصنف ١/ ٢٨٢ حاشية رقم ١).

وتابع الأوزاعي على هذا الوجه معاويةُ بن سلام[١] كما عند السراج في (حديثه ١٤٦٣) - ومن طريقه المخلدي في (الفوائد المنتخبة ٢٩٦ / ب)-.

قال الدارقطني: «وكذلك قال يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن ابن عمر، أن عمر: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ. وهو المحفوظُ المضبوطُ» (العلل ١١٠).

الرابع: عبد الله بن دينار، رواه ابن عبد البر في (التمهيد) فقال: حدثنا خلف بن قاسم، حدثنا أحمد بن محمد بن الحسين العسكري، حدثنا فهد بن سليمان، حدثنا القعنبي، حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: أحمد بن محمد العسكري، لم نقفْ له على ترجمةٍ.

الثانية: أن فهد بن سليمان خالفه جماعة عن القعنبي، فرووه عنه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر، به. فجعلوه من مسند ابن عمر، وهم:

* أبو داود في (السنن ٢٢٠).

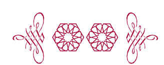
* والفضل بن حباب كما عند ابن حبان في (صحيحه ١٢٠٨).

* وعلي بن عبد العزيز البغوي كما عند الجوهري في (مسند الموطأ ٤٦٣).

(١) صُحِّفَ عند السراج إلى (يعقوب بن سلام)، والصحيحُ المثبتُ كما رواه المخلدي من طريق السراج على الصواب.

وكذا هو على الصواب عند القعنبي في روايته للموطأ (٧٠).

وتابعه على ذلك جمهور رواة الموطأ عن مالك، وخارج الموطأ رواه عبد الرحمن بن مهدي عند أحمد في (المسند ٥٣١٤)، والشافعي عند (البيهقي في معرفة السنن والآثار ١٥١٦)، وغيرهما. فجعلوه من مسند عبد الله بن عمر، وهو الصواب.



١- رِوَايَةُ زَادَ: «وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ من مسند عبد الله بن عمر. وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال الدارقطني.

التخريج:

﴿حم ٢٣٥، ٣٠٦ / بز ١٠٧ "واللفظ له"، ١٣١، ١٣٢ / طب (١/ ٧١/ ٨٠) / عد (٤/ ٥٧٠) / يخ (١٦/ ٢٤٤)﴾.

التحقيق

له طريقان عن عبد الله بن عمر عن عمر:

الطريق الأول: عن سالم بن عبد الله:

رواه البزارُ في (مسنده ١٠٧) فقال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: نا عبد الرزاق قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ؛ ولذا قال البزارُ: «وهذا الحديثُ قد رُوي عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ من غيرِ وجهٍ، وهذا الإسنادُ من أحسنِ ما يُروى عن عمر من الطريق».

قلنا: غير أن قولَهُ في الإسنادِ: «عن عمر» وهمٌ إما من عبد الرزاق أو من الراوي عنه أو من البزار نفسه، فقد رواه عبد الرزاق نفسه في (المصنف) - وعنه الذهليُّ في (جزئه)، ومن طريقهما السمعاني في (المنتخب من معجم شيوخه) - عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر [أن عمر][1] سَأَلَ النبيَّ ﷺ: أَنَامُ وَأَنَا جُنُبٌ؟ فقال: «**تَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ**»... الحديث.

وكذا رواه هكذا الإمام أحمد في (المسند ٢٣٥)، وابن المنذر في (الأوسط ٥٩٣)، وعبد بن حميد في (المسند ٧٥٠)، وابن المقرئ في (المعجم ٢٣)، وأبو عوانة في (المستخرج ٨٦٢) على الصواب «أن عمر».

وقد أشارَ البزارُ إلى وجود خلافٍ في ذلك فقال: «وقد رواه بعضُ أصحاب الزهري، عن الزهري عن سالم، عن أبيه، أن عمر قال: يا رسول الله. ولم يقلْ عن عمرَ».

بينما جزمَ الدارقطنيُّ أن الصوابَ عن الزهريِّ قوله: «أن عمرَ» فقال - بعد ذِكرِ الخلافِ على عبد الله بن دينار في ذلك -: «وكذلك رواه الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن عمر... ثم قال: «وهو المحفوظُ المضبوطُ» (العلل ١١٠).

فلم يلتفتْ إلى وجودِ خلافٍ في روايةِ الزهريِّ، إذ لو كان عنده لقالَ به.

(١) سقط من المصنف، والصحيح إثباتها، كما تقدَّم مرارًا.

الطريق الثاني: عن نافع مولى ابن عمر:

رواه أحمد في (المسند ٩٤، ٣٠٦) - ومن طريقه ابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد) - من طريق محمد بن إسحاق قال: حدَّثني نافع، عن عبد الله بن عمر، عن أبيه به.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ سوى محمد بن إسحاق، وقد سبقَ الكلامُ عليه قريبًا، وقد توبع، ولكنها متابعة ضعيفة، أخرجها ابن عدي في (الكامل) فقال: حدثنا إسحاق، حدثنا أبو كريب، حدثنا رِشدين، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن نافع به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ، رشدين بن سعد، ضعيفٌ (التقريب ١٩٤٢).

وخولف ابن إسحاق وعبد ربه، من أصحاب نافع الثقات، كعبيد الله بن عمر العمري والليث بن سعد، وابن جريج، وجويرية بن أسماء، وغيرهم فقالوا فيه: «أن عمر» وقد تقدم عند البخاري ومسلم رحمهما الله.

ولذا قال الدارقطنيُّ - بعد ذِكرِ الخلافِ على نافعٍ -: «. . . والصحيحُ من ذلك: قولُ مَن قالَ: عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ» (العلل ٩٥).

وقد توبع ابن إسحاق وعبد ربه، تابعهما أيوب السختياني كما عند البزار في (مسنده ١٣١، ١٣٢) قال: حدثنا الحسن بن يحيى، وعبد القدوس بن محمد قالا: نا معلى بن أسد قال: نا وهيب، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، به.

ورواه الطبراني في (الكبير) فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا معلى بن أسد العمي، ثنا وهيب عن أيوب، به.

ولكنه طريق معلول كما بَيَّنَّا في الروايةِ السابقةِ.

٢- رِوَايَةٌ فِيهَا: «النَّهْيُ عَنِ النَّوْمِ جُنُبًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَمَسُّ أَهْلَهُ، ثُمَّ يَنَامُ؟ قَالَ: «**لَا يَفْعَلْ**»، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «**إِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

[حربي (مهتدي ق٢٤١ / أ)].

السند:

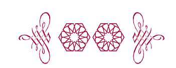
رواه علي بن عمر الحربي أبو الحسن السكري في (حديثه) فقال: حدثنا قاسم بن زكريا المطرز، حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه الحجاج بن أرطاة، «صدوقٌ، كثيرُ الخطأِ والتدليس» (التقريب ١١١٩)، وقد عنعن.

وقد خالفه أصحابُ نافعٍ الثقات، فرووه بغيرِ هذا السياقِ، كما سبقَ وبَيَّنَّا.

وكذا فيه: سفيانُ بنُ وكيعٍ، كان صدوقًا إلا أنه ابتُلي بِوَرَّاقِهِ فأدخلَ عليه ما ليس من حديثِهِ، فنُصِحَ فلم يقبلْ، فسقطَ حديثُهُ (التقريب ٢٤٥٦).



٣- رِوَايَةُ: «وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ، صَحَّ من حديثِ ابنِ عمرَ دون قوله: «إِنْ شَاءَ»، وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال الدارقطنيُّ.

التخريج:

﴿حم ١٦٥﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، به.

قال - عقبه -: «وقال سفيان مرة: «ليتوضأ ولينم».

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقات؛ ولذا قالَ ابنُ كثيرٍ: «إسنادٌ صحيحٌ» (مسند الفاروق ١/ ١٢٦)، **وقال أحمد شاكر:** «إسنادُهُ صحيحٌ» (حاشيته على مسند أحمد ١/ ٢٣٥).

غير أن ابنَ عيينةَ لم يكن يتقنُ هذا الحديث جيدًا، وقد اخْتَلَفَ عليه أصحابُهُ في متنه وسنده:

أما السند؛ فقد قال أحمدُ - كما في روايتنا هنا -، وأحمدُ بنُ عَبدةَ - كما عند ابن خزيمة (٢٢٤)، وابن حبان (١٢١١) -: «عن عمرَ».

بينما قال الحميديُّ - كما في (مسنده ٦٧٢) -، وعبدُ اللهِ بنُ هاشمٍ، ومحمودُ بنُ آدمَ - عند ابنِ الجارودِ في (المنتقى ٩٥) -، وبشرُ بنُ مطرٍ -

عند ابن عساكر في (معجمه ٧٠٤) -، ومحمدُ بنُ الصباحِ - عند السراج في (حديثه ١٤٦٨) -، وسعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ المخزوميُّ - عند ابن خزيمة (٢٢٥) - قال ستتهم عن ابن عيينة بسنده: «أن عمر».

وأما المتنُ فقد قال في روايتنا هذه: «**يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ إِنْ شَاءَ**»، وقال مرة: «**لِيَتَوَضَّأْ وَلْيَنَمْ**».

بينما في رواية سعيد المخزومي عنه: «**إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وفي رواية أحمد بن عبدة: «**يَنَامُ وَيَتَوَضَّأُ إِنْ شَاءَ**».

وفي رواية الحميدي والباقين: «**يَتَوَضَّأُ وَيَطْعَمُ إِنْ شَاءَ**».

ولا شَكَّ أن الخلافَ هذا هو من قِبلِ ابنِ عيينةَ نفسه، وقد خولف من أصحاب عبد الله بن دينار وهم:

* مالك رَحِمَهُ اللَّهُ كما عند البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦)، وغيرهما.

* وسفيان الثوري كما عند أحمد في (المسند ٥١٩٠)، والدارمي (٧٦٣)، وغيرهما.

* وشعبة بن الحجاج كما عند أحمد في (المسند ٣٥٩، ٥٤٩٧، ٥٠٥٦)، وابن خزيمة في (صحيحه ٢٢٧)، وابن حبان في (صحيحه ١٢٠٧)، وغيرهم.

* وإسماعيل بن جعفر كما عند ابن حبان في (صحيحه ١٢٠٩)، وغيره.

* والحسن بن صالح كما عند أبي نعيم في (الحلية ٧/ ٣٣٢).

* وصالح بن قدامة عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٥).

* وعبد العزيز بن مسلم عند أحمد في (المسند ٥٤٤٢).

فرووه سبعتُهُم: (مالك، والثوري، وشعبة، وإسماعيل بن جعفر، والحسن بن صالح، وابن قدامة، وعبد العزيز) عن عبد الله بن دينار بسنده: «أن عمرَ»، ولم يذكروا هذه الألفاظ.

وكلُّ هذا يدلُّ على عدم إتقان بن عيينة للحديث، والله أعلم.



٤- رِوَايَةُ: «يَتَوَضَّأُ إِنْ شَاءَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: **«يَنَامُ وَيَتَوَضَّأُ إِنْ شَاءَ»**.

۞ **الحكم: شاذٌّ بهذا اللفظِ، وإسنادُهُ غيرُ محفوظٍ، كما قال** الدارقطنيُّ، **وأشارَ لشذوذِ المتنِ:** ابنُ رجبٍ الحنبليُّ، والحافظُ ابنُ حجرٍ.

التخريج:

﴿خز ٢٢٤ "واللفظ له" / حب ١٢١١﴾.

السند:

رواه ابن خزيمة - وعنه ابن حبان - عن أحمد بن عبدة، عن ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، ورجاله ثقات، غير أن ابنَ عيينةَ، لم يكن يتقن هذا الحديث جيدًا، كما سبقَ وبَيَّنَّا في الروايةِ السابقةِ؛ ولذا فقد شَذَّ في سندِهِ ومتنِهِ.

أما السندُ فقد بَيَّنَ الدارقطنيُّ - بعدَ ذِكرِ الخلافِ على عبد الله بن دينار -

هل الصواب فيه من قال: «عن عبد الله بن عمر عن عمر»؟ أم: «عبد الله بن عمر أن عمر»؟ فقال: «والصحيح قول من قال: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر... وهو المحفوظ المضبوط» (العلل ١١٠).

أما المتنُ: فقد بَيَّنَّا في الروايةِ السابقةِ من خالف ابن عيينة من الأئمة؛ كمالك والثوري وغيرهما، فليس في روايتهم هذه الألفاظ.

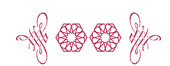
وقد أشارَ ابنُ رَجبٍ لإعلاله؛ فقال: «وهذه الزياداتُ لا تُعرفُ إلا عن ابن عيينة» (فتح البارى ١/ ٣٥٧).

وكذا ابنُ حَجرٍ؛ حيثُ قال: «أصله في الصحيحين دون قوله: إن شاء» (التلخيص الحبير ١/ ٢٤٦).

وتعقبه الشيخُ الألبانيُّ فقال: «قلتُ: بل هو في (صحيح مسلم) أيضًا بهذه الزيادة كما سبق تخريجه آنفًا (صـ ١١٤) وهي دليلٌ صريحٌ على عدمِ وجوبِ الوضوءِ قبلَ النومِ على الجُنُبِ خِلافًا للظاهريةِ» (آداب الزفاف صـ ١١٦).

قلنا: كذا قال رَحِمَهُ اللهُ، والذي في (صـ ١١٤) إنما عزا لمسلم رواية: «نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لِيَنَمْ، حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ».

وبون شاسع بين هذه الرواية، ورواية (يَتَوَضَّأُ إِنْ شَاءَ) المستدل بها؛ فروايةُ مسلمٍ عَلَّقَتِ الغسل على المشيئة وليس الوضوء.



٥- رِوَايَةُ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «... **تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، صَحَّ من حديثِ ابنِ عمرَ كما مَرَّ في الصحيحين، وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال** الدارقطنيُّ، **وأشارَ لذلك** ابنُ أبي داودَ، والمزيُّ.

التخريج:

[مسن ٧٠٠ / السنن لابن أبي داود (مغلطاي ٢/ ٣٧٥) / طيو ٩٣٩ "واللفظ له"].

السند:

أخرجه أبو نعيم في (المستخرج) فقال: حدثنا محمد بن بدر، ثنا بكر بن سهل، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر به.

ورواه ابنُ أبي داودَ في (السنن)، كما (شرح ابن ماجه لمغلطاي) - ومن طريقه الطيوري - قال: حدثنا هارون بن محمد بن بكار، حدثنا مروان، حدثنا مالك بن أنس، به.

وقال ابنُ أبي داودَ - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا عن مالك إلا مروان».

التحقيق

إسنادُهُ شَاذٌّ، فالمحفوظُ عن مالكٍ، ما رواه البخاري (٢٩٠) عن عبد الله بن يوسف. ومسلم (٣٠٦) عن يحيى بن يحيى النيسابوري. كلاهما عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال: ذَكَرَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ... الحديث.

فالصحيحُ عن مالكٍ أن الحديثَ من مسندِ ابنِ عمرَ رضي الله عنهما، وقد تابع عبد الله بن يوسف ويحيى جمهور رواه الموطأ وغيرهم.

ولذا قال الدارقطنيُّ: «وقال مروان بن محمد، وقراد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفهما أصحاب مالك، فقالوا فيه: أن عمر.

وكذلك الباقون عن عبد الله بن دينار.

والصحيح قول من قال: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر... وهو المحفوظ المضبوط» (العلل ١١٠).

وأشارَ لذلك المزيُّ فقال: «رواه غيرُ واحدٍ عن مالكٍ فجعلوه من مسند ابن عمر» (تحفة الأشراف ٨/ ٦٣).

قلنا: أخرجه ابن أبي داود في (السنن) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي) - عن عمرو بن علي، ثنا عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر (البكراوي) فقال: ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر بنحوه.

وهذا إسنادٌ شاذٌّ - أيضًا -؛ فقد خالف أبا بحر هذا أصحابُ شعبةَ، فرووه عنه بسنده عن ابن عمر أن عمر، وهم:

* محمد بن جعفر كما عند أحمد في (المسند ٣٥٩)، وابن خزيمة (٢٢٧)، وغيرهما.

* وأبو داود الطيالسي في (١٧، ١٩٩٠)، وأبو عوانة (٨٥٦)، وغيرهما.

* ويزيد بن هارون كما عند أحمد (٥٠٥٦).

* ووهب بن جرير كما في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧).

* وأبو الوليد والحوضي كما عند ابن حبان في (الصحيح ١٢٠٧).

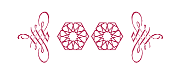
* وأبو عامر العقدي كما عند السراج في (حديثه ١٤٦٩).

فاجتمعوا جميعًا على جعله من مسند عبد الله بن عمر.

ولذا قال الدارقطنيُّ: «وكذلك قال أبو بحر البكراوي، عن شعبة.

وخالفه أصحاب شعبة، فقالوا فيه أن عمر ... وهو المحفوظُ المضبوطُ» (العلل ١١٠).

وأشارَ لذلك ابنُ أبي داودَ؛ فقال - عقبه -: «لم يقلْ في هذا الحديث عن عمر إلا أبو بحر».



٦- رِوَايَةُ: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ تَوَضَّأْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ وَنَمْ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ من حديثِ ابنِ عمرَ كما مَرَّ في الصحيحين، وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال** الدارقطنيُّ، **وأشارَ لإعلاله:** ابنُ عبدِ البرِّ والمزيُّ.

التخريج:

[كن ٩٢٠٣].

السند:

قال النسائي: أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا قراد - وهو عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح - قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أبي نوح قراد، واسمه عبد الرحمن بن غزوان، قال الدارقطني: «ثقة. وله أفراد» (سؤالات الحاكم ٣٩٠).

قلنا: وقد أغربَ على مالكٍ في هذه الرواية في أمرين:

الأول: في إسناده، وذلك أن المحفوظَ عن مالكٍ ما رواه عنه الجماعةُ - وهو في البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦) -: عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر ذكر للنبي ﷺ... الحديث.

فجعلوه من مسندِ ابنِ عمرَ وليس من مسندِ عمرَ؛ ولذا ذكره النسائيُّ تحت باب «ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمر»، ثم أردفه برواية

قتيبة بن سعيد عن مالكٍ بمثل رواية الشيخين، ثم ذَكرَ لمالكٍ متابعةً، فقال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا صالح بن قدامة، قال: حدثني ابن دينار، بنحوه. وهذا إشارةٌ منه إلى إعلالِ روايةِ قراد.

وقال الدارقطنيُّ: «وقال مروان بن محمد، وقراد: عن مالكٍ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، وخالفهما أصحابُ مالكٍ، فقالوا فيه: أن عمر، وكذلك الباقون عن عبد الله بن دينار.

والصحيحُ قولُ مَن قالَ: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر... وهو المحفوظ المضبوط» (العلل ١١٠).

وأشارَ لذلك المزيُّ فقال: «رواه غيرُ واحدٍ عن مالكٍ، فجعلوه من مسندِ ابنِ عمرَ» (تحفة الأشراف ٨/ ٦٣).

وقال ابنُ كَثيرٍ: «هكذا رواه من حديث مالك، وقد رواه جماعةٌ عن مالكٍ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، فجعلوه من مسنده... ثم قال: «وقد تكلَّم الإمامُ عليُّ بنُ المدينيِّ في (علله) في كونه من مسند عبد الله بن عمر أو أبيه بكلامٍ طويلٍ، والأمرُ في ذلك سهلٌ.

ولعلَّ عبد الله بن عمر سمع أباه سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عن ذلك، فتارة يرويه عن أبيه، وتارة لا يذكر أباه» (مسند الفاروق ١/ ١٣٩).

والأمر الثاني: في المتن، وذلك أن المحفوظَ عن مالكٍ فيه بلفظ: «**تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ**» هكذا أخرجه البخاريُّ ومسلمٌ وغيرُهُما، فقلب قراد هذا متنه فقال: «**اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ وَنَمْ**».

ولذا قالَ ابنُ عبدِ البرِّ: «وقد رواه عن مالكٍ جماعةٌ كذلك في غير الموطإ، ولم يختلفْ رواة الموطإ أنه كما رواه يحيى: «**تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ**»

(الاستذكار ٣/ ٩٧).

وكأنه لم يلتفت لرواية أبي قراد هذه.



٧- رِوَايَةُ: «فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ؛ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ من حديث عبد الله بن عمر. وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال** الدارقطنيُّ.

التخريج:

[حم ٢٦٣ / غطر ٩ / علقط (١/ ١٢٢) / بز ١٤٧].


التحقيق

رُوي من طريقين عنِ ابنِ عمرَ:

الأول:

رواه أحمدُ في (المسند) قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، به.

ورواه ابنُ الغِطريفِ في (جزئه)، والدارقطنيُّ في (العلل) من طريق أبي أحمد الزبيري بنحوه.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ غير أبي أحمد الزبيري، قال الحافظُ: «ثقةٌ ثبتٌ إلا

أنه قد يُخطئُ في حديثِ الثوريِّ» (التقريب ٦٠١٧).

وقد أخطأَ على الثوريِّ في هذا الحديثِ في سندِهِ، ومتنِهِ.

أما السندُ: فقد رواه أصحابُ الثوريِّ عنه، فجعلوه من مسند عبد الله بن عمر، وهم:

* يحيى بن سعيد القطان، والفضل بن دُكين. كما عند أحمد في (المسند ٥١٩٠، ٥٩٦٧).

* عبيد الله بن موسى العيشي عند الدارمي في (مسنده ٧٧٥).

* الفريابي كما عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧).

وقد رواه غيرُهُم عن الثوريِّ فجعلوه عن ابن عمر قال: سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ: «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ وَيَرْقُدَ**».

قلنا: وقد ذكرَ الدارقطنيُّ لأبي أحمدَ الزبيريِّ متابعات فقال: «وقال أبو أحمد الزبيري، وأبو داود الحفري، ويحيى بن آدم، وحسين بن حفص عنه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر» (العلل ١١٠).

ومع ذلك رجَّحَ قولَ مَن قالَ عن عبد الله بن عمر أن عمر، وقال: «وهو المحفوظُ المضبوطُ».

أما خطأُ الزبيريِّ في متنِهِ، فالمحفوظُ عن الثوريِّ من رواية الجماعة المذكورين، «فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأَ»، ليس فيه زيادة: «وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ».

وقد تابع الثوري على ذلك: شعبة، وعبد العزيز بن مسلم بنحو روايته،

ليس فيها هذه الزيادة، وإنما صَحَّتْ هذه الزيادة من رواية معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. ورواها كذلك ابن إسحاق، حدثني نافع، عن عبد الله بن عمر، عن أبيه، به، إلا أنه وهم في قوله: «عن أبيه» كما تقدَّم بيانُهُ.

أما الطريق الثاني عن ابن عمر:

فأخرجه البزارُ في (مسنده) فقال: حدثنا محمد بن المثنى قال: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن عمر أنه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»

تقدم الكلامُ علي هذه الروايةِ لما أوردناه في أول الكلام على حديث عمر عند الترمذي، وليس فيها زيادة: «وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ»، وَبَيَّنَّا هناك أن محمد بن المثنى قد خالفه جماعة على يحيى، وهم:

* زهير بن حرب كما عند مسلم (٣٠٦).

* وأحمد بن حنبل في (مسنده ٤٦٦٢)، وغيره.

* ومحمد بن أبي بكر المقدمي عند مسلم في (صحيحه ٣٠٦).

* ومحمد بن بشار كما عند الطوسي في (مستخرجه ٩٠).

* وعبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي عند النسائي في (الكبرى ٣١٧)، والمخلدي في (الفوائد المنتخبة، ق٢٨٨ / ب).

وتابع يحيى بن سعيد على هذا الوجه ما يقارب ثلاثة عشر راويًا، فجعلوه من مسند ابن عمر لا مسندَ أبيه، مما يُقوِّي القول بشذوذ هذه الرواية على عبيد الله، وكذا الزيادة الواردة فيه، ولعلَّها من زياداتِ البزارِ، والله أعلم،

فالحديثُ هو هو عند الترمذي عن ابن المثنى ليستْ فيه الزيادة.



٨- رِوَايَةٌ: «عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ سُئِلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَرقُدُ الرَّجُلُ إِذَا أَجْنَبَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ من حديثِ عبد الله بن عمر، والمحفوظُ أن عمرَ نفسه هو السائلُ كما في الصحيحين، وهذا إسنادٌ غيرُ محفوظٍ، كما قال الدارقطنيُّ.

التخريج:

﴿كن ٩٢٠٦ / حم ١٠٥ "واللفظ له"﴾.

السند:

قال النسائي: أخبرنا علي بن حُجْر قال: أخبرنا عبيدة وغيره عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر به.

ورواه أحمد عن عبيدة بن حميد، عن عبيد الله به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير عَبِيدَة بن حُمَيْدٍ، قال فيه الحافظُ: «صدوقٌ، ربما أخطأَ» (التقريب ٤٤٠٨)، **وقد أخطأ في سنده، ومتنه:**

أما السند: فقد رواه عن عبيد الله ما يقارب ثلاثة عشر نفسًا، فجعلوه من مسند عبد الله بن عمر، منهم:

* يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير، وأبو أسامة، وروايتهم عند مسلم في (الصحيح ٣٠٦)، وغيره.

* وعبد الله بن المبارك عند النسائي في (الكبرى ٩٢٠٨).

* وعبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه في (السنن ٥٧٣).

* ومحمد بن عبيد عند أحمد في (المسند ٥٧٨٢)، وأبي عَوانةَ في (المستخرج ٨٦١)، وغيرهما.

وقد رواه غير هؤلاء الستة:

عبد الرزاق، وبشر بن المفضل، وعلي بن مسهر، وعبد الله بن رجاء، وغيرهم، فجعلوه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر. ولا شَكَّ أن روايتَهم أرجحُ من رواية عبيد هذا.

قال الدارقطنيُّ: «فممن أسنده عن ابن عمر عن عمر: عبيد الله بن عمر، عن نافع، من رواية عبيدة بن حميد عنه... إلى أن قال: «وخالفهم جماعة من أصحاب عبيد الله، فقالوا فيه: إِنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ... وقال أصحابُ عُبيدِ اللهِ غير من قدمنا ذكره عنه عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر... والصحيحُ مِن ذلك قول مَن قال: عن نافع، عن ابن عمر، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ» (العلل ٩٥).

أما المتنُ: فالذي يظهرُ لنا أن قولَهُ في الحديثِ: (سُئِلَ) بصيغة المجهول - من أخطائه أيضًا - والمحفوظُ أن عمرَ نفسه هو السائلُ كما في الصحيحين.



٩- «مُرْسَلُ نَافِعٍ وَأَبِي قِلَابَةَ»:

عَنْ نَافِعٍ وَأَبِي قِلَابَةَ قَالَا: اسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ: «يَتَوَضَّأُ، وَيَنَامُ (لِيَتَوَضَّأْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ)».
قَالَ أَيُّوبُ: «أَظُنُّ فِي حَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ: غَسْلُ الفَرْجِ».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ من حديثِ ابنِ عمرَ. وهذا إسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ.

التخريج:

[ش ٦٧٧ "واللفظ له" / طب (١٣/ ٢٩٧/ ١٤٠٧٧) "والرواية له" / مخلص ١٧١٤].

السند:

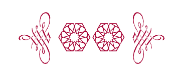
رواه ابن أبي شيبة عن ابن علية عن أيوب عن نافع وأبي قلابة به.

ورواه المخلص فقال: حدثنا ابن منيع قال: حدثنا داود قال: حدثنا ابن علية، عن أيوب، بنحوه.

ورواه الطبراني: عن علي بن عبد العزيز، ثنا عارم أبو النعمان، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة ونافع، أَنَّ ابنَ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أنه مرسلٌ، وقد تقدَّم موصولًا عن نافعٍ وغيرِهِ عن ابنِ عمرَ. كما في الصحيحين.



١٠- رِوَايَةُ نَافِعٍ: «أَصَابَ ابْنَ عُمَرَ جَنَابَةٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَصَابَ ابنَ عُمَرَ جَنَابَةٌ، فَأَتَى عُمَرَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وَيَرْقُدُ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دونَ قولِهِ: «أَصَابَ ابنَ عُمَرَ جَنَابَةٌ»، فمنكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ.**

التخريج:

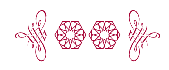
[كن ٩٢١٠].

السند:

قال النسائي: عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، عن ابن عون، عن نافع به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أنه مرسلٌ. والمحفوظُ أنَّ عمرَ هو الذي كَانَتْ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيلِ، فسَأَلَ لنفسِهِ، كما تقدَّم في الصحيحين.



١١- «مُرْسَلُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ»:

عَنْ عُبَيدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وَيَنَامُ**».

۞ الحكم: **صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ بل لإعضالِهِ.**

التخريج:

[عروبة (الأنطاكي ١٧)].

السند:

قال أبو عَروبة: حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا بقية، عن عبيد الله بن عمر أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، إلَّا أنَّ بقيةَ مدلسٌ وقد عنعن، ثم إنه مرسلٌ، بل عند التحقيق معضلٌ؛ فعبيد الله بن عمر من صغار التابعين.

والمحفوظُ: عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. كما تقدم في أول الباب.



[١٥٥٧ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ [غَسَلَ فَرْجَهُ وَ] تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ».

الحكم: متفق عليه (خ، م)، دون الزيادة فللبخاريِّ وغيرِهِ.

التخريج:

[خ ٢٨٨ "والزيادة له ولغيره" / م (٣٠٥/ ٢١) "واللفظ له" / د ٢٢١ / ن ٢٦٣ / كن ٣١٦، ٩١٨٩ - ٩١٩٢ / جه ٥٧٢ / حم ٢٤٠٨٣، ٢٤٧١٧، ٢٥٥٨٤، ٢٥٦٤٦، ٢٤٨٨٢، ٢٦٢٣٦ / خز ٢٢٦ / حب ١٢١٢ / عه ٨٥٠، ٨٥٥ / عل ٤٥٢٢ / طس ٤٩٧١، ٨٧٢٨ / عب ١٠٨١ / ش ٦٦٢ / مسن ٦٩٦ / طح (١/ ١٢٦/ ٧٦٦) / حق ١٠٤٠، ١٤٨٥ / خط (١٠/ ٥٠٥) / بغ ٢٦٥ / مع (خيرة ٦٧٩/ ٢) / جعفر ٥٢٠ / ك (تاريخ - مغلطاي ٢/ ٣٧٣) / كجي (مغلطاي ٢/ ٣٧٣) / حرب (طهارة ٢٤٠) / هق ٩٨١ - ٩٨٣ / هقع ١٥٢٠ / حرملة (هقع ١٥٢١) / مدونة (١/ ١٣٥ - ١٣٦) / حنف (حارثي ٧٨٩) / برق (جمعص ٤/ ١٧٥) / ناسخ ١٣٢ / شاهين (الفوائد ٧) / تمييز ٤٢، ٤٣ / جوزى (ناسخ ٩٢) / خط (٦/ ٣٤٦، ١٠/ ٥٠٥) / تمهيد (١٧/ ٣٧) / لا ٢٠٦٣ / سفر ٩٩٥ / سمع ٣٠ / صلاة ٥٧ / حداد ٣١٩ / خلع ٩١٤ / علائي (الأربعين ٨٥٠ - ٨٥٢) / نجاد (حمامي ق ٩٤ / ب) / لحياني (ق ١٢٦ / ب) / مخلدي (ق ٢٨٨ / أ، ٢٨٨ / ب) / بحير (ق ٤٣ / ب)].

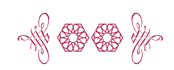
السند:

قال البخاري: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثنا الليث، عن عبيد الله بن

أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، عن عائشة، به.

وقال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رُمْح، قالا: أخبرنا الليث (ح)

وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، به.



١- رِوَايَةُ: «أَو تَيَمَّمَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «... **تَوَضَّأَ أَو تَيَمَّمَ**».

❁ الحكم: شَاذٌّ بذكرِ التَّيَمُّمِ.

التخريج:

[هق ٩٨٣].

السند:

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: حدثنا أبو العباس بن يعقوب، حدثنا أبو أسامة الكلبي، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا عَثَّام، - يعني ابنَ عليٍّ - عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَجْنَبَ فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ أَو تَيَمَّمَ».

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، أبو أسامة الكلبي هو عبد الله بن أسامة بن زيد الكوفي، قال ابن أبي حاتم: «كتبتُ عنه مع أبي، وهو ثقةٌ صدوقٌ» (الجرح والتعديل ٥/ ١٠).

وشيخُهُ الحسن بن الربيع: «ثقةٌ» (التقريب ١٢٤١).

وعَثَّامُ بنُ عَلِيٍّ، قال الحافظ: «صدوقٌ» (التقريب ٤٤٤٨).

ولذا حَسَّنَهُ الحافظ فقال: «وقد روى البيهقيُّ بإسنادٍ حسنٍ... فذكره» (فتح الباري ١/ ٣٩٤)، **وأقرَّه الزرقانيُّ** (شرح الموطأ ١/ ٢٠٣).

وكذا قال العينيُّ في (عمدة القاري ٣/ ٢٤٥).

قلنا: وهو كما قالوا، لولا الخلاف في سندِهِ، ومتنِهِ:

أما السندُ: فقد رواه الحسن بن الربيع عن عَثَّام بسندِهِ، فرفعه كما في روايتنا هذه.

وخالفه أبو بكر بن أبي شيبة كما في (المصنف ٦٨١).

والحسن بن عمرو بن محمد العنقزي كما عند السراج في (حديثه ١٤٧٢) - ومن طريقه المخلدي في (الفوائد المنتخبة ق ٢٩٦ / ب) -.

كلاهما (ابن أبي شيبة، والعنقزي) روياه عن عثام عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفًا.

وهذا الوجه هو الأصحُّ عن عَثَّام، فقد تابعه جماعة عن هشامٍ فأوقفوه مثله، وهم:

١ - مالك بن أنس كما في (موطئه ١١٩) - ومن طريقه: الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٦)، والبيهقيُّ في (معرفة السنن والآثار ١٥١٧، ١٥١٨) -.

٢ - وكيع بن الجراح كما في (مصنفه - فتح الباري لابن رجب ١/ ٣٦١)، وعنه - ابن أبي شيبة في (المصنف ٦٦٦) -.

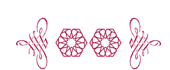
٣ - يحيى بن سعيد القطان كما عند مسدد في (مسنده - إتحاف الخيرة المهرة ٦٧٩/ ١)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٦).

٤، ٥، ٦ - عبدة بن سليمان، وعبد الله بن المبارك، وزائدة بن قدامة كما عند السراج في (حديثه ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٣) - ومن طريقه المخلدي في (الفوائد المنتخبة ٢٩٦ / ب) -، وغيره.

ستتهم عن هشام عن أبيه عن عائشة موقوفًا دون ذكر التَّيَمُّمِ.

وأما المتنُ: فقد خالف عَثَّام الجماعة المتقدم ذكرهم، وليس في حديثهم زيادة: «أَو تَيَمَّمَ»، بل روى الحديثَ البخاريُّ في (صحيحه ٢٨٨) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة مرفوعًا، وليس فيه هذه الزيادة، كما تقدَّم، وكذا رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة مرفوعًا كما عند البخاري (٢٨٦)، ومسلم (٣٠٥/ ٢١)، ولم يذكرها.

وكلُّ هذا دليلٌ على شذوذِ هذه الزيادةِ، والله أعلم.



٢- رِوَايَةٌ زِيدَ فيها: «غَسَلَ يَدَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ ١ بِلَفْظِ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ [لَمْ يَنَمْ حَتَّى يَـ] [1] ـتَوَضَّأَ [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ] [2]، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ [وَأَكَلَ] [3]».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢ بِلَفْظِ: «... وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَو يَشْرَبَ غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ أَو يَشْرَبُ [إِنْ شَاءَ]».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣ بِلَفْظِ: «... غَسَلَ كَفَّيْهِ وَمَضْمَضَ فَاهُ ...».

وَفِي رِوَايَةٍ ٤ مُقْتَصِرًا عَلَى الأَكْلِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ طَعِمَ».

۞ **الحكم: صحيحٌ دونَ ذكرِ الأكلِ والشربِ؛ فَشَاذٌّ.**

وجعله بعضُهم من قولِ عائشةَ موقوفًا، وبذلك أعلَّه أبو داود والبيهقيُّ، **وأقرَّهما** ابنُ رَجبٍ، وقال البوصيريُّ: «هو في الصحيح غير قصة الأكل».

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﴿د ٢٢٢ / ن ٢٦١ "واللفظ له" / كن ٣١٤، ٦٩٠٧ / حم ٢٤٨٧٤ "والزيادة الثانية له ولغيره" / حب ١٢١٣ "والزيادة الأولى والثالثة له ولغيره" / عل ٤٥٩٥، ٤٧٨٢، ٤٨٩١ / ش ٦٦٣ / قط ٤٥٣، ٤٥٤ / ميمي ١٠٨ / ناسخ ١٣٣ / طيو ١٢ / ضياء (مرو ق١٣٧ / ب) / تمهيد (١٧/ ٣٧) / صواف (أبي نعيم ق١٦٧ / ب)﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿ن ٢٦٢ "واللفظ له" / كن ٣١٥، ٧٠٥٤، ٩١٩٣ / حم ٢٤٧١٤ "والزيادة له ولغيره"، ٢٤٨٧٢، ٢٤٨٧٣، ٢٦٣٨٣ / هق

٩٩٦ / بغ ٢٦٦ / نبغ ٤٩٢ / تمهيد (١٧/ ٣٧) / محلى (٢/ ٢٢١)﴾.

تخريج السياقة الثالثة: ﴿عب ١٠٩٤ / قط ٤٥٥ "واللفظ له"﴾.

تخريج السياقة الرابعة: ﴿كن ٩١٩٤ / جه ٥٧٧ / حم ٢٥٥٩٨ / خز ٢٣١ / حق ٨٢٢ / عدني (خيرة ٣٥٧٣، مط ٢٤٠٦) / طح (١/ ١٢٨/ ٧٨٦) / هق ٩٩٤، ٩٩٥ / ضياء (مرو ق٣٨ / أ)﴾.

التحقيق

وَرَدَ هذا اللفظ من عِدَّةِ طرقٍ عن الزهريِّ:

الطريق الأول: رواه يونس بن يزيد الأيلي، واختُلفَ عليه على وجوهٍ:

الوجه الأول: رواه عنه عبد الله بن المبارك، يزيد بعضُ الرواةِ عنه في اللفظِ، وينقصُ بعضُهم.

فرواه أبو بكر بن أبي شيبة كما في (مصنفه ٦٦٣) - وعنه ابن ماجه في (السنن ٥٧٧) -.

ومحمد بن عبيد كما عند النسائي في (الصغرى ٢٥٦، والكبرى ٣١٤، ٦٩٠٧) - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد ١٧/ ٣٧) -.

وعباد بن موسى، وعبد الرحمن بن صالح كما عند أبي يعلى في (مسنده ٤٧٨٢).

ومحمد بن الصباح كما عند أبي داود في (سننه٢٢٢) - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد ١٧/ ٣٧) -، وأبي يعلى في (مسنده ٤٥٩٥) - وعنه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه ١٢١٣) -، وغيرهما.

خمستهم رووه عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن

أبي سلمة عن عائشة؛ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيهِ»، تَعْنِي وَهُوَ جُنُبٌ.

ورواه علي بن إسحاق كما عند أحمد في (المسند ٢٤٨٧٢).

وسويد بن نصر كما عند النسائي في (الصغرى ٢٥٧)، و(الكبرى ٣١٥، ٧٠٥٤، ٩١٩٣) - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد ١٧/ ٣٨) -.

وعبدان كما عند البغوي في (شرح السنة ٢٢٦)، و(الشمائل).

ثلاثتهم رووه عن ابن المبارك عن يونس بسنده، وزاد فيه: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَو يَشْرَبَ - قَالَتْ: - غَسَلَ يَدَيهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ، ويَشْرَبُ».

بينما رواه عبد الرزاق كما في (المصنف ١٠٩٤) - ومن طريقه الدارقطني في (٤٤٥) - عن ابن المبارك مقتصرًا على الأكل ولم يذكر الشراب، وزاد فيه: «ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَأَكَلَ».

واتفقوا جميعهم على ابن المبارك في سنده فجعلوا شيخَ الزهريِّ: أبا سلمة.

وتابع ابن المبارك على هذا الوجه عامرُ بنُ صالحٍ كما عند أحمد في (المسند ٢٦٣٨٣).

وحسان بن إبراهيم كما في (التمهيد ١٧/ ٣٧ - ٣٨).

وكذا تابعهم يحيى بن أبي كثير؛ كما في (الطيوريات ١٢)، والضياء في (المنتقى من مسموعات مرو)، من طريق محمود بن محمد الأنصاري، حدثنا أيوب بن النجار، عن يحيى بن أبي كثير، به.

ولكنها متابعةٌ لا تثبتُ؛ فيه علتان:

الأولى: محمود بن محمد الأنصاري، قال الدارقطني: «ليس بالقوي، فيه

نظر» (لسان الميزان ٧٦٠٧).

والثانية: أيوب بن النجار: «ثقةٌ مدلسٌ» كما في (التقريب ٦٢٧)، وصَحَّ عنه أنه كان يقول: «لم أسمعْ من يحيى بن أبي كثير إلا حديثًا واحدًا: «التقى آدمُ وموسَى»» (تهذيب الكمال ٣/ ٥٠٠)، و(طبقات المدلسين، صـ ١٩).

ولذا قال الدارقطنيُّ: «وروى هذا الحديثَ يحيى بنُ أبي كثير، واختُلف عنه؛ فرواه الأوزاعيُّ، ومعاوية بن سلام، وأبو إسماعيل القَنَّادُ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، عن عائشةَ.

وخالفهم أيوبُ النجارُ؛ فرواه عن يحيى بنِ أبي كثير، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

تفرَّد به محمود بن محمد الظَّفَريُّ، ولم يكن بالقوي عن أيوب بن النجار، وقول الأوزاعيِّ ومَن تابعه أصح» (العلل ٣٦٣٦).

الوجه الثاني: رواه عيسى بن يونس، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ طَعِمَ».

أخرجه ابن خزيمة (٢٣١)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٨). فجعلَ شيخَ الزهريِّ فيه: عروة.

الوجه الثالث: رواه أبو ضمرة أنس بن عياض فجمعَ بين القولين، كما عند الدارقطنيِّ في (السنن ٤٥٤) قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا محمد بن إسماعيل الصائغ، نا إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبو ضمرة، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ

يَدَيْهِ ثُمَّ أَكَلَ».

الوجه الرابع: رواه طلحة بن يحيى كما عند الدارقطني في (السنن ٤٥٣)، وابن أخي ميمي كما في (فوائده ١٠٨) عن يونس بن يزيد، وقال في سنده: «عن عروة أو أبي سلمة»، هكذا على الشك.

الوجه الخامس: رواه محمد بن بكر البُرساني عن يونس عن الزهري عمن حَدَّثَهُ عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَكَلَ». فأبهم فيه شيخَ الزهريِّ.

الوجه السابع: رواه الأوزاعي عن يونس عن الزهري مرسلًا. ولم نقفْ على هذه الرواية، ولكن ذكرها أبو داود عقب رواية ابن المبارك من السنن (رقم ٢٢٢) فقال: «ورواه الأوزاعي، عن يونس، عن الزهري، عن النبي ﷺ. كما قال ابن المبارك».

قال المزي في (تحفة الأشراف ١٢/ ٣٦٦) مبينًا مراد أبي داود: «ورواه الأوزاعي، عن يونس، عن الزهري - مرسلًا».

الوجه الثامن: رواه ابن وهب عن يونس، ولكن جعلَ قصةَ الأكلِ موقوفةً على عائشةَ، كذا ذكر هذا الوجه أبو داود تعليقًا (عقب رقم ٢٢٢) فقال: «ورواه ابن وهب، عن يونس، فجعلَ قصةَ الأكلِ قولَ عائشةَ مقصورًا».

والذي وقفنا عليه من رواية عبد الله بن وهب، أخرجه النسائي في (الكبرى ٩١٩٢)، وأبو عوانة في (المستخرج ٨٥٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٦)، وسحنون في (المدونة ١/ ١٣٥)، وغيرهم، من طرق عن عبد الله بن وهب عن الليث، ويونس، عن ابن شهاب، عن

أبي سلمة، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ».

فاقتصر ابن وهب في روايته على وضوءِ رسولِ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وكَانَ جُنُبًا، ولم يذكرْ فيه: «قصة الأكل ولا الشرب».

قلنا: فمدار تلك الطرق على: يونس بن يزيد الأيلي، واضطرابه فيه يُشعر بعدم ضبطه له، وهو وإن كان من أصحاب الزهري الثقات، غير أن روايتَهُ عنه فيها بعض الأوهام، بل قال الإمام أحمد: «يونس كثير الخطأ عن الزهري»، وقال أيضًا: «في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزهري»، وقال أبو الحسن الميموني: سُئِلَ أحمد بن حنبل: مَن أثبت في الزهري؟ قال: معمر، قيل له: فيونس؟ قال: «روى أحاديث منكرة» (تهذيب الكمال ٣٢/ ٥٥٥).

ولخَّصَ ابنُ حَجرٍ ذلك فقال: «ثقةٌ إلَّا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلًا» (التقريب ٧٩١٩).

ومن أوهامه في هذا الحديث قوله: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَو يَشْرَبَ غَسَلَ يَدَيْهِ»؛ فقد رواه جماعة من أصحاب الزهري الأثبات فلم يذكروا هذا الكلام، وهم:

* سفيان بن عيينة، رواه عنه أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف ٦٦٢)، والشافعي كما في (معرفة السنن والآثار ١٥٢١)، وأحمد بن حنبل في (مسنده ٢٤٠٨٣)، وغيرهم.

* والليث بن سعد كما عند مسلم في (صحيحه ٣٠٥)، وغيره.

* وابن جريج كما عند أحمد في (مسنده ٢٥٦٤٦).

* وابن أخي الزهري كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٨٥٥).

فرواه أربعتُهُم، وغيرُهُم عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ» واللفظ لمسلم.

وتابع الزهري على هذا الوجه:

* يحيى بن أبي كثير، كما عند البخاري في (صحيحه ٢٨٦).

* ومحمد بن عمرو كما عند أحمد في (المسند ٢٦٠٠٣)، وغيره.

* وعمر بن أبي سلمة كما عند ابن عدي في (الكامل في الضعفاء ٧/ ٤٤١ / رقم ١١٣١٦ - ط. الرشد).

فرووه ثلاثتهم عن أبي سلمة قال: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ»، واللفظُ للبخاريِّ.

قلنا: بل قد جاءتْ روايةٌ ليونس بن يزيد موافقة للجماعة ليس فيه: «الأكل»، كما عند النسائي في (الكبرى ٩١٩٢)، وأبي عوانة في (المستخرج ٨٥٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٦)، وسحنون في (المدونة ١/ ١٣٥)، وغيرهم، وقد تقدمت قريبًا.

والأقربُ: أن ذِكرَ الأكلِ والشربِ في حديثِ الزهريِّ - إن كان حَفِظه يونس ولم يكن من منكراته - فهو من فُتيا عائشةَ رضي الله عنها موقوفًا عليها، كما رواه عبد الله بن وهب وهو إمامٌ من أئمة هذا الشأن، وقد فَصَّلَ في روايته عن يونسَ فجعله متابعًا لليثِ على الوضوء للنوم، كما سبق، بينما جعل الأكل من قول عائشة **كما قال أبو داود**، وقد تقدم قوله، **وأقرَّه البيهقيُّ فقال:** «قال أبو داود: ورواه ابن وهب عن يونس، فجعلَ قصةَ الأكلِ قولَ عائشةَ

مقصورًا. قال الشيخُ: وكذلك رواه الليث بن سعد، عن الزهري».

وسنذكرُ روايةَ الليثِ هذه قريبًا.

وكذا أقرَّهما ابنُ رَجبٍ الحنبليُّ فقال: «ورواه ابن وهب، عن يونس، فجعل ذكر الأكل من قول عائشة، ولم يرفعه، وأعلَّه أبو داود وغيرُهُ بذلك» (فتح الباري ٢/ ٥٧).

وقال البوصيريُّ: «هو في الصحيح غير قصة الأكل» (موارد الظمآن ١/ ٣٧٠).

الطريق الثاني: رواه الليث بن سعد:

أخرجه البيهقيُّ في (الكبرى ٩٩٦) فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو علي الحافظ، أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد بن مَوْهَب الرملي، حدثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَو يَشْرَبَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ إِنْ شَاءَ».

وهذا الإسنادُ رجالُهُ ثقات، وقد ذكرَ البيهقيُّ أن روايةَ الليثِ هذه موقوفة في قصة الأكل والشرب مثل رواية ابن وهب، ويدلُّ عليه قوله: «قَالَتْ عَائِشَةُ» بين الفقرتين، وقولها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في آخره: «إن شاء»، ومع ذلك فالأمرُ محتمل، وعلى أيةِ حالٍ، فذِكرُ الأكلِ والشربِ فيه شاذٌّ، فقد رواه عن الليث جماعةٌ من أصحابه الثقات ولم يذكروا فيه ذلك، ومنهم قتيبة بن سعيد، وابن رمح، ويحيى بن يحيى، ثلاثتهم عند مسلم (٣٠٥)، وابن وهب عند النسائي

وغيره، ومعلى، وهاشم بن القاسم عند أبي عوانة (٨٥٥)، كلهم رووه عن الليث دون ذكر الأكل والشرب.

بل رواه ابنُ حِبانَ (١٢١٢) عن محمد بن الحسن بن قتيبة بسنده، ولم يذكرْ فيه قصة الأكل والشرب، ويحتمل أنهم لم يذكروها لأنها عندهم موقوفة من فُتيا عائشةَ ﵂، كما ذهبَ إليه البيهقيُّ، فاقتصروا على تخريج المرفوع منه دون الموقوف، وهذا يقوِّي ما ذهبنا إليه بشأن رواية يونس آنفًا.

الطريق الثالث: رواه صالح بن أبي الأخضر، واختُلف عليه على وجوه:

الوجه الأول: رواه أحمد في (المسند ٢٥٥٩٨)، وابن راهويه في (المسند ٨٢٢) - ومن طريقه النسائي في (الكبرى ٩١٩٤) - قالا: ثنا وكيع، قال: ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ».

ورواه النسائي (في الكبرى ٩٠٤٦) من طريق وكيع به.

ورواه أحمد في (المسند ٢٤٨٧٣) عن علي بن إسحاق عن عبد الله بن المبارك عن صالح بنحوه، وزاد فيه ذكر الشرب.

الوجه الثاني: رواه أحمد في (المسند ٢٤٧١٤) قال: ثنا سكن بن نافع، قال: ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن: «أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ...» فذكره، وزاد فيه ذكر الشراب أيضًا، وقال في آخره: «إِنْ شَاءَ».

ورواه أبو علي الصواف في (فوائده، انتقاء أبي نعيم، ق١٦٧ / ب) قال: حدثنا محمد بن عثمان، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا المسيب بن شريك، عن

صالح بن أبي الأخضر بنحوه، لم يذكر الشرب.

الوجه الثالث: رواه الضياءُ في (المنتقى من مسموعات مرو، ق ٣٨ / أ) من طريق أبي العباس الأصم، ثنا أبو الدرداء هاشم بن محمد بن يعلى الأنصاري، ثنا عتبة بن السكن، عن عيسى، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ».

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: عتبة بن السكن، قال الدارقطني: «متروكُ الحديثِ» (السنن ٣/ ١٥٣).

وذكر الدارقطنيُّ متابعات أُخر لعيسى بن يونس فقال: «... ومسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمر النجار، عن صالح عن الزهري، عن عروة، عن عائشة» (العلل ٣٦٣٦).

الوجه الرابع: ذكره أبو داود تعليقًا فقال: «ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، كما قال ابن المبارك، إلا أنه قال: عن عروة - أو: أبي سلمة-»، هكذا على الشك (السنن ١/ ٥٧، مع تحفة الأشراف ١٢/ ٣٦٦).

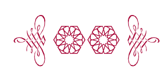
ولم نقفْ على هذا الوجه مسندًا، ولكن عزاه ابن رجب للإمام أحمد فقال: «ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة أو غيره - بالشك - عن عائشة، خرَّجه الإمام أحمد» (فتح الباري ١/ ٣٥٠).

قلنا: ومدار هذه الطرق على: صالح بن أبي الأخضر، قال ابن معين: «ليس بشيء في الزهري» (التاريخ برواية الدارمي ١١)، وقال ابن حجر: «ضعيفٌ يُعتبرُ به» (التقريب ٢٨٤٤).

ولذا ضَعَّفَ حديثَهُ هذا الإمام أحمد (فتح الباري لابن رجب ١/ ٣٥٠).

وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ صالحِ بنِ أبي الأخضرِ» (إتحاف الخيرة ٤/ ٢٨٢).

ومع ضَعْفِهِ، فقد خالفه أصحابُ الزهريِّ الأثبات فرووا الحديثَ بدون ذكر الأكل كما سبق، إلا أن يكون اختلط عليه المرفوع بالموقوف كما مرَّ معنا في حديثِ يُونسَ، والله أعلم.



٣- رِوَايَةُ: «غَسَلَ فَرجَهُ وَمَضمَضَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ فَرْجَهُ وَمَضْمَضَ ثُمَّ طَعِمَ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، دون قوله: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ فَرْجَهُ وَمَضْمَضَ ثُمَّ طَعِمَ» فشاذ.**

التخريج:

﴿عب ١٠٨١ "واللفظ له" / منذ ٦٠٩ "مقتصرًا على آخره"﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه ابن المنذر - عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة أخبرته، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير أن ابنَ جُريجٍ متكلَّمٌ في روايتِهِ في الزهريِّ، فقال ابن معين: «ابن جُريجٍ ليسَ بشيءٍ في الزهريِّ» (تاريخ ابن معين،

رواية الدارمي، ١٣).

وقال ابن محرز: سمعتُ يحيى، وقال له عبد الله بن رومي أبو محمد اليمامي: أي شيء بلغني عن يحيى بن سعيد - يعني القطان -، أنه كان يتكلَّمُ في حديثِ ابنِ جُريجٍ، وابنِ أبي ذئبٍ، عن الزهريِّ؟ فقال يحيى بن معين، وأنا أسمع: «نعم، كان لا يوثقهما في الزهري»، فقال له عبد الله بن رومي اليمامي: ممَّ ذاك؟ قال: «كانوا يقولون: إن حديثهما إنما هو مناولة» (تاريخ ابن معين، رواية ابن محرز، ٦٢٤).

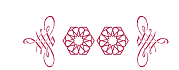
وقال النسائي في (الكنى): أخبرنا معاوية، سمعت يحيى بن معين يقول: «كان يحيى بن سعيد لا يرضى حديث ابن أبي ذئب وابن جريج عن الزهري ولا يقبله» (تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٦).

قلنا: وقد خالفه أصحاب الزهري الأثبات؛ كابن عيينة، والليث بن سعد، وغيرهما، عن الزهري بدون هذه الزيادةكما سبق.

بل جاء عن ابن جريج بموافقة الجماعة:

رواه أحمد (٢٥٦٤٦) قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

وهذه الرواية أولى لموافقتها الثقات في متنها، ونخشى أن تكون الأولى من أوهام الدبري راوي المصنف، فعنه أخذه ابن المنذر أيضًا، والله أعلم.



٤- رِوَايَةُ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: «**سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ** (يَنَامُ) **وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ،** [وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَغْسِلَ فَرْجَهُ،] **وَيَتَوَضَّأَ** [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ]».

۞ **الحكم:** صحيح (خ)، والزيادتان صحيحتان، وقد سبقتا عند البخاري في سياقة أخرى.

التخريج:

﴿خ ٢٨٦ "واللفظ له" / حم ٢٤٠٨٣، ٢٤٩٦٩، ٢٥٦٦٧، ٢٦٠٠٣ "والرواية والزيادتان له ولغيره"، ٢٥٨١٤ / ش ٦٧٨ / طي ١٥٨٨ / طش ٢٨٢٩ / جع ٢١٧ / معر ١١٣ / مخلدي (٢٨٨ / ب) / بقي (رجب ١/ ٣٦٥) / عد (٧/ ٣٧٩) / كر (٥١/ ٢٢١) / بشن ٦٣٦ / معقر ٧٨ / حق ١٠٤١ / صلاة ٥١، ٥٢ / أصم ٣٨٨ / مخلص ٨٤٦ / مخلق ٢٢٤ / ضياء (مرو ق ٩٦ / أ)﴾.

السند:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا هشام وشيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة... الحديث.

وأخرجه أحمد في (المسند ٢٥٦٦٧) قال: حدثنا يحيى.

ورواه أيضًا (٢٤٩٦٩) عن عبد الوهاب الخفاف.

كلاهما (يحيى القطان، والخفاف) عن هشام الدَّسْتُوائي، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سلمة، قال سألت عائشة، به مع الزيادة الثانية.

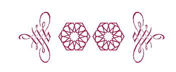
وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ورواه أحمد (٢٦٠٠٣) عن يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة . . . الحديث بالرواية والزيادتين.

ورواه أيضًا (٢٥٨١٤) عن إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو به.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ فيه: محمد بن عمرو بن علقمة، قال ابن حجر: «صدوقٌ له أوهامٌ» (التقريب ٦١٨٨).

وقد تابعه: يحيى بن أبي كثير على أصل الحديث دون زيادة: «يَغْسِلِ فَرْجَهُ»، وقد سبقتْ في (صحيح البخاري ٢٨٨) من طريق محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة عن عروة عن عائشة قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ».



٥- رِوَايَةُ زَادَ: «فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، **وذِكرُ الأكلِ فيه شاذٌّ، رَجَعَ عنه شعبة، وبهذا أعلَّه** الإمامُ أحمدُ، **وأقرَّه** ابنُ رَجبٍ الحنبليُّ.

التخريج:

﴿م (٣٠٥/ ٢٢) "واللفظ له" / د ٢٢٤ / ن ٢٦٠ / كن ٣١٣، ٦٩٠٨، ٩١٩٥ / جه ٥٧٦ / حم ٢٤٩٤٩، ٢٥٥٩٧ / مي ٢١٠٥ / خز ٢٢٨ / عه ٨٥٨ / طي ١٤٨١ / بز (١٨/ ٢٦٧) / طس ٥٢٠٧، ٦٢٤٠ / ش ٦٧٥ / مسن ٦٩٧ / هق ٩٩١، ٩٩٣، ١٤٢١٠ / هقغ ١٥٦ / طح (١/ ١٢٥/ ٧٦٤) / حق ١٤٨٤ / منذ ٥٩٤ / ك (معرفة صـ ١٢٥) / تمييز ٤١ / تمهيد (١٧/ ٣٨ - ٣٩) / نبغ ٤٩٣ / شعبة ٣٢ / غر ١٢٩ / خلال (إمام ٣/ ٩٢) / حداد ٣١٨ / علائي (الأربعين ٨٤٩) / ضيا (مرو ق ٩٦ / أ)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابنُ عليةَ ووكيعٌ وغندرٌ، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، ورجاله ثقات؛ ولذا أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه) وغيره، غير أن الإمام أحمد رواه في (مسنده ٢٥٥٨٤) فقال: حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ» قال وكيع، ومحمد بن جعفر في هذا الحديث: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَأْكُلَ

تَوَضَّأَ» قال يحيى: ترك شعبة حديث الحكم في الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ.

قال ابن دقيق العيد: «وذكر الخلال في كتابه عن أحمد: «قال يحيى بن سعيد: رجع شعبة عن هذا الحديث، عن قوله: «أو يأكل». رواه عن محمد بن الحسين، أن الفضل حدَّثَهُم، قال: ثنا أحمد، ثنا عبدة ووكيع وغندر، عن شعبة... فذكره، وفيه: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ».

وفي كتابه أيضًا عن أحمد بن القاسم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: «إذا أراد أن ينام فليتوضأ وضوءه للصلاة، على الحديث، ثم ينام. فأما إذا أراد أن يطعم، فليغسل يديه ويمضمض ويطعم؛ لأن الأحاديثَ في الوضوء لمن أراد النوم». قال: «وبلغني أن شعبة ترك حديث الحكم بآخره، فلم يحدثْ به في من أراد أن يطعم، وذلك لأنه ليس يقوله غيره، إنما هو في النوم» (الإمام ٣/ ٩٢).

وأقرَّ أحمدَ ابنُ التركماني في (الجوهر النقي ١/ ٢٠٣).

وقال ابنُ رجبٍ: «وقد تُكلِّم في لفظة: الأكل؛ قال الإمام أحمد: قال يحيى بن سعيد: رجع شعبة عن قوله: «يأكل»، قال أحمد: وذلك لأنه ليس أحد يقوله غيره، إنما هو في النوم». (فتح الباري لابن رجب ٢/ ٥٦).

وقال ابنُ حَجرٍ: «وروى ابن أبي خيثمة، عن القطان قال: تركَ شعبةُ حديثَ الحكمِ في الجنب إذا أراد أن يأكل. قلتُ: قد أخرجه مسلم من طريقه، فلعلَّه تركه بعد أن كان يُحَدِّثُ به لتفرده بذكرِ الأكلِ كما حكاه الخلال عن أحمد» (التلخيص الحبير ١/ ٢٤٤).

قلنا: قد توبع الحكم، ولكنها متابعة شديدة الضعف، فقد رواه الطبراني في (الأوسط ٦٢٤٠) فقال: حدثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي قال: نا إبراهيم بن زياد، سبلان قال: نا إسماعيل بن علية، عن ميمون أبي حمزة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَو يَطْعَمَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

قال الطبراني - عقبه -: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن أبي حمزة إلا ابن علية، تفرَّد به إبراهيم بن زياد سبلان».

وهذا الإسنادُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ميمون أبو حمزة، «ضعيف» (التقريب ٧٠٥٧).

قال ابن رجب: «وقد رواه - أيضًا - ميمون أبو حمزة، عن إبراهيم، بهذا الإسناد، وزاد: «وضوءه للصلاة»، خرَّجه الطبراني. أبو حمزة هذا ضعيفٌ جدًّا» (فتح الباري ١/ ٣٥٠).

ومع ضَعْفِهِ فقد خالفه حماد بن أبي سليمان، كما رواه عنه أبو حنيفة في (مسنده رواية الحارثي ٧٨٩).

فلم يذكرْ لفظةَ الأكلِ فيه، غير أن أبا حنيفةَ كان ضعيفًا في الحديثِ.

قلنا: قد روى الحديثَ عبدُ الرحمنِ بنُ الأسودِ عن أبيه، كما عند أحمدَ في (المسند ٢٦٣٤٢)، والدارمي في (المسند ٧٧٦)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده ١٤٨٥) من طرقٍ عن ابنِ إسحاقَ قال: حدَّثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، عن عائشة، زوجِ النبيِّ ﷺ قال: سَأَلْتُهَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ إِذَا هُوَ جُنُبٌ، وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَنَامُ».

وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجلِ ابنِ إسحاقَ.

وقد توبع الأسود على هذا اللفظ، تابعه أبو سلمة وعروة:

فأما رواية عروة؛ فأخرجها البخاري في (صحيحه ٢٨٨) ولفظه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ».

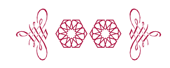
وأما حديث أبي سلمة؛ فرواه البخاري في (صحيحه ٢٨٦) ولفظه: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ».

وهو عند مسلم (٣٠٥) بلفظ مقارب من لفظ البخاري.

فاجتمع عبد الرحمن بن الأسود في روايته عن أبيه، وأبو سلمة، وعروة في رواياتهم لهذا الحديث عن عائشة في ذكر الوضوء للنوم، لم يذكروا في رواياتهم لفظة: «**الأكل**».

وانفرد الحكم عن إبراهيم عن الأسود بذكر: «**الأكل**»، ولذا رجع شعبة عن هذه اللفظ لانفراد الحكم بها.

وقد روي الوضوء للأكل من طريق آخر كما في الرواية التالية:



٦- رِوَايَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَ الصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ».

الحكم: منكرٌ بذكرِ الأكلِ.

التخريج:

[طس ٦٢٤٠].

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن علي الصائغ قال: نا إبراهيم بن محمد الشافعي قال: نا ابن المبارك، عن معمر، عن قتادة، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ثم قال: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن معمر عن قتادة إلا ابن المبارك» ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري».

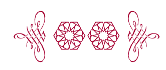
التحقيق

إسناده رجاله ثقات إن كان إبراهيم الشافعي هو ابن عم الإمام، وإلا فلا نعرفه، وهو إسنادٌ منكرٌ جدًّا، لا يُعرفُ عن قتادةَ ولا عن معمرٍ ولا عن ابنِ المباركِ إلا من هذا الوجه.

ومعمر، روايته عن قتادةَ ليست بالقوية، وهو القائل: «جلست إلى قتادةَ وأنا صغيرٌ، فلم أحفظْ أسانيده» (تاريخ ابن أبي خيثمة / السفر الثالث ١٢٠٣)، ولذا قال الدارقطني: «معمر سيئ الحفظ لحديث قتادة» (العلل ٦/ ٢٢١).

والمحفوظ من رواية جماعة من الحفاظ الثقات عن ابن المبارك روايته عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة في غسل اليد للأكل، وهي معلولةٌ أيضًا كما تقدم.

والحديثُ محفوظٌ عن أبي سلمة من رواية الزهري ويحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو في الوضوء عند النوم دون ذكر الأكل، فلا يحفظ من رواية الثقات عن أصحاب أبي سلمة.



٧- رِوَايَةُ: «أَو يَشْرَبَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَو يَأْكُلَ أَو يَشْرَبَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم:** شاذٌّ بهذا اللفظِ.

التخريج:

﴿وكيع (رجب ١/ ٣٥٠) / محلى (٢/ ٢٢٠)﴾.

السند:

أخرجه وكيع - ومن طريقه ابن حزم في (المحلى) -: عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير أن مُصَنَّفَ وكيعٍ هذا قد رُوي من طريق محمد بن وضاح عن موسى بن معاوية عن وكيعٍ به؛ ولذا رواه ابن حزم في

(المحلى) من طريق ابن وضاح هذا.

وابن وضاح هو: محمد بن وضاح بن بزيع، قال ابن الفرضي: «له خطأٌ كثيرٌ يُحفظُ عنه، وأشياء كان يغلط فيها» (لسان الميزان ٧٥٣٣).

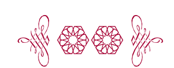
والذي يظهرُ لنا أن زيادةَ «يأكل أو يشرب» هي من أخطائه، وقد رَوى الحديثَ ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٦٧٥) - ومن طريقه مسلم في (صحيحه ٣٠٥)، وابن ماجه (سننه ٥٧٦) -.

وأحمد في (المسند ٢٥٥٩٧)، وابن راهويه في (مسنده ١٤٨٤).

وابن خزيمة في (الصحيح ٢٢٨) عن سَلْم بن جُنَادة.

أربعتهم عن وكيع عن شعبة بسنده، ليس في روايتهم: «أو يشرب».

وقد تقدم في الرواية السابقة رجوع شعبة عن لفظة: «الأكل» لما رأى تَفَرُّدَ الحَكمِ بها.



٨- رِوَايَةُ: «أَسْبَغَ الوُضُوءَ ثُمَّ نَامَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، أَسْبَغَ الوُضُوءَ ثُمَّ نَامَ».

الحكم: شاذٌّ بلفظِ: «أَسْبَغَ الوُضُوءَ».

التخريج:

[عل ٤٧٧٢].

السند:

قال أبو يعلى: حدثنا عقبة، حدثنا يونس، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ لأجلِ عنعنةِ ابنِ إسحاقَ، وانفراد يونس، وهو ابن بكير - بلفظ: «**أَسْبَغَ الوُضُوءَ**»، فيونسُ مختلفٌ فيه، وقد تكلَّمَ أبو داود في روايته عن ابن إسحاق خاصة فقال: «ليس هو عندي حجة؛ يأخذُ كلامَ ابنِ إسحاقَ فيوصله بالأحاديث» (سؤالات الآجري لأبي داود ١١٥). ولخَّص حالَهُ الحافظُ فقال: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٧٩٠٠).

وقد رَوى الحديثَ عنِ ابنِ إسحاقَ، جريرُ بنُ عبدِ الحميدِ، كما عند (إسحاق ١٤٨٥).

وأحمد بن خالد كما عند (الدارمي ٧٨٤)، وغيره.

وإبراهيم بن سعد كما عند (أحمد ٢٦٣٤٢)، وغيرهم، فلم يذكروا فيه إسباغ الوضوء.

٩- رِوَايَةٌ بِالْأَمْرِ:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَكَانَ يَقُولُ: «**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دونَ قولِهِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»، فحديثُ عائشةَ محفوظٌ من فِعْلِهِ ﷺ، فأما من قوله فقد سبق من حديث ابن عمر في جوابه ﷺ على عمر.**

التخريج:

﴿حم ٢٤٦٠٨ / مديني (لطائف٣٦٤) "مقتصرًا على الأمر"﴾.

التحقيق

رُوي من طريقين:

الأول:

أخرجه أحمد (٢٤٦٠٨): عن قتيبة، قال: ثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ ابنِ لهيعةَ، وبقية رجاله ثقات.

والشطر الأول من الحديث - وهو فعله ﷺ - صحيح كما سبق في «الصحيحين».

وأما الشطر الثاني - وهو قوله ﷺ -؛ فصحَّ من حديث ابن عمر أنه ﷺ قاله لعمرَ عندما سأله عمرُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقد سبقَ ذِكْرُهُ أيضًا.

الطريق الثاني:

أخرجه أبو موسى المدينيُّ في (اللطائف من دقائق المعارف) فقال: أخبرنا أبو منصور محمد بن عبد الله بن عبد الواحد بن مَنْدَوَيْه المعدل، أنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد العطار، نا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا سفيان وليث، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها: أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ».

قال الحافظُ أبو موسى عقبه: «هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه مسلم في كتابه عن يحيى بن يحيى، وغيره عن الليث، عن الزهري، غير أن لفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ»».

قلنا: الحديثُ محفوظٌ عن الليثِ بنِ سعدٍ كما في مسلم (٣٠٥)، وغيره، وكذا من حديث ابن عيينة كما عند أحمد وغيره، حكاية فعل النبي ﷺ، وليس قوله.

وقد رواه عن الليث جماعة، وهم:

* قتيبة بن سعيد، ومحمد بن رمح، ويحيى بن يحيى التميمي كما عند مسلم (٣٠٥).

* وعبد الله بن وهب كما عند النسائي في (الكبرى ٩١٩٢)، وغيره.

* ويزيد بن خالد بن موهب كما عند ابن حبان في (صحيحه ١٢١٢).

* وهاشم بن القاسم ومعلى بن أسد كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٨٥٥).

* وأحمد بن يونس كما عند حرب الكرماني في (مسائله، كتاب الطهارة ٢٤٠).

ثمانيتُهُم عن الليث عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ» واللفظ لمسلم.

ورواه - أيضًا - عن ابن عيينة جماعة، وهم:

* أبو بكر بن أبي شيبة كما في (المصنف ٦٦٢).

* والشافعي كما في (معرفة السنن والآثار ١٥٢١).

* وأحمد بن حنبل كما في (مسنده ٢٤٠٨٣).

* وإسحاق بن إبراهيم كما في (مسنده ١٠٤٠)، وعنه النسائي في (الكبرى ٩١٩١)، وغيرهما.

* وقتيبة بن سعيد، ومسدد كما عند أبي داود في (سننه ٢٢١)، وغيره.

* وأبو نعيم الفضل بن دكين كما في (الصلاة له ٥٧).

* وعبد الجبار بن العلاء كما عند ابن خزيمة في (صحيحه ٢٢٦).

* وعلي بن عمرو الأنصاري كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٨٥٠).

تسعتهم وغيرهم عن سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»، وألفاظهم متقاربة.

فليس في رواية الليث ولا ابن عيينة قول النبي ﷺ، ولكن نقل فعله ﷺ.

١٠- رِوَايَةُ: «وَلَا يَمَسُّ مَاءً»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجْنِبُ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

[حم ٢٥٨٧٩].

السند:

قال أحمد: ثنا ابن نمير قال: ثنا حجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، عدا حجاج، وهو ابن أرطاة؛ قال الحافظ: «صدوق، كثير الخطأ والتدليس» (التقريب ١١١٩).

قال أحمد: «في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة» (الجرح والتعديل ٣/ ١٥٦).

وقد زادَ في هذا الحديثِ زيادة في آخره، وهي قوله: «وَلَا يَمَسُّ مَاءً».



١١- رِوَايَةُ: «أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ، أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ مُفرقًا، وإسنادُهُ ضعيفٌ بهذا السياقِ.

التخريج:

﴿حم ٢٥١٠٤، ٢٥٩٨٠﴾.

السند:

قال أحمد في الموضعين: حدثنا يزيد، أخبرنا الحجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، به.

يزيد هو: ابن هارون.

التحقيق

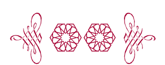
هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه الحجاج، وهو ابن أرطأة، وفيه كلام، وهو يدلس أيضًا، وقد عنعن، قال الحافظ: «صدوق، كثير الخطأ والتدليس» (التقريب ١١١٩).

قال أحمد: «في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة» (الجرح والتعديل ٣/ ١٥٦).

وقد وهم حجاج فجَمَعَ بين متن حديث (مباشرة الحائض)، ومتن حديثنا، فجعلهما متنًا واحدًا.

وقد أخرج البخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣) من طريق عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا

رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِها، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا».



١٢- رِوَايَةُ: «الأَسْوَدِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأَسْوَدِ بنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُهَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ يَصْنَعُ إِذَا هُوَ جُنُبٌ، وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: «**كَانَ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَنَامُ**».

۞ الحكم: صحيحٌ بما سبقَ، وإسنادُهُ حسنٌ.

التخريج:

﴿حم ٢٦٣٤٢ "واللفظ له" / مي ٧٧٦ / هق ٩٩٢ / علائي (الأربعين٨٥٠)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي به.

وأخرجه الدارمي - ومن طريقه العلائي - عن أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق به.

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ من أجل ابن إسحاق، وقد سبقَ بنحوه في الصحيح من طرق أخرى.

[١٥٥٨ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قَيْسٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ؟ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: «**كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ**»، قُلْتُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً!!

الحكم: صحيح (م).

التخريج:

﴿م (٣٠٧/ ٢٦) "واللفظ له" / د ١٤٣٠ / ت ٣١٤٦ / ن ٤٠٩ / حم ٢٤٤٥٣، ٢٥١٦٠ / خز ٢٧٥ / ك ٥٥١ / عه ٨٥٧ / طش ١٩١٧ / مسن ٧٠١ / هق ٩٨٤، ٩٨٥، ٤٨٩٩ / حق ١٦٧٦ / سرج ١٤٥٧، ١٤٥٨ / حداد ٣٢١ / مَخْلَدي (ق٢٩٦ / أ) / برق (جمعص ٤/ ١٧٦)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثني قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سَأَلْتُ عَائشَةَ... الحديث.



[١٥٥٩ط] حَدِيثُ يَحْيَى بنِ يَعْمُرَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ:

عَنْ يَحْيَى بنِ يَعْمُرَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: سَأَلَهَا رَجُلٌ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ صَوْتَهُ مِنَ اللَّيلِ إِذَا قَرَأَ؟ قَالَتْ: «رُبَّمَا رَفَعَ، وَرُبَّمَا خَفَضَ» قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً!! قَالَ: فَهَلْ كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيلِ؟ قَالَتْ: «نَعَمْ، رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ» قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً!! قَالَ: فَهَلْ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: «**رُبَّمَا اغْتَسَلَ قَبلَ أَنْ يَنَامَ، وَرُبَّمَا نَامَ قَبلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَلَكِنَّهُ يَتَوَضَّأُ قَبلَ أَنْ يَنَامَ**» قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً.

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وإسنادُهُ صحيحٌ إن كان ابن يعمر سمعَ عائشةَ، وإلا فمنقطعٌ.**

التخريج:

﴿حم ٢٥٢٠٣ "مختصرًا"، ٢٥٣٣١ "واللفظ له"، ٢٥٣٤٤ "ليس فيه موضع الشاهد" / عب ١٠٨٥، ٤٢٥٣ "مطولًا" / حق ١٣٥٠، ١٣٥١ / عدني (إتحاف ٥٩٧٧) "مختصرًا ليس فيه الشاهد" / مخلدي (ق ٢٨٨ / ب - ٢٨٩ / أ)﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق - وعنه أحمد - عن معمر عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر به.

ورواه إسحاق بن راهويه، وابن أبي عمر العدني عن عبد الرزاق بنحوه.

ومداره عند الجميع على معمر به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رواتُهُ ثقاتٌ، غير أن يحيى بن يعمر متكلَّمٌ في سماعه من عائشةَ ، فأثبته البخاريُّ حيثُ روى ليحيى عن عائشة في الصحيح، بينما نَفَاهُ آخرون.

قال يحيى بن معين: «يحيى بن يعمر لم يسمعْ من عائشةَ» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٤٠٢٦).

وقال أبو عبيد الآجري: «قلتُ لأبي داود: يحيى بن يعمر سمع من عائشة؟ قال: لا» (سؤالات الآجري ٣٧٠).

قلنا: قد وقع في (المصنف ١٠٧٦)، وعنه أحمد في (المسند ٢٥٣٣١)، وإسحاق في (المسند ١٣٥٠)، وابن أبي عمر العدني كما في (الإتحاف ٥٩٧٧) ما يوهم سماع يحيى بن يعمر هذا الحديث من عائشة، حيثُ جاءَ فيه السندُ هكذا: عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر قال: سألتُ عائشةَ: ... الحديث.

فقوله فيه: (سَأَلْتُ) يوهم أن يحيى هو الذي شافه عائشة بالسؤال، وكذا في رواية ابن أبي عمر العدني قال فيه: «سَأَلْنَا عَائِشَةَ».

ولكن هذه المصادر وقعَ فيها تصحيفٌ.

فأما مصنفُ عبدِ الرزاقِ فقد عزا السيوطيُّ الحديثَ له، وجاء فيه: «سُئِلَتْ عَائِشَةُ» (جمع الجوامع ٢٣/ ٢٧١)، (الكنز ٢٧٤٣٤).

وأما مسندُ أحمدَ، فقدِ اختلفتِ النسخُ المطبوعةُ والمخطوطةُ في ذلك: فجاء في معظم الطبعات - عدا طبعة المكنز -، وفي النسخ: (ص) و (ق)

و(ح) و (ك): «سَأَلْتُ»، بينما جاء في (ط. المكنز ٢٥٩٦٨)، وفي نسخ: (ظ٧) و (ظ٨) و (ف) و (ش): «سُئِلَتْ»، وقد أشارَ محققو الرسالة لذلك فقالوا: في (ظ٧) و (ظ٨): «سُئِلَتْ».

وأما مسند إسحاق، فقد رَوى الحديثَ أبو العباسِ السراجُ كما في (الفوائد المنتخبة للمخلدي ٢٨٨ / ب) عن إسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق بسنده فقال: «سُئِلَتْ عَائِشَةُ».

وأما مسند ابن أبي عمر العدني، فقد عزا الصالحي في (سبل الهدى والرشاد) الحديث له فجاء فيه: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ» مما يبين وجود تفاوت في كلا المصدرين: ففي الأول: «سَأَلْنَا»، وفي الثاني: «سَأَلْتُ»، وكلاهما تصحيف، والصواب: «سُئِلَتْ».

وعلى كُلٍّ فهذه الرواية يشهدُ لها الرواية السابقة عند مسلم، والله أعلم.

والحديثُ رواه الإمامُ أحمدُ في (المسند ٢٥٢٠٣) فقال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابنُ مبارك، عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة، قال: قلتُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ صَوتَهُ بِالقِرَاءَةِ؟ قَالَتْ: «رُبَّمَا رَفَعَ، وَرُبَّمَا خَفَضَ».



[١٥٦٠ط] حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَائِشَةَ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

❁ **الحكم:** صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا معلٌّ.

التخريج:

[عطار (منتقى ق ٧٩ / ب)].

السند:

رواه ابنُ مَخْلَد العطَّارُ في (الثاني من منتقى حديثه) فقال: حدثنا محمد، قال: ثنا حاتم، قال: ثنا عبيد الله، قال: ثنا بحر، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد، عن أم سلمة، وعائشة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه علتان:

الأولى: بحر، هو ابن كنيز السقاء، قال الذهبي: «متفقٌ على تركِهِ» (ديوان الضعفاء ٥٤٦).

الثانية: أن المحفوظَ عن الزهريِّ ما رواه عنه الليث بن سعد كما في مسلم (٣٠٥) فقال: عن أبي سلمة عن عائشةَ رضي الله عنها بها.

قال الدارقطني: «فرواه ابن عيينة والليث بن سعد، وابن جريج، وعقيل، وابن أخي الزهري، وزمعة بن صالح عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة... إلى أن قال: «وقال بحر السقاء: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة، وعائشة.

قال ذلك: إبراهيم بن سليمان الزيات، عنه، وقال الحارث بن مسلم: عن بحر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة» (العلل ٣٦٣٦).

ولا شك أن رواية الجماعة الثقات أَوْلى من رواية هذا المتروك، فكيف وقدِ اضطربَ فيه كما ترى؟



[١٥٦١ط] حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ وُحْدِهَا:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَجْنَبَ، لَمْ يَطْعَمْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

﴿طس ٣٣٦٨ / طص ٣٢٥ / تكما (١/ ٢٦٩)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط، والصغير) - ومن طريقه ابن نقطة في (التكملة) - قال: حدثنا جعفر بن محمد بن بُرَيْق البغدادي، قال: نا سعيد بن محمد الجُرْمي، قال: نا أبو تُمَيْلة يحيى بن واضح، قال: نا أبو حمزة السكري، عن جابر الجُعْفي، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أم سلمة به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِه عن عبد الرحمن بن سابط إلا جابر، تفرَّدَ به أبو حمزة السكري».

التحقيق

هذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: جابرٌ الجعفيُّ؛ متهمٌ بالكذبِ، وتقدَّم مِرارًا.

قال ابن معين: «لم يدع جابرًا الجعفي ممن رآه إلا زائدة، وكان جابر كذابًا» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ١٣٩٧).

وقال النسائي: «متروكٌ» (الضعفاء والمتروكين ٩٨).

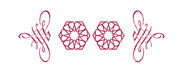
ومع ذلك تساهلَ الهيثميُّ فقال: «فيه: جابرٌ الجعفيُّ، وقدِ اختُلفَ في الاحتجاجِ به» (مجمع الزوائد ١٤٩٠).

مع أنه قال في مواضع أخرى من كتابه: «ضعيفٌ اتُّهم بالكذبِ» (مجمع الزوائد ٨٠٧).

العلة الثانية: ابن سابط؛ كثير الإرسال، كما في (التقريب ٣٨٦٧).

ولم يذكروا سماعه من أمِّ سلمةَ، ويَروي عنها بواسطة كما في (مسند أحمد ٢٦٦٠١).

فالظاهرُ أنه منقطعٌ، ويدلُّ عليه أن ابنَ معينٍ نفى سماعه من جابر وأبي أمامة الباهلي، وماتتْ أمُّ سلمةَ قبل الأول بعشر سنين وقبل الثاني بما يزيد عن عشرين.



١- رِوَايَةُ: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

❁ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

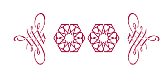
〚طب (٢٣/ ٣١٣/ ٧٠٧)〛.

السند:

رواه الطبراني عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كُرَيْب، ثنا معاوية، عن سفيان وشيبان، عن جابر الجُعْفي، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أم سلمة، به.

التحقيق

هذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان تقدَّمَ ذكرهما في الرواية الماضية.



٢- رِوَايَةُ: «غَسَلَ يَدَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ؛ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ».

۞ الحكم: صحيحُ المتنِ، دون قوله: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ» فشاذٌّ. وهذا إسنادٌ معلٌّ، وصوابُهُ أنه من حديث عائشة.

التخريج:

﴿طب (٢٣/ ٤٠٨/ ٩٨٠)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا الخلال، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا أنس بن عياض، عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أم سلمة به.

التحقيق

هذا سند رجاله ثقات، غير يعقوب بن حميد بن كاسب؛ اختُلفَ فيه: فضَعَّفَهُ: أبو حاتم، والنسائي، وابن معين في أصحِّ الروايتين عنه، ولم يَرْضَه أبو زرعة. وأثنى عليه البخاريُّ وغيرُهُ. وقال ابنُ حِبَّانَ: «ربما أخطأَ في الشيءِ بعدَ الشيءِ» انظر: (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٣٦).

وقد خُولِفَ ابن كاسب في سندِهِ؛ خالفه إبراهيم بن المنذر:

فرواه الدارقطنيُّ (١/ ١٢٦) من طريق إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب عن عروة وأبي سلمة عن عائشة به.

أبو ضمرة هو أنس بن عياض.

وإبراهيم أوثقُ وأثبتُ من ابن كاسب بكثيرٍ، فروايتُهُ هي الصوابُ.

وكذلك رواه ابنُ المباركِ، وغيرُهُ عن يونسَ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، عن عائشةَ، به.

وقد سبقَ تخريجُهُ، وبَيَّنَّا هناك أن يونسَ انفردَ دون أصحاب الزهري بزيادة: «وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ» وشَذَّ في ذلك.



[١٥٦٢ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**أَنَّهُ كَانَ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ بِاللَّيلِ فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَنَامَ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ:** مغلطايُ، والبوصيريُّ، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿جه (٥٨٦ دار إحياء الكتب العربية)[١] "واللفظ له" / عل ١٣٦٥ / بز (مغلطاي ٢/ ٣٧٥) / سمويه ٣٤ / فقط (أطراف ٤٧٥٨)﴾.

التحقيق

لهذا الحديث طريقان:

الطريق الأول:

رواه ابن ماجه، فقال: حدثنا أبو مروان العثماني محمد بن عثمان، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري به.

ورواه أبو يعلى في (مسنده) فقال: حدثنا زهير، حدثنا محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني، حدثنا عبد العزيز بن محمد، به.

ورواه سمويه في (فوائده) قال: حدثني عبد الجبار بن النضر المصري -

---

(١) وسقط الحديثُ من طبعة التأصيل - كالعادة -، وهو مثبتٌ في غيرها من الطبعات، كطبعة الرسالة، ودار الصِّديق، ودار الجيل، وغيرها كثير، وكذا أثبته المزيُّ في (التحفة ٤١٠١)، ومغلطايُ في (شرحه)، والبوصيريُّ في (مصباح الزجاجة)، كما سيأتي في التحقيق.

كذا قال، وصوابه: النضر بن عبد الجبار المصري -: أخبرنا نافع بن يزيد، أن ابن الهاد... به.

وقال البزارُ: «وهذا الحديثُ لا نعلمه يُروى عن أبي سعيدٍ إلا بهذا الإسناد» (شرح مغلطاي على ابن ماجه ٢/ ٣٧٥).

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات، عدا عبد العزيز بن محمد، هو الدراوردي، حسن الحديث سبق مرارًا، وقد تابعه نافع بن يزيد الثقة كما عند سمويه.

ولذا قال مغلطايُ: «إسنادُهُ صحيحٌ» (شرحه على ابن ماجه ٢/ ٣٧٥).

وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ صحيحٌ رجالُهُ ثقاتٌ، وله شاهدٌ في (الصحيحين) من حديث نافع عن ابن عمر، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في (مصنفه) من حديث شداد بن أوس، ومن حديث عمار بن ياسر، ومن حديث علي بن أبي طالب» (مصباح الزجاجة ٢٣٥).

الطريق الثاني:

رواه الدارقطني في (الأفراد): من طريق القاسم بن عبد الرحمن العمري عن عمه عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن خباب عن الخدري، به.

قال - عقبه -: «تفرَّدَ به: القاسم بن عبد الرحمن العمري عن عَمِّه عبيد الله بن عمر».

قلنا: ما أُبرزَ لنا من سنده فيه: القاسم بن عبد الرحمن العمري، ولم نتبين مَن هو، والذي يتراءى لنا أنه مُصَحَّفٌ من: القاسم بن عبد الله العمري فهو المشهورُ بالرواية عن عَمِّه عبيد الله، فإذا كان هو فالسندُ ضعيفٌ جدًّا؛ فالقاسمُ هذا قال الحافظ: «متروكٌ، رماه أحمد بالكذب» (التقريب ٥٤٦٨).

١- رِوَايَةُ: «أَصَبْتُ أَهْلِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِلَفْظٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ أَهْلِي وَأُرِيدُ النَّوْمَ؟ قَالَ: «**تَوَضَّأْ وَارْقُدْ**».

۞ **الحكم:** **صحيحٌ، وصَحَّحَهُ** العينيُّ.

التخريج:

[طح (١/ ١٢٧/ ٧٨٤)].

السند:

قال الطحاوي: «حدثنا ربيع الجيزي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أنا ابن لهيعة ويحيى بن أيوب ونافع بن يزيد عن ابن الهاد..»، بإسناده كسابقه.

التحقيق

هذا سندٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات، غير ابن لهيعة والغافقي، وقد تابعهما نافع بن يزيد كما هو ظاهر، ونافع بن يزيد ثقة من رجال الصحيح.

وصَحَّحَ إسنادَ الحديثِ العينيُّ في (نخب الأفكار ٢/ ٥٥٨)، وانظر الرواية السابقة.



٢- رِوَايَةُ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

[مكرم ١٥١].

السند:

قال مكرم البزاز في (الثاني من فوائده): حدثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي، حدثنا محمد بن عمر الواقدي حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ غير محمد بن عمر الواقدي، فإنه متروكٌ كما سبقَ مرارًا.

والحديثُ له طرقٌ أخرى أصح من هذه، وانظر الروايتين السابقتين.



[١٥٦٣ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ خَبَّابٍ مُرْسَلًا:

عَن عَبْدِ اللهِ بنِ خَبَّابٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنَامَ «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَنَامُ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادٌ مرسلٌ.**

التخريج:

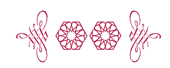
[حم ١١٥٢٣].

السند:

قال أحمد: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، قال حيوة: حدثني ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين، لولا أنه مرسلٌ، حيوة هو ابنُ شريحٍ الثقةُ الثبتُ، وقد سبقَ موصولًا من طرقٍ أُخرى عنِ ابنِ الهادِ.



١- رِوَايَةُ: «قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ خَبَّابٍ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ**».

الحكم: صحيحُ المتنِ بما سبقَ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

[جعفر ٤٥٦].

السند:

قال أبو جعفر بن البَخْتَري: حدثنا أحمد، حدثنا الواقدي، حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب[(١)] قال: ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: الواقدي: محمد بن عمر؛ فإنه متروكٌ كما سبقَ مِرارًا.

وباقي رجاله ثقات، وأحمد شيخ ابن البختري هو ابن الخليل بن ثابت البغدادي البرجلانى، وَثَّقَهُ الخطيبُ.

(١) كذا وقع في المطبوع: عن عبد الله بن خباب: قلنا: يارسول الله. وهي كذا في الأصل (الظاهرية رقم ٣١ ق ٨٩/أ).
فإما أن تكون خطأ من الواقدي، أو سَقَطَ من الناسخ ذِكرُ أبي سعيد، فقد وردَ الحديثُ عن الواقدي بإثبات أبي سعيد كما في فوائد مكرم البزاز (ح رقم ١٥١ ط. البشائر)، والله أعلم.

الثانية: الإرسالُ؛ فعبدُ اللهِ بنُ خباب ثقةٌ، من الوسطى، من التابعين، وعليه فلا يستقيم مع ذلك قوله في الحديث: (قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ)، فالذي يظهرُ أن ثَمَّ سقطًا وقعَ من النَّاسخِ لأمالي أبي جعفر البختري، فقد روى الحديث مكرم البزاز في (فوائده) قال: حدثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي، حدثنا محمد بن عمر الواقدي، حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري قال:

قُلْنا يَا رَسولَ اللهِ أَيَنامُ أَحَدُنا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذا تَوَضَّأَ**».

وهذا الوجهُ عنِ الواقديِّ قد تابعه عليه غيرُ واحدٍ منَ الثقاتِ، كما سبقَ.



[١٥٦٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَرْقُدَنَّ جُنُبًا حَتَّى تَتَوَضَّأَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**مَن كَانَتْ بِهِ جَنَابَةٌ، فَلَا يَنَمْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ** الهيثميُّ.

التخريج:

﴿حم ٩٠٩٣ "واللفظ له" / حمد ١٠٢٦ "والرواية له"﴾.

السند:

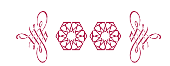
قال أحمد: حدثنا حسين، حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عمَّن سَمِعَ أبا هريرةَ، بلفظِ السياقةِ الأُولى.

ورواه الحميديُّ عن سفيان بن عيينة به بلفظِ السياقةِ الثانيةِ.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإبهامِ الرواي عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال الهيثميُّ: «رواه أحمدُ، وفيه رجلٌ لم يُسَمَّ» (مجمع الزوائد ١٤٨٧).



١- رِوَايَةُ: «أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا وَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَو يَنَامَ، تَوَضَّأَ».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دونَ قولِهِ: «أَنْ يَأْكُلَ» فشَاذٌّ، وهذا إسنادٌ معلٌّ، والصوابُ أنَّهُ من حديثِ عائشةَ كما سبقَ عند مسلمٍ.**

التخريج:

﴿طس ٨٤٠٣ "واللفظ له" / تذ (٢/ ٢٣٣) / شعبة ٣٠﴾.

السند:

رواه الطبراني عن موسى بن سهل، نا إسحاق بن إبراهيم القرقساني، نا حجاج بن محمد، نا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة به.

ورواه ابنُ المظفرِ في (حديث شعبة) - ومن طريقه الذهبيُّ - من طريق إسحاق بن إبراهيم به.

قال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن قتادة إلا شعبة، ولا عن شعبة إلا حجاج، تفرَّدَ به: إسحاقُ بنُ إبراهيمَ القرقسانيُّ».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: إسحاقُ بنُ إبراهيمَ القرقسانيُّ؛ سكتَ عنه ابنُ أبي حَاتمٍ (الجرح والتعديل ٢/ ٢٠٩)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٨/ ١٢١)، فالظاهرُ أنه مجهولٌ.

الثانية: أن المحفوظَ عن شعبةَ ما رواه عنه أصحابُهُ الثقات: (ابن مهدي، والقطان، وابن زُرَيْع، وغندر، ووكيع، وابن علية) عنه، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة به، وقد تقدمت روايتهم قريبًا، وذكرنا شذوذ زيادة الأكل ورجوع شعبة عن ذكرها في الحديث.

وبهذا أعلَّه ابنُ المظفرِ؛ فقال - بعد أن رواه من طريق القرقساني -: «وهذا إنما يُروى عن شعبةَ، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة» (حديث شعبة ٣٠).

ولذا استغربَ الذهبيُّ طريقَ القرقسانيِّ هذا فقال: «غريبٌ من هذا الوجهِ».

قلنا: ووجه غرابته ما ذكرناه لك.

ومع ذلك حَسَّنَ إسنادَهُ الهيثميُّ فقال: «وفيه: إسحاقُ بنُ إبراهيمَ القرقسانيُّ، وإسنادُهُ حسنٌ» (مجمع الزوائد ١٤٨٨).



٢- رِوَايَةُ: «وَيَغْسِلُ فَرْجَهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ - مِثْلُ حَدِيثِ عَائِشَةَ: «**إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»، وَزَادَ: «**وَيَغْسِلُ فَرْجَهُ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ معلٌّ.**

والصوابُ أنه من حديثِ عائشةَ، كما سبقَ عند الشيخين.

التخريج:

﴿طح (١/ ١٢٦/ ٧٦٦، ٧٧٠)﴾.

السند:

قال الطحاويُّ: حدثنا علي بن شيبة، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، عدا محمد بن عمرو، وعلي بن شيبة:

أما محمدٌ فـ«صدوقٌ له أوهامٌ» كما في (التقريب ٦١٨٨).

وأما علي بن شيبة فقال عنه مسلمة بن قاسم: «صدوقٌ» (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة٨٠٢٧)، وقال الخطيبُ: «روى عنه المصريون أحاديث مستقيمة» (تاريخ بغداد ٦٣٣٢).

غير أن عليَّ بنَ شيبةَ قد خُولِفَ في شيخِهِ يزيد بن هارون.

خالفه أحمد بن حنبل كما في (مسنده ٢٦٠٠٣).

ومحمد بن عبيد الله بن المنادى - وكان صدوقًا - كما عند ابن الأعرابي في (معجمه ١١٣).

ومحمد بن رافع كما عند المخلدي في (الفوائد المنتخبة (٢٨٨ / ب).

ثلاثتهم (أحمد والمنادى وابن رافع) عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة، به.

ورواية الجماعة أولى بالصواب من الواحد، كيف وفيهم الإمام أحمد بن حنبل؟!

وقد توبع يزيد بن هارون من هذا الوجه متابعة تامة وقاصرة:

فأما المتابعة التامة؛ فتابعه إسماعيل بن جعفر كما عند أحمد في (المسند ٢٥٨١٤)، وغيره، فرواه عن محمد بن عمرو به.

وأما المتابعة القاصرة؛ فقد رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة بنحوه، كما عند البخاري في (صحيحه ٢٨٦)، وغيره.

وكذا رواه الزهريُّ عن أبي سلمة كما عند مسلم في (صحيحه ٣٠٥).

فالظاهرُ أن عليًّا هذا أخطأ في سنده بذكر أبي هريرة، والله أعلم.



[١٥٦٥ط] حَدِيثُ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ:

عَنْ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الجُنُبِ يَنَامُ، قَالَ: «**يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وهذا إسنادُهُ ضعيفٌ.**

التخريج:

﴿طب (١٧/ ١٠٥/ ٢٥٣)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا فُضيل بن محمد الملطي، ثنا أبو نعيم (ح) وحدثنا محمد بن العباس الأخرم الأصبهاني، ثنا أحمد بن كثير الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن أبي عمران عن عدي بن حاتم، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: قيس بن الربيع، الجمهورُ على تضعيفه: أحمد، وأبو زرعة، وابن معين، وابن المديني، والدارقطني. وكان شعبة يُثني عليه، وإنما أُتي من ابنٍ له أدخلَ عليه ما ليس من حديثه، فحَدَّث به، كما قال أبو داود وابنُ المديني. انظر (ميزان الاعتدال ٥/ ٤٧٧).

قال الحافظُ: «صدوقٌ، تغيَّر لما كبِرَ، وأَدخَلَ عليه ابنُهُ ما ليسَ من حديثِهِ فحَدَّثَ به» (التقريب ٥٥٧٣).

الثانية: أبو عمران هذا لم نعرفْهُ، ولم نجدْ منَ الرُّواةِ مَن يَروي عن عديٍّ

ابنِ حَاتمٍ، أو يَروي عنه أبو هاشم الرمانيُّ، من كنيته أبو عمران، في غير هذا الحديث - إلا أن الطبراني، قال على الظنِّ والتخمينِ: «أبو عمران أحسبه الجوني عن عدي» (المعجم الكبير ١٧/ ١٠٥).

وأبو عمران الجوني، ثقةٌ كما في (التقريب ٤١٧٢)، إلا أننا لم نجدْ له رواية عن عدي بن حاتم، ولا رواية لأبي هاشم الرماني عنه.

فالذي يظهرُ لنا أن أبا عمران هذا مجهولٌ.

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه: قيسُ بنُ الربيعِ؛ وَثَّقَهُ شعبةُ وسفيانُ، وضَعَّفَهُ آخرون ولم يُنسب إليه كذبٌ» (مجمع الزوائد ١٤٩٥).

وللحديثِ شواهد في الصحيحِ مرَّ ذِكرُها.



[١٥٦٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ﵄: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ معلٌّ.**

والصوابُ وقفه على عبد الله بن عمرو. كذا صوَّبه عفان بن مسلم، **وأقرَّه** أحمدُ، والبخاريُّ.

التخريج:

﴿طب (١٣/ ٦١٠/ ١٤٥٢٨، ١٤٥٢٩)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن زهير التُّسْتَري، ثنا أحمد بن يحيى السوسي، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير أنه مُعَلٌّ، قد اختُلفَ فيه على قتادةَ:

فرواه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، واختُلفَ عليه:

فرواه عبد الوهاب بن عطاء عنه عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو به مرفوعًا، كما في روايتنا هذه.

وخالف عبدَ الوهابِ يحيى بنُ سعيدٍ القطانُ، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو موقوفًا.

وهذه الروايةُ هي الأصحُّ، فقد كان يحيى مع تثبته وحفظه عالمًا بحديث سعيد بن أبي عروبة كما قال عبد الرحمن بن مهدي وأحمد رحمهما الله (العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله ٢٤٩٤، ٢٥٧١).

ولعلَّ الطبرانيَّ أشارَ للروايةِ الموقوفةِ هذه عن سعيدٍ، فقد أسندَ بعدَ روايتِهِ المرفوعة المخرج لها الحديث ثانية بسنده المتقدم فقال: حدثنا أحمد بن زهير، ثنا أحمد بن يحيى السوسي، ثنا عبد الوهاب، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو، مثله، وإلا فما الداعي لتكرار السند مرَّة ثانية؟!

قلنا: ومع أن الصحيحَ عن سعيدٍ هو الوقفُ، فقد أخطأَ أيضًا في سندِهِ، حيثُ خالفه همام بن يحيى، فروى الحديثَ فقال: عن قتادةَ، عن شريك بن خليفة قال: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَمْرٍو: آكلُ وَأَنَا جُنُبٌ؟ قال: تَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ. فجعلَ شيخَ قتادةَ شريكَ بنَ خليفةَ.

أخرجَ هذه الرواية حرب الكرماني في (مسائله، كتاب النكاح ٢٠٥٨) قال: حدثنا أحمد، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن همام، به.

وكذا رواه عبد الله بن أحمد في (العلل ٣٩٢) عن أبيه عن بهز، وعفان.

وابن المنذر في (الأوسط ٦٠٦) عن يحيى بن محمد عن أبي عمر الحوضي.

وعلَّقه البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٢٣٩) عن سَلْم بن قتيبة.

أربعتهم رووه عن همام كما رواه ابن مهدي عن قتادة به موقوفًا.

قلنا: صوَّب عفان بن مسلم روايةَ همامٍ هذه، وخَطَّأَ روايةَ سعيدٍ، وأقرَّه أحمدُ والبخاريُّ، **فقال حرب الكرماني:** «قال أحمد: أصحابُ قتادةَ: شعبة،

وسعيد، وهشام، إلا أن شعبة لم يبلغ علم هؤلاء، كان سعيد يكتبُ كلَّ شيءٍ. قال أحمد: وذكر عفان حدثنا، فقال: أصاب همام، وأخطأ هشام وسعيد. والحديث هو: همام، عن قتادة، عن شريك بن خليفة، عن عبد الله بن عمرو. قال سعيد: عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو. قال هشام: عن قتادة عن شريك بن خليفة، عن ابن عمر. قال: فوافقه سعيد بن عبيد الله بن عمرو. ووافقه هشام في شريك بن خليفة. قال: وأصاب همام وأخطأ كلاهما» (مسائل حرب كتاب النكاح ٣/ ١٢٤١ - ١٢٤٣)، مع (العلل لأحمد - رواية ابنه - ٣٩٢).

وقال البخاري: «شريك بن خليفة السدوسي وكان من الأزارقة، سأل عبد الله بن عمرو، روى عنه قتادة - قاله همام، وقال هشام: ابن عمر، وقال ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو، ويقال: عن سَلْم عن همام عن قتادة عن شريك بن خليفة التميمي، قال عفان: قلت ليحيى بن سعيد: إن همامًا قال: عن قتادة عن شريك بن خليفة سألتُ عبد الله بن عمرو فقال: الجنب إذا أراد أن يشرب أو يأكل يتوضأ. وقال هشام عن قتادة عن شريك عن عبد الله بن عمر - تابعه هشام في شريك، وقال سعيد عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو فتابع سعيد همامًا في عبد الله بن عمرو، فهمام أصوب منهما جميعًا» (التاريخ الكبير ٤/ ١٣٨ - ١٣٩).



[١٥٦٧ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَجْنَبَ فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

۞ **الحكم: صحيح المتن، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.**

التخريج:

﴿كن ٩١٩٧﴾.

السند:

رواه النسائي في (الكبرى) فقال: أخبرنا سويد بن نصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالة مَن حَدَّثَ إبراهيم النخعي به.

وقد قال ابن العراقي: «وهو في مسلم وأبي داود والنسائي وابن ماجه، من روايته عن الأسود، عن عائشة» (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد ١/ ٢٢١).



[١٥٦٨ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ، وإسنادُهُ ضعيفٌ لإرسالِهِ. وقد سبقَ في (الصحيحين) من حديث عائشة.**

التخريج:

﴿كن ٩١٩٦ / ثوري ٨٧﴾.

السند:

رواه النسائي فقال: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا... ثم ذكر على إثره سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

ورواه السَّري بن يحيى في (حديث الثوري) فقال: حدثنا قبيصة عن سفيان بنحوه.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير أنه مرسلٌ؛ إبراهيم النخعي تابعي، فضلًا عن كونه ليس له سماع من أحد من الصحابة (جامع التحصيل صـ ١٤١).

إلا أن المتنَ يصحُّ مرفوعًا من وجوهٍ أخرى سبقَ بيانُها.



[١٥٦٩ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الجُنُبِ: هَلْ يَنَامُ أَو يَأكُلُ أَو يَشْرَبُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياقِ.**

التخريج:

﴿جه ٥٩٢ (دار إحياء الكتب العربية)[١] "واللفظ له" / خز ٢٣٠ / صحا ١٤٩٢ / منذ ٦٠٣ / عد (٦/ ١٢٩) / أنباري (منتقى ١٦٦ / أ)﴾.

التحقيق

له طريقان عن جابر:

الطريق الأول:

رواه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن عمر بن هَيَّاج، حدثنا إسماعيلُ بنُ صَبيحٍ، حدثنا أبو أويس، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر، به.

ورواه الباقون - خلا ابن عدي - من طريق أبي أويس المدني به.

وهذا سندٌ ضعيفٌ؛ فيه شرحبيل بن سعد، الجمهورُ على تضعيفه، وقال ابن عدي: «له أحاديث وليست بالكثيرة، وفي عامة ما يرويه نكارة»، وانظر (تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٠).

---

(١) سقط هذا الحديث من طبعة التاصيل، وهو مثبتٌ في غيرها؛ كطبعة الصديق (٥٩٢)، والرسالة (٥٩٢)، ودار الجبل (٥٩٢) وغيرها، وذكره المزيُّ في (التحفة ٢٢٨٠).

وبه ضَعَّفَهُ ابنُ رجبٍ فقال: «وروى شرحبيل بن سعد، عن جابر، قال سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الجنب: . . . وشرحبيل، ضَعَّفَهُ يحيى وغيرُهُ» (فتح الباري ١/ ٣٥٢).

وفيه – أيضًا –: أبو أويس، واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس؛ مختلفٌ فيه، قال عنه أحمد: «صالح»، والجمهورُ على تليينه، منهم: ابن المديني، وابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والفلاس، ويعقوب بن شيبة، وابن عدي، وغيرهم. انظر: (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٨١). وقال الحافظ: «صدوقٌ يهمُ» (التقريب ٣٤١٢).

ومع هذا تساهلَ فيه ابنُ خزيمةَ فأخرجه في (صحيحه).

الطريق الثاني:

رواه ابن عدي فقال: ثنا محمد بن يوسف بن عاصم، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا عبد الرحمن بن شريك بن عبد الله، ثنا أبي عن ابن عقيل عن جابر بنحوه.

وهذا سندٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: عبد الرحمن بن شريك؛ قال فيه أبو حاتم: «واهي الحديث» (الجرح والتعديل ٥/ ٢٤٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٣/ ٣٧٥)، وقال: «ربما أخطأ»، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٣٨٩٣).

ولذا قال ابن عدي – عقبه –: «سمعتُ ابنَ سعيدٍ يقول: إسحاق بن الأزرق يغربُ على شريك بأحاديثَ، وهكذا عبد الرحمن بن شريك يغربُ على أبيه».

الثانية: شريك النخعي؛ سيئ الحفظ، وفي (التقريب ٢٧٨٧): «صدوقٌ،

يُخطئُ كثيرًا».

الثالثة: عبد الله بن محمد بن عقيل؛ الجمهور على تليينه، وفي (التقريب ٣٥٩٢): «صدوقٌ، في حديثه لين». قال ابن طاهر المقدسي: «إن البخاريَّ رواه عنه خارج الصحيح، وأما في الصحيح فلا؛ لأن عبد الله بن محمد بن عقيل ليس من شرط الصحيح» (ذخيرة الحفاظ ٣/ ١٦٣١).



[١٥٧٠ط] حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ:

عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ يَأْكُلُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**لَا يَأْكُلُ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ يَرْقُدُ الجُنُبُ؟ قَالَ: «**مَا أُحِبُّ أَنْ يَرْقُدَ وَهُوَ جُنُبٌ حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَوَفَّى فَلَا يَحْضُرُهُ جُبْرِيلُ** عليه السلام».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

﴿طب (٢٥/ ٣٦/ ٦٥)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن النضر العسكري، ثنا إسحاق بن زريق [الرسعني](١)، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن عبد الحميد بن يزيد عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد، به.

التحقيق

«هذا حديثٌ من نسخةٍ رواها إسحاق بن زريق الرسعني عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي عن عبد الحميد بن يزيد الخُشَني عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد» (تاريخ دمشق ٥٩/ ٤٢)، وأكثر منها الطبراني.

---

(١) في المطبوع، والأصل: (الراسبي) وليس بصواب، والصواب ما أثبتناه. انظر (الثقات لابن حبان ٨/ ١٢١)، و(المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ١٠٢٠)، و(الأنساب للسمعاني ٦/ ١١٩).

وسندُ هذه النسخةِ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عللٌ:

العلة الأولى: إسحاق بن زريق، أو رزيق، مجهولٌ، انْفَرَدَ بتوثيقه ابنُ حِبَّانَ (الثقات ٨/ ١٢١).

العلة الثانية: عثمان بن عبد الرحمن، هو الطرائفيُّ؛ ضعيفٌ، قال الحافظ في (التقريب ٤٤٩٤): «صدوقٌ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فضُعِّفَ بسبب ذلك حتى نَسَبَهُ ابنُ نُمَيرٍ إلى الكذبِ، وقد وَثَّقَهُ ابنُ مَعينٍ».

قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه: عثمان بن عبد الرحمن عن عبد الحميد بن يزيد. وعثمان بن عبد الرحمن هو الحراني [الطرائفي][1]، وَثَّقَهُ يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: صدوقٌ. وقال أبو عروبة الحراني وابن عدي: لا بأس به - يروي عن مجهولين. وقال البخاري وأبو أحمد الحاكم: يروي عن قوم ضعاف، وقال أبو حاتم: يُشْبِهُ بقيةَ في روايته عن الضعفاء» (مجمع الزوائد ١٤٩٨).

العلة الثالثة: شيخ الطرائفي عبد الحميد بن يزيد، أحدُ المجاهيلِ الذين أكثر عنهم الطرائفي، قال الشوكاني: «مجهولٌ كما قال العراقيُّ» (نيل الأوطار ٣/ ١٣٨).

وقد صوَّبَ الألبانيُّ في (الصحيحة ٦/ ١١٦٠) أنه عبد الحميد بن سلمة بن يزيد، ويقال له: (عبد الحميد بن يزيد)، وهو مجهولٌ كما في (التقريب ٣٧٦٣).

قلنا: ولا يُسَلَّم للشيخِ الألبانيِّ بذلك، فهو ليس الأنصاري، بل الخشني

(١) في المطبوع: «الطرائقي» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

كما ذكر ذلك ابن عساكر في ترجمة (آمنة بنت عمر بن عبد العزيز). (تاريخ دمشق ٦٩/ ٤١).

العلة الرابعة: آمنة بنت عمر بن عبد العزيز، لها ترجمة في تاريخ دمشق لابن عساكر فقال: «آمنة - ويقال: أمينة - بنت عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص. حَدَّثَتْ عن ميمونة بنت سعد، روى عنها عبد الحميد بن يزيد الخشني... ثم أسند لها حديثنا هذا وقال: «هذا حديثٌ من نسخةٍ رواها إسحاق بن زريق الرسعني عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي عن عبد الحميد بن يزيد الخشني عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد، وروى عمرو بن هشام الحراني عن عثمان شيئًا منها ونسبها» (تاريخ دمشق ٦٩/ ٤١/ ٤٢).

قلنا: ليس لها رواية إلا من طريق عبد الحميد بن يزيد المجهول، وروى عنها نسخة كما قال ابن عساكر، وكلُّ ذلك غير كافٍ في معرفة حالها، وعليه فهي مجهولة عندنا.

العلة الخامسة: الانقطاعُ، فآمنة بنت عمر يُستبعد سماعها أو لقاؤها لأحدٍ من الصحابةِ؛ فإن أباها عمر لم يذكروا له رواية عنهم إلا عمَّن تأخرتْ وفاته منهم كأنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (الصحيحة ٦/ ١١٦٠).

ومع ذلك قال السيوطيُّ في (تنوير الحوالك ١/ ٦٨ ط. العلمية): «إسنادُهُ لا بأسَ به».

وتبعه على ذلك الزرقانيُّ في (شرح الموطأ ١/ ١٤٤).



[١٥٧١ط] حَدِيثُ مَالِكٍ أَبِي مُوسَى الغَافِقِيِّ:

عَنْ مَالِكٍ (سَمَّاهُ بَعْضُهُم: ابنَ عُبَادَةَ، وَسَمَّاهُ بَعْضُهُم: ابنَ عَبْدِ اللهِ) الغَافِقِيِّ قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يومًا طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: «**اسْتُرْ عَلَيَّ حَتَّى أَغْتَسِلَ**». فَقُلْتُ: أَكُنْتَ جُنُبًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَجَاءَ (فَجَرَّنِي) إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: [يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ][1] هَذَا يَزعُمُ أَنَّكَ أَكَلْتَ وَأَنْتَ جُنُبٌ. فَقَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأْتُ أَكَلْتُ وَشَرِبْتُ، وَ[لَكِنِّي][2] لَا أُصَلِّي وَلَا أَقرَأُ حَتَّى أَغْتَسِلَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأْتُ أَكَلْتُ، وَلَكِنْ لَا أَقْرَأُ [القُرْآنَ] إِلَّا وَأَنَا طَاهِرٌ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

وَضَعَّفَهُ: النوويُّ، والغسانيُّ، والهيثميُّ، والألبانيُّ. وهو ظاهرُ صنيعِ البزارِ.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﴿طب (١٩/ ٢٩٥/ ٦٥٦) "واللفظ له" / طح (١/ ٨٨/ ٥٧٠) "والزيادتان والرواية له" / مصر (صـ ٣٣٨) / عبد (صـ ١٩٦) "مختصرًا"﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿صبغ ٢٩٩٣ "واللفظ له" / قا (٣/ ٥٤) "والزيادة له"﴾.

التحقيق

روى هذا الحديثَ عبدُ اللهِ بنُ لهيعةَ، واضطربَ فيه على وجوهٍ:

الوجه الأول:

رواه الطبرانيُّ في (الكبير) فقال: حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا ابن لهيعة، عن ثعلبة بن أبي الكَنُود، عن مالك بن عبد الله الغافقي بلفظ الرواية الأولى.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فيه أربعُ عللٍ:

الأولى: بكر بن سهل، هو الدمياطيُّ، متكلَّمٌ فيه كما تقدَّمَ مِرارًا، وقد أسقطَ مِن سنده راويًا كما سيأتي، هذا إن لم يكن السقط من اضطراب ابن لهيعة أو من النساخ.

الثانية: سوء حفظ ابن لهيعة، ويدلُّ عليه هنا اضطرابُهُ فيه كما سيأتي.

الثالثة: ثعلبة بن أبي الكنود، ترجم له البخاري في (الكبير ٢/ ١٧٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ٤٦٣)، ولم يذكرا فيه شيئًا، بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٩٩)، وهذا على قاعدته في توثيق المجاهيل.

الرابعة: الانقطاع، فبين عبد الله بن لهيعة وثعلبة في هذا الحديث رجل، وهو عبد الله بن سليمان كما في

الوجه الثاني: فرواه البغويُّ في (معجمه ٢٩٩٣) - ومن طريقه ابن قانع في (٣/ ٥٤) - عن هارون بن عبد الله قال: نا هشام بن سعيد الطالقاني قال: أنا ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن ثعلبة بن الكنود (!!) عن مالك بن عبد الله الغافقي به.

كذا وقع فيه: (ابن الكنود).

ورواه ابن عبد الحكم في (فتوح مصر ص ٣٣٨) عن سعيد بن عُفير وأسد بن موسى وعثمان بن صالح، ثلاثتهم عن ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن ثعلبة أبي الكنود (!!) عن مالك بن عبد الله الغافقي به.

كذا وقع فيه: (أبي الكنود)، وحَمَل ابن عبد الحكم رواية سعيد وأسد على رواية عثمان، فإنهما قد سميا صحابيه: (عبد الله بن مالك) كما عند ابن عبد الحكم نفسه في موضع آخر (صـ١٤٨)، وكذا عند غيرِهِ كما سيأتي في الوجه الرابع.

الوجه الثالث:

رواه الطحاويُّ في (المعاني ١/ ٨٨/ ٥٧٠) من طريق عمرو بن خالد الحراني ويحيى بن بُكير القرشي، كلاهما عن ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن ثعلبة بن أبي الكنود عن مالك بن عبادة الغافقي به.

فسمَّى صحابيه: (مالك بن عبادة)، وهو المشهورُ في اسم أبي موسى الغافقي، وسمَّاه ابنُ قانعٍ: «مالك بن عبد الله بن عبادة»، فلو صحَّ هذا فيُجمع به بينَ هذا الوجه وسابقه بأن يقال: نُسِبَ هنا إلى جده.

ورواه أبو عبيد في (فضائل القرآن) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة به، إلا أنه وقع فيه: «عن ثعلبة أبي الكنود أو ابن أبي الكنود»، وسمَّى صحابيه: «مالك بن جنادة الغافقي»، ولعلَّ «جنادة» محرفة عن «عبادة».

الوجه الرابع: رواه الطبراني في (الكبير) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ٣/ ٧٥) - وعنه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٥١٣) - من طريق أسد بن موسى.

ورواه البغويُّ في (معجمه ٢٣٨٨) - وعنه ابن قانع في (معجمه ٢/ ٨٧)- وابن أبي خيثمة في (تاريخه، السفر الثاني ١/ ٣٤١)، والبيهقي في (الكبير ٤١٩) من طريق ابن وهب.

ورواه ابن عبد الحكم في (فتوح مصر، صـ ١٤٨) عن أسد بن موسى، وسعيد بن عفير.

ورواه القاسم بن سلام في (فضائل القرآن، صـ ١٩٦) عن سعيد بن عفير.

ورواه الدارقطني في (السنن ٤٢٧، ٤٢٨) من طريق أبي الأسود، وسعيد بن عفير.

أربعتهم (ابن وهب، وأبو الأسود، وابن عفير، وأسد بن موسى) عن ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن ثعلبة بن أبي الكنود، عن عبد الله بن مالك الغافقي، بنحوه، وسيأتي لفظه.

فسَمَّوْا صحابي الحديث: عبد الله بن مالك!!

وإسنادُهُ من هذه الوجوهِ السابقةِ ضعيفٌ جدًّا، فيه أربعُ عللٍ:

الأولى والثانية: سوء حفظ ابن لهيعة واضطرابه فيه.

الثالثة: الجهل بحال ثعلبة، وقد تقدم.

الرابعة: عبد الله بن سليمان، ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٥/ ٧٥) فقال: «البكري، روى عن ثعلبة بن أبي الكنود عن أبي موسى الغافقي، روى عنه ابن لهيعة وروى عمرو بن سواد السرحي المصري عن عبد الله بن كليب المرادي عنه»، ولم يزد على ذلك؛ فالظاهر أنه مجهولٌ.

ولكن ذهبَ العينيُّ في (مغاني الأخيار ٣/ ٥٢٥)، والشيخُ أبو ترابٍ

السنديُّ في (كشف الأستار عن رجال معاني الآثار)، والشيخُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٢٥٠١) إلى أن عبد الله بن سليمان هذا هو «عبد الله بن سليمان بن زرعة الحميري، أبو حمزة البصري الطويل»، وهو من رجال التهذيب، قال فيه ابن حجر: «صدوقٌ، يُخطئُ» (التقريب ٣٣٧٠).

قلنا: وهذا الرأي له نصيب من النظر، ولكن فَرَّق ابن أبي حاتم بين عبد الله بن سليمان الطويل، وعبد الله بن سليمان البكري، فالله أعلم.

هذا، وقد تابع الواقدي ابن لهيعة على الوجه الرابع كما عند البيهقي في (الخلافيات ٣١٦)، وسمَّى تلميذ ثعلبة: «عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة»، وهو الأسلمي المدني «صدوق يخطئ»، ولكن الواقدي كذابٌ، فلا يُفرحُ بمتابعته.

هذا، وقد قال البزارُ - عقب حديثٍ آخر لأبي موسى الغافقي -: «ولأبي موسى الغافقي حديث آخر لم يصح عندي، فأمسكتُ عنه» (كشف الأستار ٢١٦).

والظاهرُ أنه يعني به هذا الحديث؛ إذ إن كلامه يتضمن أن ليس لأبي موسى سوى حديثين، هذا، والذي أخرجه، وبهذا جزم ابن عبد الحكم في فتوح مصر (صـ ٣٣٨، ٣٣٩).

وعليه، فهذا الحديثُ لم يصحَّ عند البزار، وهو كذلك عندنا.

وقال عنه النوويُّ: «إسنادُهُ ضعيفٌ» (المجموع ٢/ ١٥٩).

وقال عبدُ اللهِ الغسانيُّ: «لا يثبتُ، وابنُ لهيعةَ لا يُحتجُّ به» (تخريج الأحاديث الضعاف ٨٤).

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضَعْفٌ،

وفيه مَن لا يُعرفُ» (مجمع الزوائد ١٤٩٢).

وضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٢٥٠١).



[١٥٧٢ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بنِ مَالِكٍ الغَافِقِيِّ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَالِكٍ الغَافِقِيِّ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا طَعَامًا ثُمَّ قَالَ: «**اسْتُرْ عَلَيَّ حَتَّى أَغْتَسِلَ**»، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ فَخَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّكَ أَكَلْتَ وَأَنْتَ جُنُبٌ، فَقَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأْتُ [وَأَنَا جُنُبٌ] أَكَلْتُ وَشَرِبْتُ وَلَا [أُصَلِّي، وَلَا] أَقرَأُ حَتَّى أَغْتَسِلَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ وَأَنْتَ جُنُبٌ، أَكَلْتَ وَشَرِبْتَ، وَلَا تُصَلِّي**».

۞ **الحكم:** ضعيفٌ جدًّا كما سبقَ.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﮋطب (إمام ٣/ ٧٥) / قط ٤٢٧ "واللفظ له"، ٤٢٨ "مقتصرًا على آخره والزيادتان له" / هق ٤١٩ / هقخ ٣١٦ / عبد، صـ١٩٦ / تخث (الثاني ١/ ٣٤١) / صبغ ٢٣٨٨ / مصر، صـ١٤٨ / صحا ٤٥١٣ / صمند (إصا ٦/ ٣٥٨)ﮊ.

تخريج السياقة الثانية: ﮋقا (٢/ ٨٧)ﮊ.

التحقيق

الحديثُ له طريقان:

الأول: رواه الطبرانيُّ في (الكبير) كما في (الإمام لابن دقيق العيد ٣/ ٧٥) - وعنه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٥١٣) - قال: ثنا المقدام بن داود، ثنا أسد بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا عبد الله بن سليمان، عن

ثعلبة بن أبي الكنود، عن عبد الله بن مالك الغافقي، بنحوه.

ورواه الدارقطني في (السنن ٤٢٧، ٤٢٨) من طريقين عن أبي الأسود، وسعيد بن عفير عن ابن لهيعة، به.

ومداره عند الجميع - عدا البيهقي في (الخلافيات) - على ابن لهيعة به.

وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، فيه أربعُ عللٍ، تقدم ذِكرُهَا تحتَ الحديثِ السابقِ.

الثاني: رواه البيهقيُّ في (الخلافيات) من طريق الواقدي عن عبد الله بن سليمان بن أبي سلمة عن ثعلبة، به.

وإسنادُهُ ساقطٌ؛ الواقديُّ متروكٌ، وثعلبةُ مجهولٌ كما تقدم.



[١٥٧٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَو يَنَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، وضَعَّفَهُ** الهيثميُّ.

التخريج:

﴿طب (١١/ ٢٨٦/ ١٢٠١٦ ط. دار إحياء التراث)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا يوسف بن خالد السمتي، عن عيسى بن هلال السدوسي، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا سندٌ ضعيفٌ جدًّا؛ آفته يوسفُ السمتيُّ؛ قال الحافظُ: «تركوه، وكذَّبه ابنُ مَعينٍ» (التقريب ٧٨٦٢).

وقال الهيثمي: «وفيه: يوسف بن خالد السمتي؛ قال فيه ابن معين: كذابٌ خبيثٌ، عدو الله» (مجمع الزوائد ١٤٩٦).

* وعيسى بن هلال السدوسي هذا لم نجدْ له ترجمةً.



[١٥٧٤ط] حَدِيثُ عَمَّارٍ:

عَنْ عَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلًا [مِنْ سَفَرٍ] [١]، وَقَدْ تَشَقَقَتْ يَدَايَ، فَخَلَقُونِي (فَضَمَخُونِي) [١] بِزَعْفَرَانٍ (بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ) [٢]، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي [وَلَمْ يَبَشَّ بِي] [٢] فَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ**». فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ، وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْهُ رَدْعٌ، فَسَلَّمْتُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي [وَلَمْ يَبَشَّ بِي] [٣]، وَقَالَ: «**اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ**». فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي وَقَالَ: «**إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ (تَكْرَهُ أَنْ تَقْرَبَ)** [٣] **جَنَازَةَ الكَافِرِ بِخَيْرٍ، وَلَا المُتَضَمِّخَ بِالزَّعْفَرَانِ وَلَا الجُنُبَ**». قَالَ: «**وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ [وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ]** [٤]».

❁ **الحكم: منكرٌ.**

وَضَعَّفَهُ: أبو داود، والدارقطنيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، وابنُ العربيِّ، وابنُ بَطَّالٍ، وعبدُ الحقِّ الإشبيليُّ، ومغلطايُ، وابنُ رَجبٍ، وابنُ الوزيرِ.

اللغة:

(المتضمخ): التضمخ بالطيب: الاستكثار منه (جامع الأصول ٤/ ٧٤٩).

التخريج:

تخريج د ٢٢٤ "مقتصرًا على آخره"، ٤١٢٧ "واللفظ له"، ٤٥٤٤ "مختصرًا" / ت ٦١٥ "مقتصرًا على آخره والزيادة الرابعة له ولغيره" / حم ١٨٨٨٦ "والرواية الأولى له ولغيره" / طي ٦٨١ "والزيادات له ولغيره" / ش ٦٨٣ "مقتصرًا على آخره"، ١٧٩٧٧ "والرواية الثانية له

ولغيره" / مش ٤٤١ "والرواية الثالثة له" / عل ١٦٣٥ / بز ١٤٠٢ / طب (إمام ٣/ ٨٥) / طش ٢٤٥٢ / طوسي ٥٧٠ "مقتصرًا على آخره" / طح (١/ ١٢٧/ ٧٨٢) "مقتصرًا على آخره" / كجي (مغلطاي ٢/ ٣٧٦) / أصبغ (الأحكام الوسطى ١/ ١٩٣) / هق ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٠٤٥ / بغ ٢٦٧ / غحر (١/ ٢٣) / مخلدي (ق٢٦٩ / ب) / تمهيد (١٧/ ٣٩)].

السند:

رواه أبو داود في (سننه) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى ٩٩٨)، وابن عبد البر في (التمهيد ١٧/ ٣٩) -: حدثنا موسى - يعني ابنَ إسماعيلَ -، حدثنا حماد - يعني ابنَ سلمةَ - أخبرنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر، به.

ورواه الترمذي - ومن طريقه البغوي -: عن هناد، عن قبيصة، عن حماد، بنحوه.

ورواه الطبراني في (مسند الشاميين): حدثنا إسحاق الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر (ح) وحدثنا علي بن عبد العزيز، وأبو مسلم الكَشِّي قالا: ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، كلاهما عن عطاء الخراساني به.

ومداره عند الجميع على عطاء الخراساني، به.

التحقيق

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، إلا أنه منقطعٌ؛ فإن يحيى بن يعمر لم يَلْقَ عمارًا.

فقد سُئِلَ يحيى بن معين عن حديث يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر، روى عنه عطاء الخراساني؟ قال: «مرسل» (أسماء شيوخ مالك،

لابن خلفون، صـ ٣٣٩).

وقال أبو داود: «بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل» (سنن أبي داود ٢٢٥).

وقال أبو بكر بن أبي عاصم: «يحيى بن يعمر لم يسمعْ من عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» (جامع التحصيل ٨٨٢).

وقال البرقانيُّ في (سؤالاته للدارقطني ٦٥٦): «وسألتُهُ عن حديث عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار، حديث التخلق؟ فقال: لا يصح؛ لأنه لم يلقَ يحيى بن يعمر عمارًا، إلا أن يحيى بن يعمر صحيح الحديث عمن لقيه».

ولذا قال مغطايُ - متعقبًا الترمذي في تصحيحه -: «وفيما قاله نظر؛ وذلك أن الصحة ملازمة للاتصال، وهذا الحديث عدمها، ذكر ذلك أبو داود إثر تخريجه له فقال: بين يحيى وعمار في هذا الحديث رجل. وتبعه على ذلك الإشبيلي» (شرح ابن ماجه ٢/ ٣٧٧).

وقال ابن بطال: «حديثٌ معلولٌ» (شرح البخاري لابن بطال ٩/ ١١٨).

وأعلَّه بالانقطاعِ ابنُ عبدِ البرِّ (التمهيد ٢/ ١٨٣)، **وابنُ العربيِّ** (العارضة ١/ ١٨٤)، **والإشبيليُّ** في (الأحكام الوسطى ١/ ١٩٥) **وابنُ الوزيرِ** في (العواصم ٣/ ٢٥٧).

وقال ابنُ رجبٍ: «وإسنادُهُ منقطعٌ؛ فإن يحيى بن يعمر لم يسمع من عمار بن ياسر. قاله ابن معين، وأبو داود، والدارقطني وغيرهم» (فتح الباري لابن رجب ١/ ٣٥٢).

وَضَعَّفَهُ بهذه العلةِ الألبانيُّ في (ضعيف أبي داود ٢٩).

ومع هذا قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وحَسَّنَهُ البغويُّ، ورَمَز له السيوطيُّ بالحسن في (الجامع الصغير ٢١٢٨).

وكأنهم نظروا إلى ظاهرِ إسنادِهِ، دون أن يقفوا على هذه العلةِ.

ومما يدلُّ على أن هذا الطريقَ منقطعٌ:

ما رواه عبد الرزاق (٦١٤٥) - وعنه أحمد (١٨٨٩٠) -: عن ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبرُ عن رجلٍ، أخبره عن عمار به مختصرًا، ليس فيه ذكر الجنابة.

ورواه أحمد في (المسند ١٨٨٩٠)، وأبو داود في (سننه ٤١٧٧) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٩٠٤٦) - من طريق ابن جريج به.

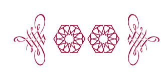
فأَبَانَ هذا السندُ عن علةِ الطريقِ المتقدمِ، حيثُ أدخل واسطة بين يحيى وعمار، وهذه الواسطة مبهمة لا تُعرفُ؛ ولذا قال أبو داود: «بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل». ثم أسند هذا الطريق.

والحديثُ ضَعَّفَهُ ابنُ العربيِّ فقال: «ضعيفٌ مضطربٌ» (عارضة الأحوذي ١/ ١٨١).

قلنا: قد رواه معمرٌ بلفظٍ آخر عن عطاء عن يحيى بن يعمر قال: قَدِمَ عَمَّارُ ابنُ يَاسِرٍ فَضَمَّخَهُ أَهْلُهُ بِالصُّفْرَةِ. قال: ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فسَلَّمْتُ عَلَيهِ فَقَالَ: «**وَعَلَيكَ السَّلَامُ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ**» قال: فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، وَبِي أَثَرُ الصُّفْرَةِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ. فقال: «**وَعَلَيكَ السَّلَامُ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ**» قَالَ: فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، وَبِي أَثَرُهُ، حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ ذَهَبْتُ الثَّالِثَةَ، فَأَخَذْتُ نَشَفًا فَدَلَّكْتُ بِهَا جِلْدِي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي قَدْ أَنْقَيتُ جِلْدِي، ثُمَّ أَتَيتُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ. فقال: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ،**

اجْلِسْ»، ثم قال: «**إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ كَافِرٍ بِخَيْرٍ، وَلَا جُنُبًا حَتَّى يَغْتَسِلَ أَو يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَلَا مُضَمِّخًا بِصُفْرَةٍ**».

فخالف معمر حمادًا في المتن، ففي رواية حماد أن النبي ﷺ لم يرد على عمار السلام، بينما في رواية معمر أن النبي ﷺ رد عليه السلام. وحماد ومعمر كلاهما ثقة، ولا نرى هذا الاختلاف إلا من عطاء نفسه، فقد تكلَّم فيه البخاريُّ وابنُ حِبَّانَ، بينما وَثَّقَهُ الجمهورُ.



١- رِوَايَةُ: «النَّائِمُ الجُنُبُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «...**وَلَا النَّائِمَ الجُنُبَ**...».

الحكم: منكرٌ.

التخريج:

﴿تمام ٧٧٦﴾.

السند:

رواه تمام فقال: أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسين بن محمد بن السفر الجرشي، ثنا بكار بن قتيبة، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر، به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ، تقدَّمَ الكلامُ عليه آنفًا.

٢- رِوَايَةُ: «حَتَّى يَغْتَسِلَ أَوِ يَتَوَضَّأَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: قَدِمَ عَمَّارُ بنُ يَاسِرٍ مِنْ سَفْرَةٍ، فَضَمَّخَهُ أَهْلُهُ بِصُفْرَةٍ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «**عَلَيكَ السَّلَامُ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ**». قَالَ: فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَبِي أَثَرُهُ، فَقُلتُ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ. فَقَالَ: «**وَعَلَيكُمُ السَّلَامُ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ**». قَالَ: فَذَهَبْتُ فَأَخَذْتُ شَقْفَةً فَدَلَكْتُ بِهَا جِلْدِي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي قَدْ أَنْقَيتُ، ثُمَّ أَتَيتُهُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ. فَقَالَ: «**وَعَلَيكُمُ السَّلَامُ، اجْلِسْ**»، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ كَافِرٍ بِخَيْرٍ، وَلَا جُنُبًا حَتَّى يَغْتَسِلَ أَو يَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَلَا مُتَضَمِّخًا بِصُفْرَةٍ**».

۞ **الحكم: منكرٌ.**

اللغة:

قوله: «**فَأَخَذْتُ شَقْفَةً**»، الشقف: الخزف المكسر. (لسان العرب، مادة: شقف).

التخريج:

﴿عب ١٠٩٦، ٨٠٧٩ / طب (إمام ٣/ ٨٥ - ٨٦)﴾.

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه الطبراني -: عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ، تقدَّمَ الكلامُ عليه آنفًا.

٣- رِوَايَةُ: «وَالجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مختَصَرَةٍ بِلَفْظِ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ المَلَائكَةُ** [بِخَيْرٍ]: **جِيفَةُ الكَافِرِ، وَالمُتَضَمِّخُ بِالخَلُوقِ، وَالجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ المَلَائِكَةُ بِخَيْرٍ: ...وَالجُنُبُ أَنْ يَبْدُوَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ أَو يَنَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

الحكم: منكرٌ.

وَضَعَّفَهُ: ابنُ عبدِ البرِّ، والمنذريُّ، وابنُ رَجبٍ، والمُناويُّ، والملا علي القاري، والألبانيُّ.

التخريج:

﴿د ٤١٣١ "بالسياقة الأولى" / طب (جامع ٧٧٧٨) / هق ٩٠٤٧ "بالسياقة الثانية" / بقي (رجب ١/ ٣٦١)﴾.

التحقيق

رواه سليمان بن بلال، واختُلف عليه:

فرواه أبو داود في (سننه) عن هارون بن عبد الله، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، ثنا سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عمار، بالسياقة الأولى.

وهذا إسنادٌ رجالُهُ ثقاتٌ، غير أنه منقطعٌ، فالحسنُ لم يسمعْ من عمارٍ. قاله المزيُّ في (التهذيب ٦/ ٩٨).

وبهذا أعلَّه ابنُ عبدِ البرِّ فقال: «ورواه الحسن بن أبي الحسن عن عمارٍ، ولم يسمعْ منه» (التمهيد ٢/ ١٨٣).

وقال المنذريُّ: «رواه أبو داود عن الحسن بن أبي الحسن عن عمارٍ، ولم يسمعْ منه» (الترغيب والترهيب ١/ ٨٩).

وكذا أعلَّه ابنُ رَجبٍ في (فتح الباري ١/ ٣٦١»، **والمُناويُّ** في (تخريج أحاديث المصابيح ١/ ٢٣١)، **والملا علي القاري** (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/ ٤٤١)، **والألبانيُّ** (تحقيق المشكاة ١/ ١٤٤).

قلنا: ورواه البيهقيُّ من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه، عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن عبد الرحمن السراج، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عمار، به بالسياقة الثانية.

فزاد في سنده بين ثور والحسن (عبد الرحمن السراج)، ولعلَّ هذا من أوهام ابن أبي أويس أو أبيه، فإن في كليهما ضَعْفًا، والله أعلم.

والحسنُ البصريُّ لم يسمعْ عمارًا كما تقدَّمَ.



٢٥٠- بَابُ الوُضُوءِ لِلمُعَاوِدِ لِلجِمَاعِ

[١٥٧٥ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ** (ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ)، **فَلْيَتَوَضَّأْ** [بينَهُمَا وُضُوءًا]».

۞ الحكم: صحيح (م).

الفوائد:

قال ابنُ رَجبٍ: «واستحبَّ أكثرُ العلماءِ الوضوءَ للمعاودةِ. وهو مرويٌّ عن عمرَ وغيرِهِ، وليسَ بواجبٍ عند الأكثرين. وأوجبه قليلٌ من أهلِ الظاهرِ ونحوِهِم.

ومنَ العلماءِ من أنكرَ الوضوءَ، وحَمَلَ الوضوءَ في هذا الحديثِ على التنظيفِ وغسلِ الفرجِ، وقد قال إسحاق[1]: غسلُ الفرجِ لا بدَّ منه.

والأكثرونَ على أن المعاودةَ من غيرِ وُضوءٍ لا تُكره. وهو قولُ الحسنِ، ومالكٍ، وأحمدَ، وإسحاقَ» (فتح الباري ١/ ٣٠٢).

وقال القرطبيُّ: «ذهبَ بعضُ أهلِ الظاهرِ إلى أنَّ هذا الوضوءَ هنا هو

(١) هو ابن راهويه. وانظر (فتح الباري لابن حجر ١/ ٣٧٧).

الوضوءُ العرفيُّ، وأنه واجبٌ، واستحبه أحمدُ وغيرُهُ.

وذهبَ الفقهاءُ وأكثرُ أهلِ العلمِ إلى أنه غسلُ الفرجِ فقط؛ مبالغة في النظافة، واجتنابًا لاستدخال النجاسة، **ويستدل على ذلك بأمرين:**

أحدهما: أنه قد روى هذا الحديث ليث بن أبي سليم من حديث عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال فيه: «**فَلْيَغْسِلْ فَرْجَهُ**» مكان: «**فَلْيَتَوَضَّأْ بَينَهُمَا وُضُوءًا**».

وثانيهما: أن الوطءَ ليس من قبيل ما شُرع له الوضوء، فإنه بأصل مشروعيته لِلقُرَب والعبادات، والوطءُ بابه الملاذ والشهوات، وهو من جنس المباحات، ولو كان ذلك مشروعًا لأجل الوطء لشُرع في الوطء المبتدأ؛ فإنه من نوع المعاد، وإنما ذلك لما يتلطخ به الذكر من نجاسة ماء الفرج والمني؛ فإنه مما يُكره ويُستثقل عادة وشرعًا، والله تعالى أعلم» (المفهم ١/ ٥٦٦).

قال الطيبيُّ: «قوله: «**توضَّأ وُضوءًا**» إنما أتى بالمصدرِ تأكيدًا؛ لئلا يُتوهم أن المرادَ بالوضوءِ غير المتعارف، كما في الأصلِ، وهذا يعضده الحديثُ السابقُ: «**تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»» (شرح المشكاة ٣/ ٨١٧).

وقال الصنعانيُّ: «**فَلْيَتَوَضَّأْ بَينَهُمَا وُضُوءًا**» كأنه أكده؛ لأنه قد يطلق على غسل بعض الأعضاء، فأبان بالتأكيد أنه أراد به الشرعي، وقد ورد في روايةِ ابنِ خُزيمةَ والبيهقيِّ: «**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**» رواه مسلم» (سبل السلام ١/ ١٣٠).

وقال المباركفوريُّ: «**فَلْيَتَوَضَّأْ بَينَهُمَا**»: أي: بين الإتيانين «**وُضُوءًا**» أي: كوُضوءِ الصلاة. وحَمَله بعضُ أهلِ العلمِ على الوضوءِ اللغويِّ، وقال: المرادُ به غسل الفرج. ورَدَّ عليه ابنُ خُزيمةَ بما رواه في هذا الحديثِ فقال: «فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ»» (تحفة الأحوذي ١/ ٣٦٨).

التخريج:

﴿م ٣٠٨ "واللفظ له مع الزيادة" / د ٢١٩ "والرواية له" / ت ١٤٢ / ن ٢٦٧ / كن ٣٢٣، ٩١٨٦، ٩١٨٨ / جه ٥٧٤ / حم ١١١٦١ / خز ٢٣٢ / حب ١٢٠٥ / طي ٢٣٢٩ / ش ٨٧٤ "واللفظ له" / عل ١١٦٤ / سمويه ٣٥ / تفرد (تد ٢/ ٣٩٢) / مسن ٧٠٢ / هق ٩٩٩، ١٤٢٠٣ / هقع ١٤٠٤٠ / طح (١/ ١٢٨/ ٧٨٨) / سرج ١٤٧٤، ١٤٧٨، ١٤٨٠، ١٤٨١ / ناسخ ١٤٦ - ١٤٨ / طوسي ١٢٣ / نعيم (طب ٤٤٦) / معكر ٩٥٠ / لي (رواية ابن مهدي١) / حداد ٣١٦ / مخلدي (ق٢٩٦ / ب - ق٢٩٧ / أ) / دبيثي (٣/ ٤٧٣)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث (ح) وحدثنا أبو كريب، أخبرنا ابن أبي زائدة (ح) وحدثني عمرو الناقد وابن نمير، قالا: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري كلهم عن عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري به.

ثم قال مسلم - عقبه -: «زاد أبو بكر في حديثه: بَيْنَهُمَا وُضُوءًا».

وكذا روى هذه الزيادة

أبو داود: عن عمرو بن عون.

والترمذي: عن هناد.

كلاهما عن حفص بن غياث به.

وقال الترمذي - عقبه -: «حديثُ أبي سعيدٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

تنبيه:

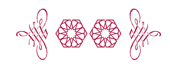
قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا المعنى: «قد رُوي فيه حديث وإن كان مما لا يَثبت مثله»، (السنن الكبير ١٤/ ٣٤٥)، و(المحرر لابن عبد الهادي، ص ١٣٨)، و(البدر المنير ٢/ ٥٧٠).

وأشارَ ابنُ رَجبٍ إلى أنه ربما يعني حديث أبي سعيد هذا، وقال: «وفي إسنادِهِ بعضُ اختلافٍ» (فتح الباري ١/ ٣٠٢).

قال البيهقيُّ: «إن كان الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أرادَ هذا الحديث، فهذا إسنادُهُ صحيحٌ، ولعلَّه لم يقفْ على إسنادِهِ، ولعلَّه أراد...»، ثم ذكر حديثي ابن عمر وأبيه، وضَعَّفَهما، ثم قال: «وفي حديث أبي سعيد كفاية» (السنن الكبير ١٤/ ٣٤٥ - ٣٤٧).

وقال الذهبيُّ - متعقبًا البيهقي عقب إسناده لحديث ابن عمر -: «ولا بلغ الشافعي هذا؛ فإن هذا إنما ظهر بعد الشافعي بمدة» (المهذب ٦/ ٢٧٦٥).

ونقل ابنُ حَجرٍ تضعيفَ الشافعيِّ وقال: «قال البيهقيُّ: لعلَّه لم يقفْ على إسنادِ حديثِ أبي سعيدٍ ووقفَ على إسنادِ حديثِ غيرِهِ، فقد رُوي عن عمرَ وابنِ عمرَ بإسنادين ضعيفين، ويؤيدُ هذا حديثُ أنسٍ الثابت في الصحيحين أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ...» (التلخيص الحبير ١/ ٢٦٤).



١- رِوَايَةُ: «وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ: «**فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ:** ابنُ خُزيمةَ، وابنُ القطانِ، والألبانيُّ.

الفوائد:

قال ابن خزيمة: «باب ذكر الدليل على أن الوضوء للمعاودة للجماع كوضوء الصلاة». ثم أسند هذا الحديث (الصحيح ١/ ١٠٩)

وقال ابن حجر: «أشار ابن خزيمة إلى أن بعض أهل العلم حمله على الوضوء اللغوي فقال: المراد به غسل الفرج. ثم رَدَّهُ ابن خزيمة بما رواه من طريق ابن عيينة عن عاصم في هذا الحديث فقال: «فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ». وأظنُّ المشار إليه هو إسحاق بن راهويه، فقد نقل ابنُ المنذرِ عنه أنه قال: لا بدَّ من غسلِ الفرجِ إذا أرادَ العود» (فتح الباري لابن حجر ١/ ٣٧٦).

قال السندي: «قد حمله قومٌ على الوضوءِ الشرعيِّ لأنه الظاهر، وقد جاء في رواية ابن خزيمة: «فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ». وأَوَّله قوم بغسلِ الفرجِ، وقال: إنما شُرِعَ الوضوءُ للعبادةِ لا لقضاءِ الشهواتِ، ولو شُرِعَ لقضاءِ الشهوةِ لكانَ الجماعُ الأولُ مثل العود ينبغي أن يُشرعَ له. والإنصافُ أنه لا مانعَ من العودِ. والجماعُ ينبغي أن يكونَ مسبوقًا بذكرِ اللهِ مثل «**بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا**» فلا مانعَ من ندبِ الوضوءِ ثانيًا تخفيفًا للجنابةِ بخلافِ الأولِ، فليتأمل. والله أعلم» (حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ٢٠٥).

التخريج:

"حم ١١٢٢٧ / خز ٢٣٣ / عه ٨٦٤ / طش ٢٧١٢ / حمد ٧٧٠ / خط (٤/ ٣٩٠) / ذهبي (٢/ ٢٣٧) / سمويه ٣٥ / سرج ١٤٧٩ / طائي (ق٧٦ / ب)".

التحقيق

الحديثُ بهذا اللفظِ رُوي من طريقِ عاصمٍ، وقتادةَ عن أبي المتوكلِ:

فأما عاصمٌ فرواه عنه جماعةٌ، وهم،

سفيان بن عيينة، واختُلف عليه:

فرواه ابن خزيمة في (صحيحه ٢٣٣) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي.

والحميدي في (مسنده ٧٧٠).

كلاهما عن سفيان بن عيينة عن عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد مرفوعًا وفيه: «... وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

وخالفهما أحمد بن حنبل كما في (مسنده ١١٠٣٦).

والحسين بن حريث كما عند النسائي في (السنن الصغرى ٢٦٢، والكبرى ٣٢٠).

ومحمد بن بكر كما عند ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٤٧).

فرووه عن سفيان بسنده، ولم يذكروا فيه: «... وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

وقد تابع سفيان على عدم ذكرها جماعةٌ أثبات فلم يذكروها كما سيأتي قريبًا.

بينما تابعه على ذكرها جماعة أيضًا، وهم:

١ - محاضر بن مُوِّرع كما عند أحمد في (مسنده ١١٢٢٧)، وأبي عوانة في (المستخرج ٨٦٤)، وغيرهما.

ومحاضر وإن كان من رجال مسلم، غير أن له أوهامًا كما قال الحافظ في (التقريب ٦٤٩٣)، بل قال أحمد: «لم يكن من أصحابِ الحديثِ، كان مغفَّلًا جدًّا» (العلل رواية ابنه عبد الله ٤١١٠).

٢ - علي بن مسهر، عند السراج في (حديثه ١٤٧٩)، وعلي بن مسهر ثقة حافظ، إلا أن له غرائب بعد أن أُضر (التقريب ٤٨٠٠).

٣ - عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عند علي بن حرب الطائي في (حديثه ق٧٦ / ب) - ومن طريقه الذهبي في (معجم شيوخه ٢/ ٢٣٧) -.

والمحاربيُّ وَثَّقَهُ جماعةٌ من الأئمةِ، ولكن قال الساجيُّ: «صدوقٌ يهمُ»، وقال ابن سعد: «كان ثقةً، كثيرَ الغلطِ» (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٦).

٤ - طلحة بن سنان كما عند الخطيب في (تاريخه ٤/ ٤٩٠).

وطلحة بن سنان، قال عنه أبو حاتم: «شيخٌ محله الصدق» (الجرح والتعديل ٤/ ٤٨٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٣٢٦) وقال: «يُغْرِبُ».

جميعهم (سفيان بن عيينة في رواية، والمحاضر، وعلي بن مسهر، والمحاربي، وطلحة) عن عاصم به مع الزيادة.

وخالفهم جماعةٌ أعلى منهم في الحفظِ والتثبتِ، وهم:

١ - ابن أبي زائدة، عند مسلم (٣٠٨).

٢ - ومَرْوان بن معاوية الفَزَاري، عند مسلم (٣٠٨).

٣ - وشعبة بن الحجاج كما عند أحمد في (مسنده ١١٢٢٧)، وابن خزيمة في (صحيحه ٢٣٢)، وغيرهما.

٤ - وسفيان الثوري كما عند ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٤٨).

٥ - وعبد الله بن المبارك عند النسائي في (الكبرى ٩١٨٦)، وغيره.

٦ - وجرير بن عبد الحميد كما عند أبي يعلى في (مسنده ١١٦٤)، والطوسي في (مستخرجه ١٢٣)، وغيرهما.

٧ - وعبد الواحد بن زياد كما عند ابن ماجه في (سننه ٥٧٤)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٤٦)، وغيرهما.

٨ - وأبو الأحوص كما عند ابن حبان في (صحيحه ١٢٠٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٨).

٩ - وهمام بن يحيى كما عند أبي نعيم في (المستخرج ٧٠٢).

جميعهم: عن عاصم به، ليس في روايتهم زيادة: «**وضوءه للصلاة**».

ويضاف إليهم كذلك رواية جماعة عن ابن عيينة في عدم ذكرها.

فهذا قد يجعلُ الناقد يحكمُ بشذوذِ هذه الزيادة، وقد أعرضَ عنها الإمامُ مسلمٌ.

ولكن اتفاق من ذكرنا على ذكرها عن عاصم يؤكِّدُ أن لها أصلًا عن عاصمٍ، فلعلَّ عاصمًا كان يذكرها تارة ولا يذكرها تارة، والله أعلم.

وقد صَحَّحَها ابنُ خزيمة، وذلك بإيراده لها في الصحيح.

وقال ابن القطان الفاسي: «وترك من رواية سفيان بن عيينة عن عاصم زيادة صحيحة، وهي قوله: (وضوءه للصلاة) يعني الرجل يجامع ثم يعود قبل أن يغتسل. ورويت من غير هذا الطريق. وهذا هو الصحيح؛ فلذلك اقتصرت عليه» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٥٨٩).

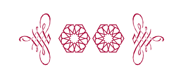
وقال الشيخ الألباني: «وزاد أحمد في رواية أخرى: (وضوءه للصلاة). وإسناده.. على شرط مسلم» (صحيح أبي داود ١/ ٤٠٠).

قلنا: وأما طريق قتادة عن أبي المتوكل:

فرواه الطبراني في (مسند الشاميين ٢٧١٢) فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة، ثنا الهيثم بن مروان الدمشقي، ثنا مروان بن محمد الطَّاطَري، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، به.

وإسناده ضعيف؛ فيه: سعيد بن بشير، وهو «ضعيف» (التقريب ٢٢٧٦).

وينفردُ عن قتادةَ بالمناكيرِ كما بَيَّنَّاهُ في غير ما موضع.



٢- روايةٌ بزيادة: «أَوَّل اللَّيْلِ وآخره»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «مَنْ أَتَى أَهْلَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ مِنْ آخِرِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَ ذَلِكَ وُضُوءًا».

الحكم: شاذٌّ بهذا اللفظِ، وسبقَ الحديثُ عند مسلمٍ ليس فيه تقييد ذلك بوقتٍ.

التخريج:

﴿كن ٩١٨٧﴾.

السند:

أخرجه النسائي في (الكبرى) قال: أخبرنا هارون بن إسحاق الهمداني الكوفي، عن حفص - وهو ابن غياث - عن عاصم، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، غير أن حفص بن غياث قد شَذَّ فيه.

وقد خالفه جماعةٌ ثقاتٌ حفاظٌ، فرووه عن عاصمٍ بسندِهِ، ولفظه: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُم أَهلَهُ، ثُم أَرَادَ أَن يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأْ**» لم يذكرْ أحدٌ منهم تقييد ذلك بالليل. ومنهم:

ابن أبي زائدة، ومَرْوان الفَزاري، كما عند مسلم (٣٠٨)، وغيره.

وسفيان الثوري كما عند ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٤٨).

وشعبة بن الحجاج كما عند أحمد في (مسنده ١١٢٢٧)، وابن خزيمة في (صحيحه ٢٣٢)، وغيرهما.

وعبد الله بن المبارك عند النسائي في (الكبرى ٩١٨٦)، وغيره.

وجرير بن عبد الحميد كما عند أبي يعلى في (مسنده ١١٦٤)، والطوسي في (مستخرجه ١٢٣)، وغيرهما.

وهمام بن يحيى كما عند أبي نعيم في (المستخرج ٧٠٢).

وسفيان بن عيينة كما عند النسائي في (سننه ٢٦٧)، وسيأتي عنه خلافٌ قريبٌ من هذا قريبًا.



٣- زِيَادَةُ: «أَنْشَطُ لِلعَوْدِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «**فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلعَوْدِ**».

۞ **الحكم: زيادةٌ شاذةٌ. وأشارَ إلى شذوذِها** ابنُ حَجرٍ.

التخريج:

⁅خز ٢٣٤ / حب ١٢٠٦ "واللفظ له" / ك ٥٥٠ / نعيم (طب ٤٤٦) / هق ١٠٠٠، ١٤٢٠٤ / بغ ٢٧١ / طبسي (ق٣٩ / أ) نقلًا من (حاشية الطب النبوي لأبي نعيم ٢/ ٤٧٠ رقم ٢)، و(الطب النبوي لابن طولون ١/ ١١٠)⁆.

السند:

قال ابن خزيمة: نا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، به.

ومداره عندهم عن مسلم بن إبراهيم به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ظاهرُهُ الصحة، إلا أن مسلم بن إبراهيم وإن كان «ثقةً مأمونًا» كما في (التقريب ٦٦١٦)، فقد تفرَّدَ بهذه الزيادةِ عن شعبةَ.

وقد رَوى الحديثَ عن شعبةَ غندرٌ، كما عند أحمد (١١١٦١)، ولم يذكرْ هذه الزيادةَ، وغندرٌ من أثبتِ الناسِ في شعبةَ، قال عبد الله بن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حَكَمٌ فيما بينهم» (الجرح والتعديل ١/ ٢٧١).

ومع ذلك فقد تابع غندرًا على عدم ذكر الزيادة كل من:

أبو داود الطيالسي كما في (مسنده ٢٣٢٩).

وخالد بن الحارث كما عند ابن خزيمة (٢٣٢).

ويوسف بن يعقوب كما عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٨).

وقد روى الحديثَ عن عاصم الأحول جماعةٌ من الثقاتِ ولم يذكروا الزيادة، منهم:

١- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، كما عند مسلم (٣٠٨).

٢- مروان بن معاوية، كما عند مسلم (٣٠٨).

٣- حفص بن غياث، كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٨٧٤)، وأبي داود (٢١٩)، والترمذي (١٤٢)، والنسائي في (الكبرى ٩١٨٧).

٤- عبد الواحد بن زياد، كما عند ابن ماجه (٥٧٤).

٥- ابن المبارك، كما عند النسائي في (الكبرى ٩١٨٦).

٦- جرير بن عبد الحميد، كما عند أبي يعلى (١١٦٤).

٧- سفيان بن عيينة، كما عند الحميدي (٧٧٠)، وأحمد (١١٠٣٦)، والنسائي (٢٦٧).

٨- سفيان الثوري، كما في (حديث السراج ١٤٨٠).

٩- محاضر بن المورع، كما عند أحمد (١١٢٢٧)، ومحاضر: «صدوق له أوهام» كما في (التقريب ٦٤٩٣).

١٠- أبو الأحوص سلام بن سليم، كما عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ١٢٨)، وابن حبان (١٢٠٥).

١١- علي بن مسهر، كما في (حديث السراج ١٤٧٩).

ومع ذلك فقد صَحَّحَها بظاهرِ السندِ ابنُ خزيمةَ، وابنُ حِبَّانَ، وقال: «تفرَّدَ بهذه اللفظةِ الأخيرة مسلم بن إبراهيم».

وكذا قال الحافظ في (إتحاف المهرة ٥/ ٣٥٩).

بينما قال الحاكم: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ، ولم يخرجاه بهذا اللفظِ، إنما أخرجاه إلى قوله: «**فَلْيَتَوَضَّأْ**» فقط، ولم يذكرا فيه: «**فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَوِدِ**» وهذه لفظة تفرَّدَ بها شعبة عن عاصم، والتفردُ من مثلِهِ مقبولٌ عندهما».

قلنا: قد وهم الحاكم في موضعين:

الأول: قوله: «ولم يخرجاه بهذا اللفظ»، وإنما أخرجه مسلمٌ فقط، ولم يخرجه البخاري.

ولذا تعقبه ابن الملقن فقال: «وهم منه؛ فالحديثُ من أصله من أفرادِ مسلمٍ

كما قدَّمنَاه» (البدر المنير ٢/ ٥٧١).

وكذا تعقبه الحافظ في (إتحاف المهرة ٥/ ٣٥٩).

الثاني: قوله: «تفرّد بها شعبةُ»، **وتبعه البيهقيُّ فقال:** «ورواه شعبة، عن عاصم الأحول وزاد فيه: «**فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَودِ**»» (السنن الكبير ١٤٢٠٤)، (معرفة السنن والآثار ١٤٠٤١).

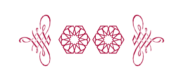
وقد تَبَيَّنَ مما سبقَ أن الذي تفرَّدَ بها إنما هو مسلم بن إبراهيم عن شعبة.

ولذا قال ابن حجر متعقبًا الحاكم: «والمتفرد به مسلم بن إبراهيم لا شيخه، فقد رواه غيره، عن شعبة بدونها» (إتحاف المهرة ٥/ ٣٥٩).

وصَحَّحَ الحديثَ أيضًا: البغويُّ في (شرح السنة ٢٧١)، **وابنُ عبدِ الهادِي** في (المحرر ١٢٠)، **والألبانيُّ** في (صحيح أبي داود ٢١٧).

تنبيه:

قد ورد في ترك الوضوء للمعاود للجماع حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وسيأتي برواياته في كتاب الغسل تحت باب «جواز نوم الجنب وأكله».



٤- رِوَايَةُ: «يَتَوَضَّأُ إِذَا جَامَعَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَوَضَّأُ إِذَا جَامَعَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ».

۞ **الحكم: إسنادٌ صحيحٌ، ولكن في متنه خلل؛ إذ ظاهره يفيدُ أنه يَتَوَضَّأُ مرَّتين: مرَّة قبل الجماع الأول، ومرَّة عند المعاودة، ولكن الذي يبدو أن سياقه بهذا اللفظ من خلل النساخ، والصواب أنه يَتَوَضَّأُ إذا جامعَ فأرادَ أن يعودَ.**

التخريج:

[حم ١١٠٣٦].

السند:

رواه أحمد: عن سفيان بن عيينة، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات، ولكن في متنه خلل؛ إذ ظاهره يفيدُ أنه يَتَوَضَّأُ مرَّتين؛ مرَّة قبل الجماع الأول، ومرَّة عند المعاودةِ، ولكن الذي يبدو أن سياقه بهذا اللفظ من خلل النساخ.

وقد اختلفت نسخُ (المسند) فيه، كما ذكر محقق طبعتي الرسالة والمكنز (١١١٩٣).

فوقع في بعضها: «**يَتَوَضَّأُ إِذَا جَامَعَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ**». وفي بعضها: «**ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ**». وفي بعضها: «**ثُمَّ إِنْ أَرَادَ**». وفي بعضها: «**ثُمَّ أَرَادَ أَنْ**».

وفي أخرى: «**يَتَوَضَّأُ - يَعْنِي - إِذَا جَامَعَ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ**». وكذا أثبته محققو طبعة (عالم الكتب ١١٠٥٠)، وكذا في (أطراف المسند ٦/ ٣٥٢)

ولكن بلفظ (يعود) بدل (يرجع).

وكلُّ هذه الروايات تؤكِّدُ أن معناه هو معنى الروايات السابقة، في الوضوء عند المعاودة فقط، وليس عند الابتداء كما في ظاهر السياق المثبت في (طبعة الرسالة وغيرها).

وهذا هو المحفوظُ في هذا الحديثِ، كذا رواه جماعةٌ من الثقات الأثبات عن عاصم الأحول، وكذا رواه جماعةٌ عنِ ابنِ عيينةَ. والله أعلم.



[١٥٧٦ط] حَدِيثُ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ [عَنْ عُمَرَ][١] رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ، فَأَرَدْتَ (ثُمَّ أَرَدْتَ) أَنْ تَعُودَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ**».

۞ **الحكم:** **صحيحُ المتنِ بما تقدَّمَ. وإسنادُهُ منكرٌ، وأنكره** ابنُ عَدِيٍّ، والبيهقيُّ. **وَضَعَّفَهُ** البوصيريُّ.

التخريج:

﴿عد (٩/ ٦٤٠ - ٦٤١) "واللفظ له" / هق ١٤٢٠٥ "والرواية له"﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: حدثنا محمد بن تمام البهراني والحسين بن أبي معشر، قالا: حدثنا المسيب بن واضح، ثنا معتمر، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر به.

ورواه البيهقيُّ: من طريق المسيب بن واضح به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِلَلٍ:

الأولى: المسيب بن واضح، قال أبو حاتم: «صدوقٌ، يخطئُ كثيرًا، فإذا قيلَ له لم يَقبلْ»، وقال ابن عدي: «كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول: الناس يؤذوننا فيه، وساقَ ابنُ عَدِيٍّ له عِدَّةَ أحاديثَ تُستنكرُ ثم قال: أرجو أن

---

(١) الزيادة عند ابن عدي، وفي المطبوع من (سنن البيهقي): (عن ابن عمر) ليس فيه (عن عمر)، وكذلك في (اختصار السنن) للذهبي (٦/ ٢٧٦٥)، ولعلَّ ما عند ابن عدي هو الصوابُ، ويدلُّ عليه ما ذكره ابنُ عَدِيٍّ والبيهقيُّ عقبه، والله أعلم.

باقي حديثه مستقيم، وهو ممن يُكتبُ حديثه».

إلا أن النسائيَّ قال في (مشيخته ١٧٤): «هو عندي ضعيفٌ».

وقال الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ»، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ٢٠٤)، وقال: «وكان يخطئُ». وقال أبو عروبة: «كان لا يحدِّثُ إلا بشيءٍ يعرفه يقف عليه». وقال الساجي: «تكلموا فيه في أحاديث كثيرة» انظر (لسان الميزان ٧٧٥٣).

وقال الجورقاني: «كان كثيرَ الخطأِ والوهمِ» (الأباطيل ٣١٥).

وبه أعلَّه الذهبيُّ، فقال: «والمسيب ليس بمعتمد» (المهذب ٦/ ٢٧٦٥).

وقد أخطأَ المسيبُ في هذا الحديثِ، وهي العلةُ الثانيةُ:

قال ابنُ عَدِيٍّ: «وهذا الحديثُ أخطأَ فيه المسيب[1] على المعتمر، فقال: عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. عن عمر، وهذا أسهلُ عليه، فإنما يرويه معتمر، عن ليث، عن أبي المستهل، عن عمرَ عن النبيِّ ﷺ».

ولذا قال البيهقي: «كذا رواه المسيب بن واضح، وليس بمحفوظ». ثم أسنده من طريق أبي المستهل، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نبيَّ اللهِ ﷺ قال: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَغْسِلْ فَرْجَهُ**»، وقال البيهقي: «وهذا أصح»، ثم أعلَّه بليثٍ، (السنن الكبير عقب حديث ١٤٢٠٦).

وحديث أبي المستهل عن عمر يأتي الكلام عليه في موضعه.

---

(١) في الأصل: (ابن المسيب) وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في طبعة الرشد بتحقيق مازن السرساوي.

وقال البوصيري: «ورواه البيهقيُّ في (سننه) بسندٍ ضعيفٍ من حديثِ ابنِ عمرَ» (إتحاف الخيرة المهرة ٤/ ٦٣).

العلة الثالثة: أن الصحيحَ عن عمرَ من قولِهِ موقوفًا، كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٨٧٥) قال: حدثنا ابن علية، عن التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان بن ربيعة قال:

قَالَ لِي عُمَرُ: يَا سَلْمَانُ إِذَا أَتَيتَ أَهْلَك، ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَعُودَ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: تَوَضَّأْ بَينَهُمَا وُضُوءًا.

وهذا أصحُّ، فإن رجالَهُ ثقاتٌ محتجٌّ بهم في الصحيحِ.





٢٥١- بَابُ الوُضُوءِ عِنْدَ النَّوْمِ

[١٥٧٧ط] حَدِيثُ البَرَاءِ:

عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا أَتَيتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي (نَفْسِي) إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ**».

قَالَ: فَرَدَّدتُهَا [أَسْتَذْكِرُهُنَّ] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «**لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، والزيادة والرواية للبخاري.

الفوائد:

١ - **قال ابن خزيمة:** «هذه اللفظة «**إِذَا أَتَيتَ مَضْجَعَكَ**» من الجنس الذي نقول: إن العرب تقول: (إذا فعلت كذا) تريد إذا أردتَ فعل ذلك الشيء. كقوله - جل وعلا -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ ومعناه: إذا أردتم القيام إلى الصلاة» (صحيح ابن خزيمة ٢١٦).

٢ - **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: **«فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ»** الأمرُ فيه للندبِ. وله فوائد، منها: أن يبيتَ على طهارةٍ لئلا يبغته الموتُ فيكون على هيئة كاملة. ويؤخذُ منه الندبُ إلى الاستعدادِ للموتِ بطهارةِ القلبِ لأنه أَوْلى من طهارةِ البدنِ... ويتأكدُ ذلك في حَقِّ المُحْدِثِ ولا سيما الجنب، وهو أنشط للعود، وقد يكون منشطًا للغسل فيبيت على طهارة كاملة. ومنها: أن يكون أصدق لرؤياه وأبعد من تلعب الشيطان به».

٣ - قوله: **«ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ»** بكسر المعجمة وتشديد القاف، أي: الجانب.

وخَصَّ الأيمنَ لفوائِدَ، منها: أنه أسرع إلى الانتباه. ومنها: أن القلبَ متعلقٌ إلى جهةِ اليمينِ فلا يثقل بالنوم. ومنها: قال ابن الجوزي: هذه الهيئة نَصَّ الأطباءُ على أنها أصلح للبدن، قالوا: يبدأ بالاضطجاع على الجانب الأيمن ساعة ثم ينقلب إلى الأيسر؛ لأن الأول سبب لانحدار الطعام، والنوم على اليسار يهضم لاشتمال الكبد على المعدة.

٤ - قوله: **«أَسْلَمْتُ»** أي: استسلمتُ وانقدتُ. والمعنى: جعلتُ نفسي منقادةً لك تابعةً لحُكْمك؛ إذ لا قدرةَ لي على تدبيرها ولا على جلبِ ما ينفعها إليها ولا دفع ما يضرها عنها.

٥ - وقوله: **«وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ»** أي: توكلتُ عليك في أمري كلِّه.

٦ - وقوله: **«وَأَلْجَأْتُ»** أي: اعتمدتُ في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني؛ لأن مَن استندَ إلى شيءٍ تَقَوَّى به واستعان به. وخَصَّه بالظهرِ لأن العادةَ جرتْ أن الإنسانَ يعتمدُ بظهره إلى ما يستندُ إليه.

٧ - وقوله: **«رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ»** أي: رغبة في رِفدك وثوابك. ورهبة،

أي: خوفًا من غضبك ومن عقابك... **وقال الطيبي:** «في نظم هذا الذكر عجائب لا يعرفها إلا المتقن من أهل البيان!! فأشارَ بقوله: «**أَسْلَمْتُ نَفْسِي**» إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه. وبقوله: «**وَجَّهْتُ وَجْهِي**» إلى أن ذاته مخلصة له بريئة من النفاق. وبقوله: «**فَوَّضْتُ أَمْرِي**» إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره. وبقوله: «أَلْجَأْتُ ظَهْرِي» إلى أنه بعد التفويض يلتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب كلها.

قال: وقوله: «**رَغْبَةً وَرَهْبَةً**» منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر، أي: فوضت أموري إليك رغبة، وألجأت ظهري إليك رهبة».

٨ - قوله: «**آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ**» يحتمل أن يريد به القرآن. ويحتمل أن يريد اسم الجنس، فيشمل كل كتاب أنزل.

٩ - قوله: «**فَإِنْ مُتَّ مُتَّ عَلَى الفِطْرَةِ**» في رواية أبي الأحوص عن أبي إسحاق الآتية في التوحيد: «**مِنْ لَيْلَتِكَ**» وفي رواية المسيب بن رافع: «**مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ**».

قال الطيبي: فيه إشارة إلى وقوع ذلك قبل أن ينسلخ النهار من الليل وهو تحته. أو المعنى: بالتحت أي: مت تحت نازل ينزل عليك في ليلتك. وكذا معنى (من) في الرواية الأخرى، أي: من أجل ما يحدث في ليلتك.

١٠ - وقوله: «**عَلَى الفِطْرَةِ**» أي: على الدين القويم ملة إبراهيم، فإنه عليه السلام أسلمَ واستسلمَ؛ قال الله تعالى عنه: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾﴾ وقال عن نفسه: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وقال: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا﴾.

وقال ابن بطال وجماعة: المراد بالفطرة هنا دين الإسلام وهو بمعنى

الحديث الآخر: «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الجَنَّةَ».

قال القرطبي في (المفهم): كذا قال الشيوخ. وفيه نظرٌ؛ لأنه إذا كان قائل هذه الكلمات المقتضية للمعاني التي ذُكرتْ من التوحيد والتسليم والرضا إلى أن يموتَ كمن يقولُ: لا إله إلا الله ممن لم يخطرْ له شيءٌ من هذه الأمور، فأين فائدة هذه الكلمات العظيمة وتلك المقامات الشريفة؟!

ويمكن أن يكون الجواب أن كلًّا منهما وإن ماتَ على الفطرة فبين الفطرتين ما بين الحالتين: ففطرة الأول فطرة المقربين، وفطرة الثاني فطرة أصحاب اليمين.

١١ - قوله: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. قَالَ: لَا، «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»» في روايةِ جريرٍ عن منصورٍ فقال: «قُلْ: وَبِنَبِيِّكَ» **قال القرطبيُّ تبعًا لغيرِهِ:** «هذا حجةٌ لمن لم يُجزْ نقل الحديث بالمعنى. وهو الصحيحُ من مذهبِ مالكٍ فإن لفظَ النبوةِ والرسالةِ مختلفان في أصلِ الوضعِ، فإن النبوةَ من النبأ وهو الخبرُ، فالنبيُّ في العُرْفِ هو المُنَبَّأُ من جهةِ اللهِ بأمرٍ يقتضي تكليفًا، وإن أُمر بتبليغه إلى غيرِهِ فهو رسولٌ، وإلا فهو نبيٌّ غير رسول. وعلى هذا فكلُّ رسول نبي بلا عكس، فإن النبيَّ والرسولَ اشتركا في أمرٍ عامٍ وهو النبأُ وافترقا في الرسالةِ. فإذا قلت: (فلان رسول) تضمن أنه نبيٌّ رسولٌ. وإذا قلت: (فلان نبي) لم يستلزم أنه رسولٌ.

فأرادَ ﷺ أن يجمعَ بينهما في اللفظِ لاجتماعهما فيه حتَّى يُفهم من كل واحد منهما من حيث النطق ما وُضع له، وليخرج عما يكون شبه التكرار في اللفظ من غير فائدة، فإنه إذا قال: (وَرَسُولِكَ) فقد فُهم منه أنه أرسله. فإذا قال: (الَّذِي أَرْسَلْتَ) صَارَ كالحشو الذي لا فائدة فيه، بخلاف قوله: (وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ) فلا تكرار فيه لا مُتحققًا ولا متوهمًا» انتهى كلامه.

وقوله: «صار كالحشو» متعقب لثبوته في أفصح الكلام؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ﴾، ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ رَسُولٗا شَٰهِدًا عَلَيۡكُمۡ﴾، ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ﴾، ومن غير هذا اللفظ: ﴿يَوۡمَ يُنَادِ ٱلۡمُنَادِ﴾ إلى غير ذلك، فالأَوْلى حذف هذا الكلام الأخير.

والاقتصار على قوله: «**وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**» في هذا المقام أفيد من قوله: «**وَرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ**» لما ذكر. والذي ذكره في الفرق بين الرسول والنبي مقيد بالرسول البشري وإلا فإطلاق الرسول كما في اللفظ هنا يتناول الملك كجبريل مثلًا، فيظهر لذلك فائدة أخرى وهي تعين البشري دون المَلَك فيخلص الكلام من اللبس.

وأما الاستدلال به على منع الرواية بالمعنى، ففيه نظر؛ لأن شرط الرواية بالمعنى أن يتفق اللفظان في المعنى المذكور، وقد تقرر أن النبي والرسول متغايران لفظًا ومعنى، فلا يتم الاحتجاج بذلك.

١٢ - وقال النوويُّ: «في الحديثِ ثلاثُ سننٍ: إحداها: الوضوء عند النوم، وإن كان متوضئًا كفاه لأن المقصود النوم على طهارة. ثانيها: النوم على اليمين. ثالثها: الختم بذكر الله» (فتح الباري ١١/ ١١١ - ١١٢).

التخريج:

[خ ٢٤٧ "واللفظ له"، ٦٣١١ "والرواية والزيادة له" / م (٢٧١٠/ ٥٦)/ د ٤٩٦٠ / ت ٣٨٧٥ / كن ١٠٧٢٧، ١٠٧٢٨ / حم ١٨٥٨٧ / خز ٢٢٩ / حب ٥٥٧١ / ني ٣٩٥ - ٣٩٧ / شعب ٤٣٨٠ / هقت ٤١٤ / هقد ٨٣٧ / سي ٧٨١، ٧٨٢ / بغ ١٣١٥ / مشكل ١١٣٧ / معر ٢٤٠٥ / معقر ٧٠٦ / إلماع (١/ ١٧٥) / طيل ٩٣ / حفار ١١٤ / فكر (٣/ ٤٥) / عسقل

٣١].

السند:

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٤٧): حدثنا محمد بن مقاتل، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، به.

وقال (٦٣١١): حدثنا مسدد، حدثنا معتمر، قال: سمعتُ منصورًا، به.

وقال مسلم (٢٧١٠): حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لعثمان، قال إسحاق: أخبرنا، وقال عثمان: حدثنا - جرير، عن منصور، به.

وسيأتي تخريجُ الحديثِ برواياته كاملًا في أبواب الأذكار.



[١٥٧٨ط] حَدِيثُ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ:

عَنْ أَبِي ظَبِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرًا، فَيَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ صحيحٌ، وَحَسَّنَهُ:** ابنُ حَجرٍ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ.

وقال العينيُّ: «رجاله ثقات»، **وَصَحَّحَهُ** الألبانيُّ.

التخريج:

﴿د ٤٩٥٦ "واللفظ له" / كن ١٠٧٥٥ / جه ٣٩٠٨ / حم ٢٢٠٤٨، ٢٢٠٤٩، ٢٢٠٩٢، ٢٢١١٤ / بز ٢٦٧٦ / طب (٢٠/ ١١٨/ ٢٣٥) / طي ٥٦٤ / حميد ١٢٦ / طح (١/ ٨٧/ ٥٦٤) / سي ٨٠٦ / هقت ٤٢٧ / غيب ١٣٥٧ / مقد ٤٤ / فكر (٣/ ٨٣)﴾.

السند:

قال أبو داود رَحِمَهُ اللهُ: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا عاصم بن بهدلة عن شهر بن حوشب عن أبي ظبية عن معاذ بن جبل، به.

قال ثابتٌ البُنانيُّ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ، فَحَدَّثنا بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقال الإمام أحمد (٢٢٠٤٨): ثنا رَوْح وحسن بن موسى قالا: ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن شهر بن حوشب عن أبي ظبية عن معاذ بن جبل، به.

ثم قال: قال حسن في حديثه: «قال ثابتٌ البُنانيُّ: فَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا

فَحَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَظُنُّهُ عَنَى أَبَا ظَبْيَةَ».

قلنا: هو أبو ظبية بلا شك؛ لتصريح ثابت بذلك كما في رواية أبي داود.

وقال أحمد رَحِمَهُ اللهُ (٢٢٠٤٩): حدثنا رَوْح، حدثنا حماد، حدثنا ثابت، قال: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ، فَحَدَّثنا ... فذكر مثل هذا الحديث.

التحقيق

هذا الحديثُ يرويه حماد بن سلمة عن شيخين:

أولهما: عاصم بن أبي النَّجود.

والثاني: ثابت البُناني.

فحَدَّثَ به عاصمٌ عن شهرٍ عن أبي ظبيةَ.

وحَدَّثَ به ثابتٌ عن أبي ظبيةَ.

فأما طريقُ ثابتٍ، فإسنادُهُ صحيحٌ؛ رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي ظبية، وهو ثقةٌ؛ وَثَّقَهُ يحيى بن معين، وقال الدارقطنيُّ: «ليس به بأس» (تهذيب الكمال ٣٣/ ٤٤٧ - ٤٥٠)، وقال المنذريُّ: «وأبو ظبية - بفتح الظاء المعجمة وسكون الباء الموحدة شاميٌّ ثقةٌ» (الترغيب والترهيب ١/ ٢٣١)،

وقال ابنُ حَجرٍ: «فإنه تابعيٌّ كبيرٌ، شهد خطبة عمر بالجابية، وسكن حمص، ولا يُعرفُ اسمه، واتفقوا على توثيقه» (نتائج الأفكار ٣/ ٨٤).

قلنا: وقد صرَّحَ البخاريُّ بسماعه من معاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (الكنى ٤٠٩).

ولذا حَسَّنَ حديثَهُ هذا ابنُ حَجرٍ رَحِمَهُ اللهُ فقال:

«هذا حديثٌ حسنٌ، أخرجه أحمدُ عن حسن بن موسى وروح بن عبادة،

وأبو داود عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل. ثلاثتهم عن حماد بن سلمة» (نتائج الأفكار ٣/ ٨٣).

وأما طريقُ شَهْرٍ، فحسنٌ بمتابعةِ ثابتٍ له؛ فإن عاصمًا وشهرًا فيهما كلام معروف، واختُلف على شَهْرٍ فيه اختلافًا كبيرًا كما سبقَ بيانُهُ تحت باب (ذَهاب الذنوب بماء الوضوء).

والحديث رمز له السيوطي بالحسن في (جامعه ٨١٠٠)، **وقال المُناويُّ:** «إسنادُهُ حسنٌ» (التيسير ٢/ ٣٦٧)، **وقوَّاه المنذريُّ،** حيث أشارَ إلى تقوية الحديث بتصديره إيَّاه بقوله: (عن) (الترغيب ١/ ٢٣٠)، **وقال العينيُّ:** «رجالُهُ ثقاتٌ» (نخب الأفكار شرح معاني الآثار ٢/ ٢٢٠)، **وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ** في: (المشكاة ١٢١٥)، و(الصحيحة ٣٢٨٨).

والحديثُ يشهدُ لمعناه حديثُ عُبَادَةَ بنِ الصامتِ في البخاري (١١٥٤) قال: قال النبيُّ ﷺ: «**مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ**».

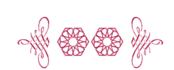
تنبيهان:

الأول: وقعَ السندُ عندَ الطبرانيِّ: حدثنا محمد بن معاذ الحلبي، ثنا موسى بن إسماعيل، (ح) وحدثنا يعقوب بن إسحاق المُخَرِّمي، ثنا عفان بن مسلم قالا: ثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرِ اللهِ طَاهِرًا، فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ**

إِيَّاهُ»، زاد موسى بن إسماعيل: قال حماد: «فَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ فَحَدَّثَنَا، عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ».

فوقع فيه (حماد بن زيد) مكان (حماد بن سلمة) وهو هكذا في الأصل (الظاهرية المجلد العاشر ٢٦٤ / ب)، وهو تصحيفٌ ظاهرٌ؛ وذلك أن الحديثَ عند كلِّ مَن أَسندَهُ: عن حماد بن سلمة، وكذا هو عند أبي داود في (السنن ٤٩٥٦) عن شيخه موسى بن إسماعيل التبوذكي، وكذا عند أحمد في (المسند ٢٢٠٩٢) عن شيخه عفان بن مسلم، وهما المعروفان بالرّواية عن حماد بن سلمة.

الثاني: سقطَ ذِكرُ حماد بن سلمة من المطبوع من كتاب (الترغيب في الدعاء) للمقدسي، والصواب إثباته؛ وذلك أن المقدسيَّ رواه من طريق الإمام أحمد، وهو مثبتٌ فيه، وكذا في جميع مصادر التخريج.



١- رِوَايَةُ: «تَغْلِبُهُ عَيْنَاهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِرًا يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ فَتَعَارَّ...» الحديث.

۞ **الحكم: صحيحٌ دونَ قولِهِ: «حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ» فشَاذٌّ.**

التخريج:

﴾كن ١٠٧٥١ "واللفظ له" / سي ٨٠٥﴿.

السند:

قال النسائيُّ في (الكبرى، وعمل اليوم والليلة): أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا حماد عن ثابت وعاصم عن شهر عن أبي ظبية عن معاذ، به.

ثم قال: قال ثابتٌ: «فَقَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الحَدِيثِ عَنْ مُعَاذٍ».

التحقيق

الحديثُ من طريقِ ثابتٍ إسنادُهُ صحيحٌ، رجاله ثقات رجال مسلم، غير أبي ظبية، وهو ثقةٌ كما تقدَّم، غير أن أبا داود - وهو الطيالسيُّ - قد زادَ فيه هذه الزيادة، وهي قوله: «**حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ**» فلا نراها محفوظة، وذلك أن الحديثَ قد رواه جماعةٌ غير أبي داود، ليستْ عندهم هذه الزيادة، وهم:

* موسى بن إسماعيل التبوذكي، كما عند أبي داود في (سننه ٤٩٥٦) - ومن طريقه البيهقي في (الدعوات الكبير ٤٢٧) -.

* عفان بن مسلم كما عند النسائي في (الكبرى ١٠٧٥٢)، وأحمد في (المسند ٢٢٠٩٢)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٨٧).

* روح والحسن بن موسى كما عند أحمد في (المسند ٢٢٠٤٨).

* مؤمل بن إسماعيل كما عند البزار في (مسنده ٢٦٧٦).

* أبو الحسين العُكْلي زيد بن الحُبَاب كما عند ابن ماجه في (سننه ٣٩٠٨).

* عمرو بن عاصم الكلابي كما عند عبد بن حميد في (مسنده ١٢٦).

* أبو كامل الجحدري كما عند أحمد في (مسنده ٢٢١١٤).

* محمد بن كثير كما عند قوام السنة في (الترغيب والترهيب ١٣٥٧).

فرووه تسعتهم جميعًا عن حمادٍ بسندِهِ عن عاصمٍ عن شَهْرٍ وعن ثابتٍ، كلاهما عن أبي ظبية عن معاذٍ به ليس في أحاديثهم هذه الزيادة، كما أن روايةَ محمد بن كثير عند قوام السنة من طريق عاصم عن شهر.

ولا شَكَّ أن روايةَ الجمعِ أَوْلى من الواحدِ، وقد رَوى الحديثَ أبو داود نفسُهُ كما في (مسنده ٥٦٤) ليس فيه الزيادة المذكورة، غير أنه أخطأ في سنده، فقال فيه: «عن ثابت عن عاصم»، والمحفوظُ - كما في روايةِ الجماعةِ - أن ثابتًا كان جالسًا وعاصمٌ يُحَدِّثُ، وكذا أبهم أبو داود فيه شيخ شهر بن حوشب فقال: «عن رجلٍ عن معاذٍ»، والمحفوظُ فيه - كما في رواية الجماعة -: عن أبي ظبية، والحملُ في ذلك كلِّه على أبي داود نفسه، فإن له أخطاء، قال الحافظ فيه: «ثقةٌ حافظٌ، غلط في أحاديثَ» (التقريب ٢٥٥٠).



[١٥٧٩ط] حَدِيثُ عَمْرِو بنِ عَبَسَةَ:

عَنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَتَفَلَّى فِي جَوْفِ المَسْجِدِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأَ المُسْلِمُ** [فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ] **ذَهَبَ الإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ**»، قَالَ: فَجَاءَ أَبُو ظَبْيَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا هَذَا فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ؟ فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي حَدَّثَنَا، قَالَ: فَقَالَ: أَجَلْ سَمِعْتُ عَمْرَو بنَ عَبَسَةَ ذَكَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يَبِيتُ عَلَى طُهْرٍ ثُمَّ يَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَذْكُرُ وَيَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا آتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ**».

❁ الحكم: **الشطرُ الأولُ في ذَهابِ الإثمِ بالوضوءِ صحيحٌ بشواهدِهِ. والشطرُ الثاني في المبيتِ على طهارةٍ إنما ثبتَ عن معاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهذا السياقُ إسنادُهُ ضعيفٌ، وقد حَسَّنَهُ** الهيثميُّ والعراقيُّ.

التخريج:

﴿كن ١٠٧٥٣، ١٠٧٥٤ "والزيادة له ولغيره" / حم ١٧٠٢١ "واللفظ له" / طب ٧٥٦٤/ ...﴾.

وتقدَّم بتخريجه وتحقيقه في باب «ذهاب الذنوب بماء الوضوء».



١- رِوَايَةُ: «حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا عَلَى ذِكْرِ اللهِ ﷻ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ، لَمْ يَسْأَلِ اللهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ».

۞ **الحكم: صحيحُ المتنِ دونَ قولِهِ: «حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ» فمنكرٌ، وإسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا.**

التخريج:

[مكخ ٩٦٩].

السند:

قال الخرائطيُّ في (مكارم الأخلاق): حدثنا أحمد بن عصمة أبو الفضل النيسابوري، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، حدثنا جرير - يعني عبد الحميد - عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن شرحبيل بن السِّمْط الكندي، عن عمرو بن عبسة به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، وعِلَّتُهُ: شيخ الخرائطي؛ أحمد بن عصمة النيسابوري أبو الفضل قاضي نيسابور، قال الذهبيُّ: «متهمٌ هالكٌ» (ميزان الإعتدال ١/ ١١٩).

وليثٌ هو ابنُ أبي سُليمٍ، ضعيفٌ مختلطٌ.

وفي المتنِ زيادةٌ منكرةٌ، وهي قوله: «**حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ**»، والمحفوظُ بدلها قوله: «**فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ**».

[١٥٨٠ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِرًا يَذْكُرُ اللهَ [ﷻ] حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ، لَمْ يَتَقَلَّبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللهَ [ﷻ فِيهَا] شَيْئًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ**».

۞ **الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ** الألبانيُّ.

وتقييد الثواب المذكور بالذكر حتى النعاس - منكرٌ.

التخريج:

﴿ت ٣٨٢٥ "واللفظ له" / طب (٨/ ١٢٥/ ٧٥٦٨) / سني ٧٢١ "والزيادتان له" / مقير ١٣٠٧، ١٣٥٣ / مض ٧٦ / مشب ٥٦٧ / مقدص ٦٣﴾.

السند:

قال الترمذي: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة الباهلي، به.

ورواه الطبراني في (الكبير)، وابن السني في (عمل اليوم والليلة) من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.

ومداره عندهم على ابن عياش.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: شهر بن حوشب، وقد مَرَّ الكلامُ فيه.

الثانية: إسماعيل بن عياش؛ «صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، مخلطٌ في غيرهم» (التقريب ٤٧٣).

قلنا: وروايتُهُ عن الحجازيين - كما هنا - منكرةٌ، فشيخُهُ: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حجازيٌّ مكيٌّ.

قال ابنُ حَجرٍ: «وروايتُهُ عن الحجازيينَ ضعيفةٌ، وهذا منها، واسم شيخه عبد الله بن عبد الرحمن، وهو مكيٌّ، وشهرٌ فيه مقال» (النتائج ٣/ ٨٢).

وقد رواه الطبرانيُّ في (مسند الشاميين ٢٩٤٣) من طريق أبي اليمان عن شعيب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، حدثني شهر بن حوشب عن أبي أمامة في فضل الوضوء.

فأما متنُ هذا الحديثِ في المبيتِ على طهارةٍ، فقد رواه شمر بن عطية وعاصم بن أبي النَّجود؛ عن شهر عن أبي ظبية عن عمرو بن عبسة، كما سبق.

ولذا قال ابن حجر: «فعُلِمَ بهذا أن حديثَ شهرٍ عن أبي أمامة إنما هو في الوضوءِ، وأما حديثُهُ في الذكرِ عند النومِ فإنما هو عن أبي ظبية» (نتائج الأفكار ٣/ ٨٢).

وقد رواه الآجريُّ في (الأربعين ٢١) - ومن طريقه ابنُ عبدِ البرِّ (التمهيد ٤/ ٥٠) - من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب، به في فضلِ الوضوءِ فقط، وقد سبقَ.

فهذا يدلُّ على اضطرابِ ابنِ عياشٍ فيه أيضًا.

وقولُهُ في المتنِ هنا: «**حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ**»، لم يأتِ به غيرُهُ، فهو من

مناكيرِهِ، والله أعلم.

ومع ذلك قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد رُوي هذا أيضًا عن شهر بن حوشب عن أبي ظبية عن عمرو بن عبسة عن النبيِّ ﷺ».

والحديثُ ضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (ضعيف الترمذي ٣٧٧٨، تخريج الكلم الطيب ٤٤).



[١٥٨١ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[طَهِّرُوا هَذِهِ الأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللهُ فَإِنَّهُ] مَنْ بَاتَ طَاهِرًا بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ (يَنْقَلِبْ) [سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ] إِلَّا قَالَ المَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا».

الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ: العقيليُّ، والسيوطيُّ.

التخريج:

﴿حب ١٠٤٦ "واللفظ له" / بز (كشف ٢٨٨) / طب (١٢/ ٤٤٦/ ١٣٦٢٠ "والزيادتان والرواية له"، ١٣٦٢١) / طس٥٠٨٧ "وتحرف فيه اسم الصحابي" / طش ٢٥٥٢ / عق (٣/ ٢٤٨) / طهور ٧٠ / مب ٦٤ / فضش ٤٦٢، ٤٦٣﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ مدارُهُ على عطاء بن أبي رباح، وقد رُوي عنه من وجهين:

الوجه الأول:

أخرجه البزارُ عن وهب بن يحيى بن زمام القيسي، ثنا ميمون بن زيد، ثنا الحسن بن ذكوان عن سليمان بن الأحول عن عطاء عن [ابن](١) عمر به.

وأخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ثنا وهب بن يحيى بن زمام به.

قال البزار: «لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، والحسن روى عنه

(١) سقطت من مطبوعة الزوائد، ويدلُّ على ثبوتها كلامُ البزارِ عقبه.

جماعة ثقات».

قلنا: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه أربعُ عللٍ:

الأولى: وهب بن يحيى بن زمام العلاف، لم نقفْ له على ترجمةٍ، قال الهيثميُّ في حديثٍ آخر لهذا الراوي: «وفيه: وهب بن يحيى بن زمام، ولم أعرفه» (مجمع الزوائد ١٦٥٧٩، ١٨٠٧٠).

الثانية: ميمون بن زيد؛ قال عنه أبو حاتم: «لَيِّنُ الحديثِ» (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٢٤٠)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٩/ ١٧٣) وقال: «يُخطئُ».

وربما توهم بعضُهم أنه متابع؛ حيث وقع في المطبوع من (مسند ابن المبارك ٦٤) عن الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عن ابن عمر بنحوه.

وكذلك رواه ابن حبان (١٠٤٦) من طريق أبي عاصم أحمد بن جواس الحنفي، ورواه ابن شاهين (الفضائل ٤٦٣) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، كلاهما عن ابن المبارك به.

ولكن هذه المتابعة مجرد وهم، لا ثبوتَ لها، بل المحفوظ عن ابن المبارك أنه مخالف لميمون، حيث رواه كما في (الزهد ١٢٤٤) عن الحسن بن ذكوان، وجعله من مسند أبي هريرة.

وكذلك رواه ابن عدي في (الكامل ٣/ ٥٠٢)، من طريق أحمد بن الجواس، وسويد بن نصر والحسن بن عيسى بن ماسَرْجِس.

ورواه البيهقي في (الشعب ٢٥٢٦) من طريق سويد، وفي (الدعوات ٤٢٦) من طريق نُعيمِ بن حماد.

ورواه ابن أبي شيبة في (مسنده) كما في (إتحاف الخيرة ٦٨٣) عن علي بن اسحاق.

كلهم عن عبد الله بن المبارك، به.

جعلوه من مسند أبي هريرة رضي الله عنه لا من مسند ابن عمر رضي الله عنهما.

وكذا هو في مخطوط (المسند) لابن المبارك، فما في المطبوع خطأ من الناسخ، ولعلَّه تأثر به ناسخ صحيح ابن حبان أيضًا، **وقد خطأه الألبانيُّ وقال:** «لعلَّه سَبْق قلم»، وصوَّبَ أنه من حديث أبي هريرة، (الصحيحة ٦/ ٨٩).

فأما رواية ابن شاهين، فمن طريق الحماني، وهو وَاهٍ، هذا إن لم تكن خطأ من الناسخ أيضًا.

ويؤيدُ ما ذهبنا إليه أن الدارقطنيَّ ذكره في (الغرائب) ضمن أحاديث عطاء عن أبي هريرة، ثم قال: «غريبٌ من حديث سليمان الأحول - خال ابن أبي نجيح - عنه، تفرَّدَ به الحسن بن ذكوان، وعنه عبد الله بن المبارك» (أطراف الغرائب ٥٢٦٥).

فهذا يعني أن ابنَ المباركِ لم يتابَعْ على حديثِ أبي هريرةَ.

كما سبقَ عن البزارِ ما يقتضي أنه لا يعلمُ لميمون متابعًا على حديثِ ابنِ عمرَ.

العلة الثالثة: الحسن بن ذكوان؛ ضَعَّفَهُ ابن معين، وأبو حاتم، والساجي. وقال أحمد: «أحاديثه أباطيل»، وقال النسائي: «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به» (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٧٦).

وإلى كلام ابن عدي رَكَنَ الألبانيُّ إذ قال: «لا ينزلُ به حديثُهُ عن مرتبةِ

الحسنِ» (الصحيحة ٢٥٣٩).

ولكثرة جانب المضعفين يترجحُ الضعفُ على التوثيقِ.

ويؤيدُ ذلك اضطرابُهُ فيه؛ حيثُ رواه عنه ميمون بن زيد، وجعله من مسند ابن عمر.

بينما رواه عنه ابن المبارك، وجعله من مسند أبي هريرة.

الرابعة: عنعنة ابن ذكوان؛ إذ هو مع ضَعْفِهِ، كان يُدلِّسُ كما وصفه بذلك الحافظُ في (التقريب ١٢٤٠).

وبهذا كله يتعقب على الهيثميِّ في قوله: «قد رواه سليمان الأحول عن عطاء، وهو من رجال الصحيح، كذلك هو عند البزار، وأرجو أنه حسن الإسناد» (مجمع الزوائد ١١٤٦).

الوجه الثاني:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ١٣٦٢٠) عن عمر بن حفص السدوسي ومحمد بن العباس المؤدب قالا: ثنا عاصم بن علي، ثنا إسماعيل بن عياش عن العباس بن عتبة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر، به.

وأخرجه في (مسند الشاميين ٢٥٥٢) عن عمر بن حفص وحده.

وأخرجه في (الأوسط ٥٠٨٧) عن محمد بن العباس وحده. كلاهما عن عاصم به، إلا أنه وقع في الأوسط: «عن ابن عباس»!! بدلًا من «ابن عمر»، ولا شَكَّ أنه خطأٌ.

وقد أخرجه القاسم بن سلام في (الطهور ٧٠)، والعقيلي في (الضعفاء ٣/ ٢٤٦) من طريق عاصم بن علي قال: حدثنا إسماعيل بن عياش به، من

حديث ابن عباس.

وتوبع عاصم:

فأخرجه ابن شاهين في (فضائل الأعمال ٤٦٢) من طريق عبد الله بن صالح المصري حدثني إسماعيل بن عياش، به.

قال الطبراني في (الأوسط): «لم يَرْوِ هذا الحديث عن عطاء بن أبي رباح إلا العباس بن عتبة، تفرَّدَ به إسماعيل بن عياش».

قلنا: وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: العباس بن عتبة؛ قال العقيليُّ: «عباس بن عتبة عن عطاء، روى عنه إسماعيل بن عياش، لا يصحُّ حديثُهُ» ثم ذكرَ له هذا الحديث، ثم قال: «وقد رُوي هذا بغير هذا الإسناد بإسنادٍ لينٍ أيضًا» (الضعفاء ٣/ ٢٤٦). إشارة منه إلى حديث الحسن بن ذكوان المذكور في الوجه الأول، وقد علمتَ ما فيه.

وأقرَّ العقيليَّ على ذلك الذهبيُّ وابنُ حَجرٍ، انظر: (الميزان ٢/ ٣٨٤)، و(اللسان ٤/ ٤١١).

الثانية: إسماعيل بن عياش، وهو مخلطٌ في غير الشاميين، ولا يُدرى العباس بن عتبة شامي أم لا إذ هو في عِدادِ المجاهيلِ كما تقدَّمَ.

وبهذا يُتعقب المُناويّ في قوله: «إسنادُهُ لا بأسَ به» (التيسير ٢/ ١١٦).

وقال الألبانيُّ: «وجملةُ القولِ أن الحديثَ حسنُ الإسنادِ لولا عنعنة ابن ذكوان، فهو حسنٌ بروايةِ العباسِ بنِ عتبةَ، والله أعلم» (الصحيحة ٢٥٣٩).

قلنا: كيف يُحَسَّنُ برواية العباس بن عتبة وهو مجهولٌ! والراوي عنه هو

ابنُ عياشٍ، وقد علمتَ حالَهُ، فيحتمل أنه خلط في سنده كالعادة.

فالحَقُّ أنه ضعيفٌ؛ ولذا رمز له السيوطي بالضعف في (جامعه ٥٢٧٨).

ومع ذلك فقد جوَّدَ الحافظُ إسنادَهُ في (الفتح ١١/ ١٠٩) فقال: «أخرجَ الطبرانيُّ في (الأوسط) من حديث ابن عباس نحوه بسندٍ جيدٍ»، **والمنذريّ** في (الترغيب ٨٧٩) قال: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط) بإسنادٍ جيدٍ».

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الأوسط)، وإسنادُهُ حسنٌ» (مجمع الزوائد ١٧٠٧٤).

وقال الألبانيُّ: «حسنٌ لغيرِهِ» (صحيح الترغيب ٥٩٩).

وقد علمتَ أن حديثَ ابنِ عباسٍ إنما هو خطأٌ من النَّاسخِ، وقد رواه الطبرانيُّ بنفسِ إسنادِهِ في (الكبير) وجعله من حديثِ ابنِ عمرَ، وكذا في بقية مراجعه كما مَرَّ. فلا الإسنادُ ثابتٌ، ولا الشواهدُ حقيقيةٌ، بل هي ناتجة عن خطأ أو اختلاف في السند.



[١٥٨٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ بَاتَ طَاهِرًا، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، لَا يَسْتَيْقِظُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ المَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا»**.

۞ **الحكم:** إسنادُهُ ضعيفٌ.

التخريج:

〚زمب ١٢٤٤ "واللفظ له" / شعب ٢٥٢٦ / هقت ٣٧٥ / عد (٣/ ٥٠٢) / مش (خيرة ٦٨٣)〛.

السند:

قال ابن المبارك: أخبرنا الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عن أبي هريرة، به.

ورواه الباقون من طريق ابن المبارك، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لأجل عنعنة ابن ذكوان، إذ هو مُدلِّسٌ، هذا فضلًا عن الكلامِ فيه، واضطرابه، وقد تقدَّم بيانُ ذلك ضمن تحقيقنا لحديثِ ابنِ عمرَ في البابِ.



[١٥٨٣ط] حَدِيثُ عَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ المَصْرِيِّ - مُرْسَلًا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّائِمُ الطَّاهِرُ كَالصَّائِمِ القَائِمِ».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ.

وَضَعَّفَهُ: العراقيُّ، والسيوطيُّ، والمُناويُّ، والسبكيُّ، والحُوتُ، والألبانيُّ.

التخريج:

[طهور ٦٧ "واللفظ له" / ضياء (مرو ق ١٣٨٦ / أ) / حكيم ١٥٩٢ / فر (ملتقطة ٤/ ٢٦٤)، (الضعيفة ٤٦٩٨)].

التحقيق

رواه أبو عبيد في (الطهور) - ومن طريقه الضياء في (المنتقى من مسموعاته بمرو) - قال: ثنا عثمان بن صالح عن عبد الله بن لهيعة عن عبد الرحمن بن (خشخاش)[١] - مولى آل عمر بن الخطاب - عن عمرو بن حريث المصري، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأولى: الإرسالُ؛ فعمرُو بنُ حُريثٍ المصريُّ تابعيٌّ، وليسَ له صحبةٌ. قال عنه يحيى بن معين: «عمرُو بنُ حُريثٍ المصريُّ تابعيٌّ، وحديثُهُ مرسلٌ»

(١) قال محقق الكتاب: «وقع في المطبوع: «خشاش»، والمثبت هو الصواب كما جاء في جميع مصادر ترجمته باستثناء (القضاة لوكيع) فوقع فيه: «حسحاس» بالمهملتين. وضبطه الدارقطني بالخاء والشين المعجمتين» انظر (المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ٩١٧).

(تهذيب التهذيب ٨/ ١٨). وقال الضياء: «قال علي بن عبد العزيز - يعني: البغويَّ -: وهذا عمرُو بنُ حُريثٍ المصريُّ، وليس هو عمرو بن حريث المخزومي، وليس للمصريِّ صحبةٌ» (المنتقى من مسموعاته بمرو ٤٥٤)، و(الضعيفة ٤٦٩٨).

الثانية: عبد الله بن لهيعة، فهو ضعيفٌ سيئُ الحفظِ كما تقدَّمَ مِرارًا.

وبه أعلَّه الألبانيُّ فقال: «وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ ابنِ لهيعةَ ...» (الضعيفة ٣٨٤١).

ومع ضعف ابن لهيعة فقد اختُلِفَ عليه في سندِهِ:

فرواه عنه عثمان بن صالح كما سبق.

وخالفه عبد الله بن صالح أبو صالح كاتب الليث، فأخرجه الديلميُّ كما في (الضعيفة ٣٨٤١) من طريق أبي صالح عن ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن عبد الرحمن بن (خشخاش)[1] عن عمرو بن حريث به.

فزادَ في إسنادِهِ خالدَ بنَ يزيدَ، وهذا إن لم يكن من تخاليط ابن لهيعة، فهو من قِبلِ أبي صالح، وهو عبد الله بن صالح كاتب الليث فإنه كثيرُ الغلطِ كما في (التقريب ٣٣٨٨).

وقد خالف الاثنين عبدُ اللهِ بنُ المباركِ، فرواه كما في (الزهد ١٢٤٣) عن ابن لهيعة قال: حدثني خالد بن يزيد، عن عبد الرحمن بن حساس - أو قال: جساس - قال: حدثني عمرو بن حريث قال: بَلَغَنَا أَنَّ الطَّاهِرَ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ.

---

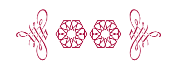
(١) وقع في السند: «حسان»، والظاهرُ أن تصحيفٌ من النساخِ، والله أعلم.

وروايةُ ابنِ المباركِ مقدمةٌ؛ لاعتنائِهِ بأصولِ ابنِ لهيعةَ، (التهذيب ١٥/ ٤٩١).

وعليه فالحديثُ من بلاغاتِ عمرِو بنِ حُريثٍ، لم يسندْهُ، وهذه هي العلةُ الثالثةُ.

والحديثُ ضَعَّفَهُ:

العراقيُّ في (تخريج أحاديث الإحياء ١/ ١٦٠ / رقم ٨) - **وأقرَّه الحُوتُ** في (أسنى المطالب ١/ ٣٠٨) -، **والمُناويُّ** في (التيسير ٢/ ١٢٢، ٤٦٢)، **ورمزَ له السيوطيُّ بالضعفِ** في (جامعه ٥٣٣٥، ٩٢٩٨)، **وقال السبكيُّ**: «لم أجدْ له إسنادًا» (طبقات الشافعية الكبرى ٦/ ٢٩٢)، **والألبانيُّ** في (السلسلة الضعيفة ٣٨٤١).



١- رِوَايَةُ: «النَّائِمِ فِي سَبِيلِ اللهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**النَّائِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ كَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ وَالقَائِمِ لَا يَفْتُرُ**».

۞ الحكم: ضعيفٌ، وَضَعَّفَهُ الألبانيُّ.

التخريج:

[فر (ملتقطة ٤/ ١١١)، (الضعيفة ٤٦٩٨)].

السند:

أخرجه الديلميُّ كما في (الضعيفة ٤٦٩٨) عن مجاعة بن ثابت، حدثنا ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن خناس عن عمرو بن حريث به.

التحقيق

إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، فيه: مجاعةُ بنُ ثابتٍ، ليس بثقةٍ، وهو مجاعةُ بنُ أبي مجاعةَ اتَّهمه ابنُ عَدِيٍّ. قاله الذهبيُّ في (المغني ٢/ ٥٤١).

ثم هو مرسلٌ، ومع ذلك فهو معلٌّ برواية ابن المبارك المذكورة آنفًا.

وقال الألبانيُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ مَن دون عمرو لم أعرفهم سوى ابن لهيعة؛ فإنه سيىءُ الحفظِ» (الضعيفة ٤٦٩٨).

قلنا: قد سبقَ بيانُ حالِ مجاعةَ، وعبدُ الرحمنِ المذكورُ هنا الظاهرُ أنه هو نفسُهُ ابن الخشخاش أو ابن جساس المذكور آنفًا، وتحرَّف اسمه من النساخ، والله أعلم.

وقال الألبانيُّ -أيضًا-: «فالحديثُ -على ضعفِ إسنادِهِ- مرسلٌ أيضًا» (الضعيفة ٤٦٩٨).

[١٥٨٤ط] حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «... **يَا أَنَسُ بنَ مَالِكٍ، [إِنْ اسْتَطَعْتَ] أن لَا تَنَامَ إِلَّا عَلَى طُهُورٍ (وُضُوءٍ)؛ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كُنْتَ مِنَ الشُّهَدَاءِ**...» الحديث.

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «... **وَلَا تَبِيتَنَّ إِلَّا عَلَى وُضُوءٍ تَوَفَّاك الحَفَظَةُ وَأَنْتَ طَاهِرٌ**...».

۞ **الحكم: ضعيفٌ جدًّا.**

وَضَعَّفَهُ: أبو حاتم، والبخاريُّ، وابنُ حِبَّانَ، وابنُ عَدِيٍّ، والعُقيليُّ، وابنُ الجَوزيِّ، والذهبيُّ، وابنُ حَجرٍ، والهيثميُّ.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ﴿عل ٣٦٢٤، ٤٢٩٣ "والزيادة له ولغيره" / طس٥٩٩١ "والروية له ولغيره" / طص ٨٥٦ / ميمي ٢٦٤ / حكيم ١٢٣٦ / عق (١/ ٢٨٨، ٣٣١) / معر ١٤٧٤ "واللفظ له" / شعب ٢٥٢٩، ٨٣٨٩ / كر (٩/ ٣٤١، ٣٤٣ - ٣٤٥) / عد (٢/ ٣٤٨) / شهب ٦٤٩ / كلابي (رواية النرسي ٢٦) / زاهر (سباعيات ١٤٧) / نعا ٦٥ / مجر (٢/ ٢٢٨) / علج ٥٧٩ / ضو ١٦٨١ / متشابه (١/ ٥٤٢) / غيب٢٥٤ / متفق ٨٥، ١٣٤٨ / مالين (١/ ١٧٢) / غنية (ص ٢٢٥)﴾.

تخريج السياقة الثانية: ﴿أصبهان (٢/ ١٣٢)﴾.

التحقيق

هذا الحديثُ مشهورٌ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد جاءَ عنه من طرقٍ كثيرةٍ، بعضُها

موضوعٌ، وبعضُها شديدُ الضعفِ، فلا تتقوَّى بمجموعِها، وقد سبقَ ذِكرُ عامتها تحتَ حديث أنس المخرج في (باب المحافظة على الوضوء)، و(باب الأمر بإسباغ الوضوء)، فلن نعيدَ ذكرها، وسنذكرُ هنا ما لم يُذكرْ هناك، وهو طريقٌ واحدٌ: أخرجه ابنُ الأعرابيِّ (في معجمه ١٤٧٤) قال: نا أبو محمد الحسن بن سعيد بن عبد الله الفارسي بن البُسْتَنْبَانِ، جار سعدان وقريبه، نا غسان بن عبيد، نا أبو مروان المؤذن قال: سمعت أنس بن مالك، به

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا، فأبو مروان المؤذنُ لم نعرفْهُ.

وغسان بن عبيد الموصلي، «قال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: سمعَ من سفيانَ أحاديثَ يسيرةً فكتبتُ منها وخرقتُ حديثَهُ منذ حين، وأنكر أن يكون سمع (الجامع) من سفيان.

ووَثَّقَهُ ابنُ مَعينٍ في قولٍ، وفي قولٍ آخرَ ضَعَّفَهُ، وقال ابنُ حِبَّانَ عن يحيى بن معين: «لم يكن يعرفُ الحديثَ، إلا أنه لم يكن من أهل الكذب».

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «الضعفُ على حديثِهِ بَيِّنٌ»، وأخرجه البخاريُّ في الضعفاء، (لسان الميزان ٦/ ٣٠٥).

ولأجلِ وهاءِ طرق هذا الحديث، قال العقيليُّ: «ليس لهذا المتنِ عن أنسٍ إسنادٌ صحيحٌ».

وكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان. ورَدَّهُ ابنُ حَجرٍ من جميعِ طُرُقِهِ، وقد سبقَ ذِكرُ ذلك كله في البابين المذكورين آنفًا.



٢٥٢- بَابُ صِفَةِ وُضُوءِ البَائِلِ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ

[١٥٨٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، [فَدَخَلَ الخَلَاءَ] فَقَضَى حَاجَتَهُ (فَبَالَ)، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ (وَكَفَّيْهِ)، ثُمَّ نَامَ».

۞ الحكم: متفق عليه (خ، م)، رواه مسلمٌ مختصرًا ومطوَّلًا. ولم يَرْوِه البخاريُّ إلا مطوَّلًا.

التخريج:

﴿خ ٦٣١٦ "مطولًا" / م ٣٠٤ "واللفظ له"، ٧٦٣ "مطولًا والروايتان له ولغيره" / د ٤٩٥٨ / كن ٤٨١ "مطولًا" / جه ٥١١ "والزيادة الأولى له" / حم ٢٠٨٣، ٢٥٥٩ "مطولًا"، ٢٥٦٧ "مطولًا"، ٣١٩٤ "مطولًا" / خز ١٣٧ "مطولًا" / حب ١٤٤١، ٢٦٣٦ "مطولًا" / عه ٨٥٩، ٨٦٠، ٢٣٢٦ - ٢٣٢٨ "مطولًا" / طي ٢٨٢٩ "مطولًا" / عب ٣٩٠٨ "مطولًا"، ٤٧٥٨ "مطولًا" / طب (١١/ ٤١٩ - ٤٢٠/ ١٢١٨٩ - ١٢١٩١) "مطولًا" / بخ ٦٩٥ "مطولًا" / مسن ١٧٤٤ - ١٧٤٥ "مطولًا" / غيب ١٣٠٣ / هقت ٣٧٣ "مطولًا" / تهج ٣٨٥ "مطولًا" / بغ ٩٠٥ / ضياء (رواه ١٠٩)﴾.

السند:

رواه البخاري (٦٣١٦) عن علي بن عبد الله المديني.

ورواه مسلم (٧٦٣) عن عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي.

ورواه أحمد (٣١٩٤).

ثلاثتهم عن ابن مهدي، عن سفيان، عن سلمة بن كُهَيْل، عن كُرَيْب، عن ابن عباس ﵄، قال: «بِتُّ [لَيْلَةً] عِنْدَ [خَالَتِي] مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ [مِنَ اللَّيْلِ] فَأَتَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَى القِرْبَةَ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، . . .» الحديث مطولًا[١]، والزيادات لمسلم.

وكريب هو ابن أبي مسلم، مولى ابن عباس، ثقة، روى له الجماعة، وكذلك سلمة.

وسفيان هو الثوري، وهو وابن مهدي إمامان جليلان.

وقد توبع عليه ابن مهدي:

فرواه مسلم (٣٠٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي كريب، ورواه أبو داود (٤٩٥٨) عن عثمان بن أبي شيبة، ورواه ابن ماجه (٥١١) عن علي بن محمد، ورواه أحمد (٢٠٨٣)، خمستهم عن وكيع.

ورواه أبو عوانة (٨٦٠، ٢٣٢٦) من طريق أبي حذيفة النهدي، كلاهما عن سفيان، به مختصرًا كما ذكرناه في هذا الباب، وطَوَّلَهُ أبو عَوانةَ في الموضعِ الثاني.

ورواه عبد الرزاق (٣٩٠٨، ٤٧٥٨) - وعنه أحمد (٢٥٥٩) - عن سفيانَ

---

(١) انظر الرواية المطولة في الطهارة تحت الأبواب التالية: (غَسْلِ اليَدَيْنِ عِنْدَ الشُّرُوعِ فِي الوُضُوءِ)، و(الوُضُوءِ مِنَ البَوْلِ وَالغَائِطِ)، و(لا وُضُوءَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّوْمِ بِخَاصَةٍ).

به مطولًا.

وتوبع عليه سفيان الثوري أيضًا:

فرواه أحمد (٢٥٦٧)، ومسلم (٧٦٣) وغيرهما من طريق **غندر محمد بن جعفر.**

ورواه مسلم (٧٦٣) وغيره من طريق **النضر بن شُميل.**

ورواه ابن ماجه (٥١١) من طريق **يحيى بن سعيد.**

ورواه ابن خزيمة (١٣٧) من طريق **ابن أبي عدي.**

ورواه أبو عوانة (٨٥٩، ٢٣٢٨) من طريق **حجاج بن محمد.**

ورواه **الطيالسي** (٢٨٢٩) - ومن طريقه أبو عوانة (٨٥٩) -.

كلُّهم عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به مطوَّلًا، إلا عند ابن ماجه وأبي عوانة - في الموضع الأول - فمختصر، وكذا رواية ابن خزيمة غير أنها أطول شيئًا ما.

وفي حديث النضر ويحيى قال سلمة بن كهيل: أخبرنا بكير، عن كريب. قال سلمة: فَلَقِيتُ كُرَيبًا، فَحَدَّثَنِي عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فذكر نحوه.

أي أن سلمةَ قد سمعه أولًا من بُكيرٍ، ثم لقي كُريبًا فسمعه منه، وبكير هذا ذكر المزيُّ في (التهذيب ٤/ ٢٤٦)، والذهبيُّ في (السير ٦/ ١٧٢) أنه الطويلُ الضخمُ، وهو مُتَكَلَّمٌ فيه كما في (تهذيب التهذيب ١/ ٤٩٣)، وذكر أبو عوانة عن بعض أصحابه أنهم قالوا: «هو بكير بن عبد الله بن الأشج، ولا يشبه أن يكون هذا بكيرًا الضخم» (المستخرج ٦/ ٢٦١)، وهذا الذي

قالوه نقله الذهبي عن البزار أيضًا، وهو الصواب، انظر (الإكمال لمغلطاي ٣/ ٣١ / ت ٨٠٧)، مع تعليق بشار عواد على (التهذيب ٤/ ٢٤٦ / الحاشية ٣).

ورواه الطبراني في (الكبير ١٢١٩٠) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس، به مطولًا.

والحديثُ له روايات وطرق أخرى كثيرة عند بعض من سبق ذكرهم وعند غيرهم، ولكن ليس فيها موضع الشاهد من هذا الباب، فانظر هذه الروايات في موسوعة الصلاة.

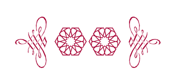
تنبيه:

وقع الإسناد عند ابن ماجه (٥١١) هكذا: حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا وكيع قال: سمعت سفيان يقول لزائدة بن قدامة: يا أبا الصلت، هل سمعت في هذا شيئًا؟ فقال: حدثنا سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس، به.

وهذا ظاهره أن سفيان إنما يرويه عن زائدة وأن زائدة، هو الذي يرويه عن سلمة!

والذي عند مسلم وأحمد وأبي داود عن وكيع أنه يرويه عن سفيان عن سلمة. وهكذا نقله المزيُّ في (التحفة ٥/ ٢٠٥) عن ابن ماجه! وهو كذلك في بقية المراجع، لم يذكروا فيه زائدة. وهذا هو الصوابُ، وما عند ابن ماجه خطأ لا شَكَّ فيه، إلا أن يكون فيه سقط، وأصل الكلام: «فقال زائدة: لا. فقال سفيان: حدثنا سلمة» إلخ، أو يكون فيه قلب، وأصله: «سمعت زائدة يقول لسفيان: هل سمعت» إلخ، فإن المزيَّ ذكرَ زائدةَ في

الرُّواةِ عن الثوريِّ وليس العكس، كما لم يذكر زائدة في الرواة عن سلمة، بل لا نعرفُ لزائدةَ روايةً عن سلمةَ، ونرى أنه لم يسمعْ منه أصلًا. انظر (علل أحمد ٣٠٢٠).



١- رِوَايَةُ: «وُضُوءًا بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ وَبَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا، فَرَأَيْتُهُ قَامَ [مِنَ اللَّيْلِ قَوْمَةً] لِحَاجَتِهِ (فَقَضَى حَاجَتَهُ)، فَأَتَى القِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ، ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى فَأَتَى القِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا هُوَ الوُضُوءُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي...**» الحديث.

۞ **الحكم**: صحيح (م).

التخريج:

[م ٧٦٣ / ن ١١٣٣ "واللفظ له" / كن ٧٩٦ / عه ٢٣٢٩ / طب (١١/ ٤١٨/ ١٢١٨٨) "والزيادة والرواية له" / مسن ١٧٤٧].

السند:

رواه مسلم (٧٦٣) - عقب رواية غندر والنضر عن شعبة - فقال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهناد بن السَّرِي، قالا: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن سلمة بن كهيل، عن أبي رشدين، مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيمُونَةَ. . . واقتصَّ الحديثَ، ولم

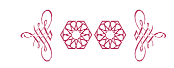
يذكر غسل الوجه والكفين، غير أنه قال: ثُمَّ أَتَى القِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا بَينَ الوُضُوءَينِ. . .» الحديث.

ورواه النسائي في (الصغرى ١١٣٣) و(الكبرى ٧٩٦) عن هناد بن السري، ورواه أبو عوانة (٢٣٢٩) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وابن الأصبهاني، ورواه أبو نعيم في (المستخرج ١٧٤٧) من طريق أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، ورواه الطبراني في (الكبير ١٢١٨٨) من طريق مسدد ومنجاب بن الحارث وأبي بكر بن أبي شيبة.

كلهم عن أبي الأحوص عن سعيد بن مسروق عن سلمة بن كهيل عن أبي رشدين عن ابن عباس به.

ووقع عند أبي نعيم في الموضعين: «**تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَينَ الوُضُوءَينِ**»! ولعلَّه خطأ من الناسخ أو الطابع، فالذي في بقية المراجع أنه قال في الثانية: «**تَوَضَّأَ وُضُوءًا هُوَ الوُضُوءُ**».

والحديثُ في موضعين من مصنف ابن أبي شيبة (٨٥٧٦ = ٢/ ٤٩١)، (٢٩٨٤١ = ١٠/ ٢٢١)، غير أنه اختصره فيهما، فاقتصرَ في الأول على عدد الركعات، وفي الثاني على الدعاء، وليس فيهما موضع الشاهد من الباب هنا؛ ولذا لم نذكره في التخريج.



٢- رِوَايَةُ: «كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَيْقَظَ فَأَصَابَ الحَاجَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، غَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ**».

۞ **الحكم: شاذٌّ بهذه السياقةِ التي تفيد التكرار والعادة، والمحفوظُ بلفظِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ».**

التخريج:

[عه ٨٦٣].

السند:

رواه أبو عوانة (٨٦٣) قال: حدثنا الغَزِّي قال: ثنا الفريابي قال: ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس، به.

والغزيُّ هو أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو الشاميُّ. والفريابيُّ هو محمد بن يوسف. وسفيانُ هو الثوريُّ.

التحقيق

هذا الإسنادُ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ رجالُ الشيخين، سوى أبي العباس الغزي، فمن شيوخ أبي داود، وهو ثقةٌ (التقريب ٣٥٩٦).

ولكن الفريابي - مع ثقته - كان قد أخطأ في شيءٍ من حديث سفيان (التقريب ٦٤١٥)، مع (مقدمة الفتح / صـ ٤٤٢).

وقد رَوى هذا الحديثَ وكيعٌ وابنُ مهديٍّ وعبدُ الرزاقِ وغيرُهُم عن سفيانَ كما سبقَ بلفظِ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ**».

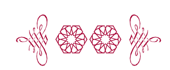
فهذا يدلُّ على أنها واقعةُ عينٍ، لا تفيدُ تكرارًا ولا عادةً، بخلاف لفظ الفريابي: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَيْقَظَ وَأَصَابَ الحَاجَةَ وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، غَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ**»، فهذا يفيدُ التكرار، ويدلُّ على أنه كان منه ﷺ عادة!

وكلّ من وكيعٍ وابنِ مهديٍّ بمفردِهِ أثبتُ في حديث سفيان من الفريابي كما قاله ابن معين وغيره (تهذيب التهذيب ٩/ ٥٣٧).

فكيف وقد اجتمعا؟! بل فكيف وقد تابعهما عبد الرزاق وغيره؟!

بل قد رواه شعبة عن سلمة بن كهيل، بنحو رواية وكيع ومن تابعه عن سفيان.

فالظاهرُ أن الفريابيَّ أخطأَ في أداءِ الروايةِ، والله أعلم.



٣- رِوَايَةُ: «نَامَ حَتَّى نَفَخَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «**بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَظَرتُ إِلَيْهِ كَيْفَ يُصَلِّي، فَنَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَبَالَ، فَأَخَذَ جَفْنَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَسَحَ بِهَا يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ عَلِمْنَا لِشِدَّةِ نَفْخِهِ ثُمَّ قَامَ فَعَمَدَ إِلَى القِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا فَصَبَّ مِنْهَا فِي جَفْنَةٍ أَو صَحْفَةٍ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي...**» الحديث مطولًا.

۞ **الحكم: ضعيفٌ بهذه السياقةِ، والمحفوظُ بلفظِ: «فَغَسَلَ»**، وليس «**فَمَسَحَ**»، ودون ذكر الذراعين. وجعل النفخ بعد الوضوء وصلاة القيام وقبل صلاة الفجر، وليس قبل الوضوء والقيام.

التخريج:

﴿مسن ١٧٤٦﴾.

السند:

رواه أبو نُعيمٍ في (المستخرج ١٧٤٦) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا الحسن بن علي الطوسي وإبراهيم بن محمد الرازي قالا: ثنا أحمد بن منصور زَاجٌ، ثنا النضر بن شُميل، ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن بكير الطائي عن كريب عن ابن عباس، قال سلمة: فَلَقِيتُ كُرَيْبًا فَحَدَّثَنِي فَقَالَ: قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ . . . فذكره.

التحقيق

هذا الإسنادُ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ سوى إبراهيم، وهو ابنُ محمد بن علي الرازي، روى عنه عبد الله بن محمد بن جعفر - المعروف بأبي الشيخ ابن حيان - في كتبِهِ، ولم نجدْ مَن ترجمَ له ولا مَن روى عنه سوى

أبي الشيخ، فهو في عِدادِ المجهولينَ، وليس هو ابن بطحا المحتسب كما زعم محقق كتاب (العظمة ٢/ ٥٢٣)، فإن ابن بطحا وُلِدَ سنة (٢٥٠ هـ)، وأحمد بن منصور المروزي مات سنة (٢٥٨ هـ) وقيل: سنة (٢٥٧ هـ)، ذكرهما الخطيبُ في (تاريخ بغداد ٢٥٣٥ = ٢٨٠٩)، وقال ابن حبان: «مات سنة ستين أو قبلها أو بعدها بقليل» (الثقات ٨/ ٣٤). أي أن عمر بن بطحا حين مات ابن منصور كان عمره يتراوح ما بين سبع إلى عشر سنوات!

فإن قيل: ولِمَ كل هذا؟ أليس قد تابعه الحسن بن علي الطوسي، وهو إمامٌ ثقةٌ كما في (السير ١٥/ ١٦)؟

قلنا: نعم، ولكن أبا الشيخ لم يذكر مَن منهما صاحب اللفظ والسياقة، فيحتمل - وهو الأقرب - أن تكون السياقة لإبراهيم، ومتابعة الحسن على أصل الحديث دون بعض ألفاظه، لاسيما وقد جاء الحديث عن النضر من وجه آخر بغير هذه السياقة:

فقد رواه مسلمٌ (٧٦٣) عن إسحاق بن منصور الكوسج، وعلَّقه أبو عوانة (٢٣٢٨) عن محمد بن رجاء بن السندي، كلاهما عن النضر بن شميل، عن شعبة، بمثل حديث غندر وحجاج، ولفظ حديث غندر وحجاج عن شعبة: «... فَقَامَ فَبَالَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى القِرْبَةِ... ثُمَّ تَوَضَّأَ... ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، ... فَتَكَامَلَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى...» الحديث.

التخريج:

[م ٧٦٣ / حم ٢٥٦٧ / عه ٨٥٩، ٢٣٢٨].

ففي هذه السياقة أنه (غَسَلَ)، وفي سياقة أبي نعيم عن أبي الشيخ: (فَمَسَحَ)!

وفي هذه السياقة اقتصرَ على ذِكرِ الوجهِ والكفينِ، ولم يذكرِ الذراعين، وزادهما في سياقة أبي نُعيمٍ!

وفي هذه السياقةِ جعلَ النفخَ بعدَ الوُضوءِ وصلاة القيام وقبل صلاة الفجر، أي أنه لم يُعِدِ الوضوءَ، وهذا للنبيِّ ﷺ خاصة، لأنه ﷺ تنام عيناه، ولا ينام قلبه، قاله ابن عيينة. وفي سياقة أبي نعيم جعل النفخ قبل الوضوء وصلاة القيام، فضاعت فائدة ذكره!

ولا شَكَّ أن المحفوظَ هو روايةُ الكوسجِ وابنِ السنديِّ عن النضرِ، فقد تابع النضرَ عليه جماعةٌ منَ الثقاتِ من أصحاب شعبة، منهم: غندر، والقطان، والطيالسي. وهكذا رواه الثوري عن سلمة بن كهيل كما سبقَ، وكفى ببعض ذلك دلالة على الوهم في رواية أبي نعيم، والحمل فيها على إبراهيم شيخِ ابنِ حَيَّانَ. ومتابعة الطوسي له إنما هي على أصل الحديث كما بَيَّنَّاهُ، وإلا فعلى فرض أنهما قد حفظاه عن أحمد بن منصور عن النضر هكذا، فهي رواية شاذة. وأحمد بن منصور وإن كان ثقةً كما في (السير ١٢/ ٣٨٨)، فالكوسجُ أوثقُ منه، وقد تابعه ثقةٌ آخرُ، وهو ابن رجاء السندي، وتوبع شيخهما النضر من عامة أصحاب شعبة بمثل روايتهما، وتوبع شعبة من الثوري، وحسبك به، والله أعلم.

فأما ما رواه الطبرانيُّ في (الكبير ١٢١٩١) عن معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني سلمة بن كهيل، حدثني بكير الطائي، عن كريب، فلقيت كريبًا فحدثني، عن ابن عباس، به بنحو رواية غندر ومن تابعه إلا أنه قال فيه: «فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ»، **فهذا لا يعضد ذكر الذراعين في**

رواية أبي نعيم لأسبابٍ، منها:

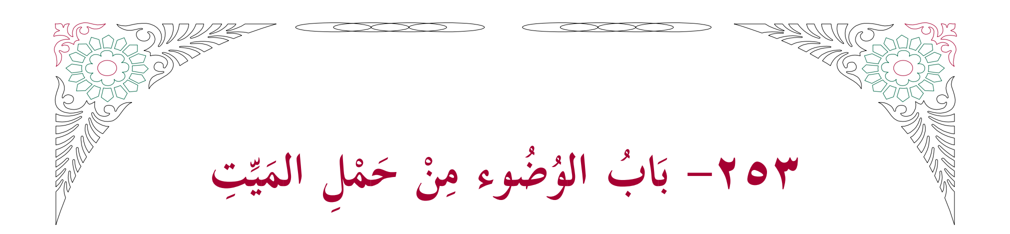
١ - أن ذكر الذراعين في رواية أبي نعيم زيادة على الوجه واليدين، بينما ذُكرا في رواية الطبراني بدل اليدين أو الكفين.

٢ - أن رواية الطبراني بذكر الذراعين هي عنده من طريق يحيى بن سعيد القطان، وقد رواه ابن ماجه من طريق يحيى القطان، وأحال بمتنه على رواية الثوري، وهي عنده بلفظ: «وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ»، وهذه أَوْلى من رواية الطبراني، ويدلُّ عليه ما يلي:

٣ - أن الحديث بهذه السياقة يرويه الثوري وشعبة وابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل، فأما الثوري فالمشهور والمحفوظ عنه بلفظ: «وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ»، رواه عنه هكذا: ابنُ مهديٍّ، ووكيعٍ، وعبدِ الرزاقِ وغيرِهِم، وكذلك رواه ابنُ أبي ليلي، ورواه الطنافسيُّ وحدَهُ عن وكيعٍ عنِ الثوريِّ بلفظ: «وَكَفَّيْهِ».

وأما شعبةُ فالمشهورُ والمحفوظُ عنه بلفظ: «وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ»، رواه عنه هكذا غندرٌ والطيالسيُّ وحجاجٌ وغيرُهُم، ورواه ابنُ أبي عَدِيٍّ عن شعبةَ بلفظ: «وَيَدَيْهِ».

ولا تعارضَ بين الروايتينِ، فاليدان في رواية الثوري، يراد بهما الكفان كما في رواية شعبة، هذا هو الأقربُ لغةً، والثابتُ سندًا، فأما تعيين اليدين بالذراعين - وإن كان سائغًا من جهة اللغة - فغير صحيح هنا؛ لأنه ثَبَتَ تعيين اليدين في الحديث بالكفين، والكفان غير الذراعين، فلا يمكن اعتماد الروايتين، لاسيما ولم يرد ذكر الذراعين من وجهٍ سالمٍ منَ النقدِ، والله أعلى وأعلم.



٢٥٣- بَابُ الوُضُوءِ مِنْ حَمْلِ المَيِّتِ

[١٥٨٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**مِنْ غُسْلِهِ الغُسْلُ، وَمِنْ حَمْلِهِ الوُضُوءُ - يَعْنِي المَيِّتَ -**».

۞ **الحكم: مختلفٌ فيه:**

فضَعَّفَهُ: الشافعيُّ، وأحمدُ، وابنُ المدينيِّ، والبخاريُّ، والذهليُّ، وأبو حاتم الرازيُّ، والدارقطنيُّ، وابنُ المنذرِ، والجصاصُ، والحاكمُ، والبيهقيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، وأبو الوليدِ الباجيُّ، وابنُ الصباغِ، وابنُ الجوزيِّ، وابنُ رُشْدٍ، والرافعيُّ، والنوويُّ، والمنذريُّ، والزركشيُّ، وأبو حفصٍ الموصليُّ.

بينما حَسَّنَهُ: الترمذيُّ، والبغويُّ، والسيوطيُّ.

وَصَحَّحَهُ: ابنُ حِبَّانَ، وابنُ السكنِ، وابنُ حَزمٍ، والذهبيُّ، وابنُ القيمِ، وابنُ حَجرٍ في أحدِ قوليه، وابنُ الملقنِ، والسيوطيُّ، والشوكانيُّ، والألبانيُّ.

الفوائد:

اختُلِفَ في الأَمرِ بذلك، هل هو للوجوبِ أم على جهةِ الندبِ والاستحبابِ، قال

الحافظُ: «ويُؤيدُ أن الأمرَ فيه للندبِ ما روى الخطيبُ في ترجمة (محمد بن عبد الله المخرمي) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قال لي أبي: كتبتَ حديثَ عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «كُنَّا نُغَسِّلُ المَيِّتَ فَمِنَّا مَنْ يَغْتَسِلُ وَمِنَّا مَنْ لَا يَغْتَسِلُ»؟ قال: قلتُ: لا. قال: في ذلك الجانبِ شابٌّ يقال له: محمد بن عبد الله يُحَدِّثُ به عن أبي هشام المخزومي عن وهيب فاكتبْهُ عنه. قلتُ: وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وهو أحسنُ ما جُمِع به بين مختلف هذه الأحاديث. والله أعلم» (التلخيص ١٨٢).

قال الخطابيُّ: «لا أعلمُ أحدًا منَ الفقهاءِ يوجبُ الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من حمله، ويشبه أن يكون الأمر في ذلك على الاستحباب، وقد يحتمل أن يكونَ المعنى فيه أن غاسل الميت لا يكادُ يأمن أن يصيبه نضح من رشاشِ الغسول وربما كان على بدنِ الميتِ نجاسةٌ فإذا أصابه نضحه وهو لا يعلمُ مكانه، كان عليه غسل جميع البدن ليكون الماء قد أتى على الموضع الذي أصابه النجس من بدنه. وقد قيل: معنى قوله: (فليتوضأ) أي: ليكن على وضوء ليتهيأ له الصلاة على الميت. والله أعلم. وفي إسنادِ الحديثِ مقالٌ» (معالم السنن ١/ ٣٠٧).

وقال ابنُ المنذرِ: «قد أجمعَ أهلُ العلمِ على أن رجلًا لو مَسَّ جيفة، أو دمًا، أو خنزيرًا ميتًا - أن الوضوءَ غيرُ واجبٍ عليه، فالمسلمُ الميت أحرى أن لا يكون على من مَسَّهُ طهارة، والله أعلم» (الأوسط ٥/ ٣٧٥).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «لا تجبُ طهارة على مَن لم يوجبها الله عليه في كتابه ولا أوجبها رسوله من وجه يشهد به عليه ولا اتفق العلماء على إيجابها، والوضوء المجتمع عليه لا يجب أن يقضى إلا من هذه الوجوه أو أحدها» (الاستذكار ٨/ ٢٠٢).

التخريج:

[د ٣١٤٧، ٣١٤٨ / ت ١٠٠٩ "والرواية له ولغيره" / جه ١٤٤٥ / حم ٧٦٨٩، ٧٧٧٠، ٧٧٧١، ٩٦٠١، ٩٨٦٢ "واللفظ له"، ١٠١٠٨ / حب ١١٥٧ / بز ٧٩٩٣، ٨١٧١، ٨٢٦١، ٨٥٦٨، ٨٣٣٣ / طس ٩٨٥، ٩٨٦ / عب ٦٢٠٠، ٦٢٠١ / ش ١١٢٦٥، ١٢١٢٥ / طي ٢٤٣٣ / جعد ٢٧٥٤ / بغ ٣٣٩ / هق ١٤٤٧ - ١٤٥١، ١٤٥٣ - ١٤٦١، ١٤٦٤، ١٤٦٦ / هقع ٢١١٥ / هقخ ١٠٠٤، ١٠٠٥ / ناسخ ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٢٩٨ - ٣٠١، ٣٠٣ / محلى (١/ ٢٥٠)، (٢/ ٢٣) / تخ (١/ ٣٩٦ - ٣٩٧) / نبلا (١٨/ ٣٥٦) / حل (٩/ ١٥٨) / ضح (٢/ ١٧٨) / أصبهان (٢/ ٢٥٠) / علج ٦٢٢ - ٦٢٧ / عد (٦/ ٢١٧) ، (٩/ ٢٧٣) / طوسي ٩٠٨ / ميمي ٢٤٤ / بقي (تنقيح ١/ ٣٢٠) / غلق (٢/ ٤٦٢)].

التحقيق

هذا الحديثُ له طرقٌ عن أبي هريرةَ:

الطريق الأول: سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، به.

واختلف فيه على سُهيلٍ على أكثر من وجهٍ:

الوجه الأول:

أخرجه أحمد (٧٦٧٥)، وغيره عن عبد الرزاق.

ورواه بقي بن مَخْلَد في (مسنده) كما في (تنقيح التحقيق ١/ ٣٢٠) من طريق روح.

كلاهما (عبد الرزاق، وروح) عن ابن جريج.

وأخرجه الترمذي (١٠٠٩)، وابن ماجه (١٤٤٥)، وغيرهما من طريق عبد العزيز بن المختار.

وأخرجه ابن حبان (١١٥٧) من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في (الأوسط ٩٨٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد.

ورواه أبو بكر ابن المقرئ في (الثالث عشر من فوائده ١٢١) من طريق ابن عيينة.

خمستهم (ابن جريج، وعبد العزيز، وحماد، وزهير، وابن عيينة) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وكذلك رواه ابن أبي فُدَيْك عن ابن أبي ذئب عن سهيل به. ذكره ابن عبد الهادي في (التنقيح ١/ ٣١٨)، والدارقطني في (العلل ٢٠٦٤)، واستغربه. وسيأتي عن ابن أبي فديك على وجه آخر غريب.

واختلف فيه على ابن جريج:

فرواه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ٣٠٠)، وأبو نعيم في (تاريخ أصبهان ٢/ ٢٥٠)، من طريق هشام بن سليمان عن ابن جريج، عن ابن أبي ذئب، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة، به.

فأدخل بين ابن جريج وسهيل - ابنَ أبي ذِئبٍ، وقد أخطأ فيه هشام أو مَن دونه، وهشام قال فيه أبو حاتم الرازي: «مضطرب الحديث، ومحله الصدق، ما أرى به بأسًا» (الجرح والتعديل ٩/ ٦٢).

والمحفوظ عن ابن جريج ما رواه عبد الرزاق وروح كما سبق، وهو عند

عبد الرزاق في (مصنفه ٦١١١) قال: عن غيره [أي: غير معمر]، عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، به.

ويقصد بغيره ابن جريج، كما جاء عند أحمد وغيره.

وتوبع سهيل على هذا الوجه:

تابعه القعقاع بن حكيم، كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٧)، والبيهقي في (السنن الكبرى ١٤٤٧)، من طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة، به.

وهذا الوجه ظاهره الحسن؛ ولذا قال الترمذي عقب طريق سهيل: «حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسنٌ».

وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ من هذا الوجهِ؛ **ولذا قال ابنُ الملقنِ:** «رواه الترمذيُّ، وقال: حسنٌ. وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وابنُ السَّكَنِ» (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج ٦٤٧).

وقال الألبانيُّ: «إسنادُهُ صحيحٌ» (الإرواء ١٤٤).

قلنا: ولكنه منقطعٌ، فأبو صالح لم يسمعه من أبي هريرةَ، فقد أدخلَ بعضُهم بينه وبين أبي هريرة إسحاقَ مولى زائدةَ، كما سيأتي في الوجه الثاني.

وأشارَ إلى هذه العلةِ أبو داود السجستانيُّ فقال:

«سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ، وسُئِلَ عن الغُسلِ مِن غَسْلِ الميتِ، فَقَالَ: يُجْزِيهِ الوُضُوءُ.

قال أبو داود: أدخلَ أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا. يعني:

إسحاقَ مولى زائدة» (السنن ٣/ ٢٨٧).

وقال الشافعي: «وإنما لم يقو عندي أن يروى عن سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ويُدخلُ بعضُ الحفاظِ بين أبي صالح وبين أبي هريرة: إسحاقَ مولى زائدة، فدلَّ أن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة» (معرفة السنن للبيهقي ٢١١٢).

وقال ابنُ دقيقِ العيدِ: «أحسنها رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وهي معلولةٌ وإن صححها ابن حبان وابن حزم، فقد رواه سفيان عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة».

وقال الحافظ ابن حجر: «وهو معلولٌ؛ لأن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» (فتح الباري ٣/ ١٢٧). وهو كذلك كما في

الوجه الثاني:

أخرجه أبو داود ٣١٤٨ - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٤٩) -، عن حامد بن يحيى عن ابن عيينة، عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة به.

وكذا رواه الحميدي وابن أبي عمر، عن ابن عيينة، ذكره الدارقطني في (العلل ١٩٥٤).

وأخرجه بقي بن مخلد في (مسنده) كما في (تنقيح التحقيق ١/ ٣٢٠) من طريق يحيى الحماني عن خالد بن عبد الله عن سهيل، به.

وإسناد أبي داود رجاله ثقات رجال مسلم، وإسحاقُ مولى زائدةَ احتجَّ به مسلمٌ، ووَثَّقَهُ ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في (الثقات) كما في (تهذيب التهذيب ١/ ٢٥٨).

ولكن اختلف فيه على ابن عيينة كما سيأتي.

وقال الشافعيُّ: «وليستْ معرفتي بإسحاقَ مثل معرفتي بأبي صالح، ولعلَّه أن يكون ثقة» (معرفة السنن والآثار ٢١١٢).

قلنا: نعم، هو ثقةٌ؛ ولذا قال ابن الملقن: «وإذا كان ثقة، فكيفما كان الحديث عنه أو عن أبي صالح، عن أبي هريرة، لم يخرج عن ثقة» (البدر المنير ٢/ ٥٣٣).

وقال الحافظ - عقب كلام ابن دقيق السابق -: «قلت: إسحاق مولى زائدة أخرجَ له مسلمٌ، فينبغي أن يُصحح الحديثُ» (التلخيص ١/ ٣٧١).

قلنا: ولكنه معلٌّ بالاختلافِ على سهيلٍ في سندِهِ وفي رفعه ووقفه، وقد رَجَّحَ البخاريُّ وغيرُهُ وَقْفَهُ كما سيأتي.

الوجه الثالث:

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٦)، والمخلص في (المخلصيات ١٧١٧) من طريق ابن علية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن إسحاق[1] مولى زائدة عن أبي هريرة موقوفًا في الغسل فقط.

قال البخاريُّ: «وتابعه ابن عيينة، عن سهيل».

قلنا: وهذا وجهٌ ثانٍ عن ابنِ عيينةَ.

وتابعه على وقفه أيضًا إسماعيل بن جعفر، كما عند الدارقطني في (العلل ١٩٥٤).

(١) وقع في (المخلصيات): «أبي إسحاق»، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع.

وخالفهم وهيب بن خالد، كما في

الوجه الرابع:

أخرجه البيهقي في (الكبرى ١٤٥٠) من طريق عفان بن مسلم، ثنا وهيب بن خالد، ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة مرفوعًا، به.

زادَ في إسنادِهِ: الحارثَ بنَ مخلدٍ بين أبي صالح وأبي هريرة!

والحارثُ بنُ مخلدٍ قال عنه الحافظ ابن حجر: «مجهول الحال» (التقريب ١٠٤٧).

ولذا قال البيهقيُّ - بعد أن أسنده -: «كذا رواه، ولا أُراه حفظه» (السنن الكبرى ١٤٥٠).

وقد خولف فيه عفان.

خالفه المغيرة بن سلمة المخزومي (ثقة ثبت) كما عند البزار في (مسنده ٨٢٦١).

وموسي بن إسماعيل التبوذكي، كما عند البيهقي في (السنن ١٤٥٤)، وسمويه في (فوائده) كما في (تغليق التعليق ٢/ ٤٦٢).

فروياه (المغيرة، وموسى) عن وهيب عن أبي واقد عن إسحاق مولى زائد ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه: أبو واقدٍ الليثيُّ، وهو صالح بن محمد بن زائدة المدني، قال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٢٨٨٥).

الوجه الخامس:

أخرجه أبو نعيم في (الحلية ٩/ ١٥٨) عن محمد بن المظفر، ثنا محمد بن زبان ثنا حرملة، ثنا الشافعي، ثنا ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين، ثنا (سهيل) بن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، به.

وهذا منقطعٌ بين سهيل وأبي هريرة.

وقد رواه أبو بكر ابن المقرئ في (الثالث عشر من فوائده ١٢١) من طريق حرملة عن الشافعي عن ابن عيينة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وكذا نقله الدارقطني عن حرملة (العلل ١٩٥٤).

وهذا وجه ثالث عن ابن عيينة.

وقال الدارقطني - بعد أن ذكر الاختلاف فيه على سهيل -: «ويشبه أن يكون سهيلٌ كان يضطربُ فيه» (العلل للدارقطني ١٩٥٤).

الطريق الثاني:

أخرجه البزار في (مسنده ٨٢٦١) عن أحمد بن ثابت الجَحْدري قال: حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي.

وأخرجه البيهقي في (الكبرى ١٤٥١) من طريق موسى بن إسماعيل.

كلاهما عن وهيب عن أبي واقد عن إسحاق مولى زائدة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ كما تقدَّمَ قريبًا.

وقد رواه البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٧) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٥٢) -، عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن أسامة عن

سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عن إسحاق مولى زائدة عن أبي سعيد مثله.

فجعله من مسندِ أبي سعيدٍ! وسيأتي الكلامُ عليه عقب هذا الحديث.

الطريق الثالث:

أخرجه الطيالسيُّ في (مسنده ٢٣١٤) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٦١) -، عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة، به.

وأخرجه أحمد في (مسنده ٩٦٠١، ١٠١٠٨، ٩٨٦٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية ٦٢٢، ٦٢٣)، و(إعلام العالم بناسخ الحديث ٨٥، ٨٦) -، والبزار في (مسنده ٨١٧١)، وابن أبي شيبة في (مصنفه ١١٢٦٥، ١٢١٢٥)، وأبو القاسم البغوي في (الجعديات ٢٧٥٤)، والخطيب في (الموضح ٢/ ١٧٨)، والبغوي في (شرح السنة ٣٣٩) كلهم من طريق ابن أبي ذئب، به.

وهذا رَدَّهُ البيهقي بصالحٍ، فقال: «وصالح مولى التوأمة - ليس بالقويِّ».

وقال الحافظ: «وصالحٌ ضعيفٌ» (التلخيص الحبير ١٨٢).

وكأن البزارَ يشيرُ إلى ضعفِ هذا الطريقِ، حيث قال - بعد أن أسنده من طريق أبي واقد عن إسحاق مولى زائدة -: «سمعتُ أبا موسى محمد بن المثنى يقول: سمعت بشر بن عمر يقول: سألتُ مالك بن أنس عن صالح مولى التوأمة فقال: ليس بثقةٍ» (مسند البزار ١٥/ ٤٨).

بينما قال ابنُ التركماني: «رواه عن صالحٍ: ابنُ أبي ذِئْبٍ، وقد قال ابن معين: «صالحٌ ثقةٌ حجةٌ، ومالكٌ والثوريُّ أدركاه بعدما تغيَّرَ، وابنُ أبي ذِئبٍ سمع منه قبل ذلك. وقال السعديُّ: حديثُ ابنِ أبي ذئبٍ عنه

مقبولٌ لتثبته وسماعه القديم منه. وقال ابنُ عَدِيٍّ: لا أعرف لصالح حديثًا منكرًا قبل الاختلاط» (الجوهر النقي ١/ ٣٠٢).

وقال البغويُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ» (شرح السنة ٣٣٩).

وقال الألبانيُّ: «وهذا إسنادٌ جيدٌ» (الإرواء ١٤٤).

قلنا: حكى ابنُ القطانِ عن الترمذيِّ عن البخاريِّ عن أحمد بن حنبل قال: «سمع ابن أبي ذئب من صالح أخيرًا، وروى عنه منكرًا» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٥٧).

هذا، وقد ذكر الدارقطنيُّ أن حبان بن علي رواه عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة، ثم قال: «وحديث المقبري أصح» (العلل ٥/ ٢٥١/ ٢٠٦٤).

قلنا: ورواية الجماعة عن ابن أبي ذئب أَوْلى من رواية حبان بن علي، فحبان العَنَزي ضعيف، هذا فضلًا عن كثرة مخالفيه وثقتهم.

وكذلك رواه ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب على وجه آخر كما في

الطريق الرابع:

أخرجه أبو داود في (السنن ٣١٤٧) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٦٠)، وابن حزم في (المحلى ٢/ ٢٣) -: عن أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، حدثني ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عن أبي هريرة، به.

وذكر الدارقطنيُّ أن ابن أبي فديك أغربَ بهذا الوجه (العلل ٢٠٦٤).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالةِ حالِ عمرِو بنِ عُميرٍ.

قال ابنُ القطانِ: «وعمرو بن عمير هذا مجهولُ الحالِ، لا يُعرفُ بغير هذا، وبهذا الحديث من غير مزيد، ذكره ابن أبي حاتم، فهذه علة هذا الخبر» (بيان الوهم ١٠٣٢).

وقال البيهقيُّ: «هذا عمرو بن عمير إنما يُعرفُ بهذا الحديث، وليس بالمشهور».

وقال الحافظُ: «رواته ثقات إلا عمرو بن عمير فليس بمعروفٍ» (الفتح ٣/ ١٢٧).

الطريق الخامس:

أخرجه البيهقيُّ في (الكبرى ١٤٦٣) عن علي بن أحمد بن عبدان، ثنا أحمد بن عبيد، ثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد حدثني ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: فيه: ابن لهيعة، وهو ضعيفٌ لسوءِ حِفْظِهِ.

الثانية: فيه: الوليد بن مسلم، وهو مدلسٌ تدليس التسوية؛ فهو وإن صرَّحَ بالسماع من شيخه إلا أنه لم يصرحْ بالسماع فيما فوقه، وهو موضع التسوية.

وقد خولف، خالفه: يحيى بن بكير وعبد الله بن يوسف.

روياه عن ابن لهيعة عن حُنَيْن بن أبي حكيم عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا به.

رواه البزار في (مسنده ٨٥٦٨)، وابن عدي في (الكامل ٤/ ٢٢٥)،

والبيهقي في (الكبرى ١٤٥٧).

قال ابن عدي - بعد أن ذكر هذا الحديثَ وغيرَهُ في ترجمة حنين بن أبي حكيم-: «ولحنين بن أبي حكيم غير ما ذكرتُ من الحديثِ قليل، ولا أعلمُ يَرْوِي عنه غير ابن لهيعة، ولا أدري البلاء منه أو من ابن لهيعة، إلا أن أحاديث ابن لهيعة عن حنين غير محفوظة» (الكامل ٤/ ٢٢٦).

وقال البيهقيُّ: «ابن لهيعة وحنين بن أبي حكيم لا يُحتج بهما، والمحفوظُ من حديث أبي سلمة ما أشارَ إليه البخاريُّ موقوف من قول أبي هريرة».

الطريق السادس:

أخرجه الطبراني في (الأوسط ٩٨٦)، والبيهقي في (السنن الكبرى ١٤٥٩)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ٣١، ٢٩٨)، والبزار في (مسنده ٨٣٣٣) كلهم من طريق عمرو بن أبي سلمة، ثنا زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسيُّ؛ قال عنه أحمد: «روى عن زهير أحاديث بواطيل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله، فغلط فقلبها عن زهير» (تهذيب التهذيب ٧٠).

وصدقة بن عبد الله «ضعيف» (التقريب ٢٩١٣).

ولذا قال الدارقطنيُّ: «ورُوي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة. قاله زهير بن محمد عنه، وليس بمحفوظٍ» (العلل للدارقطني ٤/ ٤٧٦/ ١٧٧٠).

وقال البيهقيُّ - عقب الحديث -: «زهير بن محمد، قال البخاري: روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير. وقال أبو عبد الرحمن النسائي: زهير ليس

بالقوي».

الطريق السابع:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف ٦٢٠٠) - وعنه أحمد (٧٧٧٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦٢٧)، و(إعلام العالم بناسخ الحديث ٨٤) -: عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رَجُلٍ يقالُ له: أبو إسحاق، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: جهالة أبي إسحاق هذا؛ قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: مَن أبو اسحاق هذا، وهل يسمَّى؟ قال: «لا يُسمَّى» (العلل لابن أبي حاتم ١٠٩٤).

الثانية: مخالفة معمر لأصحاب يحيى بن أبي كثير:

فقد رواه أبان بن يزيد العطار، عند أحمد (٧٧٧١)، والبخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٧)، والبيهقي في (السنن الكبرى ١٤٥٢).

وعلي بن المبارك ومعاوية بن سلام، عند بقي بن مخلد في (مسنده) كما في (تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١/ ٣٢٠).

وهشام الدَّسْتُوائي كما في (العلل للدارقطنى ٢٢٤٥).

كلهم: عن يحيى بن أبي كثير عن رَجُلٍ من بني ليثٍ عن أبي إسحاقَ (الدوسي)، عن أبي هريرة، به.

فزادوا في إسناده: رجلًا من بني ليث بين يحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق.

ورواه محمد بن كثير عن همام عن يحيى، وقال: عن رَجُلٍ من أهلِ المدينةِ عن مولى لهم، عن أبي هريرة.

وخالفه هدبة بن خالد، فرواه عن همام عن يحيى عن أبي إسحاق به، كما رواه معمر. (العلل للدارقطني ٢٢٤٥).

ولا ريبَ أن روايةَ الجماعةِ عن يحيى أصح، لاسيما وفيهم هشام الدستوائي.

قال الأثرم: «سمعتُ أبا عبد الله يقول: «هشام - يعني الدستوائي - أثبتُ في حديث يحيى، من معمرٍ» (سؤالات الأثرم ٣٠).

وقال الآجري: «سألتُ أبا داود عن أصحاب يحيى بن أبي كثير، أعني مَن أعلاهم مِن يحيى؟ فقال: هشام الدستوائي، والأوزاعي. قلتُ: ومعمر؟ قال: لا» (سؤالات الآجري ١٠٤٣).

ثم إن معمرًا سمعَ من يحيى بالبصرةِ، كما قال أحمد في (سؤالات أبي داود له، صـ ٢٤١).

ورواية معمر عن البصريين فيها كلام، قال يحيى بن معين: «إذا حَدَّثَكَ معمرٌ عن العراقيين فخفه إلا عن الزهري وابن طاووس؛ فإن حديثَهُ عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١١٩٤)، وبنحوه في رقم (٢٧٦٠).

وقال أبو حاتم: «معمر بن راشد ما حَدَّثَ بالبصرةِ ففيه أغاليط» (الجرح والتعديل ٨/ ٢٥٧).

وقال البخاريُّ: «ما أعجبُ حديث معمر عن غير الزهري، فإنه لا يكادُ يوجدُ فيه حديث صحيح» (شعب الإيمان للبيهقي ٦/ ٤٥٨).

ولذا قال الدارقطنيُّ: «والصحيحُ قول أبان ومن تابعه» (العلل ٢٢٤٥).

الطريق الثامن: عن أبي سلمة عن أبي هريرة:

ورُوي عنه من وجهين:

الأول:

أخرجه البزار في (مسنده ٨٥٦٨)، والبيهقي في (الكبرى ١٤٥٧)، وابن عدي في (الكامل ٤/ ٢٢٥) من طريق ابن لهيعة عن حنين بن أبي حكيم عن صفوان بن أبي سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ كما سبقَ آنفًا.

الثاني: عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

واختُلفَ فيه على محمد بن عمرو في رفعه ووقفه على النحو الآتي:

فرواه عنه **حماد بن سلمة** كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٧)، ومن طريقه: البيهقي في (الكبرى ١٤٥٢)، وابن حزم في (المحلى ١/ ٢٥٠)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ٣٦، ٣٠٣).

وأبو بحر البكراوي كما عند البزار في (مسنده ٧٩٩٣)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ٣٤، ٣٠١).

ومحمد بن شجاع كما عند ابن عدي في (الكامل ٩/ ٢٧٣)، ومن طريقه: ابن الجوزي في (العلل المتناهية ٦٢٤).

وأنس بن عياض كما في (البيان والتحصيل ٢/ ٢٠٦).

رووه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا به.

وخالفهم:

عبدة بن سليمان كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ١١٢٦٤).

والمعتمر بن سليمان كما عند ابن شاهين في (ناسخ الحديث ٣٥، ٣٠٢).

ويزيد بن هارون كما عند ابن أبي شيبة (١٢١٢٤).

وإسماعيل بن علية كما في (الأوسط لابن المنذر ٢٩٤٥).

وعبد الوهاب بن عطاء كما عند البزار في (مسنده ٧٩٩٢)، والبيهقي في (الكبرى ١٤٥٨).

والدراوردي كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٧)، ومن طريقه: البيهقي في (الكبرى ١٤٥٢).

رووه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة موقوفًا به.

وهذا هو الصحيحُ، موقوف على أبي هريرة، فعامة رواته ثقات، بخلاف من رفعه.

فأبو بحر عبد الرحمن بن عثمان البكراوي «ضعيفٌ» (التقريب ٣٩٤٣)

ومحمد بن شجاع بن نبهان المروزيُّ واهٍ جدًّا، قال ابن المبارك: «ليس بشيءٍ»، وقال البخاري وغيره: «سكتوا عنه».

ولذا قال البخاريُّ - بعد أن أسند طريق الرفع -: «ولا يصحُّ»، **وقال - بعد أن أسند طريق الوقف -:** «وهذا أشبه» (التاريخ الكبير ١/ ٣٧٩).

وقال أبو حاتم: «هذا خطأٌ، إنما هو موقوفٌ عن أبي هريرة، لا يرفعه الثقات» (العلل لابن أبي حاتم ١٠٣٥).

وقال البيهقيُّ – عقبه –: «هذا هو الصحيح موقوفًا على أبي هريرة كما أشارَ إليه البخاريُّ» (السنن الكبرى عقب حديث ١٤٥٨).

الطريق التاسع:

أخرجه البيهقي في (الكبرى ١٤٦٤) عن أبي عبد الله الحافظ وأبي بكر بن الحسن القاضي قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني يحيى بن أيوب عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ موقوفًا.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: عبد الله بن صالح - كاتب الليث - قال عنه الحافظُ: «صدوقٌ، كثيرُ الغلطِ، ثَبْتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة» (التقريب ٣٣٨٨).

وقد تفرَّدَ به.

ولذا قال الدارقطني: «وفي ذلك نظر» (العلل للدارقطني ١٧٧٠).

قال ابن القطان: «وليس ذلك بمعروفٍ» (بيان الوهم ١٠٣٢).

وقد رواه **شعيب بن أبي حمزة** كما عند البيهقي في (الكبرى ١٤٦٥).

ومعمر كما عند عبد الرزاق في (المصنف ٦٢٠٢)، وابن أبي شيبة (١١٢٦٢).

فروياه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب من قوله.

وقال معمرٌ في حديثه عند ابن أبي شيبة عن ابن شهاب: عن سعيد بن المسيب أن من السُّنةِ أن يغتسلَ مَن غَسَّل ميتًا، ويتوضأ من نزل في حفرته حين يُدفن، ولا وضوء على أحدٍ من غير ذلك ممن صلَّى عليه ولا ممن حمل

جنازته ولا ممن مشى معها.

وكذلك قال شعيب عن ابن شهاب عن سعيد.

وقد اختلفتْ أقوالُ العلماءِ في الحُكْمِ على هذا الحديثِ: فمنهم مَن رَدَّهُ، ومنهم مَن حَسَّنَهُ أو صَحَّحَهُ:

أولًا: المضعفون، وهم جمهورُ المحدثين:

* **الشافعي؛** قال: «وإنما منعني عن إيجاب الغسل من غسل الميت أن في إسناده رجلًا لم أقنعْ عن معرفةٍ مِن ثَبْتِ حديثِهِ إلى يومي على ما يقنعني، فإن وجدتُ من يقنعني أوجبته وأوجبتُ الوضوءَ مِن مَسِّ الميتِ مفضيًا إليه فإنهما في حديثٍ واحدٍ» (السنن الكبرى للبيهقي عقب حديث ١٤٥٦)، ونحوه في (الأم ٢/ ٨٣).

وقال أيضًا: «وأَوْلى الغسل أن يجبَ عندي بعد غُسْلِ الجنابةِ الغسل من غسل الميت والوضوء من مَسّه مفضيًا إليه، ولو ثَبَتَ الحديثُ بذلك عن النبيِّ ﷺ قلتُ به» (مختصر المزني، صـ ٢٠). وانظر أيضًا (المهذب، صـ١٢٤).

* **أحمد بن حنبل، قال أبو داود:** «سمعت أحمد ذكر في «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا، فَلْيَغْتَسِلْ» فقال: «ليس يثبتُ فيه حديثٌ» (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود صـ ٤٢٢).

* **علي بن المديني؛ إذ قال الترمذي:** «سألتُ محمدًا - يعني: البخاريَّ - عن هذا الحديث... فقال: ... إن أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله قالا: «لا يصحُّ في هذا البابِ شيءٌ» (العلل الكبير للترمذي ٢٤٥).

وقد نقل قولَهُ كذلك البيهقيُّ، بلفظ: «لا يَثْبُتُ فيه حديثٌ» (السنن

الكبرى عقب حديث ١٤٦٦).

* **البخاري**؛ حيثُ رجَّحَ وَقْفَهُ، فقال - بعد أن ذكر الخلاف وأسند الموقوف -: «وهذا أشبه» (التاريخ الكبير ١/ ٣٩٦)، وقد تقدَّم أنه نقلَ تضعيف أحمد وابن المديني له، وأقرَّهما.

* **محمد بن يحيى الذهلي. قال:** «لا أعلمُ في: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا، فَلْيَغْتَسِلْ» حديثًا ثابتًا، ولو ثبتَ لزمنا استعماله» (السنن الكبرى للبيهقي عقب حديث ١٤٥٦).

* **أبو حاتم الرازي؛ حيثُ رجَّحَ وَقْفَهُ؛ قال ابن أبي حاتم:** «وسُئِلَ أبي عن حديثٍ رواه هدبة، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ؟**» قال أبي: «هذا خطأٌ؛ إنما هو موقوفٌ على أبي هريرة، لا يرفعه الثقات» (علل الحديث ٣/ ٥٠١).

* **الدارقطني**؛ قال - بعد ذكر الخلاف على سهيل ابن أبي صالح -: «ويشبه أن يكون سهيل كان يضطربُ فيه» (العلل).

* **ابن المنذر؛ حيثُ قال:** «الاغتسال من غسل الميت لا يجبُ، وليس فيه خبرٌ يثبتُ» (الأوسط ٥/ ٣٧٥).

* **الحاكم، قال - عقب حديث ابن عباس: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَّلْتُمُوهُ»** -: «وفيه رَفْضٌ لحديثٍ مختلف فيه على محمد بن عمرو بأسانيد: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ**»» (المستدرك عقب رقم ١٤٢٦).

* **الجصاص؛ قال:** «وإسحاقُ هذا غيرُ معروفٍ» (مختصر اختلاف العلماء ١/ ١٨٣).

* **ابن عبد البر؛ قال:** «وإنما أدخل مالكٌ هذا الحديث إنكارًا لما رُوي عن النبيِّ عليه السلام أنه قال: «**مَن غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيتَوَضَّأْ**» (الاستذكار ٢/ ١٣٨).

* **البيهقي، قال:** «الرواياتُ المرفوعةُ في هذا الباب عن أبي هريرة غير قوية؛ لجهالة بعض رواتها وضعف بعضهم. والصحيح عن أبي هريرة من قوله موقوفًا غير مرفوع» (السنن الكبرى ١/ ٤٥٢).

* **أبو الوليد الباجي قال:** «وما رُوي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» ليس بثابتٍ، وقد رُوي موقوفًا عن أبي هريرة» (المنتقى شرح الموطأ ٢/ ٥).

* **ابن الصباغ[(١)] قال:** «حديثُ أبي هريرةَ لم يثبتْ» (جامع الأصول لابن الأثير ٧/ ٣٣٥).

* **ابن الجوزي؛ إذ قال:** «هذا حديثٌ لا يصحُّ»، وساقَ طُرُقَهُ، ثم قال: «هذه الأحاديث كلها لا يصح» (العلل المتناهية ١/ ٣٧٧).

وقال في (إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه ١/ ١٥١): «والذي أراه أن أحاديث الغسل من غسل الميت، لا تثبتُ، ويدلُّ عليه قوله: «**وَمَنْ حَمَلَهُ فَليَتَوَضَّأْ**» وذلك متروكٌ بالإجماعِ، وكذلك الغسل».

* **ابن رشد؛ حيث قال:** «المسألةُ السابعةُ: وقد شَذَّ قومٌ فأوجبوا الوضوءَ مِن حَمْلِ الميتِ، وفيه أثرٌ ضعيفٌ: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ**

---

(١) وهو أبو نصر البغدادي الفقيه الشافعي، المتوفى (سنة: ٤٧٧ هـ) قال الذهبي: «فقيه العراق، ومصنف كتاب الشامل، كان يُقَدَّم على الشيخ أبي إسحاق في معرفة المذهب» (تاريخ الإسلام ١٠/ ٤٠٩).

فَلْيَتَوَضَّأْ» (بداية المجتهد ١/ ٤٦).

وقال في موضعٍ آخرَ: «والذي رُوِي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبيَّ ﷺ قال «**مَنْ غَمَّضَ مَيِّتًا فَلْيَتَوَضَّأْ، وَمَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ**» ضعيفٌ» (بداية المجتهد ١/ ٢٤٢).

* **الرافعي**، قال: «علماءُ الحديثِ لم يصححوا في البابِ شيئًا عن النبيِّ ﷺ» (شرح مسند الشافعي ٤/ ٣٤٥).

* **النوويُّ**، قال: «لم يصحَّ فيه حديثٌ» (المجموع ٢/ ٢٠٣).

وقال في (شرح مسلم ٦/٧): «والحديثُ المرويُّ فيه من رواية أبي هريرة: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ مَسَّهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**» ضعيفٌ بالاتفاقِ» اهـ.

وفي حكاية هذا الاتفاق نظر؛ لما سيأتي ذكره عن عددٍ من أهلِ العلمِ ممن صَحَّحَهُ أو حَسَّنَهُ.

* **المنذري؛ قال:** «وقد اختُلفَ في إسنادِ هذا الحديثِ اختلافًا كثيرًا» (مختصر السنن ٤/ ٣٠٧).

* **الزركشي؛ قال:** «وقال الحافظُ أبو موسى المدينيُّ في كتاب (الحياء): كم من حديثٍ له طرقٌ تُجمعُ في جُزءٍ، لا يصحُّ منها حديثٌ واحدٌ؛ كحديثِ الطير، يُروى عن قريبٍ من أربعين رجلًا من أصحابِ أنسٍ، ويُروى عن جماعةٍ من الصحابةِ غيره، وقد جمعَ غيرُ واحدٍ من الحفاظِ طرقه للاعتبار والمعرفة؛ كالحاكم أبي عبد الله، وأبي بكر بن مردويه، وأبي نعيم. قلتُ: وكذا حديث: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ**»، قال الماورديُّ: جمعَ بعضُ المحدثين طرقه فكانت مائةً وعشرين طريقًا» (النكت على مقدمة ابن الصلاح ١/ ٣٢٨).

* **أبو حفص الموصلي؛ قال:** «المحفوظُ منها أنه موقوفٌ» (الوقوف على الموقوف رقم ٧٨).

* **الفيروز آبادي، قال:** «بابُ أَمْرِ مَن غَسَّل ميتًا بالاغتسالِ لم يصحَّ فيه حديثٌ» (ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب، صـ ٢١).

* **وذهب أبو داود وابن شاهين إلى أنه منسوخٌ** (سنن أبي داود ٣١٦٢)، و(الناسخ لابن شاهين ١/ ٥٢).

ثانيا: المصححون والمحسنون:

١ - الترمذي؛ حَسَّنَهُ كما سبقَ.

٢ - البغوي؛ قال: «هذا حديثٌ حسنٌ، ويُروى هذا عن أبي هريرة موقوفًا» (شرح السنة ٢/ ١٦٨).

٣ - ابن حبان؛ خرَّجه في (صحيحه ١١٦١).

٤ - ابن السكن؛ قال ابن الملقن: «رواه الترمذيُّ، وقال: حسنٌ. وابن ماجه، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وابنُ السكنِ» (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج ١/ ٥١٦).

٥ - ابن حزم؛ قال الذهبيُّ: «صَحَّحَ هذا الحديثَ ابنُ حزمٍ وقال به» (المهذب في اختصار السنن الكبرى ١/ ٣٠٠).

وقال ابن الملقن: «وقد جَنَحَ ابنُ حزمٍ الظاهريُّ (إلى تصحيحه) فإنه احتجَّ به في المسألة وقال: إسحاق مولى زائدة ثقةٌ مدنيٌّ، وَثَّقَهُ أحمد بن صالح الكوفي وغيره» (البدر المنير ٢/ ٥٢٨).

٦ - الذهبيُّ؛ قال: «إسنادُهُ صالحٌ» (سير أعلام النبلاء ١٨/ ٣٥٦)، وقال

في (المهذب في اختصار السنن الكبرى ١/ ٣٠١): «بل هي غير بعيدة من القوة إذا ضُم بعضها إلى بعض، وهي أقوى من حديثِ القلتين وأقوى من أحاديث: «**الأَرْضُ مَسْجِدٌ إِلَّا المَقْبَرَةَ وَالحَمَّامَ**»، إلى غير ذلك مما احتجَّ بأشباهه فقهاءُ الحديثِ».

٧ - ابن القيم؛ قال - بعد أن ساقَ له أحد عشر طريقًا -: «وهذه الطرقُ تدلُّ على أن الحديثَ محفوظٌ» (تهذيب السنن صـ ١٥٠١).

٨ - ابن الملقن، قال: «فقد ظهرَ صحة بعض طرقه وحسن بعضها ومتابعة الباقي لها، فلا يخفى إذًا ما في إطلاق الضعف عليها، وإن الأصح الوقف، وقد عُلم أيضًا ما يعمل عند اجتماع الرفع والوقف وشهرة الخلاف فيه، وقد نقل الإمام أبو الحسن الماوردي من أئمة أصحابنا في (حاويه) عن بعض أصحاب الحديث أنه خَرَّج لصحة هذا الحديث مائة وعشرين طريقًا، فأقل أحواله إذًا أن يكون حسنًا» (البدر المنير ٢/ ٥٣٦)

٩ - ابن حجر، قال: «وفي الجملة هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسنًا» (التلخيص الحبير ١/ ٣٧١)، وقال في (فتح الباري ٣/ ١٢٧): «وهو معلولٌ؛ لأن أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: الصواب عن أبي هريرة موقوف. وقال أبو داود - بعد تخريجه -: هذا منسوخ. ولم يبين ناسخه، وقال الذهليُّ - فيما حكاه الحاكم في تاريخه -: ليس فيمن غسل ميتًا فليغتسل حديث ثابت».

١٠ - السيوطي، حيث رمز لحسنه في (جامعه ٨٨٧٦).

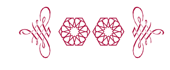
١١ - الشوكاني، قال: «والحاصلُ أن الحديثَ كما قال الحافظ: هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسنًا، فإنكار النووي على الترمذي تحسينه

معترض. قال الذهبي: هو أقوى من عدة أحاديث احتجَّ بها الفقهاءُ» (نيل الأوطار ١/ ٢٩٧).

١٢ - الألباني، قال: «صحيح» (الإرواء ١٤٤).

تنبيه:

قال ابن الملقن: «اعلم أن الرافعيَّ أورد هذا الحديث بلفظ: «المس» دون «الحمل» فقال: رُوي أنه ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ مَسَّهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». ولم أقِفْ على لفظِ «المسِّ» في روايةٍ بعد الفحص عنه، وإنما هو بلفظ «الحمل» بدله، وكذا أورده هو - أعني: الرافعي - في كتابه: (الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة) نعم، كلام الشافعي السالف دالٌّ على وروده فيه؛ إذ قال: فإن وجدتُ ما يقنعني أوجبته وأوجبتُ الوضوءَ من مَسِّ الميتِ؛ فإنهما في حديثٍ واحدٍ. وكذا قول المزني أيضًا: الغسل من غسل الميت غير مشروع، وكذا الوضوء من مَسِّ الميتِ وحمله؛ لأنه لم يصح فيها شيء دالٌّ على ذلك» (البدر المنير ٢/ ٥٣٦).



١- الرِّوَايَةُ المُوْقُوفَةُ:

وَفِي رِوَايَةٍ مَوْقُوفًا بِلَفْظِ: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ **الحكم:** إسنادُهُ موقوفٌ صحيحٌ، وَصَحَّحَهُ الأئمةُ.

التخريج:

﴿بز ٧٩٩٢ / ش ١١٢٦٤ "واللفظ له"، ١٢١٢٤ / تخ (١/ ٣٩٧) / منذ ٢٩٤٥ / ناسخ ٣٥، ٣٠٢ / هق ١٤٤٨، ١٤٦٤﴾.

وقد تقدَّم الكلامُ عليه ضمن تحقيق الرواية السابقة.

تنبيه:

وقعَ الحديثُ في مطبوع (الناسخ والنسوخ) لابن شاهين في موضعين، ووقع سقطٌ في الموضعِ الأولِ، حيثُ جاءَ هكذا: «عن حماد بن سلمة، عن أبي هريرة»، بينما وصله في الموضع الثاني هكذا: «عن حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة»، فيُتدارك السقط في الموضع الأول من الموضع الثاني.

والعجيبُ أن محققَ المطبوعةِ قَدَّر السقط هكذا: «عن حماد عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة»، مع أنه لما جاء إلى الموضع الثاني الذي لم يقع فيه السقط قال: مكرر. فكان عليه أن يصوب ما قاله في الموضع الأول. والله أعلم.



[١٥٨٧ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

۞ الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ.

التخريج:

﴿تخ (١/ ٣٩٧) / هق ١٤٥٢ "واللفظ له"﴾.

السند:

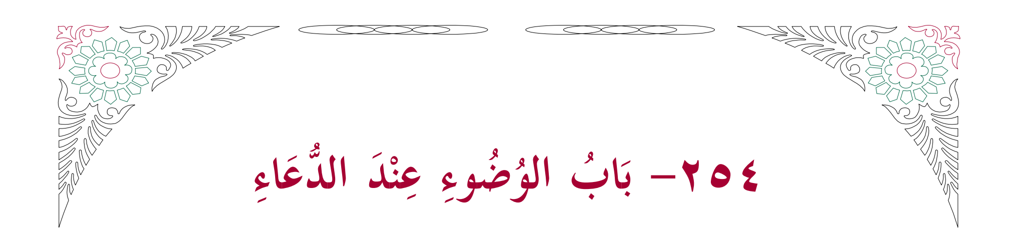
أخرجه البخاريُّ في (التاريخ الكبير) - ومن طريقه البيهقي في (السنن)-: عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن أسامة عن سعيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي سعيد، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: سعيد بن أبي سعيد - مولى المهري - ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٣/ ٤٧٤)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤/ ٣٢)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وترجم له ابن حبان في (الثقات ٦/ ٣٦٣)، فقال: «يَروي عن أبيه، وإسحاق مولى زائدة روى عنه أسامة بن زيد وحرملة بن عمران».

وأسامه بن زيد هو الليثي، فيه كلام. ويحيى بن سليمان شيخ البخاري، قال ابن حجر: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٧٥٦٤)

وقد رواه ذكوان أبو صالح السمان عن إسحاق - مولى زائدة - عن أبي هريرة، وتقدم الكلام عليه.



٢٥٤- بَابُ الوُضُوءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ

[١٥٨٨ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بنَ الصِّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللهُ أَصْحَابَهُ.

قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمِّ، مَنْ رَمَاكَ؟! فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحِيي؟! أَلَا تَثْبُتُ؟! فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَينِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللهُ صَاحِبَكَ! قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ! فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ، قَالَ: يَا بْنَ أَخِي، أَقْرِئِ النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي.

وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكُثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرَمَّلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَ[قُلْتُ لَهُ:] قَالَ: **قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ:** «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ**». وَرَأَيتُ بَيَاضَ إِبطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ**

القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ. فَقَالَ: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لعَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا»**.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

التخريج:

﴿خ ٢٨٨٤ "مختصرًا"، ٤٣٢٣ "واللفظ له"، ٦٣٨٣ "مختصرًا" / م ٢٤٩٨ "والزيادة له" / كن ٨٧٨١/ ...﴾.

وانظره برواياته في السير والدعوات.





فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

تابع كتاب الوضوء
أبواب في إسباغ الوضوء

٢٢٨- باب الأمر بإسباغ الوضوء وإحسانه

٢٢٩- باب إسباغ النبي ﷺ الوضوء

٢٣٠- باب إطالة الغرة
والتحجيل يوم القيامة من آثار الوضوء

٢٣١- باب معرفة
الرسول ﷺ أمته يوم القيامة من أثر الوضوء

٢٣٢- باب: حلية المؤمن إلى منتهى الوضوء

٢٣٣- باب أجر إسباغ الوضوء على المكاره

٢٣٤- باب التغليظ
في ترك إسباغ الوضوء وإتمامه

٢٣٥- باب ما روي في كيفية الإسباغ

أبواب أحكام الوضوء مع الصلاة

٢٣٦- باب: الوضوء شرط للصلاة

٢٣٧- بابُ ما روي في عقوبة من صلى بغير وضوء

٢٣٨- باب: الطهور مفتاح الصلاة

٢٣٩- باب وجوب الوضوء للمحدث عند القيام للصلاة

وقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾

[المائدة: ٦]

٢٤٠- باب مشروعية الصلوات بوضوء واحد

٢٤٥- باب ما ورد
في فضل تجديد الوضوء لكل صلاة

٢٤٦- باب الوضوء لذكر الله

٢٤٧- باب الرخصة في ترك الوضوء للذكر

٢٤٨- باب الرخصة في قراءة القرآن على غير وضوء

٢٤٩- باب الوضوء للجنب إذا أراد النوم والأكل ونحوه

٢٥٠- بابُ الوضوءِ للمعاودِ للجماعِ

٢٥١- بابُ الوضوءِ عندَ النومِ